

الاقتراح

في علم أصول النحو
لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)

قرأه وعلق عليه
الدكتور محمود سليمان ياقوت
كلية الآداب - جامعة طنطا

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م

دار المعرفة الجامعية

٤٠ ش سوتير - الأزاريطة - ت ٤٨٢٠١٦٢

٢٨٧ ش قتال السويس - الشاطبي ت ٥٩٧٣١٤٦

الاقتراح

في علم أصول النحو
لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)

قرأه وعلق عليه

الدكتور محمود سليمان ياقوت
كلية الآداب - جامعة طنطا

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م

دار المعرفة الجامعية

٤٠ ش سوتير - الأزاريطة - ت ٤٢٠١٦٣

٢٨٧ ش قنال السويس - الشاطبي ت ٥٩٧٢١٤٦

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

(وَقُلْ اَعْمَلُوا فِی سَبِیْلِ اللّٰهِ عَمَلِكُمْ وَرِسُوْلَهُ وَالْمُؤْمِنُوْنَ)

صَدَقَ اللّٰهُ الْعَظِیْمُ

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد
المبعوث رحمة للعالمين ، وبعد ...

فإن كتاب (الاقتراح في علم أصول النحو) لجلال الدين
السيوطي (ت ٩١١ هـ) من المصادر المهمة التي نستطيع الإفادة
منها في معرفة ما يتصل بأدلة النحو ، أو أصوله الأربعة ، وهي :
السمع أو النقل ، والقياس ، والإجماع ، واستصحاب الحال ؛ لأن
هذا العالم الجليل استطاع أن يجمع ما يتصل بتلك الأصول بطريقة
علمية منظمة ، معتمداً في ذلك على المصادر الأصيلة التي وضعها
السابقون عليه من النحويين ، والتي تتصل بعلم أصول النحو اتصالاً
مباشراً .

ولم يقتصر السيوطي في (الاقتراح) على العرض لأصول النحو
الأربعة ؛ وإنما تجاوزها إلى الحديث عن بعض الأمور التي تساعد في
فهم تلك الأصول والإلمام بها ، ومن أمثلتها المقدمات التي بدأ بها
كتابه ، وهي تضم عشر مسائل تدور حول حد أصول النحو ،
وحدود النحو ، وحد اللغة وهل هي من وضع الله تعالى أو البشر ؟
ومناسبة الألفاظ للمعاني ... وسواها .

وقد أغنى جلال الدين السيوطي الباحثين عن تاريخه ، وذكر
شيوخه ، ومولفاته ، فكتب لنفسه ترجمة عند الكلام على مَنْ كان
محصراً من الأئمة المجتهدين من كتابه (حُسن المحاضرة) ، قال :

" عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر بن محمد بن سابق الدين بن
الفخر عثمان بن ناظر الدين محمد بن سيف الدين خضر بن نَجْم
الدين أبي الصلاح أيوب بن ناصر الدين محمد بن الشيخ هَمَام الدين
الخُضيري الأسيوطي .

وإنما ذكرتُ ترجمتي في هذا الكتاب اقتداءً بالمحدثين قبلي ؛ فقلُّ
أن أَلِفَ أحدٌ منهم تاريخاً إلا ذَكَرَ ترجمته فيه ، ومِمَّنْ وَقَعَ له ذلك
الإمامُ عبد الغافر الفارسي في تاريخ نيسابور ، وياقوت الحموي في
معجم الأدباء ، ولسان الدين بن الخطيب في تاريخ غرناطة ،
والحافظ تقي الدين الفاسي في تاريخ مكة ، والحافظ أبو الفضل بن
حَجَر في قُضاة مصر ، وأبو شامة في الروضتين وهو أوزرَعُهُم
وأزهدُهُم ، فأقول :

أمَّا جدي الأعلى هَمَام الدين فكان من أهل الحقيقة ، ومن
مشايخ الطرق — وسيأتي ذِكْرُهُ في قسم الصوفية — ومَنْ دَوَّه
كانوا من أهل الوجاهة والرياسة ؛ منهم مَنْ وَلِيَ الحُكْمَ ببلده ،
ومنهم مَنْ وَلِيَ الحِسْبَةَ بِهَا ، ومنهم مَنْ كان تاجراً في صحبة الأمير
شيخون وبني بأسيوط مدرسة ووقف عليها أوقافاً ، ومنهم مَنْ كان
مستمولاً . ولا أعلم منهم مَنْ خدَم العِلْمَ حقَّ الخدمة إلا والذي —

وسياقي ذكره في قسم فقهاء الشافعية — . وأما نسبتنا بالخضيري فلا أعلم ما تكون هذه النسبة إلا الخضيرية ، محلّة ببغداد . وقد حدّثني مَنْ أثقُ به أنه سمع والدي — رحمه الله — يذكر أن جدّه الأعلى كان أعجمياً أو من الشرق ؛ فالظاهر أن النسبة إلى المحلة المذكورة .

وكان مولدي بعد المغرب ليلة الأحد مستهلّ رجب ، سنة تسع وأربعين وثمانمائة ، وحملت في حياة أبي إلى الشيخ محمد المجدوب ؛ رجل كان من الأولياء بجوار المشهد النفيسي ، فبرك عليّ . ونشأتُ يتيماً ، فحفظتُ القرآن ولي دون ثمان سنين ، ثم حفظتُ العمدة ، ومنهاج الفقه ، والأصول ، وألفية ابن مالك ، وشرعتُ في الاشتغال بالعلم من مستهل سنة أربع وستين ، فأخذتُ الفقه والنحو عن جماعة من الشيوخ ، وأخذتُ الفرائض عن العلامة قرظي زمانه الشيخ شهاب الدين الشارمساجي الذي كان يُقال : إنه بَلَغَ السنَّ العالية ، وجاوز المائة بكثير — والله أعلمُ بذلك — قرأتُ عليه في شرحه على المجموع .

وأجزتُ بتدريس العربية في مستهلّ سنة ست وستين ، وقد ألفتُ في هذه السنة ، فكان أول شيء ألفتُه شرح الاستعاذة والبسمة ، وأوقفتُ عليه شيخنا شيخ الإسلام علم الدين البلقينيّ ، فكتب عليه تقرّظاً ، ولازمته في الفقه إلى أن مات ، فلازمتُ ولده ، فقرأتُ عليه من أول التدريب لوالده إلى الوكالة ، وسمعتُ عليه من أول الحاوي الصغير إلى العدد ، ومن أول المنهاج إلى الزكاة ، ومن أول

التنبيه إلى قريب من الزكاة ، وقطعة من الرُّؤْضَة ، وقطعة من تكملة شرح المنهاج للزرکشي ، ومن إحياء الموات إلى الوصايا أو نحوها .
وأجازني بالتدريس والإفتاء من سنة ست وسبعين ، وحضر تدريسي ، فلماً تُوفِّي سنة ثمان وسبعين ، لزمْتُ شيخ الإسلام شرف الدين المناوي ، فقرأتُ عليه قطعةً من المنهاج ، وسمعتُه عليه في التقسيم إلا مجالس فائتني ، وسمعتُ دروساً من شرح البهجة ومن حاشيته ، ومن تفسير البيضاوي .

ولزمْتُ في الحديث والعربية شيخنا الإمام العلامة تقي الدين الشبلي الحنفي ، فواظبته أربع سنين ، وكتب لي تقريراً على شرح ألفية ابن مالك ، وعلى جمع الجوامع في العربية تألّفي ، وشهد لي غير مرة بالتقدم في العلوم بلسانه وبنانه ، ورجع إلى قولي مُجرّداً في حديث ؛ فإنه أورد في حاشيته على الشفاء حديث أبي الجمرا في الإسرا ، وعزّاهُ إلى تخريج ابن ماجه ، فاحتجتُ إلى إيراده بسنده ، فكشفتُ ابن ماجه في مظته فلم أجده ، فمررتُ على الكتاب كله فلم أجده ، فأتهمتُ نظري ، فمررتُ مرة ثانية فلم أجده ، فعدتُ ثالثة فلم أجده ، ورأيتُه في معجم الصحابة لابن قانع ، فحُتُّ إلى الشيخ فأخبرته ، فبمجرد ما سمع مني ذلك أخذ نسخته ، وأخذ القلم ، فضرب على لفظ (ابن ماجه) ، وكتب (ابن قانع) ، وألحق (ابن قانع) في الحاشية ، فأعظمتُ ذلك وهيتُه ؛ لعظم منزلة الشيخ في قلبي ، واحتقاري في نفسي ، فقلتُ : ألا تصيرون ، لعلكم

تراجعون ! فقال : إنما قلدتُ في قولي (ابن ماجه) الرهان الحلبي .
ولم أنفكُ عن الشيخ إلى أن مات .

ولزمتُ شيخنا العلامة أستاذ الوجود محيي الدين الكلتنجي أربع
عشرة سنة ، فأخذتُ عنه الفنون من التفسير ، والأصول ، والعربية ،
والمعاني ، وغير ذلك . وكتب لي إجازة عظيمة .

وحضرتُ عند الشيخ سيف الدين الحنفي دروساً عديدة في
الكشاف ، والتوضيح وحاشيته عليه ، وتلخيص المفتاح ، والعصّد .
وشرعتُ في التصنيف في سنة ست وستين ، وبلغتُ مؤلفاتي إلى
الآن ثلاثمائة كتاب ، سوى ما أُغسلته ورجعتُ عنه . وسافرتُ ،
بحمد الله تعالى ، إلى بلاد الشام والحجاز واليمن والهند والمغرب
والتكرور .

ولمّا حَجَجْتُ شربتُ من ماء زمزم لأمرٍ ؛ منها أن أصل في
الفقه إلى رتبة الشيخ سراج الدين البلقيني ، وفي الحديث إلى رتبة
الحافظ ابن حجر . وأفيتتُ من سنة إحدى وسبعين ، وعقدتُ إملاء
الحديث من مستهل سنة اثنتين وسبعين .

ورُزقتُ التبحر في سبعة علوم : التفسير ، والحديث ، والفقه ،
والتحو ، والمعاني ، والبيان ، والبهديع ، على طريقة العرب والبلغاء ،
لا على طريقة العجم وأهل الفلسفة .

والذي أعتقده أن الذي وصلتُ إليه من هذه العلوم السبعة سوى
الفقه والنقول التي اطلعتُ عليها ، لم يصل إليه أحد من أشياخي ؛

فضلاً عمَّن هو دونهم ، أما الفقه فلا أقول ذلك فيه ؛ بل شيخني فيه
أوسع نظراً ، وأطول باعاً .

ودون هذه السبعة في المعرفة أصول الفقه والجدل والتصريف ،
ودونها الإنشاء والترسل والفرائض ، ودونها القراءات — ولم
أخذها عن شيخ — ، ودونها الطب . وأما علم الحساب فهو أعسرُ
شيءٍ عليّ وأبعده عن ذهني ، وإذا نظرتُ إلى مسألة تتعلق به ،
فكأنما أحاولُ جبلاً أحمله .

وقد كملت عندي الآن آلاتُ الاجتهاد بحمد الله تعالى ، أقول
ذلك تحديثاً بنعمة الله عليّ ، لا فخراً ، وأي شيء في الدنيا حتى
يطلب تحصيله بالفخر ! وقد أرف الرحيلُ ، وبدأ الشيبُ ، وذهب
أطيبُ العمر ، ولو شئتُ أن أكتبَ في كل مسألة مصنفًا بأقوالها
وأدلتها العقلية والقياسية ومداركها ونقوضها وأجوبتها والموازنة بين
اختلاف المذاهب فيها لقدرت على ذلك من فضل الله ، لا بحولي
ولا بقوتي ؛ فلا حول ولا قوة إلا بالله ، ما شاء الله ، لا قوة إلا
بالله .

وقد كنتُ في مبادئ الطلب قرأتُ شيئاً في المنطق ، ثم ألقى الله
كراهته في قلبي . وسمعتُ ابن الصِّلاح أفنى بتحريمه ، فتركته لذلك ،
فعوَّضني الله تعالى عنه علمَ الحديث الذي هو أشرفُ العلوم .

وأما مشايخي في الرواية سَمَاعًا وإجازة فكثير ، أوردتهم في المعجم الذي جمعتهم فيه ، وعدتهم نحو مائة وخمسين . ولم أكثر من سماع الرواية لاشتغالي بما هو أهمُّ ؛ وهو قراءة الدراية (١) .

وقد ظل السيوطي طوال حياته مشغولاً بالدرس ، مشتغلاً بالعلم يتلقاه عن شيوخه ، أو يبذله لتلاميذه ، أو يذيعه فُتياً ، أو يجرره في الكتب والأسفار . وحينما تقدم به العُمر ، وأحسَّ من نفسه الضعف ، خلا بنفسه في منزله بروضة المقياس ، واعتزل الناس ، وتجرَّد للعبادة والتصنيف ، وألف كتابه (التنفيس في الاعتذار عن الفتيا والتدريس) .

وكان — رحمه الله — في الخاصة ، على أحسن ما يكون عليه العلماء ورجال الفضل والدين ، عفيفاً كريماً ، غني النفس ، متباعدًا عن ذوي الجاه والسلطان ، لا يقف بباب أمير أو وزير . وكان الأمراء والوزراء يأتون لزيارته ، ويعرضون عليه أعطياتهم فيردّها ، ورؤي أن السلطان الغوري أرسل إليه مرّة حصياً وألف دينار ، فردّ الدنانير ، وأخذ الحصيّ ، ثم أعتقه ، وجعله خادماً في الحجرة النبوية وقال لرسول السلطان : لا تعدّ تأتينا قطُّ بهدية ؛ فإن الله أغنانا عن ذلك .

وكانت وفاة السيوطي في يوم الخميس التاسع من شهر جمادى الأولى سنة ٩١١ هـ ، ودُفن بجوار خانقاه قوصون خارج باب

١ — حُسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة : ١ / ١٤٢ — ١٤٤ .

القراءة ، بعد أن ملأ الدنيا علماً وفضلاً ، وشهرة وذكراً ، رحمه الله
رحمة واسعة (١) .

وللسيوطي مجموعة من المؤلفات التي يفيد منها الباحثون
والدارسون في مختلف فروع العلم والمعرفة ؛ كالنحو والصرف
والفقه والتفسير والقراءات والحديث والبلاغة وعلوم القرآن الكريم
والتاريخ والتصوف وسواها . ويعود الفضل للسيوطي في جمع كثير
من النصوص من كتب مفقودة ، ومن أمثلة ذلك ما نجده في كتابه
(المزهري في علوم اللغة وأنواعها) الذي يُعدُّ موسوعة في فقه اللغة
العربية وعلومها وأنواعها المختلفة . ومن أهم كتب السيوطي التي
وصلت إلينا ما يأتي :

- الإتيان في علوم القرآن .
- الأشباه والنظائر في النحو .
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة .
- حُسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة .
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور .
- شرح شواهد المغني .
- المزهري في علوم اللغة وأنواعها .
- همع الهوامع شرح جمع الجوامع في علم العربية .

١ — انظر المقدمة التي كتبها الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم لكتاب (بغية
الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة) : ١ / ١٣ .

ويشرفني أن أقدم هذه القراءة لنص كتاب (الاقتراح في علم أصول النحو) ، والتعليق عليه . وقد اعتمدت في قراءة النص على المصادر التي أفاد منها السيوطي في تأليف كتابه ، ويأتي على رأسها ثلاثة ، أكثر السيوطي من النقل عنها ، هي :

١ — الخصائص لأبي الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢ هـ) .
٢ و ٣ — الإعراب في جدل الإعراب ، ولَمَعَ الأدلة في أصول النحو ، وهما من تأليف أبي البركات عبد الرحمن كمال الدين بن محمد الأنباري (ت ٥٧٧ هـ) .
أما التعليق على نص (الاقتراح) فقد اعتمدت فيه على شرحين له ، هما :

— الأول : داعي الفلاح لمخبات الاقتراح ، للإمام محمد علي ابن محمد علان البكري الصديقي الشافعي (ت ١٠٥٧ هـ) ، وهو شرح ممزوج بممن (الاقتراح) .

— والثاني : فيض نشر الانشراح من روض طَيِّ الاقتراح ، للإمام اللغوي المحدث أبي عبد الله شمس الدين محمد بن الطيب بن محمد بن موسى الفاسي (١١١٠ — ١١٧٠ هـ) . وقد صدر هذا الشرح بتحقيق علمي دقيق للأستاذ الدكتور محمود يوسف فحّال ، الطبعة الثانية ، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث ، دبي ، ١٤٢٣ هـ — ٢٠٠٢ م .

وقد أفدتُ أيضًا من بعض تعليقات الأستاذ الدكتور فحّال التي
وردت في هوامش النصّ المحقّق .

ويسعدني أن أتوجه بالتحية الصادقة والشكر الجزيل إلى أخي
العزیز الحاج / صابر محمد عبد الكرم صاحب دار المعرفة الجامعية
ومديرها على جهوده الطيبة التي يبذلها من أجل خدمة علوم اللغة
العربية الشريفة ؛ لغة القرآن الكريم .

وبعد فهذه محاولة قمتُ بها جاداً مُخلصاً ؛ فإن كانت نافعة
فيها ونعمتُ ، وإن كانت الأخرى فلا يكلفُ الله نفساً إلا وسعها .

والله وحده ولي التوفيق والسداد

محمود سليمان ياقوت

الجمعة : غرة رمضان المبارك ١٤٢٥ هـ

الخامس عشر من أكتوبر ٢٠٠٤ م

الاقترح

في علم أصول النحو

لجلال الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يقول العبدُ ^(١) الفقيرُ إلى الله تعالى ، عبد الرحمن ^(٢) بن أبي بكر السيوطي :

الحمدُ لله الذي أرشدَ لابتكار ^(٣) هذا النمط ^(٤) ، وتفضّل ^(٥) بالعفو ^(٦) عمّا صدرَ عن العبد ^(٧) على وجه السهو والغلط ^(٨) ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ^(٩) ، شهادة لا

١ — العبد : مطلق الإنسان ، ويختص بالملوك ، وقدمه لشرف الاتصاف به عند الكُمَّل ؛ ولذلك يقع كثيراً في مخاطبات الله تعالى لأتبيائه وأصفيائه .

٢ — عبد الرحمن : اسم المصنّف ، ولقبه جلال الدين ، وأبو بكر : كنية أبيه ، ولقبه كمال الدين .

٣ — الابتكار : الاختراع والابتداع والإنيان بشيء لم يسبق إليه الغيرُ .

٤ — النمط : النوع والصنّف .

٥ — التفضّل : التطوّل والإحسان .

٦ — العفو : تركُ المواخظة بالذنب مع مخوّه .

٧ — المراد بالعبد : الشرعيّ ، وهو المكلف ، ولو كان حُرّاً .

٨ — السهو : غفلة القلب عن الشيء ؛ حتى يزول عنه ، فلم يتذكره .

والفرق بينه وبين النسيان أن الناسي يتذكر إذا ذكر ، بخلاف الساهي .

٩ — قال ﷺ : " كُلُّ حُطْبَةِ ، ليس فيها تشهُدٌ ؛ فهي كالأيدِ الحذماء " .

وَكَسَّ (١) فسيها ولا شَطَطَ (٢) ، وأشهدُ أن سيدنا محمداً عبده
 ورسوله ، أفضلُ (٣) مَنْ (٤) عليه جبرئيلُ (٥) بالوحي (٦) هَبَطَ ،
 صلى الله عليه وسلم ، وعلى آله وصحبه الذين هم لأتباعهم (٧)
 خيرٌ فرَطَ (٨) ، وبعدُ ...

- ١ — الوكسُ : كالنقص ، وزناً ومعنى ؛ وكس الشيء : نقص .
- ٢ — الشَطَطُ : مُجاوزة الحدِّ ، والتباعد عن الحق ، وقد يكون مصدر شَطَّ
 إذا جَارَ وظَلَمَ ، وكأنه أراد ما يقابل النقص ، وهو الزيادة ؛ أي شهادة
 جارية على ما يُرضي الشارع من القواعد والعقائد ، مُجرّدة عن النقص
 المخلِّ ، والزيادة المجاوزة للحق ، الموقّعة في الآراء الضالّة ، والأهواء الفاسدة .
- ٣ — أشرفُ وأجلُّ ، خير بعد خير لـ (إن) .
- ٤ — مَنْ : واقعة على الأنبياء والرسل ؛ لأنهم الذين يُوحى إليهم ،
 وكونه ﷺ أفضلهم يستلزم أفضليته على سائر الخلق ؛ لأنهم أفضلهم .
- ٥ — المقصود جبرئيل عليه السلام ، وفيه لغات تزيد على أربع عشرة ، وهو
 أمينُ الوحي ، ورئيس الملائكة ، عليهم السلام ، والواسطة بين الله تعالى
 ورسله ، صلوات الله عليهم .
- ٦ — الوحي لغة : الإعلام في خفاء . والوحي أيضاً : الإشارة ، والإيماء ،
 والإلهام ، والرسالة ، والكتابة ، والمكتوب ، والكلام الخفي . والوحي
 شرعاً : الإعلام بالشرع ، وهو كلام الله تعالى المنزّل على النبي ﷺ .
- ٧ — أتباع : جمع تبع ، والتبع : قيل إنه جمع تابع ؛ كخادم وخدم ، أو هو
 اسم جمع له ، والتابع : التالي ، وما يتبع غيره .
- ٨ — الفسَـرَطُ : مَنْ يتقدّم لإصلاح المنزل وتهيئته ، وقد فرَطَ القوم ، إذا
 تقدّمهم لذلك . وقد يكون الفَرَطُ مصدرًا بمعنى التقدّم .

فهذا كتابٌ غريبُ الوَضْعِ ، عَجِيبُ الصَّنْعِ ، لَطِيفُ المعنى ^(١) ،
 طَرِيفُ المبنى ^(٢) ، لَمْ تَسْمَعْ قَرِيحَةً ^(٣) .مثاله ، وَلَمْ يَنْسِجْ نَاسِجٌ عَلَى
 مَنَوَالِهِ ^(٤) ، فِي عِلْمٍ لَمْ أَسْبِقْ إِلَى تَرْتِيهِ ، وَلَمْ أَتَقَدَّمْ إِلَى تَهْذِيهِ ^(٥) ،
 وهو أصول النحو ، الذي هو بالنسبة إلى النحو كأصول الفقه
 بالنسبة إلى الفقه ، وَإِنْ وَقَعَ ^(٦) فِي مُتَفَرِّقَاتِ كَلَامِ بَعْضِ المَوْلَفِينَ ،
 وَتَشْتَّتَ فِي أَتْنَاءِ ^(٧) كُتُبِ المَصْنُفِينَ ؛ فَجَمَعَهُ وَتَرْتِيَهُ صَنَعَ مُخْتَرَعٌ ،

١ — لطيف المعنى ؛ أي دقيقه . والمعنى : مصدر ميمي ، قصد به اسم
 المفعول ؛ أي ما يُعنى ويُقصد ويُراد من اللفظ .

٢ — طريف : حَسَنٌ تَمِيلُ إِلَيْهِ النَفُوسُ . والمبنى : يُراد به اللفظ .

٣ — القريحة : كالطبيعة ، وَرُتًا وَمَعْنَى . والقريحة : أول ما يُسْتَنْبَطُ مِنَ البِشْرِ ،
 ومنه قولهم : لفلان قريحةٌ جيِّدةٌ ، يُراد به استنباط العلم بجودة الطبع .

٤ — المنوال : خشبةٌ يُنْسَجُ عَلَيْهَا ، وَيُلَفَّ عَلَيْهَا الثُوبُ وَقَتَ التَّنْسِجِ ،
 وجمعه : مَنَاولٌ وَمَنَويلٌ . وتشبيه التصنيف بالثوب الرفيع في بديع صنعه ،
 وتفردُه بحسن أسلوبه ، على سبيل المحاز .

٥ — أسبق وأتقدم : كلاهما بالبناء للمجهول ؛ أي لم يسبقه ، ولم يتقدمه
 أحدٌ .

٦ — وإن وقع : أي علم أصول النحو ، والواو للاستئناف .

٧ — أتناء : جمع تنى ، وتُنطَقُ مثل سبب وأسباب ، أو جمع تني ، وتُنطَقُ
 مثل حِمْلٍ وَأَحْمَالٍ ؛ أي في خلال كُتُبِ المَصْنُفِينَ فِي عِلْمِ النَحْوِ وَتَضَاعِيفِهَا
 وَأَوْمَاطِهَا ، كما في غير ديوان .

وتأصيله ^(١) وتبويبه وَضَع مُبْتَدَعٌ ؛ لأُبْرَزَ في كل حِينٍ لِلطَّالِبِينَ ، ما
تَبْتَهَجُ به أَنْفُسُ الرَّاعِبِينَ .

وقد سَمَّيْتَهُ — (الاقتراح في عِلْمِ أصول النحو) ، ورَبَّيْتَهُ على
مَقَدِّمَاتٍ ، وسبعة كُتُبٍ .

واعلِمُ أَنِي قد اسْتَمْدَيْتُ ^(٢) في هذا الكتاب كثيراً من كتاب
(الخصائص) لابن جني ^(٣) ؛ فإنه وَضَعَهُ في هذا المعنى ، وسَمَّاهُ
(أصول النحو) ، لكنَّ أَكْثَرَهُ خَارِجٌ عن هذا المعنى ، ليس مُرْتَبِّياً ،

١ — تأصيله : مصدر أَصَلَ الشيء ، إذا جعله أصلاً ؛ أي جَعَلُ كُلِّ من
مسائله أصلاً ، يُرْجَعُ إليه .

٢ — استمديتُ : أصله اسْتَمْدَدْتُ ، بدالين ، ثم خُفِّفَ بإبدال الثانية ياء ،
والمعنى الذي يقصده السيوطي : أخذتُ المادة .

٣ — هو أبو الفتح عثمان بن جني ، من حذّاق أهل الأدب ، وأعلمهم بعلم
النحو والتصريف ، وقد صنَّفَ فيهما كُتُباً أبدعَ فيها ؛ كالخصائص ، وسر
صناعة الإعراب ، والمنصف ، والمختضب ، وصنَّفَ كُتُباً في شرح القوافي ،
وفي العروض ، وفي المذكر والمؤنث ، إلى غير ذلك . ولم يكن في شيء من
علومه أكمل منه في التصريف ؛ فإنه لم يصنَّفَ أحدٌ في التصريف ، ولا تكلم
فيه أحسن ولا أدقَّ كلاماً منه . وكان أبوه (جني) مملوكاً رومياً لسليمان
ابن فهد الأزدي الموصلِي . وجني : عَلِمَ رومي ، وهو معرَّبٌ كِنِّي ، ويُكْتَبُ
بالحروف اللاتينية ممثلة للفظ اليوناني *gennaius* ، ومعناها : كرم ، نبيل ،
جيد التفكير ، عبقرِي ، مخلص . وذكر أبو الفتح أن أباه كان فاضلاً
بالرومية . ومن هذا يبدو صدق تفسير ابن جني لاسم أبيه . وتوفي ابن جني
يوم الجمعة لليلتين بقيتا من صفر سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة من الهجرة .

وفيه الغثُ والسَمِينُ^(١) ، والاستطراداتُ^(٢) ؛ فلخصتُ منه جميع ما يتعلق بهذا المعنى ، بأوجزِ عبارة ، وأرشدتها ، وأوضحها ، معزواً^(٣) إليه ، وضممتُ إليه نفايس^(٤) أخرَ ، ظفرتُ بها في متفرقات كُتِبَ اللغة^(٥) ، والعربية^(٦) ، والأدب ، وأصول الفقه ؛ وبدائع استخراجها بفكري . ورثته على نحو ترتيب أصول

-
- ١ — الغث : الرديء الفاسد من كل شيء ، والسمين : ضد الغث . ويُقال : كلام سمين ؛ أي رصين حكيم .
- ٢ — الاستطرادات : جمع استطراد ؛ وهو مصدر : استطرَد الشيء ، إذا ذكره ، لا على جهة القصد ؛ بل عرض له فتكلم عليه .
- ٣ — معزواً : بالواو ، اسم مفعول ، من عَزَاهُ كـ (دَعَاهُ) ، وهو منصوب على الحال من (جميع) ؛ أي لخصتُ جميع المتعلق بالأصول النحوية ، حال كون الجميع معزواً إليه ؛ أي ابن جني ، أو إله كتاب (الخصائص) .
- ٤ — نفايس : جمع نفيسة ، مؤنثاً ، لا نفيس ؛ إذ شرط ما يُجمع على فعائل كونه مؤنثاً ، كما في دواوين العربية .
- ٥ — أطلق القدماء العرب على الاشتغال بجمع المفردات والتأليف فيها عدة مصطلحات ، أقدمها مصطلح (اللغة) . وهناك مصطلح آخر أطلقه بعض القدماء على البحث عن معاني مفردات اللغة ، وهو (علم متن اللغة) . واستعمل ابن خلدون مصطلح (علم اللغة) ، وهو يدل على العلم الذي يختص بالألفاظ ، وصناعة المعاجم .
- ٦ — النحو ، والعربية ، وعلوم العربية ثلاثة مصطلحات مترادفة وردت عند القدماء ؛ للدلالة على الدراسة النحوية .

الفقه في الأبواب والفصول والتراجم ، كما ستراه واضحًا بيّنًا ، إن شاء الله تعالى .

ثم ، بعد تمامه ، رأيتُ الكمالَ ابنَ الأنباريِّ (١) ، قال في كتابه (نُزْهَةُ الألبَاءِ فِي طَبَقَاتِ الأَدْبَاءِ) (٢) :

"علومُ الأدبِ ثمانيةٌ : اللغة ، والنحو ، والتصريف ، والعروض ، والقوافي ، وصنعة الشعر ، وأخبار العرب ، وأنسابهم " (٣) .
ثم قال :

١ — هو أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله بن أبي سعيد الأنباري النحوي ، المولود في ربيع الأول سنة ثلاث عشرة وخمسمائة والمستوفى ليلة الجمعة سابع شعبان سنة سبع وسبعين وخمسمائة . كان إمامًا ثقة صدوقًا ، فقيهاً مناظرًا ، غزير العلم ، ورعًا زاهدًا عابدًا ، تقياً عفيفًا ، لا يقبل من أحد شيئاً ، تحشّن العيش والمآكل ، لم يتلبّس من الدنيا بشيء . وهو صاحب التصانيف الحسنة المفيدة في النحو وغيره ؛ منها أسرار العربية ، والإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين ، والإعراب في جدل الإعراب ، ولُمَع الأدلة في أصول النحو ، وغيرها من الكتب .

٢ — نزهة الألباء في طبقات الأدباء : ص ٨٩ .

٣ — يرى بعض العلماء أن اقتصار أبي البركات الأنباري على هذه العلوم الثمانية فيه قصور ؛ لأن غيره عدّها اثني عشر نوعًا ، هي اللغة ، والصرف ، والنحو ، والمعاني ، والبيان ، والعروض ، والقافية ، وقرض الشعر ، والمحاضرات ، والرسائل ، والخطب ، والخطب . وهذه الأنواع يجمعها علمٌ واحدٌ هو علم الأدب ، وهو من الناحية الاصطلاحية : العلمُ الذي يُحترز به عن الخطأ في كلام العرب .

"وَأَلْحَقْنَا بِالْعُلُومِ الثَّمَانِيَةِ عِلْمَيْنِ وَضَعْنَاهُمَا : عِلْمَ الْجَدَلِ فِي النُّحُو ، وَعِلْمَ أَصُولِ النُّحُو ؛ فَيُعْرَفُ بِهِ الْقِيَاسُ وَتَرْكِيبُهُ وَأَقْسَامُهُ ؛ مِنْ قِيَاسِ الْعِلَّةِ ، وَقِيَاسِ الشَّبهِ ، وَقِيَاسِ الطَّرْدِ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ ، عَلَى حَدِّ أَصُولِ الْفِقْهِ ؛ فَإِنَّ بَيْنَهُمَا مِنَ الْمُنَاسِبَةِ مَا لَا خِفَاءَ بِهِ ؛ لِأَنَّ النُّحُو مَعْقُولٌ مِنْ مَعْقُولٍ ، كَمَا أَنَّ الْفِقْهَ مَعْقُولٌ مِنْ مَعْقُولٍ " .

هذه عبارته (١) .

فَتَطَلَّبْتُ هَذَيْنِ الْكِتَابَيْنِ ، حَتَّى وَقَفْتُ عَلَيْهِمَا ؛ فَإِذَا هُمَا لَطِيفَانِ جَدًّا ، وَإِذَا فِي كِتَابِي هَذَا مِنَ الْقَوَاعِدِ الْمَهْمَةِ وَالْفَوَائِدِ ، مَا لَمْ يَسْبِقْ إِلَيْهِ أَحَدٌ ، وَلَمْ يُعْرَجْ فِي وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَيْهِ .

فَأَمَّا الَّذِي فِي أَصُولِ النُّحُو ؛ فَإِنَّهُ فِي كُرَّاسَتَيْنِ صَغِيرَتَيْنِ ، سَمَّاهُ : (لَمَعَ الْأَدْلَةُ) ، وَرَتَّبَهُ عَلَى ثَلَاثِينَ فِصْلًا :

الأول : فِي مَعْنَى أَصُولِ النُّحُو وَفَائِدَتِهِ .

الثاني : فِي أَقْسَامِ أَدْلَةِ النُّحُو .

الثالث : فِي التَّقْلُ :

الرابع : فِي انْقِسَامِ النُّقْلِ .

الخامس : فِي شَرْطِ نَقْلِ الْمُتَوَاتِرِ .

السادس : فِي شَرْطِ نَقْلِ الْآحَادِ .

السابع : فِي قَبُولِ نَقْلِ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ .

الثامن : فِي قَبُولِ الْمُرْسَلِ وَالْمَجْهُولِ .

١ — أَي هَذِهِ عِبَارَةٌ أَبِي الْبِرَكَاتِ الْأَنْبَارِيِّ .

- التاسع : في جواز الإجازة .
- العاشر : في القياس .
- الحادي عشر : في تركيب القياس .
- الثاني عشر : في الردّ على مَنْ أَنْكَرَ القياس .
- الثالث عشر : في حَلِّ شُبْهِ ثُرُودٍ عَلَى القياس .
- الرابع عشر : في أقسام القياس .
- الخامس عشر : في قياس الطرد .
- السادس عشر : في كون الطرد شرطاً في العلة .
- السابع عشر : في كَوْنِ العكس شرطاً في العلة .
- الثامن عشر : في جواز تعليل الحكم بعلمين فصاعداً .
- التاسع عشر : في إثبات الحكم في محل النقل ، بماذا يثبت :
- بالنقل أم بالقياس ؟
- العشرون : في العلة القاصرة .
- الحادي والعشرون : في إبراز الإحالة والمناسبة عند المطالبة .
- الثاني والعشرون : في الأصل الذي يُرَدُّ إليه الفرع ، إذا كان مُخْتَلَفًا فِيهِ .
- الثالث والعشرون : في إلحاق الوصف بالعلة مع عدم الإحالة .
- الرابع والعشرون : في ذِكْرِ مَا يُلْحَقُ بِالْقِيَاسِ ، وَيَتَفَرَّعُ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهِ الاستدلال .
- الخامس والعشرون : في الاستحسان .

- السادس والعشرون : في المعارضة .
- السابع والعشرون : في معارضة النقل بالنقل .
- الثامن والعشرون : في معارضة القياس بالقياس .
- التاسع والعشرون : في استصحاب الحال .
- الثلاثون : في الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه .
- وأما الذي في جدل النحو ؛ فإنه في كُرْأسة لطيفة ، سَمَّاه
- بـ (الإغراب في جدل الإعراب) ، ورَّبه على اثني عشر فصلاً :
- الأول : في السؤال .
- الثاني : في وصف السائل .
- الثالث : في وصف المسئول به .
- الرابع : في وصف المسئول منه .
- الخامس : في وصف المسئول عنه .
- السادس : في الجواب .
- السابع : في الاستدلال .
- الثامن : في الاعتراض على الاستدلال بالنقل .
- التاسع : في الاعتراض على الاستدلال بالقياس .
- العاشر : في الاعتراض على الاستدلال باستصحاب الحال .
- الحادي عشر : في ترتيب الأسئلة .
- الثاني عشر : في ترجيح الأدلة .

انتهى (١) .

وقد أخذتُ من الكتاب الأول (٢) اللباب (٣) ، وأدخلته مَعزُومًا
إليه في خَلَلٍ (٤) هذا الكتاب ، وَضَمَمْتُ خلاصة الثاني (٥) في
مباحث العلة (٦) .

وَضَمَمْتُ إليه من كتابه : (الإنصاف في مباحث الخلاف)
جُمْلَةً (٧) .

ولم أُنقل من كُتبه حرفًا إلا مقرونا بالعزو إليه ؛ ليعرفَ مقام
كتابي من كتابه ، ويتميزَ عند أولي التمييز جليل نصابه .
وإلى الله الضراعةُ في حُسن الختام والقبول ؛ فلا يَنفَعُ العبدَ إلا ما
مَنَّ بقبوله . والسلام .

* * *

١ — انتهى عرض السيوطي لفصول كتاب (الإغراب في جدل الإعراب) .

٢ — يقصد السيوطي كتاب (لَمَع الأدلة في أصول النحو) .

٣ — اللباب : خالص كل شيء .

٤ — الخَلَلُ : الفُرْجَة بين الشيتين ، وجمعه : خِلال ؛ كجبل وجبال . وقد
يُستعمل الخلال مفردًا .

٥ — يقصد السيوطي بالثاني كتاب (الإغراب في جدل الإعراب) .

٦ — لأنه أنسبُ بالعلة ؛ بل لا مدخل له في غيرها .

٧ — إليه : أي إلى كتاب (الاقتراح) ، وكتابه : أي كتاب أبي البركات
الأنباري (الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين) .

الكلام في المقدمات

فيها مسائل

المسألة الأولى

[في حدّ أصول النحو]

أصول النحو : علمٌ يَبْحَثُ فيه عن أدلة النحو ^(١) الإجمالية ^(٢) ؛
من حيث هي أدلته ^(٣) ، وكيفية ^(٤) الاستدلال بها ، وحال
المُسْتَدَلِّ ^(٥) .

فقولي (علمٌ) ؛ أي صناعة ^(٦) ، فلا يرد ما أُورِدَ على التعبير به
في حدّ أصول الفقه ؛ من كونه يلزم عليه فقده ، إذا فُقِدَ العالمُ به ؛
لأنه صناعةٌ مُدَوَّنةٌ مُقَرَّرةٌ ، وَجِدَ العالمُ به ، أم لا .

١ — المراد بالنحو ، في هذا التعريف ، ما يقابل التصريف .

٢ — الإجمالية : أي ككون القرآن الكريم حُجَّةً .

٣ — من حيث هي أدلته : أي وأما البحث فيها من جهة أخرى ؛ ككون
كل آية تطابق مقتضى الحال ، أو لا ؛ فليس من أصول النحو ، بل من لبّ
العربية المعروف بالمعاني .

٤ — كيفية : معطوف على (أدلة) ؛ أي : وعن كيفية الاستدلال .

٥ — حال المستدلّ : عطف على (أدلة) كذلك ؛ أي : وعن حال المستدل
بتلك الأدلة لإثبات مسائل النحو . ويجوز عطفه على (كيفية) لقُرْبِهِ .

٦ — الصناعة : العلم الحاصل بالتمرُّن ؛ أي إنه قواعد مقررة ، وأدلة
مُحرَّرة ، وَجِدَ العالمُ بها ، أم لا .

وقولي (عن أدلة النحو) يُخْرِجُ كُلَّ صِنَاعَةٍ سِوَاهُ ، وَسِوَى
النحو (١) .

وأدلة النحو الغالبة أربعة .

قال ابن جنّي في الخصائص (٢) : " أدلة النحو ثلاثة : السَّمَاعُ ،
والإجماع ، والقياس " .

وقال ابن الأنباري في أصوله (٣) : " أدلة النحو ثلاثة : نَقْلٌ ،
وقياسٌ ، واستصحابٌ حَالٌ " .

فزَادَ الاستصحابَ ، ولم يذكر الإجماع ؛ فكأنه لم يَرِ الاحتجاج
به في العربية ، كما هو رأي قَوْمٍ .

وقد تَحَصَّلَ مِمَّا ذَكَرَاهُ أربعة ، وقد عَقَدْتُ لَهَا أربعةَ كُتُبٍ .
وكلٌّ من الإجماع والقياس لا بُدُّ لَهُ من مُسْتَنَدٍ من السماع ، كما
هما في الفقه كذلك ، ودونها الاستقراء ، والاستحسان ، وعدم
النظر ، وعدم الدليل ، المعقودُ لَهَا الكتاب الخامس .

وقولي (الإجمالية) احتراز من البحث عن التفصيلية ؛ كالبحث
عن دليل خاصٍّ بجواز العطف على الضمير المحرور من غير إعادة

١ — وسوى النحو : أي ويُخْرِجُ سِوَى النحو ؛ لأنه يبحث في صناعته عن
أدلته الإجمالية بعض الأحيان ، فلا يخرج بذلك النحو عن تعريف أصوله ؛
وإنما يخرج بقوله (من حيث هي أدلته) .

٢ — الخصائص : ١ / ١٨٩ .

٣ — لَمَعَ الأدلة في أصول النحو : ص ٨١ .

الجارّ ؛ ويجواز الإضمار قبل الذكر في باب الفاعل والمفعول ؛
وجبواز مجئ الحال من المبتدأ ؛ وجبواز مجئ التمييز مؤكّداً ، ونحو
ذلك . فهذه وظيفة علم النحو نفسه ، لا أصوله .

وقولي (من حيث هي أدلته) بيانٌ لجهة البحث عنها ؛ أي
البحث عن القرآن بأنه حُجّة في النحو ؛ لأنه أفصحُ الكلام ، سواء
كان متواتراً^(١) أم أحاداً^(٢) ؛ وعن السنّة^(٣) كذلك بشرطها
الآتي ؛ وعن كلام مَنْ يُوثق بعربيته كذلك ؛ وعن إجماع أهل
البلدين^(٤) كذلك ؛ أي إن كُلاً ممّا ذُكرَ يحوز الاحتجاج به ،
دون غيره ؛ وعن القياس وما يحوز من العِلل فيه ، وما لا يجوز .

١ — سواء كان متواتراً : هو القراءات السبع عند الأكثر ، وقيل : العشر ،
ما عدا ما يرجع إلى الأداء كالمَدّ والإمالة ، وقيل : غير ذلك . انظر حديث
السيوطي عن (معرفة المتواتر والمشهور والآحاد والشاذ والموضوع والمدرج)
في كتابه : الإتيان في علوم القرآن ١ / ٧٥ .

٢ — أم أحاداً : أي كالشواذ ، والروايات الغريبة عن مشاهير القراء .

٣ — السنة : كلام الرسول ﷺ ، وهو المرفوع ، أو كلام أصحابه الكرام ،
وهو الموقوف ، أو كلام التابعين الذين لم تتغير ألسنتهم ، وهو المقطوع ؛
لأن السنّة ، عند علماء الأثر ، تُطلق على ذلك كلّهُ ، كما في دواوين
الاصطلاح الحديثي ، وإن كانت مقابلتها بالقرآن الكريم ربما تُخصّصها
بالكلام النبوي الشريف فقط .

٤ — أهل البلدين : يعني البصرة والكوفة ؛ لأن أعلام اللغة والنحو فيهما .

وقولي (وكيفية الاستدلال بها) ؛ أي عند تعارضها ونحوه ؛
كتقديم السماع على القياس ^(١) ، واللغة الحجازية ^(٢) على التميمية

١ — كتقديم السماع : أي تقدم الكلام المسموع من العرب على القياس .
قال ابن جني : " اعلم أن الشيء إذا اطرَد في الاستعمال ، وشذَّ عن القياس ؛
فلا بُدَّ من اتباع السَّمْع الوارد به فيه نفسه ، لكنه لا يُتَّخَذُ أصلاً يُقَاسُ عليه
غيره . ألا ترى أنك إذا سَمَعْتَ (اسْتَحَوَذَ ، واستَصَوَّبَ) أدبَيْهِمَا بحالِهِمَا ،
ولم تتجاوز ما ورد به السَّمْعُ فيهِمَا إلى غيرهما . ألا تراك لا تقول في استقام
(اسْتَقَوَّمَ) ، ولا في استساعَ (اسْتَسَوَّغَ) ، ولا في استباع (اسْتَبَاعَ) ،
ولا في أعَادَ (أعَوَّدَ) " . الخصائص : ١ / ٩٩

وقال ابن جني أيضاً : " بابٌ في تَعَارُضِ السَّمَاعِ وَالْقِيَاسِ . إذا تَعَارَضَا
نَطَقْتَ بِالسَّمْعِ عَلَى مَا جَاءَ عَلَيْهِ ، وَلَمْ تَقْسُ فِي غَيْرِهِ ؛ وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِ اللَّهِ
تَعَالَى : (اسْتَحَوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ) الْمَجَادِلَةُ / ١٩ ؛ فَهَذَا لَيْسَ بِقِيَاسٍ ، لَكِنَّهُ
لَا بُدَّ مِنْ قَبُولِهِ ؛ لِأَنَّكَ إِنَّمَا تَنْطِقُ بِلِغَتِهِمْ ، وَتَحْتَدِي فِي جَمِيعِ ذَلِكَ أَمْثَلَتِهِمْ .
ثم إنك ، من بعدُ ، لا تقيس عليه غيره " . الخصائص : ١ / ١١٧

٢ — اللغة الحجازية مقدّمة على التميمية ؛ لكثرة استعمالها ، أو بحسب القرآن
الكريم بها ؛ فهي مقدّمة على التميمية في إعمال (ما) عمل (ليس) مثلاً ،
كما في قوله تعالى : (ما هذا بَشَرًا) يوسف / ٣١ ، وإن كانت التميمية
أقوى قياساً . قال ابن جني : " من ذلك اللغة التميمية في (ما) ، هي أقوى
قياساً ؛ من حيث كانت عندهم كـ (هَلْ) في دخولها على الكلام مباشرة
كـ (هل) واحد من صدري الجمليتين : الفعل والمبتدأ ، كما أن (هل) كذلك .
إلا أنك إذا استعملت شيئاً من ذلك فالوجه أن تحمله على ما كثر استعماله
وهو اللغة الحجازية . ألا ترى أن القرآن بها نَزَلَ " . الخصائص : ١ / ١٢٥

إلا لمانع^(١) ، وأقوى العلتين على أضعفهما^(٢) ، وأخف الأقبحين على أشدهما قُبْحًا^(٣) ، إلى غير ذلك .

١ — إلا لمانع : أي من ذلك التقدّم . قال ابن جني : " فمتى رَأَبَكَ في الحجازية رَيْبٌ من تقدّم خبر ، أو نقض النفي ، فَرِعْتَ إذ ذاك إلى التميمية فكأنك من الحجازية على حَرْد ، وإن كثرت في النظم والنثر " . انظر : الخصائص ١ / ١٢٥ . والحرد : المنع أو الغضب . يريد : كأنه غاضب على الحجازية ، غير مطمئن إليها ، يخرج منها ما تهيأت له الفرصة . أو أنه على المنع لها ، والتخرج منها . كما إذا أجمعوا على عدم الاعتداد بالسماع لضعفه ، كـ (خَرَقَ الثوبُ المسمارَ) برفع المفعول ، ونصب الفاعل ؛ فإنه يُعدّل على السماع إلى القياس .

٢ — تقدّم أقوى العلتين على أضعفهما كتقدّم مقتضى العامل لقوّته على مقتضى الجوار لضعفه .

٣ — تقدّم أخف الأقبحين على أشدهما قُبْحًا كالفصل بين المصدر المضاف والمضاف إليه بمفعوله ؛ فإنه أقبحُ منه بفاعله . وقد قرأ عبد الله بن عامر (ت ١١٨ هـ) أحد القراء السبعة قوله تعالى : (وكذلك زَيْنٌ لكثيرٍ من المشركين قَتَلُ أولادِهِم شركائِهِم) الأنعام / ١٣٧ : (وكذلك زَيْنٌ لكثيرٍ من المشركين قَتَلُ أولادِهِم شركائِهِم) ، والتقدير : قَتَلُ شركائِهِم أولادِهِم . وقد اعترض الزمخشري في (الكشاف ٢ / ٤٢) على تلك القراءة قائلاً : " وقراءة ابن عامر شيء ، لو كان في مكان الضرورات والشعر لكان سمحًا مردودًا ، فكيف به في الكلام المنشور ؟ فكيف به في القرآن المعجز بحسُن نُظْمه وجزالته " . ولا يجوز الأخذ باعتراض الزمخشري على تلك القراءة ؛ لأنها متواترة عن الرسول ﷺ ، وابن عامر قرأها كما سمعها .

وهذا هو المعقود له الكتابُ السادس .

وقولي (وحال المستدل) ؛ أي المستنبط للمسائل من الأدلة المذكورة ؛ أي صفاته وشروطه ، وما يتبع ذلك من صفة المقلد والسائل .

وهذا هو الموضوع له الكتاب السابع .

وبعد أن حررتُ هذا الحدَّ^(١) بفكري وشرحتُه ، وجدتُ ابن الأنباري قال^(٢) :

" أصول النحو أدلة النحو التي تفرعتُ منها فروعه وفصوله ، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعتُ عنها جُمَلته وتفصيله . وفائدته التعويلُ في إثبات الحكم على الحجة والتعليل^(٣) ، والارتفاعُ عن حضيض^(٤) التقليد إلى يَفَاع^(٥) الاطلاع على

١ — يقصد السيوطي الحدَّ الذي وضعه لعلم أصول النحو .

٢ — لَمَعَ الأدلة : ص ٨١ .

٣ — التعليل : يجوز جَرُّه عطفًا على الحجة ، ورفعُه عطفًا على التعويل . والتعليل : هو ذِكْرُ العلة للحُكْم ، وهو مفيدٌ بما أمكَنَ ذلك ، أمَّا إذا لم يمكن فالعلة السَّماعُ . وقد ورد عن بعض الأئمة : إذا عَجَزَ الفقيهُ عن تعليل أمرٍ قال : هذا تَعْبُدِي ؛ أو النحويُّ قال : هذا سَمَاعِي ؛ أو الطبيب قال : هذا تَجْرِبِي .

٤ — الحضيض : النازل في الأرض ، السافل منها ، ثم أطلق على كل سافل .

٥ — اليفاع : ما ارتفع من الأرض .

الدليل ؛ فإن المخلد^(١) إلى التقليد لا يعرف وجه الخطأ من الصواب ، ولا يتفك في أكثر الأمر عن عوارض الشك والارتياب . هذا^(٢) جميع ما ذكره في الفصل الأول بحروفه .

* * *

١ — المخلد : اسم فاعل من أخذ إلى الأمر ، إذا ركن إلى الأمر ومال له . ومراد ابن الأنباري أن المائل إلى التقليد ، والنازل في فئته ، والمقيم بمضيضه لا يكاد يفرق بين الخطأ والصواب ، ولا تخلص معلوماته عن شوائب الشك والارتياب .

٢ — أي هذا المنقول عن ابن الأنباري من كتابه (لَمَع الأدلة) ، وجاء به السيوطي (بحروفه) ؛ لكمال الثقة والأمانة والتبليغ .

المسألة الثانية

[حدود النحو]

للنحو حدودٌ شتى^(١) ، وأليقها بهذا الكتاب قولُ ابن جني في
(الخصائص) (٢) :

" هو انتحاء سَمَت^(٣) كلام العرب في تصرفه^(٤) من إعراب
وغيره ؛ كالثنائية ، والجمع ، والتحقيق ، والتكسير ، والإضافة ،
والنَسَب ، والتركيب ، وغير ذلك ؛ ليلحق^(٥) من ليس من أهل
اللغة العربية بأهلها في الفصاحة ، فينطقَ بها ، وإن لم يكن منهم ؛
وإن شَدَّ بعضهم عنها رُدَّ به إليها .

وهو في الأصل مَصْدَرٌ شائعٌ ؛ أي نَحَوْتُ نَحْوًا ؛ كقولك :
قَصَدْتُ قَصْدًا ، ثم خُصَّ به انتحاءُ هذا هذا القبيلِ من العِلْمِ ؛ كما

١ — حدود : تعاريفُ . وشتى : صفة لحدود ؛ أي متفرقة في الدواوين
النحوية ، جمع شَتَيْت ؛ كمريض ومرضى ، وهو الذي عليه الأكثر ؛ أو هو
مفرد كـ (سَكْرَى) .

٢ — الخصائص : ١ / ٣٤ . وقد أثبتنا النص كاملاً ، كما أورده ابن جني ؛
لأن السيوطي اختصره اختصاراً ، وحذف منه مواضع لا تخلو عن فائدة .

٣ — انتحاء : مصدر انتحى الشيء ، ائْتَمَلَ ، من النحو ، وهو القصد .
والسَمَت : الطريق ، والجهة ؛ أي قَصَدَ طريقةً كلام العرب وجِهَةً .

٤ — أي تصرف العرب في كلامهم .

٥ — ليلحق : تعليل لانتحاء كلام العرب ، وَمَنْ : موصول فاعله .

أن الفقه ، في الأصل ، مصدرٌ فقِهْتُ الشيءَ ؛ أي عرَفْتُهُ ، ثم خُصَّ به عِلْمُ الشريعة من التحليل والتحريم ؛ وكما أن بيتَ الله خُصَّ به الكعبة ، وإن كانت البيوت كلها لله . وله نظائرٌ في قَصْرِ ما كان شائعاً في جنسه على أحد أنواعه . وقد استعملته العربُ ظرفاً ، وأصله المصدر " . انتهى (١) .

وقال صاحبُ (٢) (المُستوفى) (٣) :

" النحو صناعةٌ علميةٌ ، ينظر لها أصحابُها في ألفاظ العرب من جهةٍ ما يتألفُ (٤) بحسب استعمالهم ؛ لتعرفَ النسبةُ بين صيغة النظم وصورة المعنى (٥) ؛ فيتوصلُ بإحداهما إلى الأخرى " .

١ — أي انقضى وتَمَّ كلامُ ابن جني .

٢ — صاحب (المستوفى) : هو أبو سعيد علي بن مسعود بن محمود بن الحكم الفرخاني (ت ٥٤٨ هـ) .

٣ — (المستوفى) بصيغة اسم المفعول ، من الاستيفاء ، وهو الاستقصاء والاستكمال ، وسَمَّاه بالمستوفى تفاضلاً ، أو باعتبار استيفائه للمقاصد والقواعد ، أو ادِّعاء ؛ كأنه لكثرة فوائده ، وغزارة قواعده ، استوفى مصنّفه فيه الكلَّ . وأما الاستيفاء الحقيقي فبعيدٌ ، أو مُحالٌ ؛ إذ لا يمكن ذلك إلا للحكيم العليم المتعال . ويرى بعض العلماء أن (المستوفى) اسم فاعل .

٤ — من جهة ما يتألف : يجوز كون (ما) موصولة ؛ أي الذي يتركب ، أو مصدرية ؛ أي من جهة التألف للكلام .

٥ — المراد بالصيغة الألفاظ ، والصورة المعنى ؛ فالإضافةُ في صيغة النظم ، وصورة المعنى بيانيةٌ . وإحداهما : الصيغة والصورة .

وقال الخضراوي^(١) :

" النحو عِلْمٌ بأقيسة^(٢) تغيير ذواتِ الكَلِمِ^(٣) وأواخرِها^(٤) ،
بالنسبة إلى لغة لسان العرب " .

وقال ابن عصفور^(٥) :

" النحو عِلْمٌ^(٦) مُستخرَجٌ^(٧) بالمقاييس^(٨) المُستنبَطة من

١ — هو أبو عبد الله محمد بن يحيى بن هشام الخَضْرَاوِيّ الأنصاري
الخزرجي الأندلسي ، من أهل الجزيرة الخضراء ، ويُعرف بابن البردَعِيّ ، وُلِدَ
سنة خمس وسبعين وخمسائة ، ومات بتونس ليلة الأحد رابع عشر جمادى
الآخرة سنة ست وأربعين وستمائة من الهجرة .

٢ — أقيسة : جمع قياس ، والمقصود بها القوانين .

٣ — أي تغيير ذوات الكلم بالثنوية والجمع والتصغير ونحوها .

٤ — أي وتغيير أواخر الكلم بالإعراب .

٥ — هو أبو الحسن علي بن مؤمن بن محمد بن علي بن عصفور الحضرمي
الإشبيلي ، كامل لواء العربية في زمانه بالأندلس . وُلِدَ سنة سبع وتسعين
وخمسائة ، ومات في رابع عشر ذي القعدة سنة ثلاث — وقيل تسع —
وستين وستمائة من الهجرة .

٦ — المراد بالعلم : القواعد المعلومة ؛ أي التي من شأنها أن تُعَلِّمَ ، لا ما
عُلِّمَ بالفعل .

٧ — ورد التعبير بالفعل المضارع (يُستخرَج) في بعض نسخ (المقرَّب) ،
ويبدل هذا التعبير بالمضارع على الدوام والاستمرار ، فيجوز في كل زمان
استنباط قاعدة لم تُذَكَر من قبل ، واستخراج قانون لم يُسَبِّح إليه .

٨ — المقاييس : جميع مقياس ؛ كالمقدار ، وزناً ومعنى .

استقراء كلام العرب ، المُوصَّلة^(١) إلى معرفة أحكام أجزائه^(٢) التي ائتلف^(٣) منها^(٤) .
وانتقده ابنُ الحاجِّ^(٥) بأنه ذَكَرَ ما يُستخرَج به النحوُ ، وتبيهُ ما يُستخرَج به الشيءُ ليس تبيينًا لحقيقة النحو ؛ وبأن فيه أن المقاييس شيءٌ غيرُ النحوِ ، وعِلْمُ مقاييس كلام العرب هو النحو^(٦) .

١ — الموصلة : صفة للمقاييس .

٢ — أحكام أجزائه : المراد بالأحكام ما يشتمل الأحكام التصريفية ، والأحكام النحوية .

٣ — التي : صفة للأجزاء ، وضمير الفاعل المستتر في (ائتلف) يرجع إلى الكلام .

٤ — ورد هذا التعريف في (المقرَّب) لابن عصفور : ١ / ٤٥ . وفي النسخة المحققة : (تأتلف) مكان (ائتلف) . ونقل الأشموني في (شرح الألفية) تعريف ابن عصفور للنحو ، وشرحه الصَّبَّان شرحًا واقفًا في حاشيته على شرح الأشموني : ١ / ١٥ .

٥ — هو أبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد الأزدي الإشبيلي ، المعروف بابن الحاج ، له إيرادات على (المقرَّب) ، وكان يقول : إذا مُتُ يفعل ابنُ عصفور في كتاب سبويه ما يشاء . مات سنة سبع وأربعين وستمائة .

٦ — حاصل كلام ابن الحاج أن تعريف ابن عصفور منتقَدٌ من وجهين : أحدهما : أن بيان ما يُستخرَج منه النحو ليس بيانًا للنحو ، والثاني : أن كلام ابن عصفور يقتضي أن المقاييس شيءٌ غير النحو ، مع أنها هو .

وقال صاحب (البديع) (١) :

" النحو صناعة (٢) علمية ، يُعرَفُ بها أحوالُ كلامِ العربِ
من جهة ما يَصِحُّ وَيُفسدُ في التَّأليفِ (٣) ؛ يُعرَفُ الصَّحِيحُ من
الفاسد " .

وبهذا (٤) يُعَلَّمُ أن المراد بِالْعِلْمِ الْمُصَدَّرِ به حدودُ العلومِ :
الصناعةُ ، وَيُندَفَعُ الإيرادُ الأخيرُ على كلامِ ابنِ عصفورِ (٥) .

وقال ابن السراج (٦) في (الأصول) (٧) :

" النحو عِلْمٌ اسْتَخْرَجَهُ الْمُتَقَدِّمُونَ من استقراءِ كلامِ العربِ " .

* * *

١ — هو محمد بن مسعود الغزنيّ ، صاحب كتاب البديع . أكثر أبو حيان
من النقل عنه ، وذكره ابن هشام في (المغني) ، وقال : إنه خالف فيه أقوال
النحويين . مات سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة من الهجرة .

٢ — صناعة : ملكة حاصلة بالتمرُّن .

٣ — الجار والمجرور (في التَّأليفِ) يتنازعه الفعلان قبله .

٤ — الإشارة إلى قول صاحب (البديع) أول التعريف : صناعة علمية .

٥ — المراد أن اعتراض ابن الحاج الذي ساقه على تعريف ابن عصفور للنحو
لا وَجْهَ له .

٦ — هو أبو بكر محمد بن السري بن السراج البغدادي النحوي ، كان
أحدث أصحاب المرِّد سناً ، مع ذكاء وفطنة ، وكان المرِّد يقربه ، فقرأ عليه
كتاب سيويه . مات شاباً في ذي الحجة سنة ست عشرة وثلاثمائة للهجرة .

٧ — ابن السراج : الأصول في النحو ١ / ٣٥ .

المسألة الثالثة

[حد اللغة ، وهل هي بوضع الله أو البشر]

قال في (الخصائص) :

" حَدُّ اللُّغَةِ : أَصْوَاتٌ يَعْبَّرُ بِهَا كُلُّ قَوْمٍ عَنْ أَغْرَاضِهِمْ " (١).

وَاخْتَلَفَ : هل هي بوضع الله ، أو البشر ؟ على مذاهب :

أحدها : وهو مذهب الأشعري (٢) أنها بوضع الله .

وَاخْتَلَفَ عَلَى هَذَا (٣) : هل وَصَلَ إِلَيْنَا عِلْمُهَا بِالوَحْيِ إِلَى نَبِيِّ

مِنْ أَنْبِيَائِهِ ؛ أَوْ بِخَلْقِ أَصْوَاتٍ فِي بَعْضِ الْأَجْسَامِ تَدَلُّ عَلَيْهَا ،

وَإِسْمَاعِهَا لِمَنْ عَرَفَهَا وَتَقَلَّبَهَا ؛ أَوْ بِخَلْقِ الْعِلْمِ الضَّرُورِيِّ فِي بَعْضِ

العباد بها ؟

على ثلاثة مذاهب (٤) ، أَرْجَحُهَا الْأَوَّلُ (٥) ، ويدل له ولأصل

المذهب قوله تعالى :

١ — قال ابن جني : " باب القول على اللغة ، وما هي . أمَّا حَدُّهَا ؛

فإنها أصواتٌ يعبرُ بها كُلُّ قَوْمٍ عَنْ أَغْرَاضِهِمْ " . الخصائص : ١ / ٣٣

٢ — هو أبو الحسن علي إسماعيل بن إسحاق (ت ٣٢٤ هـ) . انظر :

طبقات الشافعية : ٣ / ٣٤٧ — ٤٤٤ .

٣ — المشار إليه : الوَضْعُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى .

٤ — نلاحظ أن المذهب الأول ، وهو أن اللغة بوضع الله تعالى ، قد تفرَّع

إلى ثلاثة مذاهب .

٥ — الأول : هو وَصَلَ إِلَيْنَا عِلْمُ اللُّغَةِ بِالوَحْيِ إِلَى نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ .

(وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا) (١) ؛ أي أسماء المسميات .
 قال ابن عباس : عَلَّمَهُ اسْمَ الصَّحْفَةِ (٢) ، وَالْقَدْرِ (٣) ، حَتَّى
 الْفُسُوءِ وَالْفُسْيَةِ (٤) .
 وفي رواية عنه : عَرَّضَ عَلَيْهِ أَسْمَاءَ وُلْدِهِ (٥) إِنْسَانًا إِنْسَانًا (٦) ،
 وَالذُّوَابَ ، فَقِيلَ : هَذَا الْحَمَارُ ، هَذَا الْجَمَلُ ، هَذَا الْفَرَسُ .
 أَخْرَجَهُمَا (٧) ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي تَفْسِيرِهِ (٨) .

١ — البقرة / ٣١ .

٢ — الصحفة : كالقَصْعة ، وزناً ومعنى .

٣ — القدر : أنية الطبخ ، وهي مؤنثة ؛ ولذلك تلحقها هاء التأنيث في التصغير . وأسماء القدر كلها مؤنثة ، إلا المِرْجَلُ ، وهو القدر من الحجارة والنحاس .

٤ — الفسوة : المرة من الفسأء ، وهو إخراج الريح بغير صوت . والفُسْيَةُ : تصغير الفسوة .

٥ — عنه : أي عن ابن عباس ، عَرَّضَ اللهُ تَعَالَى ، عَلَى آدَمَ أَسْمَاءَ وُلْدِهِ ؛ أي أولاده ؛ لأن الولد يُستعمل مفرداً وجمعاً ، وَيَعْمُ المذكر والمؤنث .

٦ — إِنْسَانًا إِنْسَانًا : حال ، بمعنى مُفَصَّلِينَ مُبَيِّنِينَ ، وانتصاب الثاني بالعامل في الأول ؛ لأن المجموع هو الحال . أو إِنْسَانًا الْأَوَّلُ : حال ، والثاني تأكيد له ، أو الثاني نعت الأول ؛ أي إِنْسَانًا سَابِقَ إِنْسَانًا .

٧ — أَخْرَجَهُمَا : أي القولين عن ابن عباس ، رضي الله عنهما .

٨ — هو أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي ، مات سنة سبع وعشرين وثلاثمائة للهجرة . كان مَنزِلُهُ فِي دَرْبِ حَنْظَلَةَ بِالرِّيِّ ، إِلَيْهِ نَسَبُهُ .

وتعليّمه تعالى ذالّ على أنه الواضعُ دونَ البشر ، وأن وصولها بالوحي إلى آدم .

ومال إلى هذا القول ابنُ جني^(١) ، ونقله عن شيخه أبي علي الفارسي^(٢) ، وهما من المُعْتزِلَة^(٣) .

والمذهب الثاني : أنها اصطلاحية ، وَضَعَهَا البَشَرُ ، ثم قيل : وَضَعَهَا آدم .

١ — قال ابن جني في (باب القول على أصل اللغة : أ إلهام هي أم اصطلاح) : " هذا موضعٌ مُحَوِّجٌ إلى فَضْلٍ تأمل ، غير أن أكثر أهل النظر على أن أصل اللغة إنما هو تواضعٌ واصطلاح ، لا وَحْيٌ وتوقيف . إلا أن أبا علي — رحمه الله — قال لي يوماً : هي من عند الله ، واحتجّ بقوله سبحانه : (وعلم آدم الأسماء كلها) ... " . الخصائص : ١ / ٤٠

٢ — هو أبو علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي النحوي ، من أكابر النحويين أخذ عن أبي بكر بن السراج ، وأبي إسحاق الزجاج . وعَلَّتْ مَنَزِلَتُهُ في النحو ، حتى فَضَّلَهُ كثيرٌ من النحويين على المرء . وصنّف كُتُبًا كثيرة حَسَنَةً ، لم يُسَبَقْ إلى مثلها ؛ منها كتاب الإيضاح في النحو ، والحجة في علل القراءات السبع ، وكتاب المقصور والممدود إلى غير ذلك من الكتب . وتوفي أبو علي الفارسي يوم الأحد ، لسبع عشرة ليلة خلت من ربيع الأول ، سنة سبع وسبعين وثلاثمائة من الهجرة .

٣ — المعتزلة : فرقة من المتكلمين ، يخالفون أهل السنة في بعض المعتقدات ، وتنفي القَدَرَ ، وتعتمد على المنطق والقياس في مناقشة القضايا الخاصة بعلم الكلام ، نشأت في البصرة في أواخر القرن الأول الهجري ، ويرجع اسمها إلى اعتزال إمامها واصل بن عطاء حَلَقَةَ الحسن البصري . الواحد : مُعْتزِلِيّ .

وتسأول ابن جني الآية على أن معنى (عَلَّمَ آدمَ) : أقدَرَه على
وَضَعِهَا (١) .

وقيل : لعله كان يجتمع حكيما ، أو ثلاثة ، فصاعداً ،
فيحتاجون إلى الإبانة عن الأشياء المعلومة ، فوضعوا لكل واحد منها
لفظاً ، إذا ذكِرَ عُرِفَ به (٢) .

١ — قال ابن جني في تعليقه على قوله تعالى : (وعلم آدم الأسماء كلها) :
" وذلك أنه قد يجوز أن يكون تأويله : أقدَر آدمَ على أن واضع عليها ،
وهذا المعنى من عند الله سبحانه لا محالة " . الخصائص : ١ / ٤٠ و ٤١

٢ — قال ابن جني : " ثم لتعد في الاعتلال لمن قال بأن اللغة لا تكون
وَحَيًّا . وذلك أنهم ذهبوا إلى أن أصل اللغة لا بُدَّ فيه من المواضع ؛
قالوا : وذلك كان يجتمع حكيما أو ثلاثة فصاعداً ، فيحتاجوا إلى الإبانة
عن الأشياء المعلومات ، فيضعوا لكل واحد منها سِمَةً ولفظاً ، إذا ذكِرَ
عُرِفَ به ما مُسمَّاه ؛ ليمتاز من غيره ، ويُغنى بذكره عن إحضاره إلى مرآة
العين ، فيكون ذلك أقرب وأخف وأسهل من تكلف إحضاره ، لبلوغ
الغرض في إبانة حاله ... فكانهم جاءوا إلى واحد من بني آدم ، فأومأوا
إليه ، وقالوا : إنسان إنسان إنسان ، فأبى وقت سُمع هذا اللفظ عَلِمَ أن
المراد به هذا الضرب من المخلوق ، وإن أرادوا سِمَةً عينه ، أو يده ، أشاروا
إلى ذلك ، فقالوا : يد ، عين ، رأس ، قدم ، أو نحو ذلك . فمضى سُمعت
اللفظة من هذا عُرِفَ مَعْنِيهَا ، وهَلُمَّ جراً فيما سوى هذا من الأسماء ،
والأفعال ، والحروف . ثم لك بعد من بعد ذلك أن تنقل هذه المواضع إلى
غيرها ، فتقول : الذي اسمه إنسان فليجعل مكانه (مَرْد) ، والذي اسمه رأس
فليجعل مكانه (سَرٌّ) . وعلى هذا بقية الكلام " . الخصائص : ١ / ٤٤

وقيل : أصل اللغات كلها من الأصوات المسموعات ؛ كدوي
الريح والرعد ، وخرير الماء ، وتعيق الغراب ، وصهيل الفرس ،
وتهيق الحمار ، ونحو ذلك ، ثم وُلدت اللغات عن ذلك فيما بعد .
واستحسنه ابنُ جني ^(١) .
والمذهب الثالث : الوَقْفُ ؛ أي لا يُدْرَى : أهي من وَضَع الله ،
أو البشر ؛ لعدم دليل قاطع في ذلك .
وهو الذي اختاره ابنُ جني أخيراً ^(٢) .

١ — قال ابن جني : " وذهب بعضهم إلى أن أصل اللغات كلها إنما هو من
الأصوات المسموعات ؛ كدويّ الريح ، وحين الرعد ، وخرير الماء ،
وشحيج الحمار ، وتعيق الغراب ، وصهيل الفرس ، وتزيب الظبي ، ونحو
ذلك . ثم وُلدت اللغات عن ذلك فيما بعد . وهذا عندي وَجْهٌ صالحٌ ،
ومذهب مُتَقَبَّلٌ " . الخصائص : ١ / ٤٦ و ٤٧

٢ — قال ابن جني : " واعلم ، فيما بعد ، أنني على تقادم الوقت دائمُ التقدير
والبحث عن هذا الموضوع ، فأجدُ الدواعي والخوارج قوية التحاذب لي ،
مختلفة جهات التفرُّق على فكري ؛ وذلك أنني إذا تأملتُ حال هذه اللغة
الشريفة ، الكريمة اللطيفة ، وجدتُ فيها من الحكمة والدقة ، والإرهاق
والرقة ، ما يملك عليّ جانب الفكر ، حتى يكاد يطمح بي أمام غلوة السحر
فمن ذلك ما نبّه عليه أصحابنا ، رحمهم الله ، ومنه ما حدّوثه على أمثلتهم ،
فعرفتُ بتابعه وانقياده ، ويُعدّ مراميه وآماده ، صحّة ما وقّفوا لتقدّمه منه ،
ولطُف ما أسعدوا به ، وفرّق لهم عنه . وانضاف إلى ذلك واردُ الأخبار
المأثورة بأنها من عند الله جل وعزّ ؛ فقوي في نفسي اعتقادُ كونها توفيقاً
من الله سبحانه ، وأنها وَحْيٌ " .

تنبيهان (١) :

الأول : زَعَمَ بعضهم أنه لا فائدة لهذا الخلاف (٢) . وليس كذلك ؛ بل ذَكَرَ له فائدتان :

الأولى : فقهية ؛ ولذا ذُكِرَت هذه المسألة في أصوله (٣) .
والأخرى : نَحْوِيَّة ؛ ولهذا ذَكَرْتُها في أصوله (٤) تَبَعًا لابن جني في (الخصائص) ، وهي جواز قلب اللغة ؛ فإن قلنا : إنها اصطلاحية جاز ، وإلا فلا (٥) .

ثم أقول في ضدّ هذا : كما وقع لأصحابنا ولنا ، وتنبهوا وتنبهنا ، على تأمل هذه الحكمة الرائعة الباهرة ؛ كذلك لا ننكر أن يكون الله تعالى ، قد خلق مِن قَبْلنا ، وإن بعد مداه عتًا ، مَنْ كان أَلْطَفَ مِنَّا أَذْهَانًا ، وأسرعَ حَوَاطِرَ ، وأجرأ جَنَانًا . فأقف بين تين الخلتين حَسِيرًا ، وأكاثِرهما فأنكفئ مَكْتُورًا " . الخصائص : ٤٧ / ١ . وقول ابن جني في آخر النص (فأقف) يبدو منه أن مذهبه في مبحث (هل اللغة بوضع الله أو البشر) هو الوقف .

١ — تنبيهان : هو تنبيه (تنبيه) ، وهو مصدر نَبَّهْتُهُ ، إذا أيقظته من نَوْمِهِ أو ذَكَرْتُهُ من غفلته ، اصطلاح المصنّفون على استعماله بمعنى الإعلام بتفصيل ما عَلِمَ إجمالاً .

٢ — المشار إليه : الخلاف في (هل اللغة بوضع الله أو البشر) .

٣ — أي أصول الفقه .

٤ — أي أصول النحو .

٥ — (وإلا فلا) أي : وإن لم نقل بأنها اصطلاحية ؛ بل توقيفية ، فلا يجوز القلب ، فيمتنع تسمية الثوب فرسًا ، والفرس ثوبًا ، ونحو ذلك مما يشمل نقل الدلالة ، والتحوّل من اللغوي إلى الاصطلاحى .

وإطباق^(١) أكثر النحاة على أن المصحفات^(٢) ليست بكلام
ينبغي أن يكون من هذا الأصل^(٣).

الثاني : قال ابن جني :

الصواب ، وهو رأي أبي الحسن الأخفش^(٤) ، سواء قلنا
بالتوقيف أم بالاصطلاح — أن اللغة لم تُوضَع كُلُّها في وقت واحد؛
بل وَقَعَتْ متلاحقة متتابعة^(٥).

١ — الإطباق : الإجماع. يُقال : أَطْبَقَ الناسُ على كذا ، إذا اجتمعوا واتفقوا
عليه ، بملاحظة ما فيه من الإحاطة والشمول .

٢ — المصحفات : الصحائف المكتوبة .

٣ — من هذا الأصل : أي فإن قيل بالتوقيف ، فلا عمرة بالمصحف ، وإن
قيل بالاصطلاح ، وصَدَرَ عن تواطؤ وتوافق ، اعتدَّ به .

٤ — الأخافشة أحد عشر نحوياً ، المشهور منهم ثلاثة : أبو الخطاب عبد
الحميد بن عبد المجيد (ت ١٧٧ هـ) أحد شيوخ سيويه ، وهو الأخفش
الأكبر ، وأبو الحسن سعيد بن مسعدة (ت ٢١٥ هـ) تلميذ سيويه ،
وهو الأخفش الأوسط ، وأبو الحسن علي بن سليمان (ت ٣١٥ هـ) ،
وهو الأخفش الأصغر . والمراد بأبي الحسن الأخفش هنا سعيد بن مسعدة .

٥ — قال ابن جني : " ... فإنها [يقصد اللغة] لا بُدَّ أن يكون وَقَعَ في
أول الأمر بعضها ، ثم احتيج فيما بعد إلى الزيادة عليه لحضور الداعي إليه ،
فزيدَ فيها شيئاً فشيئاً ، إلا أنه على قياس ما كان سبق منها في حروفه ،
وتأليفه ، وإعراجه المبين عن معانيه ، لا يخالف الثاني الأول ، والثالث الثاني ،
كذلك متصلاً متتابعاً ... وهذا رأي أبي الحسن ، وهو الصواب " .

الخصائص : ٢ / ٢٨ و ٢٩

قال الأخفش : اختلاف لغات العرب إنما جاء من قِبَلِ أن أول ما وُضِعَ منها وُضِعَ على خلاف ، وإن كان كله مسوقاً على صحة وقياس ، ثم أحدثوا من بعد أشياء كثيرة للحاجة إليها ، غير أنها على قياس ما كان وُضِعَ في الأصل مُخْتَلَفًا .

قال : ويجوز أن يكون الموضوع الأول ضربًا واحدًا ، ثم رأى مَنْ جاء من بعد أن خالف قياس الأول إلى قياس ثانٍ جارٍ في الصحة مَحْرَى الأول (١) .

قال : وأما أيُّ الأجناس الثلاثة : الاسم ، والفعل ، والحرف ، وُضِعَ قِبَلُ ؟ فلا يُدْرَى ذلك ، ويُحتمل في كلِّ من الثلاثة أنه وُضِعَ قِبَلُ (٢) .

١ - قال ابن جني : " وذهب [أبو الحسن الأخفش] إلى أن اختلاف لغات العرب ؛ إنما أتاهما من قِبَلِ أن أول ما وُضِعَ منها وُضِعَ على خلاف ، وإن كان كله مسوقاً على صحة وقياس ، ثم أحدثوا من بعد أشياء كثيرة للحاجة إليها ، غير أنها على قياس ما كان وُضِعَ في الأصل مُخْتَلَفًا ، وإن كان كل واحد أخذًا من صحة القياس حفظًا . ويجوز أيضًا أن يكون الموضوع الأول ضربًا واحدًا ، ثم رأى مَنْ جاء من بعد أن خالف قياس الأول إلى قياس ثانٍ جارٍ في الصحة مَحْرَى الأول " . الخصائص : ٢ / ٢٩

٢ - قال ابن جني : " فأما أيُّ الأجناس الثلاثة تقدّم - أعني الأسماء ، والأفعال ، والحروف - فليس مما نحن في شيء ؛ وإنما كلامنا هنا : هل وقع جميعها في وقت واحد ، أم تالت وتلاحقت قطعةً قطعةً ، وشيئًا بعد شيء ، وصدراً بعد صدر " . الخصائص : ٢ / ٣٠

وبه صرَّح أبو علي (١) .

قال (٢) : وكان الأخفش يذهب إلى أن ما غيَّر لكثرة استعماله ؛
إنما تصوَّرتَه العَرَبُ قبل وضعه ، وَعَلِمَتْ أَنه لا بُدَّ من كثرة
استعمالها إياه ، فابتدعوا بتغييره ، عَلِمًا بأن لا بُدَّ من كثرة الداعية
إلى تغييره .

١ — قال ابن جني : " اعلم أن أبا علي — رحمه الله — كان يذهب إلى أن
هذه اللغة — أعني ما سبق منها ، ثم لحق به ما بعده — إنما وقع كلُّ صَدْرٍ
منها في زمان واحد ، وإن كان تقدَّم شيء منها على صاحبه ؛ فليس بواجب
أن يكون المتقدِّم الفعل على الاسم ، ولا أن يكون المتقدِّم على الحرف الفعلُ
وإن كانت رُتْبة الاسم في النفس من حصَّة القوة والضعف أن يكون قبل
الفعل ؛ والفعل قبل الحرف . وإنما يعني القومُ بقولهم : إن الاسم أسبقُ من
الفعل أنه أقوى في النفس ، وأسبقُ في الاعتقاد من الفعل ، لا في الزمان .
فأمَّا الزمان فيجوز أن يكونوا عند التواضع قدَّموا الاسم قبل الفعل ، ويجوز
أن يكونوا قدَّموا الفعل في الوضع قبل الاسم ، وكذلك الحرف . وذلك
أنهم وزنوا حينئذ أحوالهم ، وعرفوا مصائرَ أمورهم ؛ فعلموا أنهم
محتاجون إلى العبارات عن المعاني ، وأنَّها لا بُدَّ لها من الأسماء والأفعال
والحروف ، فلا عليهم بأيها بدعوا : أ بالاسم ، أم بالفعل ، أم بالحرف ؛
لأنهم قد أوجبوا على أنفسهم أن يأتوا بهنَّ جُمَعٌ ؛ إذ المعاني لا تستغني
عن واحدٍ منهنَّ . هذا مذهب أبي علي ، وبه كان يأخذ ، ويُفتي " .

الخصائص : ٢ / ٣٠ .

٢ — انظر الخصائص : ٢ / ٣١ .

قال : ويجوز أن يكون ^(١) كانت قديمًا مُعَرَّبَةً ، فلمَّا كَثُرَتْ
غَيَّرَتْ فيما بعدُ ^(٢) .

قال : والقولُ عندي هو الأول ^(٣) ؛ لأنه أدلُّ على حَكْمَتِهَا ^(٤)
وأشهدُ لها بعِلْمِهَا بمصاير ^(٥) أمرها ، فتركوا بعضَ الكلامِ مَبْنِيًّا
غيرَ مُعَرَّبٍ ، نحو : أمْسِ ، وأَيْنَ ، وكيفَ ، وكَمْ ، وإذْ ، وحيثُ ،
وقبْلُ ، عِلْمًا ^(٦) بأنهم سيستكثرون منها فيما بعدُ ، فيجب
لذلك تغيُّرُها .

* * *

١ — الحديثُ عَمَّا غيَّرَ لكثرة الاستعمال ، وعنَى به أبو الحسن الأَخْفَشُ
المَبْنِيَّاتِ ، وهي ضَرَبٌ منه .

٢ — ذهب أبو الحسن الأَخْفَشُ إلى أن العلةَ في البناءِ كثرةُ الاستعمالِ .

٣ — والقولُ عندي : أي القولُ الراجحُ المَعْوَلُ عليه عند ابن جني ، هو
الاحتمالُ الأولُ ، وهو أنهم لَمَّا رأوا الداعيةَ للتغييرِ ؛ لكثرة التعاورِ
والتواردِ في الكلامِ ، تصرفوا ابتداءً بالتخفيفِ والتغييرِ .

٤ — أي أكثرُ دلالةً وأقواها على أن العربَ حكماءُ ، يضعون الألفاظَ
مواضعها ، ويوقعونها مواقعها . والحكيمُ مَنْ يعطي كلَّ شيءٍ ما يستحقه .

٥ — مصاير : جمع مصير ؛ لذلك جاء بالياء ، لا بالهمزة ؛ لأن الياءَ أصليةً .

٦ — (عِلْمًا) علةٌ لـ (تركوا) ... ؛ أي تركوا بعضَ الكلماتِ مبنيةً ؛
لعلمهم بأنهم يستكثرون منها في كلامهم ، فيجب لذلك الاستكثارُ
تغييرُها من الإعرابِ ، الذي هو الأصلُ ، إلى البناءِ ، الذي هو لزومُ حالةٍ
واحدةٍ ؛ لخصته بالنسبة إلى الاستكثارِ .

المسألة الرابعة

في مناسبة الألفاظ للمعاني (١)

قال في (الخصائص) (٢):

" هذا موضعٌ شريفٌ ، نَبَّ عليه الخليل (٢) وسيبويه (٣) ،
ونقلته الجماعة بالقبول .

١ — ذهب بعض القدماء من العلماء العرب إلى وجود مناسبة بين الألفاظ ومعانيها ، وقد عقد لها ابن جني باباً طويلاً في كتابه (الخصائص ٢ / ١٥٢ — ١٦٨) عنوانه (باب في إمساس الألفاظ أشباه المعاني) ، أي فيه بألفاظ كثيرة ، تدل على مناسبة الصوت للمعنى الدالّ عليه . وقد روى ابن جني ، في بداية الباب ، عن الخليل وسيبويه ما يشير إلى قولهما بوجود تلك المناسبة . وقد نقل بعض أهل أصول الفقه عن عبّاد بن سليمان الصيمري من المعتزلة أنه ذهب إلى أن بين اللفظ ومدلوله مناسبة طبيعية حاملة للواضع على أن يوضع هذه اللفظ أو تلك بإزاء هذا المعنى أو ذاك . وكان بعض من يرى رأي الصيمري يقول : إنه يعرف مناسبة الألفاظ لمعانيها ، فسئل ما مُسمّى ، أو ما معنى كلمة (اذغاغ) ، وهي بالفارسية الحجرُ ، فقال : أجدُ فيه يُيساً شديداً ، وأراه الحجر . وأنكر الجمهور ما ذهب إليه الصيمري ، وقال : لو بَيَّنَّ ما قاله لاهتدى كلُّ إنسان إلى كل لغة . انظر : المزهري ١ / ٤٧

٢ — قال ابن جني : " اعلم أن هنا موضع شريف لطيف . وقد نَبَّ عليه الخليل وسيبويه ، وتلقته الجماعة بالقبول له ، والاعتراف بصحّته " .

الخصائص : ١٥٢ / ٢

٢ — هو أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن عمرو بن تميم البصري الفراهيدي ، وقيل : القرهودي ، وهو حنّي من الأزد ، سيّد أهل الأدب

قال الخليل : كأنهم توهّموا في صوت الجُنْدُب (١) استطالةً ،
فقالوا : صَرَّ (٢) ، وفي صوت البَازِي (٣) تقطيعاً ، فقالوا :
صَرَّصَرَّ (٤) .

قاطبة في علمه وزهده ، والغاية في تصحيح القياس ، واستخراج مسائل
النحو وتعليه . وهو أول من استخراج علم العروض ، وضبط اللغة ، وأملى
(كتاب العين) على الليث بن المظفر . وأخذ عنه سيويه ، وعامة الحكاية
عنه في (الكتاب) عن الخليل ، فكلما قال سيويه : سألته ، أو قال : قال ،
من غير أن يذكر قائله ، فهو الخليل . وتوفي سنة ستين ومائة ، وقالوا : سنة
سبعين ومائة ، وقالوا : سنة خمس وسبعين . رحمة الله عليه ورضوانه .

٣ — هو أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر ، مولى بني الحارث بن كعب .
وسيوويه لقب له ، ومعناه بالفارسية (رائحة التفاح) ، ويقال : إن أمه
كانت ترقصه ، وهو صغير ، بذلك . لزم الخليل ، وبرع في النحو ، وصنّف
كتابه الذي لم يسبقه أحدٌ إلى مثله ، ولا لحقه أحدٌ من بعده . مات سيويه
سنة ثمان وثمانين ومائة ، على أرجح الأقوال ، وقد تُيِّف على الأربعين .

١ — الجندب : نوع من الجراد ، أو طائر يقع في النار .

٢ — صَرَّ صَرًّا وصَرِّيراً : إذا صوت .

٣ — البازي : نوع من الصقور التي يُصطاد بها .

٤ — صَرَّصَرَّ : صوتٌ وصاحٌ شديداً ، قابلوا بتقطيع الحروف على أجناسها
تقطيع الصوت . وقال ابن جني : " قال الخليل : كأنهم توهّموا في صوت
الجندب استطالةً ومدّاً ، فقالوا : صَرَّ ، وتوهّموا في صوت البازي تقطيعاً ،
فقالوا : صرصرر " .

وقال سيويه في المصادر التي جاءت على الفَعْلَانِ : إنها تأتي للاضطراب والحركة ، نحو : الغَلْيَانُ ^(١) ، والغَثْيَانُ ^(٢) ، فقابلوا بتوالي حركات المثال توالي حركات الأفعال ^(٣) .
 قال ابن جني : وقد وجدتُ أشياء كثيرة من هذا النمط ^(٤) .

-
- ١ — الغليان : مصدر غَلَّتْ القِدْرُ وغيرها غَلْيَانًا ، أو غَلْيًا .
 ٢ — الغثيان : مصدر غَثَّتْ النفسُ غَثْمًا وَغَثْيَانًا ، وهو اضطرابها حتى تكاد تنقياً من خلط يُصب إلى فم المعدة .
 ٣ — فقابلوا : أي جعلوا الحركات القائمة بالحروف لتواليها دالة على توالي حركات الأحداث والأفعال ؛ لكمال المناسبة بين الألفاظ والمعاني . قال سيويه : " ومن المصادر التي جاءت على مثال واحد حين تقاربت المعاني قولك : التَزَوَانُ ، والتَقَرَّانُ ؛ وإنما هذه الأشياء في زعزعة البدن واهتزازه في ارتفاع . ومثله العَمَلَانُ والرَمَكَانُ ... ومثل هذا الغَلْيَانُ ؛ لأنه زعزعة وتَحْرُكٌ . ومثله الغَثْيَانُ ؛ لأنه تَجْيِشٌ نفسه وتَوَوُّرٌ . ومثله الحَطْرَانُ واللَّمَعَانُ ؛ لأن هذا اضطرابٌ وتَحْرُكٌ . ومثل ذلك اللَّهْبَانُ والصَّخْدَانُ والوَهَجَانُ ؛ لأنه تَحْرُكُ الحَرِّ وتَوَوُّرُهُ ؛ فإنما هو بمنزلة الغَلْيَانِ " . الكتاب : ٤ / ١٤ .
 ٤ — قال ابن جني : " ووجدتُ أمًا من هذا الحديث أشياء كثيرة ، على سَمْتٍ ما حدَّاهُ ، ومنهاج ما مثلاه ؛ وذلك أنك تجد المصادر الرباعية المضعفة تأتي للتكرير ، نحو : الزعزعة ، والقلقلة ، والقعقعة ، والصمصعة ، والجرجرة ، والفرقرة " . الخصائص : ٢ / ١٥٣ . وألف الاثنين في (حدَّاهُ ومثلاه) تعود على الخليل وسيويه .

من ذلك المصادرُ الرباعيَّةُ المضعَّفةُ ، تأتي للتكرير ، نحو :
الزَّعْزَعَةَ ^(١) ، والقَلْقَلَةَ ^(٢) ، والصَّنْصَنَةَ ^(٣) ، والقَعْقَعَةَ ^(٤) ،
والقَرَقَرَةَ ^(٥) .

والفَعْلَى تأتي للسرعة ، نحو : الجَمَزَى ، والوَلَقَى ^(٦) .
ومن ذلك باب اسْتَفْعَلَ ، جعلوه للطلب ^(٧) ، لِمَا فِيهِ مِنْ تَقَدُّمِ
حُرُوفِ زَائِدَةٍ عَلَى الْأَصُولِ ، كَمَا يَتَقَدَّمُ الطَّلِبُ النَّعْلَ ، وَجَعَلُوا

١ — الزعزعة : هي التحريك ، أو الشديد منه .

٢ — القلقله : مصدر قَلَقَلَ الشَّيْءَ فَلَاقَلَهُ ، عَلَى الْقِيَاسِ ، وَقَلَقَالًا إِذَا حَرَّكَهُ .

٣ — الصلصلة : صَلَّصَلَ الشَّيْءُ ؛ أَي صَوَّتْ صَوْتًا فِيهِ تَرْجِيعٌ . يُقَالُ :
صَلَّصَلَ الْجَرَسُ .

٤ — القعقعة : حكاية صوت السلاح ؛ وَصَرِيفُ الْأَسْنَانِ لِشِدَّةِ وَقْعِهَا فِي
الْأَكْلِ . وَتَحْرِيكُ الشَّيْءِ الْيَابِسِ الصُّلْبِ مَعَ صَوْتِ .

٥ — القرقرة : الضَّحِكُ إِذَا اسْتُغْرِبَ فِيهِ وَرُجِعَ . وَصَوْتُ الْحَمَامِ . وَقَرَقَرَتْ
بَطْنُهُ : صَوَّتَتْ .

٦ — الجَمَزَى : يُسْتَعْمَلُ مَصْدَرًا كَالْجَمَزِ ، وَهُوَ أَشَدُّ السَّيْرِ ، وَقَدْ جَمَزَ ،
إِذَا عَدَا . وَيُسْتَعْمَلُ الْجَمَزَى وَصْفًا ، قَالُوا : حَمَارٌ جَمَزَى ؛ أَي سَرِيعٌ . قَالَ

ابن حني : " وَوَجِدْتُ أَيْضًا (الْفَعْلَى) فِي الْمَصَادِرِ وَالصِّفَاتِ ؛ إِذَا تَأْتَى
لِلسَّرْعَةِ ، نَحْوُ : الْبَشْكَى ، وَالْجَمَزَى ، وَالْوَلَقَى " . الْخِصَائِصُ : ١٥٣ / ٢

٧ — قَالَ ابْنُ حَنِي : " وَمِنْ ذَلِكَ — وَهُوَ أَصْنَعُ مِنْهُ — أَنَّهُمْ جَعَلُوا
(اسْتَفْعَلَ) فِي أَكْثَرِ الْأَمْرِ لِلطَّلِبِ ، نَحْوُ : اسْتَسْقَى ، وَاسْتَطَعَمَ ، وَاسْتَوَهَبَ ،

وَاسْتَمْنَحَ ، وَاسْتَقَدَّمَ عَمْرًا ، وَاسْتَصْرَخَ جَعْفَرًا " . الْخِصَائِصُ : ١٥٣ / ٢

الأفعال الواقعة من غير طلب إنما تَفجأ حروفها الأصول ، أو ما ضَارَعَ الأصول ، نحو : خَرَجَ ، وأَكْرَمَ ^(١) .

وكذلك جعلوا تكريرَ العين دالاً على تكرير الفعل ، نحو : فَرَّحَ وكَسَّرَ ^(٢) ، فجعلوا قوة اللفظ لقوة المعنى ، وخصَّصوا بذلك العين ؛ لأنها أقوى من الفاء واللام ؛ إذ هي واسطةٌ لهما ، ومكتوفةٌ بهما ، فصارا كأنهما سِيَّاحٌ لها ، ومبدولان للعوارض دونها ؛ ولذلك تجدد الإعلال بالحذف فيهما دونها ^(٣) .

١ — أَكْسَرَمَ : مثال لما ضَارَعَ ؛ أي شَابَهَ الأصول ؛ فإن الهمزة وقعت موقع الفاء من الرباعي ، فشَابَهَتِ الأصلي .

٢ — تكرير الراء والسين في (فَرَّحَ وكَسَّرَ يدل على تكثير الفعل وتكريره .

٣ — قال ابن جني : " ومن ذلك أنهم جعلوا تكرير العين في المثال دليلاً على تكرير الفعل ؛ فقالوا : كَسَّرَ ، وقَطَعَ ، وقَتَّحَ ، وغَلَقَ ؛ وذلك أنهم لَمَّا جعلوا الألفاظ دليلاً على المعاني ، فأقوى اللفظ ينبغي أن يُقَابَلَ به قوة الفعل ، والعينُ أقوى من الفاء واللام ؛ وذلك لأنها واسطةٌ لهما ، ومكتوفةٌ بهما ، فصارا كأنهما سِيَّاحٌ لها ، ومبدولان للعوارض دونها . ولذلك تجدد الإعلال بالحذف فيهما دونها . فأما حذفُ الفاء ففي المصادر من باب (وَعَدَدَ) ، نحو : العِدَّةُ ، والزَّيْةُ ، والطَّيَّةُ ، والثَّدَّةُ ، والهَبَّةُ ، والإبَّةُ . وأما اللامُ فنحو : اليَدُ ، والدمُ ، والفمُ ، والأبُ ، والأخُ ، والسنةُ ، والمائةُ ، والفتنةُ . وقلَّما تجدد الحذفُ في العين . فلَمَّا كانت الأفعال دليلاً على المعاني ، كرَّروا أقواها ، وجعلوه دليلاً على قوة المعنى المحذَّث به ، وهو تكرير الفعل " . الخصائص : ٢ / ١٥٥ . ويقصد ابن جني بـ (المثال) البناء الصرقي ؛ ويقصد بـ (كرروا أقواها) أقوى الحروف ، وهو العين .

ومن ذلك قولهم : الحَضْمُ ^(١) لأكلِ الرُّطْبِ ، والقَضْمِ ^(٢) لأكلِ اليابس ؛ فاختاروا الحاء لرخاوتها للرُّطْبِ ، والقاف لصلابتها لليابس ^(٣) .

والتَضُّعُ ^(٤) للماء ونحوه ، والتَضُّعُ ^(٥) أقوى منه ؛ فجعلوا الحاء لرققتها للماء الخفيف ، والحاء لغلظها لما هو أقوى ^(٦) .
ومن ذلك قولهم : القَدُّ طُولاً ^(٧) ، والقَطُّ عَرْضاً ^(٨) ؛ لأن

١ — حَضَمَهُ ، أو حَضَمَهُ حَضْمًا : أكله بجميع فمه ، أو بأقصى أضراسه .

٢ — قَضَمَ الشَّيْءَ ، أو قَضِمَهُ قَضْمًا : كَسَرَهُ بِأَطْرَافِ أَسْنَانِهِ .

٣ — قال ابن جنِّي : " من ذلك قولهم : حَضِمَ وقَضِمَ ؛ فالْحَضْمُ لأكلِ الرُّطْبِ كالبَطِّخِ والقِنَاءِ وما كان نحوهما من المأكولِ الرُّطْبِ ، والقَضْمُ للصلْبِ اليابس ، نحو : قَضِمْتَ الدَّابَّةَ شَعِيرَهَا ، ونحو ذلك . وفي الخبر : قد يُدْرِكُ الحَضْمُ بالقَضْمِ ؛ أي قد يُدْرِكُ الرِّحَاءَ بالشدَّةِ ، واللين بالشَّطْفِ ... فاختاروا الحاء لرخاوتها للرُّطْبِ ، والقاف لصلابتها لليابس ؛ حَذَرًا لمسموع الأصوات على محسوس الأحداث " . الخصائص : ١٥٧ / ٢ و ١٥٨

٤ — تَضَعُ الشَّيْءَ تَضْعًا : رَشَحَ . ويُقال : تَضَعُ الثَّوبَ وغيره ، إذا رَشَّه .

٥ — تَضَعُ المَاءَ تَضْعًا وتُضَوِّحًا : اشْتَدَّ فورَانُهُ من يَنْبوعِهِ .

٦ — لما هو أقوى ؛ أي من الماء كالعسل الغليظ . قال ابن جنِّي : " ومن ذلك قولهم : التَضُّعُ للماء ونحوه ، والتَضُّعُ أقوى من التَضُّعِ . قال الله تعالى (فيهما عَيْنَانِ نَضَّاحَتَانِ) الرحمن / ٦٦ . فجعلوا الحاء ، لرققتها ، للماء الضعيف ، والحاء ، لغلظها ، لما هو أقوى منه " . الخصائص : ١٥٨ / ٢

٧ — القَدُّ : القَطْعُ المستأصِلِ . وقيل : هو المستطيل . وطولاً : تمييز .

٨ — يُقال : قَطَّ القَلَمَ وغيره ؛ أي قَطَعَ رأسَهُ عَرْضًا في بَرِيهِ .

الطاء أَحْصَرُ^(١) للصوت ، وأسْرَعُ قطعاً له^(٢) من الدال
المستطيلة ، فجَعَلُوهَا^(٣) لِقَطْعِ العَرَضِ لِقُرْبِهِ وسُرْعَتِهِ ، والدال
المستطيلة لِمَا طَالَ من الأثر ، وهو قَطْعُهُ طُولاً .
وهذا الباب^(٤) واسعٌ جداً^(٥) ، لا يمكنُ استقصاؤه^(٦) .

* * *

-
- ١ — أَحْصَرُ : أجمَعُ له وأضيقُ .
٢ — أسرع قطعاً له : أي لأنه حرفٌ شديدٌ مُطبقٌ مُستعملٌ مُقلَقٌ ؛ بخلاف
الدال ؛ أي لعدم إطباقها واستعمالها .
٣ — فجعلوها : الضمير يعود على الطاء .
٤ — هذا الباب : أي باب مراعاة المناسبة بين الألفاظ والمعاني .
٥ — جسداً مفعول مطلق ؛ أي سعةٌ جدٌ ، لسعة المعاني الموضوع لها الألفاظ
بحسب تناسبها .
٦ — قال السيوطي في الزهر (١ / ٥٣) : " فانظر إلى بديع مناسبة
الألفاظ لمعانيها ، وكيف فَاوَتْت العَرَبُ في هذه الألفاظ المقتربة المتقاربة في
المعاني ، فجعلت الحرفَ الأضعفَ فيها ، والألينَ ، والأخفى ، والأسهلَ ،
والأهمسَ لِمَا هو أدنى وأقلُّ وأخفُّ عملاً أو صوتاً ؛ وجعلت الحرفَ الأقوى
والأشدَّ والأظهرَ والأجهرَ لِمَا هو أقوى عملاً ، وأعظمَ حساً . ومن ذلك :
المدُّ ، والمطُّ ؛ فإن فعل المطِّ أقوى ؛ لأنه مدٌّ وزيادةٌ جَدْبٌ ، فناسب الطاء
التي هي أعلى من الدال " .

المسألة الخامسة

[الدلالات النحوية]

الدلالات ^(١) النحوية ثلاثٌ : لفظية ، وصناعية ، ومعنوية .
قال في (الخصائص) ^(٢) :
" وهي في القوة على هذا الترتيب " . قال :

١ — الدلالات : جمع دلالة . ويجوز في الدال الكسر : دلالة ، والفتح : دلالة ، والضم : دلالة ، والكسر أفصح ، ثم الفتح . والمراد بالدلالة : ما يقتضيه اللفظ عند إطلاقه .

٢ — عقد ابن جني في (الخصائص ٣ / ٩٨ — ١٠١) باباً عنوانه (باب في الدلالة اللفظية والصناعية والمعنوية) قال فيه : " اعلم أن كل واحد من هذه الدلائل معتدٌّ مُراعَى مؤثّرٌ ؛ إلا أنها في القوة والضعف على ثلاث مراتب . فأقواهنَّ الدلالة اللفظية ، ثم تليها الصناعية ، ثم تليها المعنوية . ولندكر من ذلك ما يصحُّ به الغرض . فمعه جميعُ الأفعال ، ففي كل واحد منها الأدلة الثلاثة . ألا ترى إلى (قامَ) ، ودلالة لفظه على مصدره ، ودلالة بنائه على زمانه ، ودلالة معناه على فاعله . فهذه ثلاث دلائل من لفظه وصيغته ومعناه . وإنما كانت الدلالة الصناعية أقوى من المعنوية من قبيل أنها ، وإن لم تكن لفظاً ؛ فإنها صورة يحملها اللفظ ، ويخرج عليها ، ويستقرُّ على المثال المعتزم بها . فلما كانت كذلك لَحِقَتْ بِحُكْمِهَا ، وَجَرَتْ مَحْرَى اللفظ المنطوق به ، فدخلا بذلك في باب المعلوم بالمشاهدة . وأما المعنى فإنما دلالاته لاحقة بعلم الاستدلال ، وليست في حيز الضروريات " .

" وإنما كانت الصناعية أقوى من المعنوية من قِبَلِ (١) أنها ،
وإن لم تكن لفظاً ؛ فإنها صورة (٢) يحملها اللفظ ، ويخرج عليها ،
ويستقرُّ على المثال (٣) المعترَم بها .

فلما كانت كذلك (٤) لَحِقَتْ (٥) بِحُكْمِهِ (٦) ، وَجَرَتْ (٧)
مَحْرَى اللفظ المنطوق به ، فَدَخَلَا (٨) بِذَلِكَ فِي باب المعلوم
بالمشاهدة (٩) .

وَأَمَّا المعنى (١٠) فدلالته لاحقةً بعلوم الاستدلال ، وليست في
حيز الضروريات (١١) .

١ — (من قِبَلِ) أي من جهة أن الدلالة ...

٢ — صورة : صفة .

٣ — يستقر : يثبتُ . والمثال : يُعبرُّ عنه بالبناء .

٤ — (فلما كانت) أي الصناعية ، و (كذلك) خير كان ؛ أي مثل ما
ذُكر ، أو (كذلك) بمعنى على ؛ أي على ما ذُكر .

٥ — فاعل (لَحِقَتْ) ضمير عائد على الصناعية .

٦ — الهاء في (بحكمه) تعود على اللفظ ؛ أي لحقت الصناعية بحكم اللفظ .

٧ — أي وَجَرَتْ تلك الصورة .

٨ — فدخلا : أي المذكوران من الدلالة اللفظية والصناعية .

٩ — في باب المعلوم بالمشاهدة : المتعلقة بالأعراض ؛ فقد تكرر أن مجموع
أجزاء اللفظ ، ومجموع صفة أجزائه غير مشاهدة ؛ بل تحدث شيئاً فشيئاً .

١٠ — المراد من (المعنى) ما لا يرجع للفظ ، ولا لصورته .

١١ — الضروريات : أي الحاصلة من غير نظر ، ولا اكتساب .

مثال ذلك الأفعال؛ ففي كل واحد منها ^(١) الدلالات الثلاث؛
 فإنه يدل بلفظه ^(٢) على مصدره ^(٣)، وبينائه ^(٤) وصيغته ^(٥)
 على زمانه ^(٦)، ومعناه ^(٧) على فاعله. فالأولان ^(٨) مسموعان،
 والثالث ^(٩) إنما يُدْرَكُ من جهة أن كل فعل لا بُدَّ له من فاعل؛
 لأن وجود فعلٍ من غير فاعل مُحَالٌ ^(١٠).
 قال الخضرأوي في (الإفصاح) :

- ١ — (ففي كل واحد منها) أي في كل نوع من أنواعها .
- ٢ — بلفظه : بمادته .
- ٣ — يدل كل فعل على مصدره كـ (ضَرَبَ) ؛ فإنه دالٌّ على الضَّرْبِ .
- ٤ — (بينائه) أي الذي هو ترتيب حروفه ، مع ما قام بها من الحركات والسكنات . والبناء والمثال معناهما واحد .
- ٥ — (وصيغته) عطف تفسير ؛ لأن البناء والمثال والصيغة عند الصرفيين بمعنى واحد .
- ٦ — (على زمانه) ماضياً ، أو حالاً ، أو مستقبلاً .
- ٧ — (معناه) أي الذي دلَّ عليه الفعلُ من أن كل فعل لا بُدَّ له من فاعل .
- ٨ — أي اللفظ وصيغته مسموعان ؛ أي مُدْرَكَانِ بحاسة السمع ، وهو مرادُه بالمشاهدة فيما مرَّ ؛ فهما ضروريان .
- ٩ — (والثالث) أي المعنى ضعيفٌ ؛ لأنه استدلالي ونظري ؛ فلذلك قال : (إنما يُدْرَكُ بالنظر) وهو ترتيب أمور معلومة أو مظنونة ؛ للتوصل بها لمطلوب خبري كذلك .
- ١٠ — وجود فعل من غير فاعل مُحَالٌ ؛ لأن الشيء لا يَحدث بنفسه ، ولا منها ؛ بل عن فاعل .

" ودلالة الصيغة (١) هي المسماة دلالة التضمن (٢) ، والدلالة
المعنوية (٣) هي المسماة دلالة اللزوم (٤) " .
وقال أبو حيان (٥) في (تَذَكُّرَتَه) (٦) :

- ١ — تكون دلالة الصيغة في المركب من المادة والهيئة .
- ٢ — (دلالة التضمن) أي لأن الفعل بَلَّ على ما تضمنه معناه المركب من الحدث والزمان ، وهو الزمان بهيئته ، والحدث بمادته ، ودلالته على مجموعهما مطابقة ؛ لأن مجموعهما تمام ما وُضِعَ له لفظ الفعل .
- ٣ — المقصود بالدلالة المعنوية دلالة الفعل على فاعله .
- ٤ — (هي المسماة دلالة اللزوم) أي لدلالة اللفظ على لازم الموضوع له ، وهو الحدث الواقع في زمان ، مع وجود فاعله .
- ٥ — هو أثير الدين محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان المعروف بأبي حيان الأندلسي الغرناطي ، نحوي عصره ولغوي ومفسره ومحدثه ومقرئه ومؤرخه وأديبه . كان نبيا صدوقا حجة سالم العقيدة من البدع الفلسفية والاعتزال والتحسيم ، ومال إلى مذهب أهل الظاهر ، وإلى محبة الإمام علي كرم الله وجهه ، كثير الخشوع والبكاء عند قراءة القرآن الكريم . وله من التصانيف : البحر المحيط في التفسير ، والنهر مختصره ، وإتحاف الأريب بما في القرآن من الغريب . وُلِدَ أبو حيان بمطبخشارش ، مدينة من حضرة غرناطة ، في آخر شوال سنة أربع وثمانين وستمائة ، ومات في ثامن عشرين صفر سنة خمس وأربعين وسبعمائة .
- ٦ — قال السيوطي عن تذكرة أبي حيان : " التذكرة في النحو ، أربع مجلدات كبيرة ، وقفت عليها ، وانتقيت منها كثيرا " . بغية الوعاة في

طبقات اللغويين والنحاة : ١ / ٢٨٢

" في دلالة الفعل ثلاثة مذاهب :

أحدها : إنما يدل على الحدث ^(١) بلفظه ، وعلى الزمان بصيغته ؛ أي كونه على شكل مخصوص ^(٢) ؛ ولذلك ^(٣) تختلف الدلالة على الزمان باختلاف الصيغ ، ولا تختلف الدلالة على الحدث باختلافها ^(٤) .

والثاني : أنه يدل على الحدث بالصيغة ، واختلافها من كونه واقعاً ، أو غير واقع ^(٥) ، وينحصر مع ذلك الزمان ، فيدل عليه الفعل باللزوم دلالة السقف على الحائط ^(٦) .

١ — المقصود بالحدث : المصدر .

٢ — (أي كونه على شكل مخصوص) تفسر للصيغة .

٣ — (لذلك) أي لدلالة صيغة الفعل على الزمان .

٤ — الضمير في (باختلافها) يعود على الصيغ .

٥ — المراد بـ (كونه واقعاً) : كون الفعل متعدياً ، و (بكونه غير واقع) كون الفعل لازماً ، أو قاصراً . والمعنى : ويدل اختلاف الصيغ على كون الفعل متعدياً ، أو لازماً ، ومثلوا ذلك بنحو : كَرَّمَ ، وأَكْرَمَ ؛ فإن الفعل فيهما يدل بصيغته على الحدث ، وهو الكَرَّمَ والإكْرَامُ ، باختلافها في اللزوم والتعدّي ؛ فإن (كَرَّمَ) لازمٌ ، و (أَكْرَمَ) بزيادة الهمزة متعدٍّ .

٦ — لأن السقف موضوع للخشب ، وما عليها من الجريد والتراب ، غير أن المفهوم لا يُعقل إلا بتعقل حائط ؛ أي جدار يُوضَع عليه ، فيدل عليه دلالة الالتزام .

والثالث : عَكْسُهُ ، أنه يدل على الزمان بذاته ؛ لأن صيغته تدل على الزمان الماضي والمستقبل ^(١) بالذات ^(٢) ، ودلالته على الحدث بالانجرار .

* * *

-
- ١ — يسدل الفعل الماضي ، نحو (ضَرَبَ) على الزمان الماضي ، ويدل المضارع والأمر ، نحو (يَضْرِبُ ، واضْرِبْ) على المستقبل .
- ٢ — (بالذات) أي لأن دلالة الفعل متبادرة من اللفظ ، وتبادُرُ المعنى من اللفظ علامة الحقيقة .

المسألة السادسة

[أقسام الحكم النحوي]

الحُكْمُ النحويّ ينقسم إلى : واجب ، وممنوع ، وحسن ،
وقيح ، وخلاف الأولى ، وجائز على السواء .
فالواجبُ : كرفعِ الفاعلِ (١) ، وتأخره عن الفعل (٢) ، ونصبِ
المفعول ، وجرّ المضاف إليه ، وتنكير الحال والتمييز ، وغير ذلك .
والممنوع : كأضداد ذلك .
والحسن : كرفعِ المضارعِ الواقعِ جزاءً بعد شرطٍ ماضي (٣) .

-
- ١ — (كرفعِ الفاعلِ) ولا يردُّ نصبه في قولهم : خرَّقَ الثوبُ المسمارَ ؛ فإن
النحويين بعد أن خرَّجوه على القلب ، حكّموا بشذوذه ، وصرّحوا برده .
 - ٢ — حين نقول : زيدٌ قام ، زيدٌ : مبتدأ ، وجملة (قام) خبره ، لا فاعل
مقدّم وفعل ، وإن أحازه الكوفيون ؛ عملاً ببعض الظواهر التي استندوا
إليها ؛ فإن البصريين يحملون ما ذكره الكوفيون على الضرورة .
 - ٣ — قال زهير : وإن أتاه خليلٌ يومَ مسألةٍ يَقُولُ لا غائبَ مالي ولا حرمٌ
ورفعِ المضارعِ (يقول) حسنٌ ؛ لأن حرف الشرط (إن) لم يعمل في لفظ
الشرط (أتى) ؛ لكونه ماضياً مع قرّبه ، حسنٌ أن لا تعمل (إن) في
الجواب ، مع بُعده . قال الأعمش : الشاهد فيه رفع (يقول) على نية التقديم
والتقدير : يقولُ إن أتاه خليلٌ ، وجاز هذا لأن (إن) غير عاملة في اللفظ .
والميرد يقدره على حذف الفاء . يقول هذا لِهَرَمِ بنِ سنانِ المُرِّي . والخليل :
المحتاج ذو الخلة . والحرم بمعنى الحرام . والمعنى : إذا سُئِلَ لم يعتلُ بغيبةِ ماله ،
ولا حرّمه على سائله . الكتاب : ١ / ٤٣٦ بولاق ، والمقتضب : ٢ / ٧٠

والقبيح : كَرَفَعِهِ بعد شَرْطِ مضارع^(١) .

وخلاف الأوتى : كتقدم الفاعل في نحو : ضَرَبَ غلامُه زيدًا .
والجائز على السواء : كحذف المبتدأ ، أو الخبر^(٢) ، وإثباته ؛
حيث لا مانع من الحذف ، ولا مُقْتَضِي له .

وقد اجتمعت الأقسام الستة^(٣) في عمل الصفة المشبهة ؛ فإنها
إمَّا أن تكون — (أَل) ، أو لا ، ومعمولها إمَّا مُجرَّد ، أو مقرون
— (أَل) ، أو مضاف إلى ما فيه (أَل) ، أو إلى ضمير ، أو إلى
مضاف إلى ضمير ، أو إلى مُجرَّد . فهذه اثنا عشر قسمًا^(٤) .

١ — أي كرفع المضارع الواقع جزاءً بعد شرط مضارع ، ومن شواهده :
يا أقرعُ بنَ حابسٍ يا أقرعُ . إنك إن يُصرعَ أخوك تُصرعُ
والشاهد فيه : تقدم (تُصرع) في النية ، وتضمنه الجواب في المعنى ،
والتقدير : إنك تُصرعُ إن يُصرعَ أخوك ، وهذا من ضرورة الشعر ؛ لأن
حرف الشرط قد حزم الأول ، فحكمه أن يجزم الآخر ، وهو عند المبرد على
حذف الفاء . والأقرع بن حابس من بني تميم ، صحابي ، من سادات العرب
في الجاهلية ، شهد حُنينًا ، وفتح مكة المكرمة والطائف .

٢ — أي حذف أحدهما عند وجود ما يدل عليه ، ومن شواهده قول الله
تعالى : (فصبرٌ جميلٌ) يوسف / ١٨ و ٨٣ ؛ فإنه محتمل لحذف المبتدأ ؛ أي
صبري أو أمري ؛ أو حذف الخبر ؛ أي صبرٌ جميلٌ أمثلٌ أو أجملٌ .

٣ — أي الأقسام الستة للحكم النحوي .

٤ — (اثنا عشر) حاصلة من ضرب اثنين ، وهما حالتا الصفة ؛ أي تجردها
من (أَل) والإضافة ، وتعرفها بهما ، في ستة ، وهي أحوال معمولها .

وعملها : إمَّا رَفَعٌ ^(١) ، أو نَصَبٌ ^(٢) ، أو جَرٌّ ؛ فتلک ستة ^(٣) وثلاثون ^(٤) .

١ — رَفَعٌ على الفاعلية بها عند سيويه والبصريين ، أو البدلية من الضمير المستتر في الصفة المشبهة عند أبي علي الفارسي .

٢ — نَصَبٌ على التشبيه بالمفعول به ، إن كان معرفة ، أو على التمييز .

٣ — أي الصور الحاصلة من ضرب الاثني عشر السابقة في هذه الثلاثة ستة وثلاثون . وفي بعض نسخ (الاقتراح) إثبات التمييز ، وهو (صورة) ، فحق العبارة عليها : ست وثلاثون صورة .

٤ — أمثلتها على الترتيب :

جاء الحسنُ وجهٌ ، أو وَجْهًا ، أو وجهٍ .

جاء الحسنُ الوجهُ ، أو الوجهة ، أو الوجهِ .

جاء الحسنُ وجهَ الأبِ ، أو وجهَ الأبِ ، أو وجهِ الأبِ .

جاء الحسنُ وجهَ أبٍ ، أو وجهَ أبٍ ، أو وجهِ أبٍ .

جاء الحسنُ وجهَهُ ، أو وجهَهُ ، أو وجهِهِ .

جاء الحسنُ وجهَ أبيه ، أو وجهَ أبيه ، أو وجهِ أبيه .

ورأيتُ حسنًا وجهٌ ، أو وجهًا ، أو وجهٍ .

رأيتُ حسنًا الوجهُ ، أو الوجهة ، أو الوجهِ .

رأيتُ حسنًا وجهَ الأبِ ، أو وجهَ الأبِ ، أو وجهِ الأبِ .

رأيتُ حسنًا وجهَ أبٍ ، أو وجهَ أبٍ ، أو وجهِ أبٍ .

رأيتُ حسنًا وجهَهُ ، أو وجهَهُ ، أو وجهِهِ .

رأيتُ حسنًا وجهَ أبيه ، أو وجهَ أبيه ، أو حسنُ وجهِ أبيه .

والجرُّ ممنوعٌ في أربع صور : أن تكون بـ (أَل) والمعمولُ خالٍ منها ، ومن إضافةٍ لِمَا هي فيه : بأن يكون (١) مُجرِّدًا ، أو مضافًا إلى مُجرِّد ، أو إلى ضمير ، أو إلى مضاف إلى ضمير (٢) .

وإخلافُ الأوَّلَى في صورتين : أن تكون الصفة مُجرِّدة (٣) والمعمول مضاف إلى ضمير ؛ أو إلى مضاف إلى ضمير .

والرفعُ قبيحٌ في أربع صور : أن يكون المعمول مُجرِّدًا ؛ أو مضافًا إلى مُجرِّد ، سواءً كانت الصفة بـ (أَل) أم دونها (٤) .

والحسنُ فيها النَّصبُ أو الجرُّ ، والنصبُ خلافُ الأوَّلَى في أربع صور : أن تكون الصفة مُجرِّدة والمعمول بـ (أَل) ، أو مضافٌ إلى ما فيه (أَل) ، أو إلى ضمير ، أو إلى مضاف إلى ضمير (٥) .

١ — (بأن يكون ...) : بيان وإيضاح لسابقه .

٢ — المجرّد مثل : الحسن وجه ، والمضاف للمجرّد مثل : الحسن وجه أب ، والمضاف للضمير مثل : الحسن وجهه ، والمضاف للمضاف إلى ضمير مثل : الحسن وجه أبيه .

٣ — أي أن تكون الصفة المشبهة مُجرّدة عن (أَل) والإضافة ، نحو : حسن وجهه ، وحسن وجه عبّده .

٤ — الصور الأربع مثل : الحسن وجه ، أو وجه أب ، أو حسن وجه ، أو وجه أب .

٥ — الصور الأربع مثل : جاء رجلٌ حسن الوجه ، وحسن وجه الأب ، وحسن وجهه ، وحسن وجه أبيه .

وواجبٌ في صورتين : أن تكون الصفة بـ (أل) ، والمعمول
مُجرَّد ، أو مضاف إلى مُجرَّد (١) .

وتُجوز الأوجه الثلاثة (٢) على السواء في صورتين : أن تكون
الصفة بـ (أل) والمعمولُ مقرونٌ ، أو مضاف إلى مُعرَّف
بها (٣) .

* * *

-
- ١ — الصورتان مثل : جاء الرجلُ الحسنُ وجهًا ، والحسنُ وجهَ أبي .
 - ٢ — أي تجوز وجوه الإعراب : الرفع والنصب والجر على السواء ، لا
رُجْحَان لشيء منها على الآخر .
 - ٣ — الصورتان مثل : جاء الرجلُ الحسنُ الوجه ، أو الحسنُ وجه الأب .

المسألة السابعة

[تقسيم الحكم النحوي إلى رُخصة وغيرها]

ينقسم [الحكم النحوي] أيضًا إلى رُخصة ^(١) وغيرها .
والرُخصة : ما جاز استعماله لضرورة الشعر ، وَيَتَفَاوَتْ حُسْنًا
وَقُبْحًا ^(٢) .

١ — الرخصة في اللغة : التسهيل في الأمر والتيسير ، وفي اصطلاح علم
أصول الفقه : تغيير الحكم من صعوبة إلى سهولة لِمُقْتَضٍ ، مع قيام سبب
الأصل ؛ أي الحكم الأصلي ، وهو العزيمة . أو الرخصة : ترخيص الله تعالى
للعبد فيما يُخَفَّفُ عليه . أمَّا الرخصة في عُرف علماء النحو ؛ فهي ما أشار
إليه السيوطي بقوله : ما جاز استعماله لضرورة الشعر ... ، وهو ماشٍ على
اصطلاح الأصوليين ؛ لأنه قد تغيَّر الحكمُ عن صعوبة ، هي متعٌ غير المطرِد
فيه ، لسهولة هي جوازُه لُعْدُرٍ ، هو الضرورة ، مع قيام السبب الأصلي من
مانع الصرف — مثلاً — في غير المنصرفِ المصروفِ لَهَا ، سواء كان واجبًا
أو حَسَنًا أو قَبِيحًا أو مستوى الطرفين .

ونشير إلى أن المشروعات للعباد على نوعين : عزيمة ، وهي لغةٌ : القصدُ
المؤكد ، وشرعًا : اسمٌ لِمَا هو أصلٌ من المشروعات ، وهو ما يثبت ابتداءً
بإثبات الشارع حَقَّ له . وأنواع العزيمة أربعة : فَرَضٌ ، وواجب ، وسنة ،
ونقل . والثاني : رُخصة .

٢ — توقف السيوطي ، فيما بعد ، أمام المقصود بضرورة الشعر ؛ وذلك في
قوله : " وقد اختلف الناس في حدِّ الضرورة ... " .

وقد يُلْحَق بالضرورة ما في معناها (١) ، وهو الحاجة إلى تحسين
النثر بالازدواج (٢) .

فالضرورةُ الحسنةُ : ما لا يُستهجنُ (٣) ، ولا تَسْتَوْحِشُ منه
النفْسُ (٤) ؛ كصَرَف ما لا ينصرفُ (٥) ، وقَصْرِ الجمعِ الممدود ،

١ — أي ما في معنى الضرورة لِمَا يدعو للخروج عن الأصل .

٢ — اَزْدَوَجَ الكلامُ وتَزَاوَجَ ؛ أي أشبَهه بعضُهُ بعضًا في السجع أو الوزن ،
وأصله اَزْتَوَجَ ، من الزَّوَج ، أبدلت فيه تاء الافتعال دالًّا لوقوعها إثر زاي .

والمراد هنا : استعمال كلمة على خلاف الأصل لمقارنتها لأخرى ، كما في
الحديث : (اِرْجِعْنَ مَأْزُورَاتٍ غَيْرَ مَأْجُورَاتٍ) ، وأصله (مَوْزُورَاتٍ) ؛ لأنه
من الوزر ، فأبدلت الواو ألفًا لمقارنتها (مأجورات) ؛ حتى تَكْمُلَ المناسبة .

واستعمل بعض علماء البلاغة مصطلحي السجع والازدواج بمعنى واحد .

٣ — يُسْتَهْجَنُ : يُسْتَقْبَعُ وَيُعَاب ، من الهَجَنَة ، وبطلقونها على القُبْح .

٤ — أي تنفر منه النفس لغرابته وقلة استعماله ، كأنه وَحِشٌ من الكلام غير
مألوف للنفوس ، ولا مَعْرُوفٍ لديها .

٥ — صرف ما لا ينصرف : مثال للضرورة الحسنة ، وظاهره الإطلاق ،
ولعلماء الأدب ، ولا سيما الأندلسيين ، فيه تفصيلٌ ، حاصله : أن صرف

المنوع قد يكون واجبًا كصرف (عُنَيْزَة) من قول امرئ القيس :

وَيَوْمَ دَخَلْتُ الحِندَرَ حِندَرِ عُنَيْزَةَ فَقَالَتْ : لَكَ الوَيْلَاتُ إِنَّكَ مُرْجِلِي

وحَسَنًا كصرف (نُعْمَان) من قول الآخر :

أَعِدْ ذِكْرَ نُعْمَانَ لَنَا إِنْ ذِكْرُهُ هُوَ المِسْكُ مَا كَرَّرْتَهُ يَنْضَوُّعُ

وقبيحًا كصرف (أَفْعَل) .

وجائزًا مستوي الطرفين في غير هذه المواضع .

ومدّ الجمع المقصور (١) .

وأسهلُ الضرورات تُسكِنُ عين (فَعَلَّة) في الجمع بالألف والتاء
حيث يجب الإتيانُ ؛ كقوله :

فَتَسْتَرِيحَ النَّفْسُ مِنْ زَفْرَاتِهَا (٢)

والضرورة المُستقبحة : ما تَسْتَوْحِشُ منه النفس (٣) ؛ كالأسماء

١ — المراد — (قصر الجمع الممدود) : حَذَفَ الياء من (فَعَالِيل) ونحوه ؛
قالوا في جمع تِمثالٍ وجِلابٍ : تِمَائِلٌ وجِلابٍ ، بدلاً من تَمَائِلٍ وجَلابٍ .
والمراد — (مدّ الجمع المقصور) : زيادة الياء في (فَعَالِل) ونحوه ؛ قالوا في
جمع دِرْهَمٍ وصَيِّفٍ : دَرَاهِمٍ وصَيَّارِيفٍ ، بدلاً من دَرَاهِمٍ وصَيَّارِيفٍ .
وأمثال هذا القصر والمدّ كثيرٌ ، لا يأتي عليه الحصرُ ، حتى جعله أبو علي
الفارسي من الأمور المقيمة التي لا تتوقف على السماع ، ولا يُقتصر بها
على الضرورة . وفهم محمد بن علان في (داعي الفلاح لمخينات الاقتراح)
أن المراد المقصورُ والممدودُ المصطلح عليه ، فنقل الخلاف الوارد فيه ، وأن
قَصَرَ الممدود مما أجمعوا عليه ، وفي مدّ المقصور خلافٌ مشهورٌ .

٢ — الزَّفِيرُ : إدخال النَّفْسِ ، والشَّهيقُ : إخراجُه ، والاسم : الزَّفْرَةُ ، وهو
إدخال السَّنَفَسِ مع صوتٍ ممدودٍ ، والجمع : زَفْرَاتٌ . والشاهد فيه : قوله
زَفْرَاتٌ ؛ حيث سَكَنَ الراجزُ الفاء في الجمع ، وهي عين (فَعَلَّة) ، وهو من
الضرورات الحسنة .

٣ — تَسْتَوْحِشُ منه النفسُ : تنفر منه النفسُ وتَفِرُّ ؛ لعدم إلفها له . ويخرج
الكلام بالضرورة المستقبحة عن الفصاحة .

العدولة^(١) ، وما أدّى إلى التباسِ جَمْعٍ بجمع ؛ كَرَدُّ مَطَاعِمِ^(٢) إلى مَطَاعِمِ^(٣) ، أو عكسه ؛ فإنه يؤدي إلى التباسِ مطعمٍ بمطعام . قال حازم^(٤) في (مِنْهَاجِ الْبَلْغَاءِ) :

١ — قوله (كالأسماء المعدولة) عن موصوفها بتغيير ما : من زيادة ، أو نقص كقول جميل بن مَعْمَرِ العُدْرِيِّ :

أرِيدُ صَلَاحَهَا وَثُرِيدُ قَتْلِي وَشَتَانُ بَيْنِ قَتْلِي وَالصَّلَاحِ

أراد : شَتَان ، حُنِفت النون ضرورة ، وهي من أقبح الضرورات . وشتان : اسم فعل ماضٍ بمعنى افترقَ ، وقَيْدُه الزمخشري بكون الافتراق في المعاني والأحوال . ويجوز أن يكون المراد بقوله (كالأسماء المعدولة) كصرف الأسماء المعدولة عن أصلها عدلاً حقيقياً كـ (أَحَاد ، وَمَوْحَد) ، أو تقديرياً كـ (عُمَر ، وَزُفَر) .

٢ — مَطَاعِمٌ : جمع مَطْعَم ، وهو الشديد الأكلِ . أو جمع مَطْعَم ؛ مصدر ميمي ، أو ظرف .

٣ — مَطَاعِمٌ : جمع مَطْعَام ، مبالغة ، وهو الكثير الأضياف والقَرَى . ويؤدي مَدُّ المقصور ، أو قَصْرُ الممدود إلى الوقوع في التباسِ جَمْعٍ بجمع ، وهو محذور عند العرب .

٤ — هو الإمام الأديب البارِع أبو الحسن حازم بن محمد بن حسن بن حازم الأنصاري القَرطاجَنِّي ، نسبة إلى قَرطاجنة الأندلس ، لا قَرطاجنة تونس . وهو حَبِيرُ البَلْغَاءِ ، وبحر الأديباء ، أما في البلاغة فهو بحرُها العذب ، والمتفردُ بحمل رايها ، وأما حفظُ لغات العرب وأشعارها فهو حَمَادُ راويتها وحَمَالُ أوقارها . وله التصانيف العجيبة في الأدب والعربية وغيرهما . تُوفِّي بتونس ليلة السبت الرابع والعشرين من رمضان سنة أربع وثمانين وستمائة .

"وأشدُّ ما تستوحشه النفسُ تنوينُ (أفعلٍ من) ". (١) قال :
 "وأقبحُ ضرائرَ : الزيادةُ المؤديةُ لما ليس أصلاً في كلامهم ،
 كقوله :

مِنْ حَيْثُ مَا سَلَكُوا أَذْثُو فَأَنْظُرُ (٢)

أي : أنظرُ .

١ — المراد به : تنوين (أفعل) التفضيل . قال حازم في كتابه (منهاج
 البلغاء وسراج الأدباء ص ٣٨٣) : " الضرائرُ الشائعةُ منها المستقبَحُ وغيره ،
 وهو ما لا تُستوحشُ منه النفسُ ، كصرف ما لا ينصرفُ . وقد تُستوحشُ
 منه النفسُ في البعض ، كالأسماءِ المعدولة ، وأشدُّ ما تستوحشه النفسُ تنوينُ
 (أفعلٍ منه) . ومِمَّا لا يُستقبَحُ قصرُ الجمعِ الممدود ، ومَدُّ الجمعِ المقصور ،
 ويُستقبَحُ منه ما أدى إلى التباسِ جمعٍ بجمع ، مثل رَدِّ مَطَاعِمٍ إلى مَطَاعِيمٍ ، أو
 رَدِّ مَطَاعِيمٍ إلى مَطَاعِمٍ ؛ فإنه يؤدي إلى التباسِ مطعمٍ بِمَطْعَامٍ . وأقبحُ ضرائرَ
 الزيادةُ المؤديةُ لما ليس أصلاً في كلامهم ، كقوله ... " . ثم يذكر الشواهد
 التي أثبتتها السيوطي .

٢ — هذا عَجَزٌ بيتٌ مجهول النسبة ، والبيتُ بتمامه :
 وَأَنْتِي حَيْثُمَا يَشِي الهَوَى بَصْرِي مِنْ حَيْثُ مَا سَلَكُوا أَذْثُو فَأَنْظُرُ
 يشي : مضارعُ نَاشَ ؛ أي رَدَّهُ وَعَطَفَهُ . والهوى : فاعله ، وهو العشقُ يكونُ
 في الخيرِ والشرِّ ، وإرادة النفسِ ، وهَوِيَّةٌ : أحبُّه وَمَالَ إِلَيْهِ . وبصري : مفعول
 يشي ، والبَصْرُ : حِسُّ العينِ . وسلكوا : ساروا . والمعنى : في الجهة التي يُميلُ
 الهوى بصري إليها أدنو فأنظر إليهم من الجهة التي سلكوا فيها . و (أنظرُ)
 مضارعُ (نَظَرَ) ؛ فزاد الواو (أنظورُ) ضرورة ، وهو الشاهد ؛ لأن هذا
 الإشباعُ أخرجهُ إلى وزنٍ مفعولٍ في الكلام ؛ فلذلك كان من أقبحِ الضرائرِ .

أو الزيادة المودية لِمَا يَقِلُّ في الكلام ، كقوله :

طَاطَاتُ شِمَالِي (١)

أراد : شِمَالِي .

وكذلك يُسْتَقْبَحُ النقصُ المُجْحَفُ (٢) ، كقول لبيد :

١ — هذه قطعة من بيت لامرئ القيس ، وهو بتمامه :
كَأَنِّي بِفَتْخَاءِ الْجَنَاحَيْنِ لِقْوَةٌ صَبُودٌ مِنَ الْعُقَبَانِ طَاطَاتُ شِمَالِي
وهو من قصيدته المشهورة :
أَلَا عِمَّ صَبَاحًا أَيُّهَا الطَّلُّ الْبَالِي وَهَلْ يَعْنَنُ مَنْ كَانَ فِي الْعُصْرِ الْخَالِي
وفتخاء الجناحين : بين أنها عُقَابٌ بقوله (من العقبان) ؛ أي مسترخية
الجناحين ، كأنهما على الأرض ؛ يشبه ناقته في سرعتها وطيرانها بعُقَابٍ
موصوفة بذلك . والقوة : العُقَابُ الخفيفة السريعة . وصيود : مبالغة في
الصائد ؛ لأن من شأنها أن تصطاد ما دونها من مطلق الطيور وغيرها .
وطاطاً رأسه : طامته وخصَّضه ، وطاطات الفرس رأسها : إذا حركته للحضُر
ودفعته للإسراع ، وهو المراد هنا . وشيمالي : لغة في الشِّمَالِ ، عند بعض
العلماء ، وهي السريعة الخفيفة . والشاهد في الشِّمَالِ ؛ فإن أصلها شِمَالُ ،
فلما اضطرَّ الشاعر لإقامة البحر الطويل ، أشبع كسرة الشين ، فتولدت ياء .
وامرؤ القيس أول من لطف المعاني ، واستوقف على الطُّلُولِ ، وشبه النساء
بالظُّبَاءِ والمها ، وشبه الخيلَ بالعِقبانِ والعِصِيَّ ، وفرق بين التشبيه وغيره ،
وأحاد الاستعارة والتشبيه ، وابتكر المعاني ، وهذب الألفاظ . وامرؤ القيس :
لقبه ، ومعناه رجل الشدة ، واسمه حُنْدُجُ بن حُجْر بن عمرو المقصور بن
حُجْر الأكبر بن عمرو بن معاوية بن كندة .

٢ — أجمَحَفَ بكذا ، إذا ذهب به ، ثم استعير للنقص الفاحش من كل شيء .

دَرَسَ الْمَنَّا بِمُتَالِعِ فَأَبَانَ (١)

أراد : المنازل .

وكذلك العدولُ عن صيغة لأخرى ، كقول الحطيئة :

جَدَلَاءُ مُحَكَّمَةٍ مِنْ نَسِجِ سَلَامٍ (٢)

١ — هذا صدر بيت للبيد ، كما أشار السيوطي ، والبيت بتمامه :

دَرَسَ الْمَنَّا بِمُتَالِعِ فَأَبَانَ

دَرَسَ الْمَنَزَلُ : عَقَا وَغَلَا وَبَلَّى . وَمُتَالِعٌ : اسم موضع ، أو جبل بالبادية .

وأبان : جبل شرقيّ الحجاز فيه نَخْلٌ وماء ، وجبل لبني فزارة . وأبانان :

جبلان : مُتَالِعٌ وَأَبَانَ . وفسر ابن علان في (داعي الفلاح لمخبتات الاقتراح)

مُتَالِعٌ بأنه جمع متلعة ، من التلع ، وأبان : أظهر والحِيسُ : موضع في

ديار غطفان . والسوبان : اسم موضع أيضاً . والشاهد فيه : حَذَفَ الزاي

والسلام من (المنازل) ، وهو حَذَفٌ مُحْحِفٌ . ولييد هو أبو عقيل لبيد بن

ربيعة بن عامر بن مالك بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن صعصعة بن معاوية

ابن بكر بن هوازن العامري الصحابي ، الشاعر المفلح المتقدم المجيد ، فارس

ميدان الفصاحة ، مخضرم ، أدرك الجاهلية والإسلام ، وقد على رسول الله ﷺ

فأسلمَ وَحَمَّنَ إِسْلَامَهُ . وشرفه بين قومه معروف في الجاهلية والإسلام .

٢ — هذا عَجَزٌ بيت للحطيئة ، كما أشار السيوطي ، والبيت بتمامه :

فِيهِ الرَّمَاحُ وَفِيهِ كُلُّ سَابِغَةٍ

الجدلاء : المحكّمة من الدروع ، فمحكمة بعدها توكيدٌ ؛ لأنها بمعناها .

والنسج : بمعنى منسوج ، أو على معناه ؛ أي من صنعه وشغله . وسلامٌ :

سُلَيْمَانٌ ، وفيه الشاهد . والحطيئة : تصغير حطّاءة ، وهو بمعنى الرجل الدميم

أو القصير ، وهو لقب الشاعر أيضاً . وهو أبو مُلَيْكَةَ جَرْوَلِ بْنِ أَوْسٍ .

أراد : سُلَيْمَانَ .

وقد اختلف الناسُ في حَدِّ الضرورة (١) ؛ فقال ابن مالك (٢) :

١ — الشعراءُ أمراءُ الكلام ، يصرفونه أئى شاءوا ، ويجوز لهم ما لا يجوز لغيرهم من إطلاق المعنى وتقييده ، ومن تصريف اللفظ وتعقيده ، ومن صَرَّفَ ما لا ينصرفُ ، وحَذَفَ ما لا يُحذفُ ، ومَدَّ المقصور ، وقَصَّرَ الممدود ، والجمع بين لغاته ، والتفريق بين صفاته ، واستخراج ما كَلَّتْ الألسنُ عن وصفه ونعته ، والأذهان عن فهمه وإيضاحه . وضرورة الشعر عند بعض العلماء ، على تسعة أوجه : الزيادة ، والنقصان ، والحذف ، والتقدم ، والتأخير ، والإبدال ، وتغيير وجه من الإعراب إلى وجه آخر عن طريق التشبيه ، وتأنيث المذكر ، وتذكير المؤنث .

٢ — هو العلامة جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجبَّاني الشافعي النحوي ، نزيل دمشق ، إمام النحاة ، وحافظ اللغة . كان إماماً في القراءات وعللها ، وأما اللغة فكان إليه المنتهى في الإكثار من نقل غريبها ، والاطلاع على وحشيتها ، وأما النحو والتصريف فكان فيهما بَحْرًا لا يُجارى ، وحبْرًا لا يُبارى ، وأما أشعار العرب التي يستشهد بها على اللغة والنحو فكانت الأئمة الأعلام يتخبرون فيه ، ويتعجبون من أين يأتي بها ! وكان نُظْمُ الشعر سهلاً عليه : رَجَزُهُ وطويله وبسيطه وغير ذلك . هنا مع ما عليه من التدنُّن المتين ، وصدق اللهجة ، وكثرة النوافل ، وحُسْنُ السَّمْتِ ورقَّة القلب ، وكمال العقل ، والوقار والتؤدة . وله الكثير من التصانيف العجيبة في النحو ، وهو صاحب الألفية المشهورة التي شرحها جيلٌ من كبار علماء اللغة والنحو . وُلِدَ سنة ستمائة ، أو إحدى وستمائة ، وتُوِّفِيَ ثاني عشر شعبان سنة اثنتين وسبعين وستمائة من الهجرة .

هو ما ليس للشاعر عنه مندوحة (١) .

وقال ابنُ عصفور : الشعر نفسه ضرورة ، وإن كان يُمكنه
الخلاصُ بعبارة أخرى (٢) .

قال بعضهم : وهذا الخلافُ هو الخلافُ الذي يعبرُ عنه
الأصوليون بأن التعليل بـ (المظنة) (٣) : هل يجوز ؟ أم لا بُدَّ من
حصول المعنى المناسب حقيقة ؟

وأيدَ بعضهم الأولُ بأنه ليس في كلام العرب ضرورةٌ إلا ويمكنُ
تبديلُ تلك اللفظة ، ونَظْمُ شيء مكانها .

* * *

١ — يُقال : لك عن هذا الأمرِ مندوحةٌ ؛ أي سعةٌ وفُسحةٌ . والجمع :
مَتَادِيحٌ . ولو اعتُبرَ عدم المندوحة في الضرورة لم توجد ؛ إذ ما من لفظ ، أو
ضرورة إلا ويمكنُ إزالته ونَظْمُ تركيب غيره ، وإنما نعي بالضرورة أن ذلك
من تراكيههم المختصة بالشعر ، لا يقع في الشعر .

٢ — ابن عصفور : المقرَّب : ٢ / ٢٠٢ .

٣ — مَظِنَّةُ الشيء : موضعه ومألفه الذي يُظَنَّ كونه فيه ، والجمع : مَظَانٌ .

المسألة الثامنة

[تَعْلُقُ الْحُكْمَ بِشَيْئَيْنِ فَأَكْثَرُ]

قد يتعلّق الحكمُ بشيئين فأكثر ، فتارةً يجوز الجمعُ بينهما ، وتارةً يمتنع .

فالأولُ : كمُسَوِّغَاتِ الْإِبْتِدَاءِ بِالنُّكْرَةِ ^(١) ؛ فَإِنْ كُلًّا مِنْهَا مَسْمُوعٌ عَلَى انْفِرَادِهِ ، وَلَا يَمْتَنَعُ اجْتِمَاعُ اثْنَيْنِ مِنْهَا فَأَكْثَرَ .
و (أَل) وَالتَّصْغِيرُ مِنْ خَوَاصِّ الْأَسْمَاءِ ، وَيَجُوزُ اجْتِمَاعُهُمَا .
و (قَدْ) وَالتَّاءُ مِنْ خَوَاصِّ الْأَفْعَالِ ^(٢) ، وَيَجُوزُ اجْتِمَاعُهُمَا .
وَالثَّانِي : كَاللَّامِ ^(٣) مِنْ خَوَاصِّ الْأَسْمَاءِ ، وَكَذَا الْإِضَافَةُ ، وَلَا يَجُوزُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا .
وَكَذَا التَّنْوِينُ مَعَ الْإِضَافَةِ خَاصَّتَانِ ، وَلَا يَجْتَمِعَانِ ^(٤) .

-
- ١ — أَوْصَلَ النُّحَوِيُّونَ مَسَوِّغَاتِ الْإِبْتِدَاءِ بِالنُّكْرَةِ إِلَى نَيْفٍ وَأَرْبَعِينَ مُسَوِّغًا .
 - ٢ — (مِنْ خَوَاصِّ الْأَفْعَالِ) أَيِ جِنْسِهَا ؛ لِأَنَّ (قَدْ) وَالتَّاءَ يَدْخُلَانِ عَلَى بَعْضِ الْأَفْعَالِ دُونَ بَعْضٍ . أَمَّا (قَدْ) فِيمَا تَدْخُلُ عَلَى الْمُضَارِعِ وَالْمَاضِي الْمُتَصَرِّفِينَ ، فَلَا تَدْخُلُ عَلَى فِعْلِ الْأَمْرِ ، وَلَا عَلَى فِعْلِ جَامِدٍ مُطْلَقًا . وَأَمَّا التَّاءُ فَتَخْتَصُّ بِالْمَاضِي دُونَ غَيْرِهِ .
 - ٣ — يَقْصِدُ السِّيَوطِيُّ بِاللَّامِ (أَل) التَّعْرِيفَ .
 - ٤ — لَا يَجْتَمِعَانِ : أَيِ التَّنْوِينِ وَالْإِضَافَةِ ، لِمَا بَيْنَ مَدْلُولِيهِمَا مِنَ الْمَنَافَةِ . وَقد تَلَاعَبَ الشُّعْرَاءُ بِهَذَا الْمَعْنَى كَثِيرًا . قَالَ :
- كَأَنَّكَ تَنْوِينٌ ، وَأَبِي إِضَافَةٌ
فَحَيْثُ تَرَانِي لَا تَحِلُّ مَكَانِيَا

والسين و (سَوْفَ) من أداة (١) الاستقبال ، ولا يجتمعان (٢) .
 والتاء والسين خاصتان ، ولا يجتمعان (٣) .
 ومن القواعد (٤) المشتهرة قولهم : البَدَلُ والمُبْدَلُ منه ،
 والعَوَضُ والمُعَوَّضُ عنه ، لا يجتمعان .
 ومن المهمّ الفرقُ بين البَدَلِ والعَوَضِ .
 قال أبو حيان في (تَذَكُّرته) : ،
 " البَدَلُ لغةٌ : العَوَضُ ، ويفترقان في الاصطلاح (٥) .
 فالْبَدَلُ أحدُ التوابع ، يَجْتَمِعُ مع المَبْدَلِ منه (٦) ، وبَدَلُ الحرفِ
 من غيره (٧) لا يجتمعان أصلاً ، ولا يكون إلا في موضع المَبْدَلِ منه .

١ — أي أدوات الاستقبال .

٢ — لا تجتمع السين وسوف لاتحاد محلّ دخولهما ، وهو الفعل المضارع .

٣ — لا تجتمع التاء والسين لاختلاف مخصوصيهما ؛ لأن التاء خاصة
 بالماضي والسين بالمضارع ؛ فلذلك يُقَالُ : خاصتان بجنس الفعل ؛ لأن كل

واحد منهما خاصّ بنوع من أنواع الفعل ؛ فلا يجتمعان على محل واحد .

٤ — القواعد : جمع قاعدة ، وهي القانون الكلّي المنطبق على الجزئيات .

٥ — يفترق البَدَلُ والعَوَضُ في الاصطلاح النحويّ ، وإن اتحدا في اللغة .

٦ — يجتمع البَدَلُ مع المَبْدَلِ منه وجوباً ، ولا يجوز حذف المَبْدَلِ منه وبقاء
 البَدَلِ قائماً مقامه .

٧ — (بدل الحرف من غيره) كالدال المبدلة من تاء الافتعال بعد الزاي
 والدال والذال ، نحو : زَجَرَ ، ازْتَجَرَ ، ازْدَجَرَ / دَانَ ، اذْتَانَ ، اذْدَانَ ، اذَانَ /
 ذَكَرَ ، اذْتَكَّرَ ، اذْدَكَرَ (ويجوز : اذَكَرَ ، اذْكَرَ) .

والعِوَضُ لا يكون في موضعه ^(١) ، وربما اجتمعاً ضرورة ^(٢) .
وربما استعملوا العِوَضَ مرادفاً للبدل في الاصطلاح ^(٣) .
انتهى .

وقال ابن جني في (الخصائص) ^(٤) :

" الفرقُ بين العِوَضِ والبَدَلِ أن البَدَلَ أشبهُ بالمبدل منه من
العوض بالمعوض منه ؛ وإنما يقعُ البَدَلُ في موضع المبدل منه ^(٥) ،
والعِوَضُ لا يلزمُ فيه ذلك ^(٦) ؛ ألا تراك تقول في الألف من (قَامَ)

١ — أي لا يكون العِوَضُ في موضع المعوض منه ؛ ولذا صحَّ كَوْنُ التاء في
(عِدَّة ، وزِنَة) عِوَضًا عن الواو في (وَعَدَ ، ووَزَنَ) ، والواو إنما حُذفت
من المصدر تبعاً لحذفها من المضارع . ومثله حذف حرف النداء من أول
لفظ الجلالة ، وتعويض الميم منه في آخره ، فتقول (اللهم) .

٢ — ربما اجتمع العوض والمعوض منه في ضرورة الشعر وغيرها ، ومن
شواهد ذلك قول أمية بن أبي الصلت :

إني إذا ما حَدَثْتُ أَلَمًا أقولُ : يا اللهمَّ يا اللهمَّ

٣ — ربما استعمل النحويون العوضَ مرادفاً للبدل في الاصطلاح ؛ جرتاً على
أصل اللغة ، ومراعاة لترادفهما في أصل الوضع ، وكثيراً ما يستعملون ذلك
فيقولون في (نُحَاه) : التاء بدلٌ من الواو ، وعِوَضٌ منه ؛ وكذا (نُحَمَّة) .

٤ — الخصائص : ١ / ٢٦٥ . (باب في فَرْقِ بين البدل والعوض) ، وقد
اختصر السيوطي ما في هذا الباب وألخصه .

٥ — أي : كالدال والطاء البَدَلَيْنِ عن تاء الافتعال ؛ فإنهما في موضعهما .

٦ — أي : بل تارة يكون مكانه كالتنوين العوض عن ياء (جَوَارِ) ، وتارة
لا ؛ كالتاء الواقعة عِوَضًا من الواو في (عِدَّة) .

إنها بَدَلٌ ^(١) من الواو التي هي عَيْنُ الفعلِ ، ولا تقولُ : إنها عَوْضٌ منها ؟

وكذلك تقول في لام (غَازِي) و (دَاعِي) : إنها بَدَلٌ من الواو ، ولا تقولُ : إنها عَوْضٌ منها ^(٢) .

وكذلك الحرف المُبَدَل من الهمزة ^(٣) .

وتقول في التاء في (عِدَّة) و (زِنَّة) : إنها عَوْضٌ من فاء الفعل ، ولا تقول : إنها بَدَلٌ منها ^(٤) .

وكذلك ميم (اللُّهُمَّ) عَوْضٌ من (يا) في أوَّلِهِ ^(٥) .

١ — يرى بعض اللغويين أن مصطلح (البَدَل) الذي عبّر به ابن جني عن أصل الألف في (قام) اصطلاح قديم ، والمعروف الآن بين أئمة الصرف أن يُعبّر عن مثل هذا بمصطلح (القلب) ، ويُقال : انقلبت الواو ألفاً ، كما هو معروف .

٢ — أصل الياء ، وهي لام الكلمة ، في الغازي والداعي واو ؛ أي الغَازِرُ والدَّاعِرُ ، وقد قلبت ياء لتطرفها وما قبلها مكسور . والدليل على أن الياء أصلها واو وجودها في بعض الصيغ الأخرى ؛ كالغَزْوِ والدَّعْوَةِ .

٣ — الحرف المُبَدَل من الهمزة ؛ أي الواقع بدلاً منها ؛ كحروف المدّ عند اجتماع همزتين ، وهو الإبدال الواجب ، أو غيرها .

٤ — مرّ بنا الحديثُ عن (عِدَّة ، وزِنَة) .

٥ — الميم المشدّدة في (اللُّهُمَّ) قائم مقام حرف النداء (يا) وعَوْضٌ منه ، ولا يجتمعان إلا في ضرورة الشعر كما مرّ بنا . ولا يُتّادى لفظ الجلالة إلا بـ (يا) كما نصّوا عليه .

وتاء (زَنَادِقَةٌ) عِوَضٌ من ياء (زَنَادِيقِ) ، ولا يُقَالُ : بَدَلٌ ^(١) .
 وياء (أَيْتِي) عِوَضٌ من عين (أَلُوْقِ) فيمن جَعَلَهَا (أَيْقُلُ) ^(٢) ،
 وَمَنْ جَعَلَهَا عَيْنًا مَقْدَمَةً مُغَيَّرَةً إِلَى الْيَاءِ جَعَلَهَا بَدَلًا مِنَ الْوَاوِ ^(٣) .
 فالبَدَلُ أَعْمُ تَصْرُفًا مِنَ الْعِوَضِ ^(٤) ؛ فَكُلُّ عِوَضٍ بَدَلٌ ، وَلَيْسَ
 كُلُّ بَدَلٍ عِوَضًا ^(٥) . انتهى .

* * *

- ١ — القياس في جمع زِنْدِيقٍ هو : زَنَادِيقٌ ، بالياء لثبوتها في المفرد ؛ فإذا أرادوا تخفيفه حذفوا الياء ، وعوضوا عنها التاء . والزندق هو الذي لا يتمسك بشريعة ، ويقول بدوام الدهر ، والعربُ تعبرُ عن مثله بالملحد الطاعن في الدين . أو الزندق : الذي لا يؤمن بالآخرة ، ولا بوحدانية الخالق عزَّ وجلَّ . وقال الفقهاء في تعريفه : هو الذي يُبِطِنُ الكُفْرَ ، وَيُظْهِرُ الْإِيمَانَ .
- ٢ — (من عين أَلُوْقِ) وهي الواو ؛ فالياء في غير محلِّ المعوَضِ منه (فيمن جعلها) ؛ أي جَعَلَ وَزْنَهَا (أَيْقُلُ) ؛ فالياء زائدة ، والعين محذوفة ، فبقي وزن (أَيْتِي) على هذا (أَيْقُلُ) .
- ٣ — وَمَنْ جَعَلَ الْيَاءَ عَيْنًا لِلْجَمْعِ مَقْدَمَةً عَنْ مَحَلِّهَا لِحُلِّ الْفَاءِ ، مُغَيَّرَةً عَنِ السَّوَاوِ الَّتِي هِيَ أَصْلُهَا إِلَى الْيَاءِ ، جَعَلَهَا بَدَلًا مِنَ الْوَاوِ الْأَصْلِيَّةِ . ولقائل أن يقول : قلبوا (أَلُوْقًا) فصار (أَلُوْقًا) ، ثم أبدلوا الواو ياء ، والياءُ قد يُبدَلُ من موضع الواو لغير علة ؛ استخفافًا ؛ فوزن (أَيْتِي) على هذا (أَعْقُلُ) .
- ٤ — البَدَلُ أَعْمُ تَصْرُفًا مِنَ الْعِوَضِ لاسْتِعْمَالِهِ فِيمَا بَقِيَ مَكَانَهُ ، وَمَا حَوْلَ عَنْهُ ، وَلَيْسَ الْعِوَضُ كَذَلِكَ .
- ٥ — أي باعتبار ما ذُكِرَ ، وإن كان العوض ، باعتبار ما تقدّم من عدم لزومه محلِّ المعوض منه ، أعمُّ من البَدَلِ اللازم فيه ذلك .

المسألة التاسعة

[هل بين العربي والعجمي واسطة]

اختلف : هل بين العربي ^(١) والعجمي ^(٢) واسطة ؟
فقال ابن عصفور : نَعَمْ . قال في (المتع) ^(٣) :
" إذا نحن تكلمنا بهذه الألفاظ المصنوعة ، كان تكلمنا بما لا
يرجع إلى لغة من اللغات " ^(٤) .
وردّه الخضراوي بأن كل كلام ليس عربيًا ؛ فهو عجمي ، ونحن
كغيرنا من الأمم ^(٥) .
وقول ^(٦) أبو حيان في (شرح التسهيل) :

١ - العرب : أمة من الناس سامية الأصل ، كان منشؤها شبه جزيرة
العرب . والجمع : أعرب ، والنسب إليه : عربي . يُقال : لسان عربي ، لغة
عربية .

٢ - العجم : خلاف العرب ؛ الواحد : عجمي ، نطق بالعربية ، أو لم
ينطق . والعجم : علم على الفرس خاصة .

٣ - ابن عصفور : المتع ٢ / ٧٣٣ .

٤ - المصنوعة : الموضوعة المتعلة . والغرض الذي أشار إليه ابن عصفور
هو أن تكلمنا بهذه الألفاظ المصنوعة المحرفة تكلم بما لم يضعه واضع .

٥ - يريد الخضراوي ، في رده على ابن عصفور أن اللغة الأجنبية ، على
اختلاف أنواعها ، وتباين أجناسها ، موضوعة لأهلها بالرواية عنهم ، لم
يختلفها أحد .

٦ - قول (مبتدأ ، خبره جملة (يوافق رأي ابن عصفور) .

"العَجَمِيّ عندنا : هو كلُّ ما نُقِلَ إلى اللسان العربي من لسان غيره (١) ، سواء كان من لغة الفُرس ، أو الرُّوم ، أو الحَبَش ، أو الهند ، أو البربر ، أو الإفرنج (٢) ، أو غير ذلك (٣) " — يُوافق رأيَ ابن عصفور ؛ حيث عبّر بالنقل ، ولا نقل في المصنوعة .

١ — اللسان : اللغة . قال تعالى : (فَإِذَا يَسْرُناه بِلسانِكَ) مريم / ٩٧ ، والدخان / ٥٨ . والجمع : ألسنة ، وألسن ، وألسن .
 ٢ — الفُرس : الجيل المعروف من العَجَم . والروم : جيل من الناس ، والواحد : روميّ ؛ سُموا باسم جدّهم . والحَبَش : جيل من السودان ، ويُقال : الحَبشة ، والحَبشة بلغتهم : عطية الصمد . والهند : الجيل المعروف . والبربر : جيل من الناس ، وهم بالمغرب ، وأمة أخرى من الحَبوش والزَّنج . والإفرنج ، والإفرنجية : جيل من الناس يسكنون أوروبا . ومن أراد التوسعة في معرفة أجناس الخلق ، وأنواع الأمم ؛ فعليه بالتاريخ الكبير الموسوم بـ (العَبَر وديوان المبتدأ والخبر في دولة العرب والعَجَم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر) للعلامة الكبير الحافظ البارح وليّ الدين أبي زيد عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الإشبيلي الأندلسي ، ثم التونسي المتوفى سنة ثمان ومائتا ؛ فقد جمع فأوعى .

٣ — أي أو غير ذلك من اللغات كاللغة النبطية ، والقبطية ، والسريانية ، والعبرانية ، والعجمية التي ليست معزّوة لقوم بأعيانهم . وكثيراً ما يورد هذا النوع أبو منصور موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر الجواليقي (٤٦٥ — ٥٤٠ هـ) في كتابه (المعرّب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم) الذي يُعدُّ أجمع ما عرفنا من الكتب التي ضبطت الألفاظ المعربة .

قال النحاة (١) : وتُعرَفُ عَجْمَةُ الاسمِ بوجوه (٢) :

أحدها : أن يُنْقَلَ ذلك عن أحد الأئمة .

الثاني : خُرُوجُهُ عن أوزان الأسماء العربية ، نحو : إِبْرَيْسَم ؛ فإن مثل هذا الوزن مفقودٌ في أبنية اللسان العربي (٣) .

الثالث : أن يكون في أوَّلِهِ نونٌ ثم راء ، نحو : تَرْجِس ؛ فإن ذلك لا يكون في كلمة عربية (٤) .

الرابع : أن يكون آخره زاي بعد دال ، نحو : المَهْنَدِز ؛ فإن ذلك لا يكون في كلمة عربية (٥) .

١ — النحاة : جمع (ناح) ؛ كقاضٍ وقُضَاة ، وهو النحوي العالم بالقواعد النحوية ، لا جمع نَحْوِيٍّ على غير قياس .

٢ — انظر : المعرَّب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم : (باب ما يُعرَف من المعرَّب بائتلاف الحروف) ص ٥٩ — ٦٠ .

٣ — يُقال : إِبْرَيْسَم ، وإِبْرَيْسَم ، وإِبْرَيْسِم ، وهو القَرُ الذي لم يُطَبَّخ ، فإذا طُبِّخَ فهو الحرير . وترجمته بالعربية : الذي يذهب صُعدًا .

٤ — قال الجواليقي : " وليس في أصول أبنية العرب اسمٌ ، فيه نونٌ ، بعدها راءٌ . فإذا مرَّ بك ذلك فاعلم أن ذلك الاسم معرَّب ، نحو : تَرْجِس ... " .

والترجس : من الرياحين ، وهو أعجمي معرَّب ، واختلف العلماء في وزنه . وهو في اليونانية Napniqqos ، ويدل في الأساطير اليونانية على اسم شابٍ تيمه حبُّ نفسه ، ثم حوِّل إلى هذا الزهر .

٥ — قال الجواليقي : " وليس في كلامهم زاي بعد دال إلا دخيل ، من ذلك ... المهنتز ، وأبدلوا الرزاي سيئا ، فقالوا : المهنتس " .

الخامس : أن يَجْتَمِعَ فِيهِ الصَّادُ وَالْجِيمُ ، نَحْوُ : الصَّوْلُجَانُ ،
وَالْجِصَّ (١) .

السادس : أن يَجْتَمِعَ فِيهِ الْجِيمُ وَالْقَافُ ، نَحْوُ : الْمُنْحَنِيقُ (٢) .
السابع : أن يَكُونَ حَمَاسِيًّا أَوْ رِبَاعِيًّا عَارِيًّا مِنْ حُرُوفِ الذَّلَاقَةِ ،
وَهِيَ : الْبَاءُ ، وَالرَّاءُ ، وَالْفَاءُ ، وَاللَّامُ ، وَالْمِيمُ ، وَالنُّونُ (٣) ؛ فَإِنَّهُ
مَتَى كَانَ عَرَبِيًّا ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْهَا ، نَحْوُ :
سَفْرَجَل (٤) ، وَقُدْعَمِل (٥) ، وَقِرْطَعِب (٦) ، وَجَحْمَرِش (٧) .

* * *

١ — قال الجواليقي : " ولا تجتمع الصاد والجيم في كلمة عربية ، من ذلك :
الجِصَّ ، والصَّنْحَة ، والصَّوْلُجَان " . والجِصَّ : من مواد البناء . والصنحة :
سَنَجَة الميزان ما يُوزَنُ بِهِ كَالرُّطَلِ وَالْأَوْقِيَةِ . والصولجان : العصا المَعْوَجَّة .
٢ — المنحنيق : آلة قديمة تُسْتَعْمَدُ لِرَمْيِ العَدُوِّ بِمِجَارَةٍ كَبِيرَةٍ .

٣ — قال ابن جنِّي : " ... حُرُوفُ الذَّلَاقَةِ ، وَهِيَ سِتَّةٌ : اللَّامُ ، وَالرَّاءُ ،
وَالنُّونُ ، وَالْفَاءُ ، وَالْبَاءُ ، وَالْمِيمُ ؛ لِأَنَّهُ يُعْتَمَدُ عَلَيْهَا بِذَلْقِ اللِّسَانِ ، وَهُوَ
صَدْرُهُ وَطَرَفُهُ ... فَمَتَى وَجَدْتَ كَلِمَةً رِبَاعِيَّةً ، وَحَمَاسِيَّةً مُعْرَأَةً مِنْ بَعْضِ هَذِهِ
الْأَحْرَافِ السِّتَةِ ؛ فَاقْضِ بِأَنَّهُ دَخِيلٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَليْسَ مِنْهُ ... وَرَبْمَا
جَاءَ بَعْضُ ذَوَاتِ الأَرْبَعَةِ مُعْرَأً مِنْ بَعْضِ هَذِهِ السِّتَةِ ، وَهُوَ قَلِيلٌ جَدًّا ، مِنْهُ
العَسَجَدُ ... " . سر صناعة الإعراب : ١ / ٦٤ و ٦٥

٤ — السفرجل : الثمر المعروف الجامع لمنافع كثيرة أكلاً و شَمًّا .

٥ — القدعمل : الحمل القصير الضخم .

٦ — القرطعب : القطعة من الخرقَة .

٧ — الجحمرش : العجوز الثقيلة السمجة .

المسألة العاشرة

[أقسام الألفاظ]

قسّم ابن الطّراوة^(١) الألفاظ إلى : واجب ، ومُمتنع ، وجائز .
قال :

" فالواجبُ : رجلٌ ، وقائمٌ ، ونحوهما مما يجبُ أن يكون في الوجود ، ولا ينفكُ الوجودُ عنه .

والممتنع : لا قائم ولا رجل ؛ إذ يمتنع أن يخلو الوجودُ من أن يكون لا رجل ولا قائم .

واجائز : زيدٌ وعمروٌ ؛ لأنه جائز أن يكون ، وأن لا يكون " .

١ — هو أبو الحسين سليمان بن محمد بن عبد الله الملقب ، نحوي ماهر ، وأديب بارع ، يقرض الشعر ، وينشئ الرسائل ، وله آراء في النحو تفرّد بها ، وخالف فيها جمهور النحاة ؛ فكانوا يغمزونه بذلك ، وعلى الجملة كان ابن الطراوة مبرزاً في علوم اللسان نحواً ولغة وأدباً ، لولا ارتكابه لتلك الآراء ؛ فمن مُثّن عليه بالإمامة والتقدم في الصناعة ، ومن غامزٍ يُجهّله ، وينسبه إلى الإعجاب بنفسه . تحوّل ابن الطراوة كثيراً في بلاد الأندلس . وألّف : الترشيح في النحو ، وهو مختصر ، والمقدّمات على كتاب سيويه ، ومقالة في الاسم والمسمى . مات في رمضان ، أو شوال ، سنة ثمان وعشرين وخمسمائة عن سنّ عالية . والكلام الذي نقله السيوطي عن ابن الطراوة ، في أقسام الألفاظ ، مشى أهل التحقيق على عدم اعتباره ، ولا فائدة فيه .

انظر : بغية الوعاة ١ / ٦٠٢

قال : " فكلامٌ مُركَّبٌ من واجبين لا يجوزُ ، نحو : رجلٌ قائمٌ ؛
لأنه لا فائدة فيه .

وكلامٌ مُركَّبٌ من مُمتنعين أيضاً لا يجوزُ ، لا رجلٌ لا قائمٌ ؛
لأنه كذبٌ ، ولا فائدة فيه .

وكلامٌ مُركَّبٌ من واجبٍ وجائزٍ صحيحٍ ، نحو : زيدٌ قائمٌ .
وكلامٌ مُركَّبٌ من ممتنعٍ وجائزٍ لا يجوزُ ، ولا من واجبٍ وممتنعٍ
نحو : زيدٌ لا قائمٌ ، ورجلٌ لا قائمٌ ؛ لأنه كذبٌ ؛ إذ معناه : لا قائمٌ
في الوجود .

وكلامٌ مُركَّبٌ من جائزين لا يجوزُ ، نحو : زيدٌ أخوك ؛ لأنه
معلومٌ ، لكن بتأخيره صار واجباً ، فصَحَّ الإخبارُ به ؛ لأنه مجهولٌ
في حقِّ المخاطبِ .

فالجائزُ يصير بتأخيره واجباً .

ولو قلتَ : زيدٌ قائمٌ ، صَحَّ ؛ لأنه مركَّبٌ من جائزٍ وواجبٍ ،
فلو قدِّمتَ وقلتَ : قائمٌ زيدٌ ، لم يَحْزُ ؛ لأن زيداً صار بتأخيره
واجباً ، فصار الكلامُ مُركَّباً من واجبين ، فصار بمنزلة : قائمٌ
رجلٌ " .

قال أبو حيان : " وهذا مذهبٌ غريبٌ " (١) .

١ — هذا التقسيم الذي قسّمه ابن الطراوة ، وانتحلّه ، مذهبٌ غريبٌ خارجٌ
عن القواعد ، وكم له من الآراء الغريبة التي تفرّد بسّها في العربية ، وخالف
فيها الجمهور ، كما نبّهوا على ذلك في غير موضع .

قال :

" وما قاله من أن الجائزَ يصيرُ بتأخيره واجباً ممنوعاً ؛ لأن معناه
مقدماً ومؤخراً واحداً " .

* * *

الكتاب الأول

في السماع (١)

وأعني به ما ثبت في كلام مَنْ يُوثقُ بفصاحته ؛ فشَمَلَ كلامَ الله تعالى ، وهو القرآنُ ، وكلامَ نبيِّه ﷺ ، وكلامَ العرب ، قبل بعثته (٢) ، وفي زمنه ، وبعده (٣) ، إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين (٤) ، نَظْمًا ونثرًا (٥) ، عن مسلم أو كافرٍ (٦) .

١ — السماع هو الأصل الأول من أصول النحو ، ويُسمى (النقل) أيضًا .
والسَّماعُ : مصدر سَمِعَهُ ، وَسَمِعَ إليه ، وله ، ومنه سَمَعًا وَسَمَاعًا ، إذا أدرك الأصوات بالحاسة المعلومة . وقد أشار السيوطي للمعنى الاصطلاحي للسماع بقوله : (وأعني به ...) . وعرف بعضُ الصرفيين السماعَ في الاصطلاح بقوله : ما تقرَّر به وجودُ شيءٍ بالوقف ؛ بحيث لو قُطِعَ النظرُ عن الوقف ، لم يَقُمْ به ضابطٌ يُشعرُ به ، ويُرشِدُ إليه . وخلافه القياسُ .
٢ — قبل إرساله ﷺ واتصافه بالنبوة .

٣ — (وبعده) بالنصب ؛ لأنه لا يُجرَّ إلا بـ (من) ؛ أي بعد زمنه ﷺ .
٤ — هو جمع مُولِد ، والمولِد : العربي غير المحض ، كأنه لمَّا اختلط الناسُ ، وتزوَّج الأعرابُ من الأعاجم وغيرهم ، تولدت بينهم أولادٌ ، في ألسنتهم عُجْمَةٌ ، سَرَّتْ إليهم من أمهاتهم ، فقالوا فيهم : مُولِدُونَ .
٥ — نَظْمًا ونثرًا : حال من كلام العرب .
٦ — عن مسلم أو كافر ؛ لأن مدار الفصاحة على اللسان العربي ، والنوعان مشتركان فيه .

فهذه ثلاثة أنواع^(١) ، لا بُدَّ في كلِّ منها من الثبوت .
 أمَّا القرآنُ فكلُّ ما وَرَدَ أنه قُرِيءَ به جَازَ الاحتجاجُ به في العربية
 سواء كان مُتواتراً^(٢) ، أو آحاداً^(٣) ، أم شاذّاً^(٤) .
 وقد أَطَبَقَ النَّاسُ على الاحتجاج بالقراءات^(٥) الشاذَّة في العربية
 إذا لم تخالف قياساً معلوماً ؛ بل ولو خالفته يُحْتَجُّ بها في مثل

-
- ١ — ثلاثة أنواع تنفرُّع إلى خمسة مصادر أساسية ، هي مصادر السماع ،
 أو النقل ، وهي : القرآن الكريم ، والقراءات القرآنية ، والحديث الشريف ،
 والنشر في ضوء حيز زماني ومكاني معيَّن ، والشعر خلال فترة زمنية معينة .
 - ٢ — المتواتر : هو كل ما قرأ به كلُّ من السبعة . أو ما نقله جَمْعٌ لا يمكن
 تواطؤهم على الكذب ، عن مثلهم إلى انتهاء ، وغالبُ القراءات كذلك .
 - ٣ — الآحاد : ما رُوِيَ عن بعض السبعة ، ولم يتواتر . أو هو ما صحَّ سندهُ
 وخالفَ الرسمَ والعربية . أو لم يشتهر الاشتهارَ المذكور .
 - ٤ — الشاذُّ : وهو ما لم يَصِحَّ سندهُ .

٥ — قال الإمام الحافظ أبو الخير محمد بن محمد الدمشقي الشهير بابن
 الجزري (ت ٨٣٣ هـ) ، في كتابه (النشر في القراءات العشر ١ / ٩) :
 " كلُّ قراءة وافقت العربية ولو بوجه ، ووافقت أحدَ المصاحف العثمانية ولو
 احتمالاً ، وصحَّ سندها ؛ فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردُّها ، ولا
 يحلُّ إنكارها ؛ بل هي من الأحرف السبعة التي نَزَلَتْ بها القرآن ، ووجِبَ
 على الناس قبولها سواء كانت عن الأئمة السبعة ، أم عن العشرة ، أم عن
 غيرهم من الأئمة المقبولين . ومتى احتلَّ ركنٌ من هذه الأركان الثلاثة أُطلقَ
 عليها ضعيفة ، أو شاذَّة ، أو باطلة ، سواء كانت عن السبعة ، أم عن من هو
 أكبر منهم . هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف " .

ذلك الحرف بعينه ، وإن لم يَحْزُ القياسُ عليه ^(١) ، كما يُحْتَجُّ بِالْمُجْتَمَعِ عَلَى وروده ومخالفته القياسَ في ذلك الوارد بعينه ، ولا يُقَاسُ عليه ، نحو : اسْتَحْوَذَ ^(٢) ، وَيَأْتِي ^(٣) .

وما ذكرته من الاحتجاج بالقراءة الشاذة لا أعلم فيه خلافاً بين النحاة ، وإن اختلفَ في الاحتجاج بها في الفقه .

ومن ثمَّ احتجَّ على جواز إدخال لام الأمر على المضارع المبدوء بباء الخطاب ^(٤) بقراءة (فبذلك فلتفرحوا) ^(٥) ، كما احتجَّ على

١ — قال القاضي أبو الفرج المعافى بن زكريا النهرواني (ت ٣٩٠ هـ) :
" عَلِمُ الْعَرَبِيَّةَ حَاكِمًا عَلَى الْكَلَامِ ، وَالْقُرْآنُ حَاكِمٌ عَلَيْهِ ؛ فَإِذَا خَالَفَهُ رَجِعَ إِلَيْهِ ، وَلَمْ يَتِمَّكَنْ مِنَ الْحُكْمِ بِخَطِّهِ " .

٢ — قال تعالى : (اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ) المحادلة / ١٩ ؛ بتصحيح الواو ، فإن القياس إعلالها بالنقل والقلب ؛ أي نقل حركة الواو إلى الحاء ، وقُلب الواو ألفاً ؛ لتحركها وانفتاح ما قبلها .

٣ — قال تعالى : (وَيَأْتِي اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ) التوبة / ٣٢ ؛ بفتح العين ، وهي الباء ، والقياسُ كسرُها كـ (رَمَى يَرْمِي) ؛ إذ ليس في العربية فَعَلٌ يَفْعَلُ بفتح الماضي والمضارع ، وهو غير حَلَقِي اللَّامِ ، إلا هذا الحرف الفذ .

٤ — إدخال لام الأمر على المضارع المبدوء بباء الخطاب كما في القراءة لا ينافي كونه قليلاً ؛ بل هي حجة على مَنْ مَنَعَ ذلك من أصله ، ورامَ إبطاله ، وراثةً عليه مقالَه ، وقد قرأ بها سيدنا رسول الله ﷺ ، وبعض الصحابة الكرام . انظر : المحتسب ١ / ٣١٣ وما بعدها .

٥ — قال تعالى : (قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ) . يونس / ٥٨

إدخالها على المبدوء بالنون ^(١) بالقراءة المتواترة (وَلْتَحْمِلْ
خَطَايَاكُمْ) ^(٢) .

واحتج على صحة قول مَنْ قال : إن (الله) أصله (لاة) ^(٣)

١ — أي : على إدخال لام الأمر على المضارع المبدوء بالنون ، الدال على
التكلم . وهذا قليل أيضاً ، إلا أن ما قبله أقل منه ، كما صرحوا به في
القراءتين ، فالاحتجاج بهما سواء ، وإن كانت الثانية متواترة دون الأولى .

٢ — قال تعالى : (وقال الذين كفروا للذين آمنوا أتبعوا سبيلنا ولتحمِلْ
خطاياكم) . العنكبوت / ١٢

٣ — (الله) اسم من أسماء الخالق ، سبحانه ، خاص ، لا يشركه فيه غيره
ولا يُدعى به أحدٌ سواه ، قبض الله الألسن عن ذلك . واختلف العلماء فيه :
هل هو اسم موضوع ، أو مشتق ؟ فذهب سيبويه في بعض أقواله إلى أنه
اسم مُرتحل للعلمية ، غير مشتق ، فلا يجوز حذف الألف واللام منه ، كما
يجوز نزعهما من (الرحمن الرحيم) . وذهب آخرون إلى أنه مشتق ،
ولسيبويه في اشتقاقه قولان : أحدهما أن أصله (إلاه) ، على زنة فعال ، من
قولهم : آله الرجل بأله إلاهة ؛ أي عبادة ، ومعنى الإله : المعبود ، وقول
الموحد (لا إله إلا الله) ؛ أي لا معبود إلا الله ، وحذفوا منه الهمزة تخفيفاً
لكثرة وروده واستعماله ، ثم أدخلت الألف واللام للتعظيم ، ودفع الشياخ
الذي ذهبوا إليه في تسمية أصنامهم وما يعبدونه آلهة ، فصار لفظه (الله) ،
ثم لزم الألف واللام كالعوض من الهمزة المحذوفة ، وصارت كأحد حروف
الاسم لا تفارقانه . والقول الثاني : أن أصله (لاة) ، ثم أدخلت الألف
واللام عليه لما ذكرناه ، ووزنه فعل ، واشتقاقه من لاه يليه ، إذا تسر ، كأنه
سبحانه يسمّى بذلك ؛ لاستناره واحتجابه عن إدراك الأبصار .

بما قُرئ شاذًّا : (وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ لَأَةٌ فِي الْأَرْضِ لِأَه) (١) .

* * *

١ — قال تعالى : (وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ فِي الْأَرْضِ إِلَهٌ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ) . الزخرف / ٨٤

تنبيه

كان قَوْمٌ من النحاة المتقدمين^(١) يعيرون على عاصم^(٢) ،
وحزمة^(٣) ، وابن عامر^(٤) قراءاتٍ بعيدةً في العربية ، وينسبونهاهم
إلى اللحن^(٥) ، وهم مُخَطِّعونٌ في ذلك ؛ فإن قراءاتهم ثابتةٌ

١ — كالمبرد ، وتبعه من المتأخرين الزمخشري ، فأكثر من الطعن في القراءات
المشهورة .

٢ — هو أبو بكر عاصم بن بهذلة بن أبي الجُود ، الذي انتهت إليه رئاسة
الإقراء بالكوفة ، جمع بين الفصاحة والأتقان والتحرير والتجويد ، أحسنُ
الناس صوتًا بالقرآن . تُوفي سنة سبع وعشرين ومائة من الهجرة .

٣ — هو أبو عمارة حمزة بن حبيب الزيات الكوفي (٨٠ — ١٥٦ هـ) ،
صارت إليه الإمامة في القراءة في الكوفة بعد عاصم ، كان ممن تجرد للقراءة
ونصب نفسه لها ، حَبِرَ القرآن ، زاهد عابد خاشع قِيم بالعربية والفرائض .

٤ — هو أبو عمران عبد الله بن عامر الدمشقي (٨ — ١١٨ هـ) ، إمام
أهل الشام في القراءة ، وإليه انتهت مشيخة الإقراء فيها ، كان إمامًا عالمًا
ثقة فيما أتاه ، مُتَقِنًا لِمَا وَعَاهُ ، صادقًا فيما نقله . تولى قضاء دمشق بعد أبي
إدريس الخولاني ، وإمامة الجامع بدمشق .

٥ — (ينسبونهاهم إلى اللحن) ؛ أي مخالفة العرب في التعبير عن المراد ،
واللحنُ : إمالة الكلام عن جهته الصحيحة في العربية . ويُقال : لَحَنَ في
كلامه لَحْنًا : أخطأ الإعراب ، وخالف وجه الصواب في النحو ؛ فهو لائحٌ
ولحانٌ .

بالأسانيد المتواترة الصحيحة التي لا مَطْعَنَ فيها ^(١) ، وثبوتُ ذلك دليلٌ على جوازه في العربية ^(٢) .

وقد رَدَّ المتأخرون ، منهم ابنُ مالك ، على مَنْ عَابَ عليهم ذلك بأبلغِ رَدٍّ ، واختار جوازَ ما وَرَدَتْ به قراءتُهُم في العربية ، وإنَّ مَنَعَهُ الأَكثَرُونَ ، مُسْتَدِلًّا ^(٣) به .

من ذلك احتجاجُهُ ^(٤) على جواز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجارِّ بقراءة حمزة :

١ — (وهم مُخْطِئُونَ) أي القوم القدماء من النحاة الذين زعموا أن تلك القراءات المتواترة لَحْنٌ ، (فإن قراءاتهم) أي قراءة كل منهم ثابتة بالتواتر ، وتَرْكُ ذِكْرِهِ لا يدل على عدمه . ثم إن هؤلاء القراء ليس لهم في القراءات آراء يُنْسَبُونَ بها إلى الخطأ واللحن ؛ وإنما هم نَقَلَةٌ لِمَا رَوَوْهُ بالتواتر ، وقد تَقَرَّرَ أن القراءة سُنَّةٌ مُتَّبَعَةٌ ، والمعتَبَرُ فيها التلقِّي عن الأئمة ، لا اعتماد الرأي كما قرَّروه . فالاعتراض عليهم وتلحينهم مما لا معنى له .

٢ — (وثبوت ذلك) أي الذي عابوه واعترضوه ، هو الحجة والدليل على جوازه وارتكابه في العربية ؛ لأن القرآن حَاكِمٌ عليها ، وإن خالف القواعد العربية ؛ لأن غاية ما فيه أن يكون شاذًّا ، والشذوذ لا ينافي الفصاحة ؛ لأن الشاذَّ في كلامهم ما يكون بخلاف القياس ، من غير نظر إلى قلة وجوده أو كثرته كـ (استحوذ) .

٣ — (مستدلًّا) حال من ابن مالك ، أو من الضمير العائد عليه المستتر في قول السيوطي (واختار جواز) .

٤ — أي احتجاج ابن مالك .

(تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ) (١) .

وعلى جواز الفَصْلُ بين المضاف والمضاف إليه بمفعوله بقراءة ابن عامر :

(قَتَلُ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ) (٢) .

وعلى جواز سكون لام الأمر بعد (ثُمَّ) بقراءة حمزة :

١ — قال الله تعالى : (وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ وَالْأَرْحَامَ) النساء / ١ .
(الأرحام) بالنصب ، معطوف على اسم الله تعالى ، وتقديره : واتقوا الله واتقوا الأرحامَ أن تقطعوها . وقراءة حمزة بجر (الأرحام) ؛ لأنه معطوف على الهاء في (به) من غير إعادة الجار :

٢ — قال الله تعالى : (وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلُ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ) الأنعام / ١٣٧ . يفيد تفسير الآية الكريمة في فهم الإعراب والقراءة ، وهو : حَسَّنَ الشَّيَاطِينُ فِي أَعْيُنِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ قَتْلَ الْأَوْلَادِ . وقيل : شركاؤهم ما هنا هم الذين كانوا يخدمون الأوثان من الكهنة وسدنة الأصنام زَيْنُوا لَهُمْ دَفَنَ الْبَنَاتِ مَخَافَةَ السَّبْيِ وَالْحَاجَةِ ، وَقَتَلَ الْأَوْلَادِ مَخَافَةَ الْفَقْرِ .
و (زَيْنٌ) فعل ماضٍ سُمِّيَ فاعله ، وفاعله هو (شركاؤهم) ، و (قتل) مفعول به ، وهو مضاف ، و (أولادهم) مفعول به . وقرأ ابن عامر :
(وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلُ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ) ، وعلى أساس تلك القراءة (زَيْنٌ) فعل ماضٍ لم يُسَمَّ فاعله ، و (قَتْلُ) مرفوع ؛ لأنه مفعول ما لم يُسَمَّ فاعله ؛ أي نائب فاعل ، وهو مضاف ، وأولادهم : مفعول به ، وشركائهم : مضاف إليه ، وهو فاعل من حيث المعنى ، والتقدير : زَيْنٌ قَتْلُ شُرَكَائِهِمْ أَوْلَادَهُمْ ؛ ففصل بالمفعول به (أولاد) بين المصدر المضاف (قتل) ، وفاعله (شركائهم) .

(ثُمَّ لَيَقَطَعُ) (١)

فإن قلت : فقد رُوِيَ عن عثمان (٢) أنه قال ، لَمَّا عُرِضَتْ عَلَيْهِ
المصاحفُ : إن فِيهِ لَحْنًا سَتُقِيمُهُ الْعَرَبُ بِالسُّنَّتِهَا .
وعن عُرْوَةَ (٣) قال : سَأَلْتُ عَائِشَةَ (٤) عَنْ لَحْنِ الْقُرْآنِ عَنْ

١ — قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ
فَلْيَمْلِكْ بِسَبَبِ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لَيَقَطَعْ فَلْيَنْظُرْ هَلْ يُدْهِمُ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ)
الحج / ١٥ . وَإِسْكَانُ لَامِ الْأَمْرِ بَعْدَ الْوَاوِ وَالْفَاءِ أَكْثَرُ مِنْ تَحْرِيكِهَا ، نَحْوُ قَوْلِ
اللَّهِ تَعَالَى : (فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي) الْبَقَرَةُ / ١٨٦ . وَقَدْ تُسَكَّنُ لَامُ
الْأَمْرِ بَعْدَ (ثُمَّ) ، نَحْوُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : (ثُمَّ لَيَقْضُوا) الْحَجَّ / ٢٩ ، فِي قِرَاءَةِ
عَاصِمٍ وَهَمْزَةٍ وَالْكَسَائِيِّ وَنَافِعٍ فِي رِوَايَةٍ ، وَالْأَعْمَشِ وَابْنِ كَثِيرٍ فِي رِوَايَةٍ ،
وَقَالُونَ وَالْبَزْجِيِّ . وَفِي بَعْضِ اللَّامِ سَاكِنَةٌ بَعْدَ (ثُمَّ) ، عَلَى هَذِهِ الْقِرَاءَةِ ، رَدٌّ
عَلَى مَنْ قَالَ : إِنَّهُ خَاصٌّ بِالشَّعْرِ .

٢ — هُوَ سَيِّدُنَا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، ثَالِثُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ ،
مِنَ السَّابِقِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ ، تَزَوَّجَ اثْنَتَيْنِ مِنْ بَنَاتِ الرَّسُولِ ﷺ ، فَلَقَّبَ بِذِي
التُّورَيْنِ . قُتِلَ سَنَةَ حَمْسٍ وَثَلَاثِينَ مِنَ الْمُهْجَرَةِ ، وَهُوَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ .

٣ — هُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ الْقُرَشِيُّ ، أَحَدُ الْفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ
فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ ، تُوِّفِيَ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَتِسْعِينَ مِنَ الْمُهْجَرَةِ .

٤ — هِيَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ،
وَأَحَبَّ زَوْجَاتِ الرَّسُولِ ﷺ ، إِلَى نَفْسِهِ ، تَزَوَّجَهَا وَهِيَ صَغِيرَةٌ ، وَرَوَتْ
عَنْهَا أَلْفًا وَمِائَتَيْ حَدِيثٍ . قَادَتْ ضِدًّا لِإِمَامِ عَلِيٍّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ ، مَعْرَكَةَ
الْجَمَلِ ، بِجَانِبِ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرِ ، وَتُوِّفِيَ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِينَ مِنَ
الْمُهْجَرَةِ .

فقلتُ : يا ابن أخي ، هذا عمَلُ الكُتَّاب ، أخطأوا في الكِتَاب .
أخْرَجَهُمَا أَبُو عُبَيْد ^(١) فِي فِضَائِلِهِ ^(٢) . فَكَيْفَ يَسْتَقِيمُ الاسْتِدْلَالُ
بِكُلِّ مَا فِيهِ بَعْدَ هَذَا ؟

قلتُ : مَعَاذَ اللَّهِ ^(٣) ، كَيْفَ يُظَنُّ أَوْلَىٰ بِالصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ يَلْحَنُونَ
فِي الْكَلَامِ ، فَضْلًا عَنِ الْقُرْآنِ ، وَهَمَّ الْفُصَحَاءُ ^(٤) اللَّهُ ^(٥) ١٩

والثاني : أن تجعل قوله تعالى : (مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) خَيْرًا
لِلصَّابِغِينَ وَالنَّصَارَى ، وَتَقَدَّرَ لِلَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا خَيْرًا مِثْلَ الَّذِي
أَظْهَرْتَ لِلصَّابِغِينَ وَالنَّصَارَى .

١ — هُوَ أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ ، إِمَامُ أَهْلِ عَصْرِهِ فِي كُلِّ فَنٍّ مِنَ الْعِلْمِ ،
وَرَوَى النَّاسُ مِنْ كِتَابِهِ نِيفًا وَعِشْرِينَ كِتَابًا ، وَهُوَ مِنَ التَّصَانِيفِ : الْغَرِيبُ
الْمُصَنَّفُ ، وَغَرِيبُ الْقُرْآنِ ، وَغَرِيبُ الْحَدِيثِ ، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ ، وَالْمَقْصُورُ
وَالْمَمْدُودُ ، وَالْقِرَاعَاتُ ، وَفِضَائِلُ الْقُرْآنِ . مَاتَ بِمَكَّةِ الْمَكْرَمَةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ ، أَوْ
أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَتَيْنِ مِنَ الْهَجْرَةِ .

٢ — أَيُّ فِي كِتَابِهِ (فِضَائِلُ الْقُرْآنِ) .

٣ — (قُلْتُ : مَعَاذَ اللَّهِ) هُوَ شُرُوعٌ فِي الْجَوَابِ عَنِ ذَلِكَ الْإِشْكَالِ الْعَجِيبِ
وَمَعَاذُ : مَصْدَرٌ مِيمِي ؛ أَيُّ نَعُوذُ بِاللَّهِ مَعَاذًا أَنْ يُظَنَّ ، وَذَكَرَ الْاسْتِفْهَامُ
لِلْمَبَالِغَةِ فِي اسْتِعَادِ ذَلِكَ فِي حَقِّهِمْ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

٤ — الْفُصَحَاءُ : جَمْعُ فَصِيحٍ ، وَهُوَ الَّذِي يَجِيدُ الْحَدِيثَ ، وَيُحَسِّنُ الْبَيَانَ ،
وَيَخْلُو أَلْفَاظَهُ مِنَ الْإِبْهَامِ وَسُوءِ التَّأْلِيفِ .

٥ — لَدًّا لَدًّا : اشْتَدَّتْ خُصُومَتُهُ ؛ فَهُوَ أَلَدُّ ، وَهِيَ لَدَاءٌ ، وَالْجَمْعُ : لُدًّا .
وَاسْتَعْمَلَ مَجَازًا فِي الثَّبَاتِ عَلَى الْأَمْرِ ؛ أَيُّ الَّذِينَ رَسَخَتْ أَقْدَامُهُمْ فِي
الْفِصَاحَةِ ، وَتَبَيَّنَ لَهُمُ الْوَصْفُ الْكَامِلُ مِنْهَا .

قلتُ : كيف يُظنُّ بهم ثانيًا في القرآن الذي تَلَقَّوهُ من النبي ﷺ
 كما أنزل ، وضبطوه ، وحفظوه ، وأتقوه ١٩
 ثم كيف يُظنُّ بهم ثالثًا اجتماعهم كلهم على الخطأ وكتابه ١٩
 ثم كيف يُظنُّ بهم رابعًا عدم تبئهم ورجوعهم عنه ١٩
 ثم كيف يُظنُّ بعثمان أن يقرأه ولا يغيره ١٩
 ثم كيف يُظنُّ أن القراءات استمرت على مقتضى ذلك الخطأ ،
 وهو مرؤي بالتواتر خلفًا عن سلف ١٩
 هذا مما يستحيل عقلاً وشرعًا وعادة .

وقد أجاب العلماء عن ذلك بأجوبة عديدة ، بسطتها في كتابي
 (الإتيان في علوم القرآن) (١) .

وأحسن ما يُقال في أثر عثمان — رضي تعالى الله عنه — بعد
 تضعيفه بالاضطراب الواقع في إسناده ، والانقطاع (٢) : أنه وقع
 في روايته تحريف (٣) ؛ فإن ابن أخته (٤) أخرجه في كتاب

١ — الإتيان في علوم القرآن : ٢ / ٢٧٠ .

٢ — هنا جواب على حدة بالمنع ؛ أي لا نسلم ورود هذا الأثر ؛ لضعفه
 وانقطاعه ، فلا يكون معارضًا للمتواترات .

٣ — أي إن أثر عثمان وقع في روايته تحريف .

٤ — هو أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد بن أخته اللوذري ، أصبهاني ،
 سكن مصر ، ضابط مشهور ، ثقة مأمون ، عالم بالعربية ، بصير بالمعاني .
 مات بمصر سنة ستين وثلاثمائة . قال السيوطي : رأيت له كتاب المصاحف ،

ونقلت منه أشياء في كتاب الإتيان . بغية الوعاة : ١ / ١٤٢

(المصاحف) من طريق عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر ، قال :
" لَمَّا فَرِغَ مِنَ الْمَصْحَفِ ، أَتَى بِهِ عَثْمَانُ ، فَنَظَرَ فِيهِ ، فَقَالَ :
أَحْسَنْتُمْ وَأَحْمَلْتُمْ ، أَرَى شَيْئًا سُنِّقِيْمُهُ بِالسُّنْتِنَا " (١) .

فهذا الأثر لا إشكال فيه ؛ فكأنه لَمَّا عُرِضَ عَلَيْهِ ، عِنْدَ الْفَرَاغِ
مِنْ كِتَابَتِهِ ، رَأَى فِيهِ شَيْئًا عَلَى غَيْرِ لِسَانِ قَرِيْشٍ ، كَمَا وَقَعَ لَهُمْ فِي

١ — قَالَ الْإِمَامُ الْعَلَمَاءُ تَقِي الدِّينِ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ تَيْمِيَّةَ : " وَقَدْ زَعَمَ
قَوْمٌ أَنَّ قِرَاءَةَ مَنْ قَرَأَ (إِنَّ هَذَانِ) لَحْنٌ ؛ وَأَنَّ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : إِنَّ
فِي الْمَصْحَفِ لِحْنًا ، وَسُنِّقِيْمُهُ الْعَرَبُ بِالسُّنْتِنَا . هَذَا خَيْرٌ بَاطِلٌ ، لَا يَصِحُّ مِنْ
وَجْهِهِ :

أَحَدَهُمَا : أَنَّ الصَّحَابَةَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، كَانُوا يَتَسَارِعُونَ إِلَى الْإِنْكَارِ
أَدْنَى الْمُنْكَرَاتِ ، فَكَيْفَ يُقَرُّونَ اللَّحْنَ فِي الْقُرْآنِ ، مَعَ أَنَّهُمْ لَا كَلْفَةَ عَلَيْهِمْ
فِي إِزَالَتِهِ ؟

والثاني : أَنَّ الْعَرَبَ كَانَتْ تُسْتَقْبِحُ اللَّحْنَ غَايَةَ الْإِسْتِقْبَاحِ فِي الْكَلَامِ ،
فَكَيْفَ لَا يَسْتَقْبِحُونَ بَقَاءَهُ فِي الْمَصْحَفِ ؟

والثالث : أَنَّ الْإِحْتِجَاجَ بِأَنَّ الْعَرَبَ سُنِّقِيْمُهُ بِالسُّنْتِنَا غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ ؛ لِأَنَّ
الْمَصْحَفَ الْكَرِيمَ يَقِفُ عَلَيْهِ الْعَرَبِيُّ وَالْعَجَمِيُّ ؟

والرابع : أَنَّهُ قَدْ تَبَيَّنَ فِي الصَّحِيحِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ
(التَّابُوتِ) بِالْهَاءِ عَلَى لُغَةِ الْأَنْصَارِ ، فَمَنْعُوهُ مِنْ ذَلِكَ ، وَرَفَعُوهُ إِلَى عَثْمَانَ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَكْتُبُوهُ بِالتَّاءِ عَلَى لُغَةِ قَرِيْشٍ ، وَلَمَّا بَلَغَ عَمْرٌ ،
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَرَأَ (عَتَّى حِينَ) يَوْسُفَ /
٣٥ ، عَلَى لُغَةِ هُدَيْلٍ ، أَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَقَالَ : أَقْرَأَ النَّاسَ بِلُغَةِ قَرِيْشٍ ؛
فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَنْزَلَ بِلُغَتِهِمْ ، وَلَمْ يُنَزِّلْهُ بِلُغَةِ هُدَيْلٍ . الشُّذُورُ ص ٧٠ .

(التَّابُوتُ) (١) ، و (التَّابُوه) (٢) ، فَوَعَدَ بِأَنه سَيُقِيمُهُ عَلَى لِسَانِ قَرِيشٍ ، ثُمَّ وَقَفَى بِذَلِكَ ، كَمَا وَرَدَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ ، أوردتها في كتاب (الإِتقان) (٣) .

ولعل مَنْ رَوَى ذَلِكَ الْأَثَرَ حَرَّفَهُ ، وَلَمْ يَتَقَنَّ اللَّفْظَ الَّذِي صَدَرَ عَنْ عِثْمَانَ ، فَلَزِمَ مَا لَزِمَ مِنَ الْإِشْكَالِ ، وَأَمَّا أَثَرُ عَائِشَةَ فَقَدْ أَوْضَحْنَا الْجَوَابَ عَنْهُ فِي (الإِتقان) أَيضًا (٤) .

* * *

١ — البقرة / ٢٤٨ . والتابوت : الصُّنْدُوقُ الَّذِي يُحْرَزُ فِيهِ الْمُتَاعُ . وَقِيلَ فِي تَفْسِيرِ (أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ) : التَّابُوتُ كَانَ شَيْئًا مَنْحُوتًا مِنَ الْخَشَبِ ، فِيهِ حِكْمَةٌ ، وَقِيلَ : عِبَارَةٌ عَنِ الْقَلْبِ وَالسَّكِينَةِ وَعَمَّا فِيهِ مِنَ الْعِلْمِ . وَيُقَالُ : مَا أودعتُ تابوتي شيئًا ففقدته ؛ أَي صَدْرِي . وَالتَّابُوتُ عِنْدَ قَدَمَاءِ الْمُصْرِيِّينَ : صُنْدُوقٌ مِنْ حَجَرٍ أَوْ خَشَبٍ ، تُوضَعُ فِيهِ الْجِثَّةُ ، عَلَيْهِ مِنَ الصُّورِ وَالرُّسُومِ مَا يَصُورُ آلَامَ الْمُصْرِيِّينَ وَعَقَائِلَهُمْ فِي الْعَالَمِ الْآخِرِ .

٢ — التابوه بالهاء بدلًا من التاء : لغة الأنصار .

٣ — الإِتقان : ٢ / ٢٧١ .

٤ — السابق : ١ / ١٨٥ .

فصل (١)

[الاستدلال بكلام الرسول ﷺ]

وأما كلامه ﷺ فُستدلُّ منه بما ثبت أنه قاله على اللفظ المرويِّ ؛ وذلك نادرٌ جدًّا ، إنما يوجد في الأحاديث القصار (٢) على قلة أيضًا (٣) ؛ فإن غالب الأحاديث مروية بالمعنى ، وقد تداولتها الأعاجمُ والمولدون قبل تدوينها ، فرَوَّها بما أدت إليه عبارتهم فزادوا ونقصوا ، وقدموا وأخروا ، وأبدلوا ألفاظًا بألفاظ ، ولهذا ترى الحديث الواحد في القصة الواحدة مرويًا على أوجه شتى بعبارات مختلفة ، ومن ثمَّ (٤) أنكرَ على ابن مالك (٥) إثباته القواعد النحوية بالألفاظ الواردة في الحديث .
قال أبو حيان في (شرح التسهيل) (٦) :

- ١ — الفصل اصطلاحًا : اسم لجملة من الكتاب ، أو الباب ، يشتمل على مسائل غالبًا ، وقد يشتمل على واحدة كما هنا .
- ٢ — المراد من الأحاديث المتون ، وقد ألف السيوطي كتابًا جمع فيه كثيرًا منها ، سمَّاه (دُرر البحار في الأحاديث القصار) .
- ٣ — على قلة ؛ بناء على أنها تُروى بالمعنى أيضًا .
- ٤ — (ومن ثمَّ) ؛ أي من حيث الرواية بالمعنى المؤدِّي للزيادة والنقص والإخلال .
- ٥ — (أنكر) بالبناء للمفعول ، ونائبه (إثبات) ، والمنكر هو أبو حيان .
- ٦ — أبو حيان : التذليل والتكميل في شرح كتاب التسهيل .

" قد أَكثَرَ هذا المصنّفُ ^(١) من الاستدلال بما وَقَعَ في الأحاديث على إثبات القواعد الكلّية في لسان العرب ، وما رأيتُ أحدًا من المتقدّمين والمتأخّرين سَلَكَ هذه الطريقة غيره ^(٢) .

١ — المشار إليه هو ابن مالك .

٢ — حاصل ما قاله أبو حيان أن هؤلاء المذكورين لم يستدلوا بالحديث ، ولا أثبتوا القواعد الكلية . وهذا لا دليل فيه على أنهم يمنعون ذلك ، ولا يجوزونه ، كما توهمه أبو حيان ؛ بل تُرَكُّهُم له لعدم تعاطيهم إياه ، وقلة إسفارهم عن حجاب محيئه ، على أن كتب الأقدمين الموضوععة في اللغة لا تخلو من ألفاظ الحديث الشريف في الاستدلال بها على إثبات الكلمات ، واللغة أخصت النحو ، كما صرّحوا به . وأيضًا في الصدر الأول لم تشتهر دواوين الحديث ، ولم تكن مستعملة استعمال الأشعار العربية ، والآي القرآنية ؛ وإنما اشتهر وكثرت دواوينه بعد ؛ فعدم احتجاجهم به لعدم انتشاره بينهم ، وعلماء الحديث غير علماء العربية . ولما تداخلت العلوم في صدور العلماء استعملوا بعضها في بعض ، وأدخلوا فنًا في فن . وبالجملة فكون هؤلاء لم يحتجوا بالحديث الشريف ، لا يلزم منه أنهم يمنعونه ، كما هو ظاهر لا خفاء فيه . وقدم أبو حيان ذكر حياة البصرة ؛ لأنهم مقدّمون في الاحتجاج أيضًا ، ومتمتعون في الآراء ؛ لقوة عارضتهم ، وشدة نقلهم وتحقيقهم ؛ بخلاف الكوفيين ، فإن الأغلب على آرائهم حفظ الغرائب من اللغات ، والعمل على ما حفظوه ؛ ولذلك اتسعت آراؤهم ، وكثرت مذاهبهم وخلافاتهم . وقد كان الكثير من الأئمة المتأخّرين لا يخرجون عن مذاهب البصريين .

على أن الواضعين الأوّلين لعلم النحو ، المستقرّين للأحكام من لسان العرب كأبي عمرو بن العلاء ^(١) ، وعيسى بن عمر ^(٢) ، والخليل، وسيبويه من أئمة البصريين ، والكسائي ^(٣) ، والفراء ^(٤) ، وعلي بن مبارك الأحمر ^(٥) ، وهشام الضرير ^(٦) من أئمة الكوفيين

١ — هو أبو عمرو بن العلاء ، أحد القراء السبعة المشهورين ، اختلف في اسمه ، فقالوا : اسمه كنيته ، وفي بعض الروايات : اسمه زبّان ، وهو الأصح . كان إمام البصرة في القراءات والنحو واللغة ، وأعلم الناس بالقراءات والعربية وأيام العرب والشعر . مات سنة أربع وخمسين ومائة .

٢ — هو أبو عمر عيسى بن عمر الثقفي ، نزل في تقيف ، فُنسب إليهم . إمام في النحو والعربية والقراءة . صنّف في النحو كتابين هما : الإكمال ، والجامع ، ولكنهما مفقودان . مات سنة تسع وأربعين ومائة .

٣ — هو أبو الحسن علي بن حمزة الكسائي ، إمام الكوفيين في النحو واللغة ، واحد القراء السبعة المشهورين . مات سنة تسع وثمانين ومائة .

٤ — هو أبو زكريا يحيى بن زياد المعروف بالفراء ، أبرع الكوفيين وأعلمهم بالنحو . له عدة مصنّفات ، أشهرها (معاني القرآن) ، وهو كتاب لم يُعمل قبله ولا بعده مثله ، ولم يتهياً لأحد من الناس جميعاً أن يزيد عليه شيئاً . مات بطريق مكة المكرمة سنة سبع ومائتين .

٥ — هو علي بن المبارك المعروف بالأجر ، أحد من اشتهر بالتقدم في النحو واتساع الحفظ ، قيل : إنه كان يحفظ أربعين ألف شاهد في النحو . مات بطريق الحج سنة أربع وتسعين ومائة .

٦ — هو أبو عبد الله هشام بن معاوية الضرير النحوي الكوفي . صنّف : مُختصر في النحو ، والحدود ، والقياس . مات سنة تسع ومائتين .

— لم يفعلوا ذلك ، وتَّبِعَهُمْ عَلَى هَذَا الْمَسْلَكِ الْمُتَأَخَّرُونَ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ
وغيرُهُمْ مِنْ نَحْوَةِ الْأَقَالِيمِ كُنْحَاةَ بَغْدَادِ ، وَأَهْلِ الْأَنْدَلُسِ .

وَقَدْ جَرَى الْكَلَامُ فِي ذَلِكَ مَعَ بَعْضِ الْمُتَأَخَّرِينَ الْأَذْكِيَاءِ ، فَقَالَ :
إِنَّمَا تَرَكَ الْعُلَمَاءُ ذَلِكَ ؛ لِعَدَمِ وَثُوقِهِمْ أَنَّ ذَلِكَ لَفْظُ الرَّسُولِ ﷺ ؛ إِذْ
لَوْ وَثِقُوا بِذَلِكَ لَجَرَى مَجْرَى الْقُرْآنِ فِي إِثْبَاتِ الْقَوَاعِدِ الْكَلِيَّةِ . وَإِنَّمَا
كَانَ ذَلِكَ لِأَمْرَيْنِ :

أحدهما : أَنَّ الرُّوَاةَ حَوَّزُوا النِّقْلَ بِالْمَعْنَى ، فَتَحَدُّ قِصَّةً وَاحِدَةً قَدْ
حَرَّتْ فِي زَمَانِهِ ﷺ لَمْ تُقَلِّ بِتِلْكَ الْأَلْفَاظِ جَمِيعَهَا ، نَحْوَ مَا رُوِيَ مِنْ
قَوْلِهِ :

" زَوَّجْتُكُمَا بِمَا مَعَكُمْ مِنَ الْقُرْآنِ " ؛ " مَلَكَتْكُمَا بِمَا مَعَكُمْ " ؛
" نَخَذَهَا بِمَا مَعَكُمْ " (١) .

وغير ذلك من الألفاظ الواردة في هذه القصة ، فتعلم يقيناً أنه ﷺ لم
يلفظ بجميع هذه الألفاظ ؛ بل لا تجزئ بأنه قال بعضها ؛ إذ يُحْتَمَلُ
أَنَّهُ قَالَ لَفْظًا مُرَادِفًا لِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ غَيْرَهَا ، فَآتَتْ الرُّوَاةُ بِالْمُرَادِفِ ،

١ — كَانَ مِنْ عَادَةِ سَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَكَرُّرُ الْكَلَامِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ؛ حَتَّى
يُفْهَمَ عَنْهُ . وَقَدْ وَجَّهَ أُمَّةُ الْحَدِيثِ الْإِعَادَةَ وَالتَّكَرُّارَ بِأَنَّ الرَّسُولَ ﷺ كَانَ
يَفْعَلُ ذَلِكَ ؛ لِيَسْمَعَهُ فِي الثَّانِيَةِ مَنْ لَمْ يَسْمَعْهُ فِي الْأُولَى ، وَفِي الثَّلَاثَةِ مَنْ لَمْ
يَسْمَعْهُ فِي الثَّانِيَةِ ؛ حَتَّى يَسْتَوْعِبُوا عَنْهُ ﷺ مَا يَقُولُ لَهُمْ ، وَيَحْفَظُوهُ عَنْهُ ،
وَيَفْهَمُوا مَعْنَاهُ . وَإِعَادَةُ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ قَدْ تَكُونُ بِالْأَلْفَاظِ السَّابِقَةِ ، أَوْ
بِغَيْرِهَا قَصْدًا لِلإِبْضَاحِ ، وَحِرْصًا عَلَى التَّوَصِيلِ وَالتَّفْهِيمِ ، وَاعْتِنَاءً بِالتَّبْلِيغِ
وَالتَّعْلِيمِ . وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي حَدِيثِ (زَوَّجْتُكُمَا) .

ولم تأتِ بلفظه ؛ إذ المعنى هو المطلوب ، ولا سيما مع تقادم السماع ، وعدم ضبطه بالكتابة ، والاتكال على الحفظ . والضابطُ منهم مَنْ ضَبَطَ المعنى ، وأما مَنْ ضَبَطَ اللفظَ فبعيدٌ جداً ، لا سيما في الأحاديث الطوال .

وقد قال سفيان الثوري^(١) : " إن قلتُ لكم : إني أحدثُكم كما سمعتُ فلا تُصدّقوني ؛ إنما هو المعنى " .

ومَنْ نَظَرَ في الحديث أدنى نَظَرٍ عَلِمَ عَلِمَ اليقينِ أنهم إنما يروون بالمعنى .

الأمر الثاني : أنه وَقَعَ اللحنُ كثيراً فيما رُوِيَ من الحديث ؛ لأن كثيراً من الرواة كانوا غيرَ عَرَبٍ ، ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو ، فَوَقَعَ اللحنُ في كلامهم ، وهم لا يعلمون ذلك ، وقد وقع في كلامهم وروايتهم غيرُ الفصح من لسان العرب ، غير شك ، أن رسول الله ﷺ كان أفصحَ الناس ؛ فلم يكن ليتكلم إلا بأفصح اللغات ، وأحسنِ التراكيب ، وأشهرِها ، وأجزَلِها ، وإذا تكلم بلغه غير لغته ؛ فإنما يتكلم بذلك ، مع أهل تلك اللغة ، على طريق الإعجاز ، وتعليم الله ذلك له من غير مُعَلِّم .

١ — هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري ، من أئمة المحدثين والعلماء في عصره ، كوفي المولد والنشأة ، من مؤلفاته : الجامع الكبير ، والجامع الصغير ، والفرائض . تُوفي سنة إحدى وستين ومائة .

والمصنّف قد أكثر من الاستدلال بما وَرَدَ في الأثر ، متعمّقاً بزعمه على النحويين ، وما أمعن النظر في ذلك ، ولا صحّب مَنْ له التمييز ، وقد قال لنا قاضي القضاة بدر الدين ابن جماعة ^(١) ، وكان ممن أخذ عن ابن مالك :

" قلتُ له : يا سيدي ، هذا الحديث رواية الأعاجم ، ووقع فيه من روايتهم ما يُعلم أنه ليس من لفظ الرسول . فلم يُجب بشيء ."
قال أبو حيان :

" وإنما أمعنتُ الكلامَ في هذه المسألة ؛ لفلا يقول مبتدئ : ما بالُ النحويين يستدلون بقول العرب ، وفيهم المسلم والكافر ، ولا يستدلون بما روي في الحديث بنقل العُدُول ؛ كالبخاري ^(٢) ، ومسلم ^(٣) ، وأضربهما ؟ فمن طالع ما ذكرناه أدركَ السببَ الذي لأجله لم يستدلُّ النحاة بالحديث ."
انتهى كلامُ أبي حيان بلفظه .

١ — هو محمد بن إبراهيم بن سعد الكنايني المقدسي ، قاضي القضاة بمصر والشام . توفى سنة ثلاث وثلاثين وسبعمائة من الهجرة .

٢ — هو الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي (١٩٤ — ٢٥٦ هـ) ، محدث مؤرخ ، وُلِدَ في بخارى ، ورحل في طلب العلم . اختار كتابه (الجامع الصحيح) الذي يُعدُّ أوثق مرجع للحديث من نحو ستمائة ألف حديث .

٣ — هو الإمام الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم النيسابوري (٢٠٤ — ٢٦١ هـ) ، صاحب الصحيح .

وقال أبو الحسن ابن الضائع^(١) في (شرح الجمل) :
 " تحويز الرواية بالمعنى هو السببُ عندي في ترك الأئمة ؛
 كسيبويه وغيره ، الاستشهادَ على إثبات اللغة بالحديث ، واعتمدوا
 في ذلك على القرآن ، وصريح النقل عن العرب ، ولولا تصريح
 العلماء بجواز النقل بالمعنى في الحديث ، لكان الأوّل في إثبات فصيح
 اللغة كلام النبي ﷺ ؛ لأنه أفصحُ العرب " .

قال : " وابنُ خروف^(٢) يستشهدُ بالحديث كثيراً ؛ فإن كان
 على وجه الاستظهار والتبرُّك بالمرويِّ فحسنٌ ؛ وإن كان يرى أن
 مَنْ قَبْلَهُ أَغْفَلَ شَيْئًا وَجَبَ عَلَيْهِ استدراكُه ؛ فليس كما رأى " .
 انتهى

ومثل ذلك قولُ صاحب (ثمار الصناعة)^(٣) :

١ — هو أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن يوسف الكّثاميّ الإشبيلي
 المعروف بابن الضائع ، بلغ الغاية في فن النحو . له : شرح الجمل ، وشرح
 كتاب سيبويه ؛ جمع فيه بين شرحي السيرافي وابن خروف باختصار حسن .
 توفي سنة ثمانين وستمائة .

٢ — هو أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن محمد الأندلسي النحوي ،
 المعروف بابن خروف ، إمام في العربية ، مُحَقِّقٌ ، مُتَلَقٌّ ، أقرأ النحو بعدة
 بلاد ، وأقام بجلب مدّة . اختلّ في آخر عمره حتى مشى في الأسواق عُريَّانَ
 بادي العورة . مات سنة تسع وستمائة بإشبيلية .

٣ — هو أبو عبد الله الحسين بن هبة الله الدّينوريّ المعروف بالجليس ، أكثر
 أبو حيان من النقل عنه . له كتاب ثمار الصناعة في النحو .

" النحوُ عِلْمٌ يُسْتَبَطُّ بِالْقِيَاسِ وَالِاسْتِقْرَاءِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ،
وَكَلَامِ الْفَصَحَاءِ الْعَرَبِ " .

فَقَصْرُهُ عَلَيْهِمَا ، وَلَمْ يَذْكَرِ الْحَدِيثَ .

تَعَمُّ اعْتَمَدَ عَلَيْهِ صَاحِبُ (الْبَدِيعِ) (١) ، فَقَالَ فِي (أَفْعَلِ
التَّفْضِيلِ) :

" لَا يُلْتَفَتُ إِلَى قَوْلِ مَنْ قَالَ : إِنَّهُ لَا يَعْمَلُ ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ (٢) ،
وَالْأَخْبَارَ (٣) ، وَالْأَشْعَارَ ، نَطَقَتْ بِعَمَلِهِ " ، ثُمَّ أوردَ آيَاتٍ ، وَمِنْ
الْأَخْبَارِ حَدِيثٌ :

" مَا مِنْ أَيَّامٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ فِيهَا الصَّوْمُ " (٤) .

وَمِمَّا يَدُلُّ لَصِحَّةِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ ابْنُ الضَّائِعِ أَنَّ ابْنَ مَالِكٍ اسْتَشْهَدَ
عَلَى لُغَةِ (أَكْلُونِي الْبِرَاغِيثُ) بِحَدِيثِ الصَّحِيحِينَ (٥) :

١ — هو محمد بن مسعود القُرَظِيُّ ، وَقَدْ سَبَقَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ .

٢ — مِنْ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ الدَّالَّةِ عَلَى عَمَلِ (أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ) قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى :
(اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ) الْأَنْعَامُ / ١٢٤ ؛ فَإِنَّ (حَيْثُ) مَفْعُولٌ لـ
(أَعْلَمَ) ؛ وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : (فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا) الْكَهْفُ / ١٩ ؛
فَإِنَّ (طَعَامًا) تَمَيِّزٌ مَنْصُوبٌ بـ (أَزْكَى) ، وَهُوَ فَاعِلٌ مَعْنَى .

٣ — أَيُّ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ الدَّالَّةِ عَلَى عَمَلِ (أَفْعَلِ التَّفْضِيلِ) .

٤ — أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي سُنَنِهِ ، فِي (كِتَابِ الصَّوْمِ ، بَابِ صِيَامِ الْعَشْرِ) :

٥٥٠ / ١

٥ — الْحَدِيثُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (بَابِ فَضْلِ صَلَاتِي الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ وَالْمَحَافِظَةِ
عَلَيْهَا) : ١٣٢ / ٥

" يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ " .
 وَأَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ ^(١) ، حَتَّى صَارَ يُسَمِّيهَا (لُغَةً يَتَعَاقِبُونَ) ^(٢) .

١ — أَي أَكْثَرَ ابْنُ مَالِكٍ مِنَ الْإِسْتِشْهَادِ بِالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ .
 ٢ — هُنَاكَ لَهْجَةٌ عَرَبِيَّةٌ تُنْسَبُ إِلَى قَبِيلَةِ طَيْعٍ ، أَوْ أَزْدٍ شَتْوَاءَ ، أَوْ بَلْحَوِثِ
 ابْنِ كَعْبٍ تَضَعُ عِلَامَةً فِي الْفِعْلِ تَدُلُّ عَلَى التَّنْبِيَةِ أَوْ الْجَمْعِ ، يُقَالُ : قَامَا
 الرَّجُلَانِ ، وَقَامُوا الرَّجَالُ . وَأَشَارَ سَبْيُوِيَه إِلَى تِلْكَ اللَّهْجَةِ فِي قَوْلِهِ : " وَاعْلَمْ
 أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ : ضَرَبُونِي قَوْمُكَ ، وَضَرَبَانِي أَحْوَاكَ ؛ فَشَبَّهُوا هَذَا
 بِالنَّاءِ الَّتِي يُظْهِرُونَهَا فِي : قَالَتْ فَلَانَةٌ ؛ فَكَانَهُمْ أَرَادُوا أَنْ يَجْعَلُوا لِلْجَمْعِ
 عِلَامَةً ، كَمَا جَعَلُوا لِلْمَوْثِ عِلَامَةً ؛ وَهِيَ قَلِيلَةٌ " . وَقَدْ أَطْلَقَ النَّحْوِيُّونَ
 عَلَى تِلْكَ اللَّهْجَةِ اسْمَيْنِ ، هُمَا :

— الْأَوَّلُ : لُغَةُ أَكْلَوِيٍّ الرَّاغِيثُ ، وَأَكْلَوِيٌّ مَكُونَةٌ مِنْ : الْفِعْلِ الْمَاضِي ،
 وَالسَّوَاءِ الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ الْفَاعِلَ جَمْعٌ ، وَنُونُ الْوَقَايَةِ ، وَبَاءُ الْمُتَكَلِّمِ ، أَمَّا
 الرَّاغِيثُ فَهُوَ فَاعِلٌ أَكَلَ . وَالْأَصْلُ : أَكَلْتَنِي الرَّاغِيثُ . وَالْأَكْلُ ، فِي هَذِهِ
 الْجُمْلَةِ ، لَيْسَ مَحْمُولًا عَلَى مَعْنَاهِ الْحَقِيقِيِّ ؛ بَلْ نَحْمَلُهُ عَلَى مَعْنَى الْعُدْوَانِ
 وَالظُّلْمِ وَالْبَغْيِ ؛ كَقَوْلِهِمْ : أَكَلَ فُلَانٌ جَارَهُ ؛ أَي ظَلَمَهُ وَتَعَدَّى عَلَيْهِ .

— الثَّانِي : لُغَةُ يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ ، وَأَوَّلُ مَنْ أَطْلَقَ تِلْكَ التَّسْمِيَةَ عَلَى
 اللَّهْجَةِ ابْنُ مَالِكٍ ، وَهِيَ مَأْخُوذَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ الشَّرِيفِ الْمَعْبُرِ عَنْهَا ، قَالَ ﷺ
 " يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ " ، بَدَلًا مِنْ يَتَعَاقَبُ فِيكُمْ
 مَلَائِكَةٌ ...

وَمِنَ الشُّوَاهِدِ الشَّرْعِيَّةِ لِتِلْكَ اللَّهْجَةِ قَوْلُ الْفَرَزْدَقِ :

وَلَكِنَّ دِيَّافِيَّ أَبُوهُ وَأُمُّهُ
 بِحَوْرَانَ يَعْصِرْنَ السَّلِيْطَ أَقَارِبُهُ

وَقَوْلُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الرَّقِيَّاتِ فِي رِثَاءِ مَصْعَبِ بْنِ الزَّبِيرِ :

تَوَلَّى قِتَالَ الْمَارِقِينَ بِنَفْسِهِ
 وَقَدْ أَسْلَمَاهُ مُبَعَّدَ وَحَمِيمٍ
 وَقَوْلُ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَتِي :
 رَأَيْنَ الْعَوَانِي الشَّيْبَ لَاحَ بَعَارِضِي
 فَأَعْرَضَنَ عَنِّي بِالْحُدُودِ النَّوَاضِرِ
 — قال الشاعر :

يَلُومُونِي فِي اشْتِرَاءِ النَّحِيلِ أَهْلِي ؛ فَكَلَّمُهُمْ يَغْدِلُ

وقد حَمَلَ بعض النحويين على لهجة " أكلوني البراغيث " آيات من التَّنْزِيلِ الْعَظِيمِ ؛ منها قوله سبحانه وتعالى : (ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ) المائدة / ٧١ ، وقوله سبحانه وتعالى : (وَأَسْرُوا النَّحْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا) الأنبياء / ٣ . والأجود تخريجها على غير تلك اللهجة .

ويقول أبو البركات الأنباري في تخريج الآية الكريمة الأولى : (كثير) مرفوع لثلاثة أوجه : الأول : لأنه مرفوع على البدل من الواو في (عموا و صموا) . والثاني : أنه مرفوع ؛ لأنه خير مبتداً محذوف ، وتقديره : العُمِّيُّ وَالصَّمُّ كَثِيرٌ مِنْهُمْ . والثالث : أنه مرفوع لأنه فاعل (عَمُوا وَصَمُوا) ، وتجعل الواو للجمعية لا للفاعل ، على لغة مَنْ قَالَ : أَكَلُونِي الْبِرَاغِيثُ . وهذا ضعيف ؛ لأنها لغة غير فصيحة . أما تخريج الآية الكريمة الثانية ، عند سيبويه ويونس بن حبيب ؛ فإنما يجيء على أن (الذين) بدل من واو الجماعة في (أسروا) ، في حين يرى ابن هشام أن أحسن الوجوه فيها إعراب (الذين) مبتداً مؤخرًا وجملة (أسروا) في محل رفع خير مقدم .

انظر : الكتاب : ١ / ٢٣٦ وما بعدها (بولاق) ، وإعراب القرآن لأبي جعفر النحاس : ٢ / ٣٦٦ ، وأمالى ابن السجري : ١ / ١٣٤ وما بعدها والبيان في غريب إعراب القرآن : ١ / ٣٠١ وما بعدها ، والشذور : ٢٢٩ .

وقد استدلَّ به السُّهَلِيُّ^(١) ، ثم قال^(٢) :

" لكنني أقولُ : إن الواو فيه علامة إضمار ؛ لأنه حديثٌ مُختَصَرٌ
رَوَاهُ الْبِرَّازُ^(٣) مُطَوَّلًا مُجَرَّدًا ، فقال فيه : إن الله ملائكةٌ يتعاقبون
فيكم ؛ ملائكةٌ بالليل ، وملائكةٌ بالنهار . "

وقال ابن الأنباري في (الإنصاف) في منع (أن) في خبر
(كاد)^(٤) :

" وأما حديثُ : كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا ؛ فإنه من تغييرات
الرواة ؛ لأنه أَفْصَحُ مَنْ نَطَقَ بِالضَّادِ . "

* * *

١ — هو أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن أصبغ بن حُبَيْش
السُهَيْلي الأندلسي ، عالمٌ بالعربية واللغة والقراءات ، بارعٌ في ذلك ، جامعٌ
بين الرواية والدراية ، نَحْوِيٌّ متقدِّمٌ ، أديبٌ ، عالمٌ بالتفسير وصناعة الحديث
وصنَّفَ : الرُّوضُ الأَنْفُ في شرح السورة ، وشرح الجُمَلِ ، ونتائج الفكر في
النحو . تُوِّفِيَ سنة إحدى وثمانين وخمسمائة .

٢ — انظر السُهَيْلي : نتائج الفكر في النحو ص ١٦٦ وما بعدها .

٣ — هو الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البرَّازُ البصري
المتوفَّى سنة اثنتين وتسعين ومائتين .

٤ — الإنصاف في مسائل الخلاف : المسألة (٧٧) .

فصل

[القبائل التي نُقلت عنها اللغة العربية]

وأما كلامُ العرب فُيَحْتَجُّ منه بما ثَبَتَ عن الفصحاء الموثوق بعربيّتهم . قال أبو نصر الفارابي (١) في أول كتابه المسمّى بـ (الألفاظ والحروف) (٢) :

١ — ذهب بعض العلماء إلى أن الفارابي المقصود هو أبو نصر محمد بن محمد ابن طَرْخان التركي الحكيم (ت ٣٣٩ هـ) ، وهو من أكبر فلاسفة المسلمين . وذهب بعضهم الآخر إلى أن المقصود هو أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي (ت ٣٥٠ هـ) خال الجوهري صاحب معجم الصّحاح ، وأن السيوطي أخطأ في الكُنية ؛ حيث كناه بأبي نصر ؛ إذ ليس من المعقول أن يقوم بهذه الدراسة اللغوية الواعية غير لُغَوِيٍّ متخصص .

٢ — أبو نصر الفارابي : الحروف ص ١٤٧ ، والنص فيه مُختَصَرٌ جدًّا . يقول الفارابي ، وهو يتحدث عن اللغويين العرب : " وكان الذي تولى ذلك من بين أمصارهم أهل الكوفة والبصرة ، من أرض العراق ، فتعلّموا لغتهم والفصح منها ، من سكان البراري منهم ، دون أهل الحضار ، ثم من سكان البراري مَنْ كان في أوسط بلادهم ، ومن أشدّهم توحُّشًا وجفاءً ، وأبعدهم إذعائًا وانقيادًا ، وهم قيس وعميم وأسد وطئى ، ثم هذيل ؛ فإن هؤلاء معظم مَنْ نُقِلَ عنه لسان العرب ، وأما الباقون فلم يُؤخَذَ عنهم شيء ؛ لأنهم كانوا في أطراف بلادهم ، مُخَالِطِينَ لغيرهم من الأمم ، مطبوعين على سرعة انقياد ألسنتهم لألفاظ سائر الأمم المطيفة بهم من الحبشة ، والهند ، والفرس ، والسريانيين ، وأهل الشام ، وأهل مصر " .

" كانت قريش^(١) أجودَ العرب انتقادًا^(٢) للأفصح من الألفاظ ، وأسَهَلُها على اللسان عند النطق ، وأَحْسَنُها مَسْمُوعًا وإبانةً عَمَّا في النفس^(٣) .

والذين عنهم نُقِلت اللغة العربية ، وبهم اقتدي ، وعندهم أُخِذَ اللسانُ العربي من بين قبائل العرب هم :

قيس ، وثَمِيم ، وأسَد ؛ فإن هؤلاء هم الذين عنهم أَكثَرُ ما أُخِذَ ومعظمُه ، وعليهم أَكْثَلُ في الغريب ، وفي الإعراب ، والتصريف .

١ — قريش : قبيلة عربية من مُضَرَ ، سكنت مكة المكرمة ، وقامت على الحج ، ومنها رسول الله محمد ﷺ ، والنسبة إليها : قُرَيْشِيّ ، وقُرَيْشِيّ .

٢ — يُقَالُ : انْتَقَدَ الدَرَاهِمَ ؛ أَي أَخْرَجَ مِنْهُ الزَّيْفَ .

٣ — قال أبو الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥ هـ) : " أجمع علماءنا بكلام العرب ، والرواية لأشعارهم ، والعلماء بلغاتهم وأيامهم ومخالفهم أن قريشًا أفصحُ العرب ألسنةً ، وأصفاهم لغةً ؛ وذلك أن الله ، جَلَّ ثناؤه ، اختارهم من جميع العرب ، واصطفاهم ، واختار منهم نبي الرحمة محمدًا ، صلى الله عليه وآله وسلم ، فجعل قريشًا قُطَانَ حَرَمِهِ ، وجيرانَ بيته الحرام ، وولائته . فكانت الوفود من العرب من حُجَّاجِها وغيرهم يَفْدُونَ إلى مكة للحج ، وَيَتَحَاكِمُونَ إلى قريش في أمورهم ، وكانت قريش تعلمهم مَنَاسِكِهِمْ ، وَتَحْكُمُ بَيْنَهُمْ وكانت قريش ، مع فصاحتها ، وحسن لغاتها ، ورقة ألسنتها ، إذا أتتهم الوفود من العرب ، تَخَيَّرُوا من كلامهم وأشعارهم أحسن لغاتهم ، وأصفى كلامهم ، فاجتمع ما تَخَيَّرُوا من تلك اللغات إلى تَحَاثُرِهِمْ وسلاتقهم التي طَبَعُوا عليها ؛ فصاروا بذلك أفصحَ العرب " . الصاحبي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها : ص ٢٣ و ٢٤ .

ثم هُذَيْلٌ ^(١) ، وبعض كِنَانَةٌ ، وبعض الطائين . ولم يُؤخَذَ عن غيرهم من سائر قبائلهم .

وبالجملة فإنه لم يُؤخَذَ عن حَضْرِيٍّ ^(٢) قَطُّ ، ولا عن سُكَّانِ الْبِرَارِي ^(٣) مِمَّنْ كَانَ يَسْكُنُ أَطْرَافَ بِلَادِهِمُ الَّتِي تُجَاوِرُ سَائِرَ الْأُمَمِ الَّذِينَ حَوْلَهُمْ ^(٤) .

فإنه ^(٥) لم يُؤخَذَ لا من لَخْمٍ ^(٦) ، ولا من جُدَامٍ ؛ فَإِنَّهُمْ ^(٧) كَانُوا مُجَاوِرِينَ لِأَهْلِ مِصْرَ ، وَالْقِبْطِ ^(٨) ؛ وَلَا مِنْ قَضَاعَةَ ، وَلَا مِنْ

١ — هُذَيْلٌ ، بصيغة التصغير : القبيلة المشهورة ؛ أي ثم يلي هؤلاء القبائل الثلاثة المذكورين في تداول لغتهم هُذَيْلٌ ، وَمَنْ ذُكِرَ مَعَهُمْ .

٢ — حَضْرِيٍّ : ساكن الحَضْرِ ؛ أي المدن والقرى والريف . ويُقَالُ : الحاضرة ؛ لأنها محل اجتماع الناس من كل جانب ، واختلاط اللغات ، واختلال الألسنة .

٣ — البراري : جمع بَرِّيَّةٍ ، وهي الصحراء . وورد (البوادي) بدلاً من (البراري) في بعض النسخ ، وهو جمع : بادية ، وهي خلاف الحاضرة .

٤ — مِمَّنْ كَانَ يَسْكُنُ : بيان لـ (سُكَّانِ) ، والضمير في (بلادهم) عائد على أهل العرب ، و (حولهم) أي العرب من الأجناس الذين بالشام ومصر كما سيقوله ، و (سائر الأمم) بواقى الأمم غير العرب ، كما هو ظاهر .

٥ — فإنه : أي فإن الشأن .

٦ — لَخْمٌ : حيٌّ من أحياء اليمن .

٧ — فإنهم : أي فإن القوم الذين اشتمل عليهم القبيلتان ، فأعاد الضمير جمعاً بذلك الاعتبار .

٨ — القبط : جمع قِبْطِيٍّ ، وهم نصارى مصر ؛ فهو كعطف الخاص .

غَسَّان ، ولا من إِيَاد ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا بِمَجَاوِرِينَ لِأَهْلِ الشَّامِ (١) ،
 وَأَكْثَرُهُمْ نَصَارَى يَقْرَعُونَ فِي صَلَاتِهِمْ بِغَيْرِ الْعَرَبِيَّةِ ، وَلَا مِنْ تَعْلِبِ
 وَلَا النَّمِرِ ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا بِالْجَزِيرَةِ بِمَجَاوِرِينَ لِلْيُونَانِيَّةِ ، وَلَا مِنْ بَكْرٍ ؛
 لِأَنَّهُمْ كَانُوا بِمَجَاوِرِينَ لِلنَّبْطِ (٢) وَالْفُرْسِ ، وَلَا مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ (٣) ؛
 لِأَنَّهُمْ كَانُوا سَكَانَ الْبَحْرَيْنِ (٤) ، مَخَالِطِينَ لِلْهِنْدِ وَالْفُرْسِ ، وَلَا مِنْ
 أَرْدِ عَمَّانِ ؛ لِمَخَالِطَتِهِمْ لِلْهِنْدِ وَالْفُرْسِ ، وَلَا مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ (٥)
 أَصْلًا (٦) ؛ لِمَخَالِطَتِهِمْ لِلْهِنْدِ وَالْحَبَشَةِ ، وَلَوْلَادَةِ الْحَبَشَةِ فِيهِمْ (٧) ،
 وَلَا مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ ، وَسَكَانِ الْيَمَامَةِ ، وَلَا مِنْ ثَقِيفٍ ، وَسَكَانِ
 الطَّائِفِ ؛ لِمَخَالِطَتِهِمْ تُجَارَ الْأُمَمِ الْمُقِيمِينَ عِنْدَهُمْ (٨) ، وَلَا مِنْ

١ — هُوَ عَلَّةٌ لِعَدَمِ الْأَخْذِ عَنْ هَوْلَاءَ ؛ لِأَنَّ الشَّامَ مَسْكَنُ الرُّومِ ، فَاخْتَلَطَتْ
 أَلْسِنَتُهُمْ ، وَاخْتَلَفَتْ لُغَتُهُمْ .

٢ — النَّبْطُ : جَيْلٌ مِنَ النَّاسِ كَانُوا يَنْزِلُونَ سُوَادَ الْعِرَاقِ . أَوْ قَوْمٌ مِنَ الْعَرَبِ
 دَخَلُوا فِي الْعَجَمِ ، فَاخْتَلَطَتْ أُنْسَابُهُمْ ، وَفَسَدَتْ أَلْسِنَتُهُمْ .

٣ — عَبْدِ الْقَيْسِ : بَطْنٌ مِنَ رِبِيعَةَ .

٤ — الْبَحْرَيْنِ : هُوَ عَلَى ثَنِيَّةِ بَحْرٍ ، حَزِيرَةٌ وَاسِعَةٌ مَعْرُوفَةٌ بِالْيَمَنِ عَمِلَ فِيهَا
 مَدَنٌ قَاعِدَتُهَا هَجْرٌ . أَوْ هُوَ بَلَدٌ مَشْهُورٌ بَيْنَ الْبَصْرَةِ وَعَمَّانِ .

٥ — الْمُرَادُ بِأَهْلِ الْيَمَنِ : الْعَرَبُ النَّازِلُونَ فِي الْيَمَنِ مِنْ يَغْرُبَ وَقَحْطَانَ .

٦ — أَصْلًا : مَنْصُوبٌ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ الزَّمَانِيَّةِ ، وَالْمَعْنَى : فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ .

٧ — كَانَتْ وِلَادَةُ الْحَبَشَةِ هُنَاكَ بِاسْتِيلَاتِهِمْ عَلَى مُلْكِ الْيَمَنِ ، وَتَغْلِبُهُمْ
 عَلَيْهِمْ .

٨ — لِلْمَخَالِطَةِ وَالْمَجَاوَرَةِ تَأْثِيرٌ عَظِيمٌ فِي تَغْيِيرِ الْأَلْسِنَةِ ، وَفَسَادِ اللُّغَاتِ .

حاضرة الحجاز ؛ لأن الذين نقلوا اللغة صادفهم حين ابتدعوا^(١) ينقلون لغة العرب قد خالطوا غيرهم من الأمم ، وفسدت ألسنتهم .
والذي نقل اللغة ، واللسان العربي^(٢) عن هؤلاء ، وأثبتها في كتاب ، وصيرها علماً وصناعة ، هم أهل الكوفة والبصرة فقط ، من بين أمصار العرب .

وكانت صنائع هؤلاء^(٣) التي بها يعيشون الرعاية والصيد واللصوية^(٤) ، وكانوا^(٥) أقواهم نفوساً ، وأفساهم قلوباً ، وأشدهم توحشاً^(٦) ، وأمنعهم جانباً^(٧) ، وأشدهم حمية^(٨) ،

١ — (ابتدعوا) من أفعال الشروع ؛ أي حين ابتدأ الناقلون ، وغيره جملة (ينقلون)

٢ — اللسان العربي كعطف التفسير على (اللغة) .

٣ — الصنائع : جمع صناعة ، وهي الحرفة ، والإشارة إلى العرب الذين نُقلت عنهم اللغة ، والكلام العربي .

٤ — الرعاية : رعاية المواشي والتوجه بها إلى مواضع العُشب والكلأ .
واللصوية : أخذ مال الغير خفية ، وفعل الشيء في سِرِّ .

٥ — وكانوا : أي هؤلاء العرب المنقول عنهم .

٦ — أشدهم توحشاً : أي انفراداً عن الناس ، واتساقاً للفلوات ، وعدم مخالطتهم لأهل الحواضر ، وقد قالوا : مَنْ بَدَأَ حَقًّا .

٧ — أمنعهم جانباً ؛ لأن النزول بالقفار الموحشة تورث الهمم العالية ، والنفوس الأبية .

٨ — وأشدهم حمية : كعطف التفسير . يقال : حَمِيَ الشيء : إذا مَنَعَهُ .

وأحببهم لأن يُغلبوا ولا يُغلبوا ، وأعسرهم انقيادًا للملوك (١) ،
وأجفاهم أخلاقًا (٢) ، وأقلهم احتمالاً للضيم والذلة (٣) .
انتهى (٤) .

ونقل ذلك (٥) أبو حيان في (شرح التسهيل) معترضًا به (٦)
على ابن مالك ؛ حيث عني (٧) في كتبه بنقل لغة لخم ، وخزاعة ،
وقضاعة ، وغيرهم ، وقال (٨) : " ليس ذلك (٩) من عادة أئمة
هذا الشأن " .

١ — أعسرهم انقيادًا : طاعة وإذعانًا للملوك ؛ لتحصنهم بالتباعد في
البوادي .

٢ — الأخلاق : جمع خلُق ، وهي القوى والسحايا المدركة بالبصيرة .
وجفاء الأخلاق مما جُبِلَ عليه أهل البوادي .

٣ — الضيم : الضرر والظلم ، والذلة : الذلّ والهوان .

٤ — أي انتهى نصُّ الفارابي .

٥ — ونقل ذلك ... : أي نقل كلامَ الفارابي أبو حيان .

٦ — (معترضًا) حال من أبي حيان ؛ أي حال كون أبي حيان معترضًا
بكلام الفارابي على ابن مالك .

٧ — يُقال : عني بالأمر ؛ أي اهتم وشغل به . وهو يلزم البناء للمجهول .

٨ — أي قال أبو حيان .

٩ — أي ليس الاحتجاج بلغة لخم ونحوهم من عادة أئمة اللغة والنحو .

ثم الاعتماد على ما رواه الثقات^(١) عنهم بالأسانيد المعتمدة من
 نثرهم وتظلمهم ، وقد دُوِّنت دواوين^(٢) عن العرب العرباء^(٣)
 كثيرة مشهورة ؛ كديوان امرئ القيس^(٤) ، والطَّرِمَّاح^(٥) ،
 وزُهَيْر^(٦) ، وجريير^(٧) ، والفرزدق^(٨) ، وغيرهم^(٩) .

١ — (ثم الاعتماد على ما ...) : (ما) موصولة ؛ أي الكلام الذي رواه
 الثقات . واشترط كون الراوي ثقة صدوقاً أميناً عدلاً ، سواء كان ذكراً أم
 أنثى ، حُرّاً أو عبداً ، مما وقع اتفاقهم عليه . وقال ابن فارس في باب (القول
 في مأخذ اللغة) من (الصحاحي ص ٤٨) : " وتؤخذ (يقصد اللغة) سَمَاعًا
 من الرواة الثقات ذوي الصدق والأمانة ، ويُتقى المظنون " . وقال ابن
 الأنباري في (لَمَع الأدلة ص ٨٤) : " اعلم أنه يُشترط أن يكون ناقل اللغة
 عدلاً ، رجلاً كان أو امرأة ، حُرّاً كان أو عبداً ، كما يُشترط في نقل
 الحديث ؛ لأن بها معرفة تفسيره وتأويله ، فاشترط في نقلها ما اشترط في
 نقله ، وإن لم تكن في الفضيلة من شكله ؛ فإن كان ناقل اللغة فاسقاً لم يُقبل
 نقله ، ويُقبل نقل العدل الواحد ، ولا يُشترط أن يوافقه في النقل غيره " .

٢ — دواوين : جمع ديوان ، فارسي معرب ، ويُطلق على مُجتمع الصحف
 والكتب ، وعلى نفس الدفتر ، والكتاب ، ويُخصّص في عُرف الأدباء بما
 يُكتب فيه الشعر .

٣ — العرب العاربة والعرباء : هم الخُلص . والعرب المتعربة ، والمستعربة :
 هم الذين ليسوا بِخُلص ، وهم بنو قحطان .

٤ — امرؤ القيس : هو عند الإطلاق خاص بِحندُج بن حُجر الذي أشرنا
 إليه من قبل ، أمير الشعراء وحامل لوائهم إلى النار . وقد ذكر محمد بن

سلام الجمحي في (طبقات فحول الشعراء ١ / ٥١) نحو ثمانية عشر شاعراً جاهلياً ، اسمه امرؤ القيس .

٥ — هو الطرماح بن حكيم ، من طيء ، ويُكنى أبا نَفرٍ . والطرمّاح : الطويل ، وكل شيء طوَّله ، فقد طَرَمَحْتُهُ .

٦ — هو زهير بن أبي سُلمى ، واسمُ أبي سُلمى ربيعةُ بن رِيّاح السُرَنِيّ ، من مُزينة مُضَرَ ، وكان زهير جاهلياً لم يدرك الإسلام ، وأدركه ابنه كَعْبٌ وبُحَيْرٌ . وزهير أحد فحول الجاهلية الأربعة ، وهم امرؤ القيس ، والنابغة ، وزهير ، والأعشى ، ثم هو أعفهم قولاً ، وأكثرهم تَهذيباً لشعره .

٧ — هو أبو حَزْرَةَ جرير بن عطية الخَطْفِيّ ، تُوفي سنة عشر ، وقيل : إحدى عشرة ومائة . وجرير : من الأسماء المنقولة ؛ لأن الجرير حَبْلٌ يكون في عنق الدابة أو الناقة من آدم .

٨ — هو أبو فراس هَمَّام بن غالب بن صعصعة بن ناجية بن عقّال بن محمد ابن سفيان بن مُجَاشِع بن دَارِم ، مات الفرزدق سنة عشر : مائة ، قبل جرير فلماً بلغ جريراً موته ، قال :

هَلَّلَكَ الْفَرَزْدَقُ بَعْدَ مَا جَدَّعْتُهُ لَيْتَ الْفَرَزْدَقَ كَانَ عَاشٍ قَلِيلاً

ثم أطرق طويلاً وبكى ، فقيل له : يا أبا حَزْرَةَ ، ما أبكاك ؟ قال : بكيتُ لنفسي ، إنه — والله — ما كان اثنان مثلنا ، أو مصطحبان ، أو زوجان إلا كان أمدُ ما بينهما قريباً . والفرزدق : الرغيف ، وقيل : فتات الخبز ، وقيل : قِطْع العجين ، واحدهُ فرزدقة ، وبه سُمِّي الرجل ؛ سُمِّي بالعجين الذي يُسَوَّى منه الرغيف .

٩ — أي وغيرهم من الشعراء الذين يُستدلّ بكلامهم .

ومما يُعتمد عليه في ذلك مصنفات الإمام الشافعي ^(١) — رضي
الله عنه — فقد قال ابن شاكر في (مناقبه) ^(٢) :

" حدثنا أحمد بن غالب ، حدثنا عمر بن الحسن الحراني ، حدثنا
محمد بن أحمد الهروي ، حدثنا زكريا بن يحيى الساجي ، حدثنا
جعفر بن محمد ، قال : قال الإمام أحمد بن حنبل : كلامُ الشافعي
في اللغة حجةٌ " .

* * *

١ — هو الإمام الجليل أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن
شافع الهاشمي القرشي المطلبي ، المتوفى سنة أربع ومائتين .

٢ — هو أبو عبد الله محمد بن أحمد بن شاكر القطان المصري ، المتوفى سنة
سبع وأربعمائة . من كتبه (مناقب الإمام الشافعي) الذي ذكره السيوطي .

فروع

أحدُها : [انقسام المسموع إلى مطرد وشاذ]

ينقسم المسموع إلى مُطَرَّد ، وشاذ. قال في (الخصائص) (١) :
" وأصل (٢) مواضع (ط ر د) في كلامهم : التابع والاستمرارُ
ومنه مطاردةُ الفُرسان بعضهم بعضاً ، واطرَدَ الجدولُ (٣) : إذا تتابعَ
ماؤه بالريح .

١ — قال ابن جني في (باب القول على الاطراد والشذوذ) في (الخصائص
١ / ٩٦) : " أصل مواضع (ط ر د) في كلامهم التابع والاستمرار . من
ذلك طردتُ الطريدة ، إذا أتبتها واستمرت بين يديك ؛ ومنه مطاردة
الفرسان بعضهم بعضاً ؛ ألا ترى أن هناك كَرًّا وفَرًّا ، فكلُّ يطرد صاحبه .
ومنه المِطْرَدُ : رُمح قصير يُطْرَدُ به الوحش ، واطرد الجدولُ : إذا تابع ماؤه
بالريح ... وأما مواضع (ش ذ ذ) في كلامهم فهو التفرق والتفرد ... هذا
أصل هذين الأصلين في اللغة . ثم قيل ذلك في الكلام والأصوات على سَمْتِه
وطريقه في غيرهما ؛ فجعل أهل علم العرب ما استمر من الكلام في الإعراب
وغيره من مواضع الصناعة مطردًا ، وجعلوا ما فارق عليه بقية بابه ، وانفرد
عن ذلك إلى غيره شاذًا ؛ حَمَلًا لهذين الموضعين على أحكام غيرهما " .

٢ — أي الأصل الغالب في معاني هذه الأحرف الثلاثة التي هي الطاء والراء
والدال المهملات . وجاء بها ابن جني مقطعة إشارةً إلى أن القصد المادةُ
بأي صيغة كانت ، وعلى أي حالة من أحوالها الستة التي تنصرف فيها
بالتقدم والتأخير .

٣ — الجدول : النهر الصغير .

ومواضع (ش ذ ذ) : التفرُّق والتفرُّد ، ثم قيل ذلك في الكلام والأصوات على سَمْتِهِ في غيرهما (١) .

فَجَعَلَ أَهْلُ عِلْمِ الْعَرَبِيَّةِ مَا اسْتَمَرَّ مِنَ الْكَلَامِ مِنَ الْإِعْرَابِ وَغَيْرِهِ مِنْ مَوَاضِعِ الصَّنَاعَةِ مُطَرِّدًا (٢) ، وَمَا فَارَقَ مَا عَلَيْهِ بَقِيَّةُ بَابِهِ ، وَانْفَرَدَ عَنْ ذَلِكَ إِلَى غَيْرِهِ شَاذًا .

قال (٢) :

" ثُمَّ الْإِطْرَادُ وَالشُّنُودُ عَلَى أَرْبَعَةٍ أَضْرَبُ (٣) :
مُطَرِّدٌ فِي الْقِيَاسِ وَالِاسْتِعْمَالِ مَعًا ، وَهُوَ الْغَايَةُ الْمَطْلُوبَةُ (٤) ،
نَحْوُ : قَامَ زَيْدٌ ، وَضَرَبْتُ عَمْرًا ، وَمَرَرْتُ بِسَعِيدٍ (٥) .

١ — على سَمْتِهِ : على طريقه ، وضمير (غيرهما) للكلام والأصوات .
٢ — أي جعل أهل علم العربية ، وهم النحويون والصرفيون ، ما يتابع في الكلام من الإعراب وغيره من مواضع الصناعة النحوية كالنسب والتصغير والتكسير ونحو ذلك مطردًا ؛ لاستمراره وتتابعه .

٢ — الخصائص : ١ / ٩٧ وما بعدها .

٣ — قال ابن جني : " ثم اعلم ، من بعد هذا ، أن الكلام في الاطراد والشنوذ على أربعة أضرب ... " . وأضرب : أنواع ، جمع : ضرب .

٤ — أي هو السنهاية المرغوب فيها من علم العربية ؛ لموافقتها الأصليين : السماع والقياس .

٥ — قال ابن جني : " مطرد في القياس والاستعمال جميعًا ، وهذا هو الغاية المطلوبة ، والمثابة المنوبة ؛ وذلك نحو : قام زيد ، وضربتُ عمْرًا ، ومررتُ بسعيد " .

وَمُطَّرَدٌ فِي الْقِيَاسِ ، شَاذٌّ فِي الْإِسْتِعْمَالِ ، نَحْوُ الْمَاضِي مِنْ (يَذْرُ)
 وَ (يَدْعُ) ^(١) ، وَقَوْلُهُمْ : مَكَانٌ مُبْقِلٌ ، هَذَا هُوَ الْقِيَاسُ ، وَالْأَكْثَرُ
 فِي السَّمَاعِ : بِأَقْلٍ ، وَالْأَوَّلُ مَسْمُوعٌ أَيْضًا ^(٢) .
 وَمِنْهُ ^(٣) أَيْضًا بِحَيْ مَفْعُولٍ (عَسَى) اسْمًا صَرِيحًا ^(٤) ، نَحْوُ :

١ — يَذْرُ ، وَيَدْعُ الْمَاضِي مِنْهُمَا : وَذَرَ ، وَوَدَعَ ، وَكِلَاهُمَا بِمَعْنَى (تَرَكَ) ،
 وَقَدْ أَجْمَعَ عُلَمَاءُ الصَّرْفِ عَلَى أَنَّ الْمَاضِي مِنْهُمَا أَمِيَةٌ ، وَلَمْ يُسْتَعْمَلْ . وَقَدْ
 قَرَأَ الرَّسُولُ ﷺ ، وَعَرُوةُ بْنُ الزَّبِيرِ : (مَا وَدَعَكَ رَبُّكَ) الضَّحَى / ٣
 بِالْتَخْفِيفِ . وَفِي الْحَدِيثِ : (ائْتُرُكُوا التُّرْكَ مَا تَرَكَوْكُمْ ، وَذَرُّوا الْحَبْشَةَ مَا
 وَذَرُّوْكُمْ) ، وَجَاءَ أَيْضًا بِلَفْظِ : (دَعُوا الْحَبْشَةَ مَا وَدَعُوْكُمْ ، وَاتْرَكُوا التُّرْكَ
 مَا تَرَكَوْكُمْ) ، وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا : (لَيْتَهُنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدَعِهِمُ الْجُمُعَاتِ ،
 أَوْ لَيْخَتْنَهُنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ) . وَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ :

سَلَّ أَمِيرِي مَا الَّذِي غَيْرُهُ
 عَنْ وَصَالِي الْيَوْمِ حَتَّى وَدَعَهُ
 انظُر : الْمُحْتَسَبَ ٢ / ٣٦٤ ، وَسَنَنَ أَبِي دَاوُدَ ٦ / ١٦٦ ، وَسَنَنَ النَّسَائِي
 ٦ / ٤٤ ، وَصَحِيحَ مُسْلِمَ ٢ / ٥٩١ ، وَلِسَانَ الْعَرَبِ (وَذَرَ) .

٢ — الْبِقْلُ : نَبَاتٌ عُشْبِيٌّ يَفْتَنِي الْإِنْسَانَ بِهِ أَوْ بِحِزْمٍ مِنْهُ دُونَ تَحْوِيلِهِ صِنَاعِيًّا
 وَالْجَمْعُ : بُقُولٌ . وَمَكَانٌ مُبْقِلٌ : عَلَى صِيغَةِ الْفَاعِلِ مِنْ أَبْقَلَ رِبَاعِيًّا ، إِذَا
 نَسَبَتْ فِيهِ الْبِقْلُ ، هُوَ الْقِيَاسُ فِي بَابِهِ ، وَإِنْ كَثُرَ فِي الْإِسْتِعْمَالِ (بِأَقْلٍ) مِنْ
 الثَّلَاثِي ؛ فَالْأَوَّلُ ، وَهُوَ مُبْقِلٌ مِنَ الرَّبَاعِيِّ ، مَسْمُوعٌ مِنَ الْعَرَبِ أَيْضًا ، قَالَ
 الرَّاجِزُ :

أَعَاشَنِي بَعْدَكَ وَإِدِ مُبْقِلٌ

٣ — أَيُّ مِنَ الْكَلَامِ الْمُوَافِقِ لِلْقِيَاسِ ، الْمُخَالَفِ لِلسَّمَاعِ .

٤ — الْأَصْلُ فِي الْمَفْعُولِ أَنْ يَكُونَ مَفْرَدًا ، وَهُوَ الْأَصْلُ فِي الْخَبَرِ أَيْضًا ، فَكَانَ
 الْقِيَاسُ وَرُودُهُ اسْمًا صَرِيحًا مَفْرَدًا ، لَكِنِ السَّمَاعُ وَرَدَ بِمَحْطَرِهِ ؛ أَيُّ مَعْنَاهُ .

عَسَى زَيْدٌ قَائِمًا ؛ فهو القياسُ ، غير أن الأكثر في السماع كونه (١)
فعلًا ، والأولُ (٢) مسموعٌ أيضًا (٣) .

ومُطْرَد في الاستعمال ، شاذٌ في القياس ، نحو قولهم : اسْتَحْوَذَ ،
واسْتَنَوَقَ الجملُ ، واسْتَصَوَّبْتُ الأمرَ ، وآبَى يَأْبَى . والقياسُ الإعلالُ
في الثلاثة ، وكَسَرُ عَيْنِ الأخيرِ (٤) .

وشاذٌ في القياسِ والاستعمالِ معًا ؛ كقولهم : ثَوَّبُ مَصُونُونَ ،

١ — يقصد بجئ المفعول ، أو الخبر مصدرًا مؤولًا ، مثل : عَسَى زَيْدٌ أَنْ
يَقُومَ .

٢ — (الأول) وهو يحمله اسمًا صريحًا مسموعٌ أيضًا ، قال رؤبة :

أَكثَرْتُ فِي الْعَذْلِ مُلِحًا دَائِمًا لَا تَعْلِيْلِي لِي عَسَيْتُ صَائِمًا

٣ — قال ابن جني : " ومطرد في القياس ، شاذ في الاستعمال ؛ وذلك نحو
الماضي من يَذُرُّ وَيَدْعُ . وكذلك قولهم : مكان مُبْقِلٌ ، هذا هو القياس ،
والأكثرُ في السماع بَاقِلٌ ، والأولُ مسموعٌ أيضًا ... ومما يَقْوَى في القياس ،
ويَضْعَفُ في الاستعمال مفعول (عسى) اسمًا صريحًا ، نحو قولك : عسى
زَيْدٌ قَائِمًا أو قِيَامًا ، هذا هو القياس ، غير أن السماع ورد بِحَظْرِهِ ،
والاقتصار على تَرْكِ استعمالِ الاسمِ ههنا ؛ وذلك قولهم : عسى زَيْدٌ أَنْ
يَقُومَ ، و (عَسَى اللهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ) المائدة / ٥٢ ... " .

٤ — قال ابن جني : " والثالث : المطرد في الاستعمال ، الشاذ في القياس ،
نحو قولهم : ... " . وقد نقل السيوطي الأمثلة التي وُضِعَ بها القسم
الثالث من مواضع متفرقة من (الخصائص) .

وَفَرَسٌ مَقْوُودٌ ، وَرَجُلٌ مَعْوُودٌ مِنْ مَرَضِهِ " (١) .
انتهى مُلَخَّصًا (٢) .

وقال الشيخ جمال الدين ابن هشام (٣) :

١ — قال ابن جنى : " والرابع : الشاذُّ في القياس والاستعمال جميعًا ، وهو كتسيم (مفعول) فيما عينه واو ، نحو : ثوب مَصْوُون ، ومسكٌ مَذْوُوفٌ . وَحَكَّى البغداديون : فرسٌ مَقْوُودٌ ، وَرَجُلٌ مَعْوُودٌ مِنْ مَرَضِهِ " . بواوين في الكلمات الأربع ، وذلك مخالف للقياس ، فلا يُتَكَلَّمُ به ؛ لأنه مردود ؛ بل يجب حذف أحد الواوين . ومعنى مَسْكٌ مَذْوُوفٌ : مَبْلُولٌ ، أو مسحوق .
٢ — أي انتهى النقل من (الخصائص) مُلَخَّصًا .

٣ — هو الإمام أبو محمد عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري المصري ، المولود بالقاهرة في ذي القعدة سنة ٧٠٨ هـ . وقد اشتغل منذ نشأته بالعربية ، وتوافر على دراستها حتى أتقنها وبرز فيها ، وسمع من أبي حيان ديوان زهير بن أبي سلمى ، ولم يلازم أبا حيان ، وتحوَّل يدرس مذاهب النحويين ويتعمقها ، ففاق أقرانه ، وبزَّ مَنْ تَقَدَّمَه ، وأعيان مَنْ يأتي بعده . وانفرد ابن هشام بالفوائد الغريبة ، والمباحث الدقيقة ، والاستدراكات العجيبة ، والتحقيق البارِع ، والاعتدال على التصرف في الكلام ، وكانت له ملكة يتمكن بها من التعبير عما يريد مُسَهَّبًا ومَوْجَزًا مع التواضع والرِّوَدِمَانَةُ الخُلُقُ ورقة القلب . وحين تحدَّث ابنُ خلدون في مقدمته عن علم النحو أشار إلى مكانة ابن هشام في هذا العلم ، وهو عنده أَلْحَى من سيويه ، ونال كتابه (مغني اللبيب عن كتب الأعراب) تقرظه . يقول ابن خلدون : " وَوَصَّلَ إِلَيْنَا بِالْمَغْرِبِ لِهَذِهِ الْعُصُورِ دِيوانٌ مِنْ مِصْرَ ،

" اعلم أنهم يستعملون : غالبًا ، وكثيرًا ، ونادرًا ، وقليلًا ،
ومُطَرَّدًا .

فالمُطَرَّد لا يتخلف .

والغالب أكثر الأشياء ، ولكنه يتخلف .

والكثير دونه .

والقليل دونه .

والنادر أقل من القليل .

فالعشرون بالنسبة إلى ثلاثة وعشرين غالب ، والخمسة عشر

بالنسبة إليها كثير ، لا غالب ، والثلاثة قليل ، والواحد نادر .

فاعلم بهذا مراتب ما يُقال فيه ذلك " . انتهى .

* * *

منسوب إلى جمال الدين بن هشام من علمائها ، استوفى فيه أحكام الإعراب
مُحَمَّلَةً ومُفَصَّلَةً ، وتكلم على الحروف والمفردات والجمع ، وحذف ما في
الصناعة من المتكرر في أكثر أبوابها ، وسماه بالمغني في الإعراب ، وأشار إلى
نُكَّت إعراب القرآن كلها ، وضبطها بأبواب وفصول وقواعد ، انتظم
سائرُها ، فوقَفَسنا منه على عِلْمِ جَمِّ ، يشهد بعُلُو قدره في هذه الصناعة ،
ووفور بضاعته منها ، وكأنه يتنحو في طريقته منحة أهل الموصِل الذين
اقتفوا أثر ابن جنِّي ، واتبعوا مصطلح تعليمه ، فأتى من ذلك بشيء عجيب
دال على قوة ملكته واطلاعه ، والله يزيد في خلقه ما يشاء " .

وتوفي ابن هشام ليلة الجمعة الخامس من ذي القعدة سنة ٧٦١ هـ ، رضي
الله تعالى عنه وأرضاه .

[الفرع] الثاني

[الاعتماد على أشعار الكفار من العرب]

قال الشيخ عزّ الدين بن عبد السلام ^(١) من كبار أصحابنا الشافعية :

" اعتمد ^(٢) في العربية على أشعار العرب ^(٣) ، وهم كفار ^(٤) لبُعد التدليس فيها ، كما اعتمد في الطب ^(٥) ، وهو في الأصل مأخوذ عن قوم كفار ^(٦) لذلك ^(٧) " .

١ — هو سلطان العلماء الشيخ عبد العزيز بن عبد السلام ، وعزّ الدين لقبه . توفى سنة ستين وستمائة من الهجرة . وكلامه الذي أورده السيوطي قاله في فتاويه .

٢ — اعتمد بالإفراد : مبنياً للمفعول ؛ أي اعتمد علماء العربية .

٣ — قيل : الأوّلَى كلام العرب ؛ لأن الاحتجاج لا يتقيد بالشعر ، بل بالنثر كذلك . وقد يُقال : اقتصرَ عليه ؛ لأنه الأغلبُ ، أو لأنه إذا كان يُحتج به ، مع كونه محلّ الضرائر والضيق ، فالنثرُ أحرى .

٤ — قيل : الأوّلَى (وغالبهم كفار) . وقد يُقال : مراده العرب في الجاهلية لأنهم الذين تنطرق إليهم التهمة ، ويحتاج إلى الجواب عنها .

٥ — الطبّ : علمٌ يُعرف به أحوال مزاج الإنسان صحّةً وفسادًا . انظر : مفتاح السعادة ١ / ٣٢٦ .

٦ — الكفار الذين تُلقَى عنهم الطب هم الفلاسفة والحكماء الأقدمون .

٧ — لذلك : متعلق بـ (اعتمد) ؛ أي لأجل بُعد التدليس في ذلك . وفي بعض النسخ (كذلك) بالكاف بدل اللام ، وهو تحريف .

فَعَلِمَ أَنَّ الْعَرَبِيَّ الَّذِي يُحْتَجُّ بِقَوْلِهِ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْعَدَالَةُ ، نَعَمْ تُشْتَرَطُ فِي رَاوِي ذَلِكَ (١) .

وَكثِيرًا مَا يَقَعُ فِي (كِتَابِ سَيَبَوِيهِ) وَغَيْرِهِ : " حَدَّثَنِي مَنْ لَا أَتَاهُمْ " ، وَ " مَنْ أَتَى بِهِ " ، وَيَنْبَغِي الْاِكْتِفَاءُ بِذَلِكَ ، وَعَدَمُ التَّوَقُّفِ فِي الْقَبُولِ (٢) ، وَيَحْتَمَلُ الْمَنْعَ (٣) .

١ — قَالَ السَّيَوِيُّ فِي (الْمَزْهَرِ : ١ / ١٤٠) فِي تَعْلِيْقِهِ عَلَى كَلَامِ الشَّيْخِ عَزَّ الدِّينَ : " وَيُؤَخَّذُ مِنْ هَذَا أَنَّ الْعَرَبِيَّ الَّذِي يُحْتَجُّ بِقَوْلِهِ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ الْعَدَالَةُ ؛ بِخِلَافِ رَاوِي الْأَشْعَارِ وَاللُّغَاتِ . وَكَذَلِكَ لَمْ يَشْتَرَطُوا فِي الْعَرَبِيِّ الَّذِي يُحْتَجُّ بِقَوْلِهِ الْبَلُوغُ ، فَأَخَذُوا عَنِ الصَّبِيَّانِ " . وَإِنَّمَا لَمْ يَشْتَرَطُوا فِي الْعَرَبِيِّ الَّذِي يُحْتَجُّ بِقَوْلِهِ (الْعَدَالَةُ) ؛ لِأَنَّ أَسَاسَهَا الَّذِي هُوَ الْإِسْلَامُ مَفْقُودٌ مِنْهُ ، وَهُوَ غَيْرُ مَعْتَبَرٍ ، فَالْعَدَالَةُ أَوْلَى . عَلَى أَنَّ الْإِسْلَامَ وَالْعَدَالَةَ لَا تَعْلُقُ هُمَا بِهَذَا الْأَمْرِ ؛ لِأَنَّ لُغَاتِهِمْ أَمْرٌ جَبَلِيٌّ صَلِيقِيٌّ ، لَيْسَ لَهُمْ فِيهِ اِحْتِيَارٌ وَلَا تَأْثِيرٌ ؛ وَلِذَلِكَ صَرَّحُوا بِأَنَّهُ لَمْ يُشْتَرَطْ فِيهِمُ الْبَلُوغُ ؛ بَلْ لَا الْعَقْلُ ؛ وَلِهَذَا تَرَاهُمْ يَحْتَمُونَ بِكَلَامِ الصَّبِيَّانِ وَالْمَجَانِينِ ، وَيَشْتَوْنَ بِهِ الْقَوَاعِدَ وَالْكَلِمَاتِ ؛ فَإِذَا كَانَ الْعَقْلُ غَيْرَ مَعْتَبَرٍ ، فَلَا غَرَوْ ظَهَرَ أَنَّ الْمُرَادَ الْكَلَامَ الَّذِي جُبِلُوا عَلَيْهِ وَطَبَعُوا ، مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ أَصْلًا . وَنَشِيرُ إِلَى أَنَّ (الْعَدَالَةَ) شَرْطٌ فِي الرَّاوِي لِأَنَّهُ نَاقِلٌ ، وَمِنْ شَرْطِهِ الْعَدَالَةُ فِيمَا يَرَوِي ؛ لِأَنَّهَا أَصْلٌ فِي قَبُولِ خَبْرِهِ .

٢ — وَيَنْبَغِي الْاِكْتِفَاءُ بِذَلِكَ ... ؛ لِأَنَّ النَّاقِلَ مَعْرُوفًا بِالْجَلَالَةِ وَالتَّقَدُّمِ وَالثَّقَةِ فَسَقَى وَثَقَ الْمَنْقُولَ عَنْهُ ، فَيُكْتَفَى بِذَلِكَ التَّوَثُّقِ ، وَهُوَ بِنَاءٌ عَلَى تَقَدُّمِ قَبُولِ التَّعْدِيلِ عَلَى الْإِبْهَامِ .

٣ — وَيَحْتَمَلُ الْمَنْعَ مِنَ الْقَبُولِ ، وَعَدَمَ الْاِكْتِفَاءِ بِذَلِكَ التَّوَثُّقِ ؛ لِاحْتِمَالِ أَنَّ فِيهِ جَرَحًا خَفِيًّا عَلَى ذَلِكَ الْمُوثَّقِ .

وقد ذكر المرزباني^(١) عن أبي زيد النحوي^(٢)، قال: "كل ما قال سيبويه في كتابه (أخبرني الثقة) فأنا أخبرته"^(٣).
 وقد وضع المؤلِّدون أشعاراً، ودسوها على الأئمة، فاحتجوا بها؛ ظناً أنها للعرب. وذكر^(٤) أن في (كتاب سيبويه) منها خمسين بيتاً، وأن منها قول القائل:

١ — هو أبو عبيد الله محمد بن عمران بن موسى بن سعيد المرزباني، من كبار المعتزلة، ذكي، راوية، مصنف جميل التصانيف، كثير المشايخ، ممتع المحاضرة والمذاكرة، مقلّم عند أهل العلم. من مصنفاته (معجم الشعراء)، و (الموشح: ماخذ العلماء على الشعراء في عدة أنواع من صناعة الشعر). توفي سنة أربع وثمانين وثلاثمائة من الهجرة.

٢ — هو أبو زيد سعيد بن أوس الأنصاري، عالم بالنحو واللغة، ثقة، من أهل البصرة، له كتب كثيرة ونوادير في اللغة مشهورة؛ لأنه كان كثير الرواية عن الأعراب، ويقال: إن بعض أعراب مضر مثل: عقيل، وقشير، نزلوا البصرة من محل أصابهم، فتعلم عندهم أبو زيد. توفي سنة خمس عشرة ومائتين من الهجرة.

٣ — قال أبو زيد الأنصاري: "كان سيبويه يأتي مجلسي، وله ذواتان، فإذا سمعته يقول: أخبرني من أثق بعربيته؛ فإنما يريدني". أبو الطيب اللغوي: مراتب النحويين ص ٧٤؛ أو قال أبو زيد: "كلما قال سيبويه أخبرني الثقة، فأنا أخبرته". أبو سعيد السمرقاني: أخبار النحويين البصريين ص ٤٨ وما بعدها. والذؤابة من كل شيء: أعلاه. وشعر مقدم الرأس، والجمع: ذوائب.

٤ — أي ذكر شراح (الكتاب)، أو شراح شواهد، أو أئمة العربية.

أَعْرِفُ مِنْهَا الْأَنْفَ وَالْعَيْنَانَا وَمِنْخَرَيْنِ أَشْبَهَا ظَبْيَانَا (١)
 ومن الأسباب الحاملة على ذلك : نُصْرَةٌ رَأْيٍ ذَهَبَ إِلَيْهِ ،
 وتوجيهُ كلمة صَدَّرَتْ مِنْهُ (٢) .
 وقال ابنُ النُّحَّاسِ فِي (التعلِيقَةِ) (٣) :

١ — قيل : إن قائله لا يُعْرِفُ ، فلا يُسْتَدَلُّ بِهِ . وقيل : قاتله هو رؤية ،
 وكلامها غير صحيح ؛ بل الصحيح ما قاله أبو زيد : أنشدني المفضل لرجل
 من بني ضَبَّةَ ، هَلَّكَ مِنْذَ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ سَنَةٍ ، وَسَاقَ رَجُزًا فِيهِ هَذَا الشَّاهِدُ .
 وَيُرَوَّى : أَعْرِفُ مِنْهَا الْجَيْدَ ... الْجَيْدُ : العُنُقُ . وَمِنْخَرَيْنِ : مِثْنِي مَنخَرٍ ،
 وَأَصْلُهُ مِنَ النُّخَيْرِ ، وَهُوَ الصَّوْتُ الْمُنْبَعِثُ مِنَ الْأَنْفِ ، وَيُسْتَعْمَلُ فِي الْأَنْفِ
 نَفْسُهُ ؛ لِأَنَّهُ مَكَانُهُ . وَظَبْيَانِ : اسْمُ رَجُلٍ ، وَقِيلَ : مِثْنِي ظَبْيٍ ، وَلَيْسَ
 بِشَيْءٍ . قَالَ أَبُو زَيْدٍ : ظَبْيَانِ اسْمُ رَجُلٍ ؛ أَرَادَ أَشْبَهَا مَنخَرِي ظَبْيَانِ .
 وَالشَّاهِدُ فِيهِ : قَوْلُهُ (العَيْنَانَا) ؛ حَيْثُ فَتَحَ نُونُ الْمِثْنِيِّ . انظُرْ : نَوَادِرُ أَبِي زَيْدٍ
 ص ١٦٨ ، وَشَرْحُ الْمَفْصَلِ : ٢ / ١٤٩ ، ٤ / ٦٧ وَ ١٤٣ ، وَشَرْحُ ابْنِ
 عَقِيلٍ : ١ / ٧١ .

٢ — أي من الأسباب الحاملة على الوضع نصرة مذهب ، فيتعصب الرائي
 لرأيه ، والمتكلم بتلك الكلمة لتصحيحها ، فيؤلفون لذلك كلامًا مختلفًا ،
 يجعلونه شاهدًا لأرائهم الباطلة .

٣ — ابن النحاس : هو أبو عبد الله محمد بن إبراهيم النحوي ، أحد تلامذة
 الإمام ابن مالك ، وشيوخ أبي حيان . توفى سنة ثمان وتسعين وستمائة من
 الهجرة . و (التعلِيقَةُ) كتاب له ، أودعه تحقيقات على (المقرب) لابن
 عصفور . قال أبو حيان : لا أعلم أنه صنّف غيره .

" حَكَسَى الحَرِيرِي (١) فِي (دُرَّةُ الْفَوَاصِ) (٢) : رَوَى خَلْفُ
 الْأَحْمَرِ (٣) أَنَّهُمْ صَاغُوا (فَعَالٌ) مُتَّسِقًا مِنْ أَحَادٍ إِلَى عَشَارٍ ،
 وَأَنْشَدَ مَا عَزِي فِيهِ إِلَى أَنَّهُ مَوْضُوعٌ مِنْهُ ، أَيْبَاتًا ، مِنْ جَمَلَتِهَا (٤) :
 وَثَلَاثًا وَرُبَاعًا وَخَمَاسًا فَاطِعًا
 وَسُدَّاسًا وَسَبَاعًا وَثَمَانًا فَاجْتَلَدَنَا
 وَتِسَاعًا وَعُشَارًا فَأَصَبْنَا وَأَصَبْنَا (٥)

١ — هو أبو محمد القاسم بن علي الحريري ، منسوب إلى صناعة الحرير ،
 أو بيعه ، وُلِدَ فِي قَرْيَةٍ قَرِيبَةٍ مِنَ الْبَصْرَةِ سَنَةَ سِتِّ وَأَرْبَعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ ، ثُمَّ
 رَحَلَ إِلَى الْبَصْرَةِ ، وَتَأَدَّبَ بِهَا ، وَمِنْ مَوْلَفَاتِهِ الْمَشْهُورَةِ : الْمَقَامَاتُ ، دَرَّةُ
 الْفَوَاصِ فِي أَوْهَامِ الْخَوَاصِ . تُوفِيَ سَنَةَ سِتِّ عَشْرَةٍ وَخَمْسِمِائَةٍ مِنَ الْمَهْجَرَةِ .

٢ — دَرَّةُ الْفَوَاصِ فِي أَوْهَامِ الْخَوَاصِ : ص ٢٠١ .

٣ — هو أبو مُحَرِّزِ خَلْفِ بْنِ حَيَّانَ بْنِ مُحَرِّزِ الْبَصْرِيِّ ، الْمَعْرُوفُ بِالْأَحْمَرِ .
 تُوفِيَ سَنَةَ ثَمَانِينَ وَمِائَةٍ ، وَقِيلَ : بَعْدَ سَنَةِ مِائَتَيْنِ بَيْسِيرَ .

٤ — (أَنَّهُمْ) أَي الْعَرَبُ (صَاغُوا) أَي بَنَوْا (فَعَالٌ) مَعْدُولٌ عَنِ الْعَدَدِ
 الْمَكْرُورِ (مُتَّسِقًا) مُتَابِعًا مُتَنَاسِقًا ، (مِنْ أَحَادٍ) بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَاحِدٍ ، (إِلَى)
 عَشَارٍ (أَي عَشْرَةَ عَشْرَةٍ) وَأَنْشَدَ (أَي خَلْفُ الْأَحْمَرِ) مَا عَزِي (أَي مَا
 نُسِبَ ؛ أَي تَسَبَّهَ مَنْ سَمِعَهُ إِلَى أَنَّهُ) مَوْضُوعٌ (أَي مُخْتَلَقٌ ، لَا أَوَّلَ لَهُ فِي
 كَلَامِ الْعَرَبِ ،) (مِنْهُ) أَي مِنْ خَلْفٍ ، وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ مُتَعَلِقٌ بِمَوْضُوعٍ ، أَوْ
 صِفَةٌ لَهُ ، أَوْ خَيْرٌ لَدُنْهُ (أَنْ) بَعْدَ خَيْرٍ ، وَ (مَا) مَفْعُولٌ (أَنْشَدَ) ، وَقَوْلُهُ
 (أَيْبَاتًا) بِالنَّصْبِ بَدَلٌ مِنْ (مَا) ، (مِنْ جَمَلَتِهَا) أَي الْآيَاتِ .

٥ — أَوَّلُ الشَّعْرِ الْمَذْكُورِ قَوْلُهُ : قُلْ لَعَمْرُؤِ يَا بَنَ هِنْدٍ لَوْ رَأَيْتَ الْيَوْمَ شَتَا
 إِلَى أَنْ قَالَ : وَمَشَى الْقَوْمُ إِلَى الْقَوْمِ مِنْ أَحَادًا وَأَنْتَى

[الفرع] الثالث

[أحوال المسموع الفرد والاحتجاج به]

المسموعُ الفرْدُ : هل يُقبَلُ ويُحتجُّ به ؟ له أحوالٌ لخصَّتها من متفرقات كلام ابن جني في (الخصائص) (١) .

أحدُها : أن يكون فرْدًا ، بمعنى أنه لا نظيرَ له في الألفاظ المسموعة ، مع إطباق العرب على النطق به . فهذا يُقبَلُ ويُحتجُّ به ويُقاس عليه إجماعًا (٢) ، كما قيسَ على قولهم في شئوَة (٣) : شئني ، مع أنه لم يُسمَع غيره ؛ لأنه لم يُسمَع ما يخالفه ، وقد أطبقوا على النطق به .

الحال الثاني : أن يكون فرْدًا ، بمعنى أن المتكلم به من العرب واحدٌ ، ويخالف ما عليه الجمهور . قال ابن جني :

" فينظر في حال هذا المفرد به ؛ فإن كان فصيحًا في جميع ما عدا ذلك القدر الذي انفرد به ، وكان ما أورده مما يقبله القياس ،

١ — الخصائص ١ / ١١٥ : (باب في جواز القياس على ما يقبل ، ورفضه فيما هو أكثر منه) .

٢ — يُقاس عليه إجماعًا ؛ لعدم اختلافهم فيه .

٣ — شئوَة : هي فعوْلَة ، من الشئان ، سُميت بها القبيلة المشهورة ؛ لعلو نسبهم ، وحسن أفعالهم ، من قولهم : رجل شئو (تُنطق مثل صبور) أي طاهر النسب ، ذو مروءة ، أو لشئان أو بُغض وقع بينهم . ومقتضى القياس إذا نسبوا إلى شئوَة أن يقولوا : شئوني (تُنطق مثل صبور) .

إلا أنه لم يَرِدْ به استعمالٌ إلا من جهة ذلك الإنسان ؛ فإن الأوَّلَى
في ذلك أن يُحَسِّنَ الظَّنُّ به ، ولا يُحَمِّلَ على فساده .
فإن قيل : فمن أين ذلك ، وليس مُسوِّغاً أن يَرْتَجِلَ لنفسه لغة
أخرى ؟

قيل : قد يمكن أن يكون ذلك وَقَعَ إليه من لغة قديمة طَالَ
عَهْدُهَا ، وَعَقَفَا رَسْمُهَا ؛ فقد أخبرنا أبو بكر جعفر بن محمد بن
الحجاج ، عن أبي خليفة الفضل بن الحَبَاب (١) ، قال : قال لي ابنُ
عَوْن (٢) عن ابن سيرين (٣) قال : قال عمر بن الخطاب :
" كان الشعرُ عِلْمَ قومٍ ، ولم يكن لَهُمْ عِلْمٌ أَصَحُّ منه (٤) " .
(٥) فجاء الإسلامُ ، فَتَشَاعَلَتْ عنه العربُ بالجهاد ، وغزَوْا فارسَ
والرومِ ، وَلَهَتْ (٦) عن الشعرِ وروايته ، فلَمَّا كَثَرَ الإسلامُ ،

-
- ١ — هو أبو خليفة الفضل بن الحباب الجُمَحِي ، كان من علم النحو واللغة
بمكان عال . تُوفِّي سنة خمس وثلاثمائة . إنباه الرواة على أنباه النحاة : ٣ / ٥
 - ٢ — هو عبد الله بن عون . تُوفِّي سنة إحدى وخمسين ومائة من الهجرة .
 - ٣ — هو أبو بكر محمد بن سيرين ، من أشهر الكتب المنسوبة إليه (منتخب
الكلام في تفسير الأحلام) . تُوفِّي سنة عشر ومائة من الهجرة .
 - ٤ — لم يكن للعرب علم أصح من الشعر ؛ لكمال اهتمامهم به ، واعتنائهم
بشأنه ، وعدم المبالاة بغيره .
 - ٥ — هذا الكلام من محمد بن سلام الجُمَحِي (١٣٩ — ٢٣١ هـ) في
كتابه : طبقات فحول الشعراء ١ / ٢٥ .
 - ٦ — لَهَا عن الشيء يَلْهُو ، وَلِهِيَ عنه يَلْهَى : غفل عنه ونسى ذكره .

وجاءت الفتوح ، واطمأنت العربُ في الأمصارِ ، راجعُوا روايةَ الشعرِ ، فلم يؤولُوا^(١) إلى ديوانِ مُدَوِّنٍ ، ولا كتابِ مَكْتُوبٍ^(٢) ، وألَفُوا^(٣) ذلك ، وقد هَلَكَ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ هَلَكَ بِالْمَوْتِ وَالْقَتْلِ^(٤) فَحَفِظُوا أَقْلَ ذَلِكَ ، وَذَهَبَ عَنْهُمْ كَثِيرُهُ .

ثم رَوَى^(٥) بسنَّده عن أبي عمرو بن العلاء ، قال : " ما انْتَهَى إِلَيْكُمْ مِمَّا قَالَتِ الْعَرَبُ إِلَّا أَقْلُهُ^(٦) ، ولو جاءكم وافراً^(٧) لَجَاءَكُمْ عِلْمٌ وَشَعْرٌ كَثِيرٌ " (٨) .

١ — يؤولوا : مضارع آل ، إذا رجع ؛ أي فلم ير- موا عند زوال العارض الذي كان حالَ بينهم وبين أصحَّ علومهم ، إلى ديوانِ مدوِّنٍ ؛ أي مكتوب . وقد قيل للشعر (ديوان العرب) ؛ لأنهم يرجعون إليه عند اختلافهم في الأنساب والحروب ؛ لأنه مستودع علومهم ، وحافظ آدابهم ، ومعدن أخبارهم .

٢ — (كتاب مكتوب) عطف تفسير ، أو عطف عام على خاص .

٣ — ألَفُوا : وَجَدُوا .

٤ — (بالموت) حَتَفَ أَنْفَهُ (والقتل) في الحروب وغيرها .

٥ — أي ثم روى ابن جني في (الخصائص : ١ / ٣٨٦) .

٦ — أي ما وصل إليكم وجاءكم من كلام العرب نَظْمًا وَنَثْرًا إِلَّا أَقْلُهُ ؛ لَذَهَابِ أَكْثَرِهِ ، وَانْقِرَاضِهِ بِانْقِرَاضِ حِفْظِهِ .

٧ — الوافر : التام الذي لم ينقص منه شيء .

٨ — قال الإمام الشافعي : " لسان العرب أوسع الألسنة مذهبًا ، وأكثرها ألفاظًا ، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسانٌ غيرُ نبي ، ولكنه لا يذهب منه شيء على عامتها ، حتى لا يكون موجودًا فيها مَنْ يعرفه " . الرسالة : ٤٢ .

وعن حمّاد الراوية ^(١) قال : " أمرَ النعمانُ ^(٢) ، فُنسِختُ له
 أشعارُ العربِ في الطُّنوجِ ^(٣) — وهي الكراريسُ — ، ثم دَفَنَها في
 قصره الأبيض ، فلمّا كان المختار بن أبي عبيد قيل له : إن نُحِتَ
 القصرِ كَنزًا ^(٤) ، فاحتفَرَهُ ^(٥) ، فأخرَجَ تلكَ الأشعارَ . فمن ثمَّ
 أهلُ الكوفةِ أعلمُ بالشعرِ من أهلِ البصرةِ ^(٦) " .
 قال ابن جني ^(٧) :

- ١ — هو حمّاد بن أبي ليلى المعروف بحمّاد الراوية ، أديبِ راوية ، جمع
 المعلقات الجاهلية . وُلِدَ في الكوفة ، وتُوفِيَ في بغداد ست وخمسين ومائة .
- ٢ — مفعول (أمر) محذوف ؛ لدلالة المقام ؛ أي أمر كُتِبَ به نَسْخُ أشعار
 العرب فُنسِخت . والنعمان : هو النعمان بن المنذر (٥٨٠ — ٦٠٢ م) آخر
 ملوك اللخمين في الحيرة وأشهرهم .
- ٣ — الطنوج : ليس له واحد من لفظه ، فهو كأسماء الجموع ؛ ولذا فسره
 بقوله (وهي الكراريس) ، جمع : كُرْأسة ، أو كُرْأس .
- ٤ — قوله : (إن نُحِتَ القصر كَنزًا) إن كان عالمًا به فإطلاقه عليه تشبيهًا
 لما فيه من علم العرب وأخبارهم وغرائب أشعارهم بالكَنزِ ؛ بل هي أعظم
 فائدة من الكَنزِ ؛ لأنه يَفْتَى بالإنفاق ، وإن كان يتوهم أن هنالك كَنزًا
 فالكلام على حقيقته .
- ٥ — فاحتفَرَهُ : أي حفره ، وآثَرَ الافتعال للمبالغة ، والمراد أمرٌ مَنْ يحفره .
- ٦ — أي من أجل إخراج هذا الكَنزِ كان بالكوفة ، وكان المختار بها ،
 انتشر بينهم الشعر ، ودار على الألسنة هناك .
- ٧ — الخصائص : ١ / ٣٨٢ وما بعدها .

" فإذا كان كذلك لم يقطع على الفصيح يُسمع منه ما يخالف الجمهور بالخطأ ، ما دام القياس يعضده ؛ فإن لم يعضده ؛ كرفع المفعول والمضاف إليه ، وجر الفاعل أو نصبه ، فينبغي أن يُردَّ ؛ لأنه جاء مخالفاً للقياس والسمع جميعاً .

وكذا ^(١) إذا كان الرجل الذي سُمعت منه تلك اللغة الخالفة مضعوقاً في قوله ^(٢) ، مألوفاً منه اللحن ^(٣) ، وفسادُ الكلام ؛ فإنه يُردُّ عليه ^(٤) ، ولا يُقبَلُ منه .

وإن احتمل أن يكون مصيباً في ذلك لغة ^(٥) قديمة ؛ فالصوابُ رُدُّه ، وعدمُ الاحتفال ^(٦) ، بهذا الاحتمال " ^(٧) .

١ — أي : وكذلك يجب رد الكلام مطلقاً .

٢ — أي : موصوفاً بالضعف في قوله ، وعدم الثقة بنقله .

٣ — أي : قد أُلِفَ الناسُ منه الخطأ في العربية ، ومخالفة وجه الصواب .

٤ — أي : لا يُحسن به الظن ؛ بل يُردُّ عليه قوله ولا يُقبَلُ ؛ للمخالفة والضعف ، وإلْفِ اللحن والفساد .

٥ — (لغة) بالنصب مفعول به لاسم الفاعل (مصيباً) ؛ وإنما حكم برَدِّه ما قاله ، وإن احتمل الصواب ؛ لأننا لو فتحنا هذا الباب ما رددنا خطأ لجمي ذلك الاحتمال فيه ، ولأن المدار في الخطأ والصواب على الظواهر ، لا على ما في النفس ؛ لحفاء ذلك .

٦ — الاحتفال : المبالاة والاهتمام .

٧ — الذي ورد في (الخصائص ١ / ٣٨٧ وما بعدها) : " فإذا كان الأمرُ كذلك ، لم نَقْطَعْ على الفصيح ، يُسمع منه ما يخالف الجمهور ، بالخطأ ، ما

الحال الثالث : أن ينفرد به المتكلم ، ولا يُسمع من غيره لا ما يوافقه ، ولا ما يخالفه . قال ابن جني (١) :

" والقول فيه (٢) أنه يجب قبوله إذا تَبَتَّت فصاحته ؛ لأنه (٣) إمّا أن يكون شيئاً (٤) أخذه عمّن نطقَ به بلغة قديمة ، لم يُشارك في سماع ذلك منه ، على حدّ ما قلناه فيمن خالف الجماعة ، وهو فصيح ، أو شيئاً ارتحلّه (٥) ؛ فإن الأعرابي إذا قويت فصاحته ،

وُجد طريقٌ إلى تقبل ما يورده ، إذا كان القياس يُعاضده ؛ فإن لم يكن القياس مسوّغاً له ؛ كرفع المفعول ، وجرّ الفاعل ، ورفع المضاف إليه ، فينبغي أن يُردّ ؛ وذلك لأنه جاء مُخالفًا للقياس والسماع جميعًا

فإن كان الرجل الذي سُمعت منه تلك اللغة المخالفة للغات الجماعة مضروباً في قوله ، مألوفاً منه لحنه وفسادُ كلامه ، حُكِمَ عليه ، ولم يُسمع ذلك منه . هذا هو الوجه ، وعليه ينبغي أن يكون العمل . وإن كان قد يمكن أن يكون مُصيّباً في ذلك لغة قديمة ، مع ما في كلامه من الفساد في غيره ، إلا أن هذا أضعفُ القياسين . والصواب أن يُردّ ذلك عليه ، ولا يُتقبل منه " .

١ — الخصائص : ٢ / ٢٤ وما بعدها .

٢ — أي : القول الصحيح المقبول .

٣ — لأنه : أي المنفرد .

٤ — أي : أن يكون ذلك الكلام الذي تفرّد به شيئاً .

٥ — ارتحل الشيء : اخترعه وجاء به من عنده ، وارتحال الخطبة والشعر : ابتاؤه من غير تهبة قبل ذلك . وأصله : الإتيان بالشيء بديهته ، كأنه واقفٌ على رجلٍ .

وَسَمَتْ طَبِيعَتُهُ ^(١) ، تَصَرَّفَ ، وَارْتَحَلَ مَا لَمْ يُسَبِّقْ إِلَيْهِ ؛ فَقَدْ
حَكِي ^(٢) عَنْ رُؤْيَةِ ^(٣) وَأَبِيهِ ^(٤) أَنْهُمَا كَانَا يَرْتَجِلَانِ أَلْفَاظًا ، لَمْ
يَسْمَعَاهَا وَلَا سُبِقًا إِلَيْهَا .

أَمَّا لَوْ جَاءَ عَنْ مَتَّهِمْ ، أَوْ مَنْ لَمْ تَرُقَّ ^(٥) بِهِ فَصَاحَتُهُ ، وَلَا
سَبَقَتْ إِلَى الْأَنْفُسِ ثِقَتُهُ ؛ فَإِنَّهُ يُرَدُّ وَلَا يُقْبَلُ ، فَإِنْ وَرَدَ عَنْ بَعْضِهِمْ
شَيْءٌ ^(٦) يَدْفَعُهُ كَلَامُ الْعَرَبِ ، وَيَأْبَاهُ الْقِيَاسُ عَلَى كَلَامِهَا ؛ فَإِنَّهُ لَا
يُقْنَعُ فِي قَبُولِهِ أَنْ يُسْمَعَ ^(٧) مِنَ الْوَاحِدِ ، وَلَا مِنَ الْعِدَّةِ ^(٨) الْقَلِيلَةِ ،

١ — قَوِيَّتْ فَصَاحَتُهُ : اشْتَدَّتْ ، وَسَمَتْ طَبِيعَتُهُ : عَلَتْ .

٢ — أَي : حَكِي أَمَّةَ الشَّانِ .

٣ — هُوَ أَبُو الْجَحَافِ ، أَوْ أَبُو مُحَمَّدٍ رُؤْيَةُ بْنُ الْعِجَاجِ التَّمِيمِيُّ (٦٦ —

١٤٥ هـ) ، شَاعِرٌ مِنْ أَشْهُرِ الرَّحَازِ وَأَفْصَحِهِمْ .

٤ — هُوَ أَبُو الشَّعْثَاءِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رُؤْيَةَ بْنِ لَيْدِ بْنِ صَخْرٍ ، مِنْ أَشْهُرِ رُحَازِ

الْعَرَبِ ، وُلِدَ بِالْبَادِيَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَنَزَلَ الْبَصْرَةَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَوَفَدَ عَلَى

الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ بِدِمَشْقَ . تُوِّفِيَ سَنَةَ سَبْعٍ وَتَسْعِينَ مِنَ الْمُهْجَرَةِ .

٥ — أَي : أَمَّا لَوْ جَاءَ الْكَلَامُ الْمُنْفَرِدُ عَنْ مَتَّهِمْ ، تَصَرَّفَ إِلَيْهِ التَّهْمَةُ ،

وَيُرْتَابُ فِيهِ ، أَوْ مَنْ لَمْ تَرُقَّ بِهِ فَصَاحَتُهُ ؛ أَي تَعَلُّوْهُ بِهِ فَصَاحَتُهُ

٦ — فَإِنْ وَرَدَ عَنْ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ ؛ أَي عَنْ بَعْضِ الْمُنْفَرِدِينَ

٧ — (لَا يُقْنَعُ) بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ ؛ أَي لَا يُكْتَفَى (فِي قَبُولِهِ أَنْ يُسْمَعَ) أَنْ

وَصَلَتْهَا نَائِبُ الْفَاعِلِ ، وَهُوَ عَلَى حَذْفِ الْجَارِ ؛ أَي لَا يُكْتَفَى بِسَمَاعِهِ .

٨ — الْعِدَّةُ : بِمَعْنَى الْعَدَدِ .

إلا أن يَكْثَرَ مَنْ يَنْطِقُ بِهِ مِنْهُمْ . فَإِنْ كَثُرَ قَائِلُوهُ (١) ، إِلَّا أَنَّهُ مَعَ
هَذَا ضَعِيفُ الْوَجْهِ فِي الْقِيَاسِ (٢) ؛ فَمَحَاوَزُهُ (٣) وَجِهَانُ :
أَحَدُهُمَا : أَنْ يَكُونَ مَنْ نَطَقَ بِهِ لَمْ يُحْكَمْ قِيَاسُهُ .
وَالْآخَرُ : أَنْ تَكُونَ أَنْتَ قَصُرْتَ (٤) عَنْ اسْتِدْرَاكِ وَجْهِ صِحَّتِهِ .
وَيُحْتَمَلُ بَأَنَّ يَكُونُ سَمِعَهُ مِنْ غَيْرِهِ مِمَّنْ لَيْسَ فَصِيحًا ، وَكَثُرَ
اسْتِمَاعُهُ لَهُ ، فَسَرَى فِي كَلَامِهِ ، إِلَّا أَنْ ذَلِكَ قَلَمًا يَقَعُ (٥) ؛ فَإِنْ
الْأَعْرَابِيُّ (٦) الْفَصِيحُ ، إِذَا عُدِلَ بِهِ عَنْ لَفْتِهِ الْفَصِيحَةِ إِلَى أُخْرَى
سَقِيمَةٍ ، عَاقَبَهَا ، وَلَمْ يَعْأَبْ بِهَا (٧) .

١ — أَيِ النَّاطِقُونَ بِهِ مِنَ الْمَفْرَدِينَ .

٢ — أَيِ : لَكِنَّهُ مَعَ الْعَدَدِ الْكَثْرِ ضَعِيفُ الْوَجْهِ فِي الْقِيَاسِ .

٣ — مَحَاوَزُهُ : فِيهِ وَجِهَانُ : مَصْدَرٌ مِيمِي ؛ أَيِ جَوَازِهِ ، أَوْ اسْمُ مَكَانٍ ؛
أَيِ طَرِيقِ جَوَازِهِ .

٤ — قَصُرْتَ ، بَضَمِ الصَّادِ الْمَهْمَلَةِ : نَزَلْتَ فَلَمْ تَحْقُقْ مَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ ؛
لِعَدَمِ التَّأَمُّلِ .

٥ — أَيِ : وَيُحْتَمَلُ بَأَنَّ يَكُونُ الْمَفْرَدُ سَمِعَ ذَلِكَ الْكَلَامَ الْمَفْرَدُ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ
مِنْ الْمُسْتَكْلِمِينَ غَيْرِ الْفَصَحَاءِ ، وَكَثُرَ اسْتِمَاعُ السَّامِعِ الْفَصِيحِ ذَلِكَ اللَّفْظَ
الَّذِي تَلَقَاهُ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ لَيْسَ بِفَصِيحٍ ، فَسَرَى ؛ أَيِ دَخَلَ ذَلِكَ اللَّفْظَ
فِي كَلَامِ ذَلِكَ الْفَصِيحِ ، وَامْتَرَجَ بِهِ امْتِرَاجًا ، إِلَّا أَنْ ذَلِكَ السَّرِيانَ قَلَمًا يَقَعُ .

٦ — الْأَعْرَابِيُّ : وَاحِدُ الْأَعْرَابِ .

٧ — عَاقَبَهَا : اسْتَقْنَرَهَا وَتَرَكَهَا اسْتِرْدَالًا لَهَا ، وَلَمْ يَعْأَبْ بِهَا : لَمْ يَحْتَفَلْ
بِهَا لِضَعْفِهَا .

فالأقوى أن يُقْبَلَ مَعْنُ شَهْرَتْ فَصَاحْتُهُ مَا يورده (١) ، وَيُحْمَلُ
أمرُهُ عَلَى مَا عُرِفَ مِنْ حَالِهِ ، لَا عَلَى مَا عَسَى أَنْ يُحْتَمَلَ ، كَمَا أَنَّ
عَلَى الْقَاضِي قَبُولَ شَهَادَةِ مَنْ ظَهَرَتْ عَدَالَتُهُ ، وَإِنْ كَانَ يَجُوزُ كَذِبُهُ
فِي السَّبَاطِنِ ؛ إِذْ لَوْ لَمْ يُؤَخَذْ بِذَلِكَ لِأَدْوَى إِلَى تَرْكِ الْفَصِيحِ بِالشُّكِّ ،
وَسَقُوطِ كُلِّ اللِّغَاتِ " .

* * *

١ - أي : فالأرجح والأقوى حجة في تخريج ما جاء عن الفصيح مخالفاً
للقياس أن يُقْبَلَ ما يرويه ويقوله . و (شَهْرَتْ فَصَاحْتُهُ) اشتهرت لسطوع
نورها ، وشدة ظهورها ، فيُقْبَلُ ما أورده الفصيح الظاهر الفصاحة ، وإن
تفرّد بما أورده ، وخالف القياس ؛ مَثْبُتاً عَلَى الظاهر الذي هو مناط الأحكام ؛
ولذلك قاسه على قبول شهادة القاضي في الأحكام الشرعية .

[الفرع] الرابع

[اختلاف اللغات وكلها حُجَّة]

قال ابن جني ^(١) :

" اللغات ^(٢) على اختلافها كلها حُجَّة . ألا ترى ^(٣) أن لغة الحجازيين في إعمال (ما) ^(٤) ، ولغة التميميين في تركه ^(٥) ،

١ — الخصائص : ٢ / ٥ . قال ابن جني في (باب اختلاف اللغات وكلها حجة) : " اعلم أن سعة القياس تبيح لهم ذلك ، ولا تحظره عليهم . ألا ترى أن لغة التميميين في ترك إعمال (ما) يقبلها القياس ، ولغة الحجازيين في إعمالها كذلك ؛ لأن لكل واحد من القومين ضرباً من القياس يُؤخذ به ، ويُخلد إلى مثله . وليس لك أن تُردَّ إحدى اللغتين بصاحبتهما ؛ لأنها ليست أحقُّ بذلك من رسيّلتها . لكن غاية ما لك في ذلك أن تتخير إحداهما ، فتقويها على أختها ، وتعتقد أن أقوى القياسين أقبل لها ، وأشدُّ أئسا بها . فأما ردُّ إحداهما بالأخرى فلا " .

٢ — المقصود باللغات : لهجات القبائل .

٣ — (ألا ترى) بالخطاب لكل من يصلح من ابن جني .

٤ — لغة أهل الحجاز إعمال (ما) كعمل (ليس) ؛ لشبهها بها في أنها لنفي الحال عند الإطلاق ، فيرفعون بها الاسم وينصبون الخبر ، نحو : ما زيد قائماً . وقال الله تعالى : (ما هذا بشراً) يوسف / ٣١ ، وقال تعالى : (ما هُنَّ أمهاتهم) المجادلة / ٢ . لكن لا تعمل (ما) عند أهل الحجاز إلا بشروط ستة ، وهي على النحو الآتي :

كُلُّ مِنْهُمَا ^(٦) يَقْبَلُهُ الْقِيَاسُ ؛ فَلَيْسَ لَكَ أَنْ تَرُدَّ إِحْدَى اللَّغَتَيْنِ بِصَاحِبَتِهَا " .

وسأني في ذلك مَزِيدُ كَلَامٍ فِي (الْكِتَابِ السَّادِسِ) (٧) .

* * *

— الأول : أَلَا يُزَادُ بَعْدَهَا (إِنْ) ، فَإِنْ زِيدَتْ بَطَلَتْ عَمَلُهَا ، نَحْوُ : مَا إِنْ زِيدَ قَائِمٌ ، يَرْفَعُ (قَائِمٌ) ، وَلَا يَجُوزُ نَصْبُهُ .

— الثاني : أَلَا يَنْتَقِضُ النِّفْيُ بِـ (إِلَّا) ، نَحْوُ : مَا زِيدَ إِلَّا قَائِمٌ .

— الثالث : أَلَا يَتَقَدَّمُ خَيْرُهَا عَلَى اسْمِهَا ، وَهُوَ غَيْرُ ظَرْفٍ ، وَلَا جَارٍ وَجَرُورٍ ؛ فَإِنْ تَقَدَّمَ وَجِبَ رَفْعُهُ ، نَحْوُ : مَا قَائِمٌ زِيدَ .

— الرابع : أَلَا يَتَقَدَّمُ مَعْمُولُ خَيْرِهَا عَلَى الْاسْمِ ، وَهُوَ غَيْرُ ظَرْفٍ ، وَلَا جَارٍ وَجَرُورٍ ؛ فَإِنْ تَقَدَّمَ بَطَلَتْ عَمَلُهَا ، نَحْوُ : مَا طَعَامُكَ زِيدَ أَكَلٌ .

— الخامس : أَلَا تَتَكَرَّرُ (مَا) ؛ فَإِنْ تَكَرَّرَتْ بَطَلَتْ عَمَلُهَا ، نَحْوُ : مَا مَا زِيدَ قَائِمٌ ؛ فَالْأُولَى نَافِيَةٌ ، وَالثَّانِيَةُ نَفَتْ النِّفْيَ ، فَبَقِيَ إِثْبَاتًا .

— السادس : أَلَا يُبَدَّلُ مِنْ خَيْرِهَا مُوجِبٌ ؛ فَإِنْ أُبْدِلَ بَطَلَتْ عَمَلُهَا ، نَحْوُ : مَا زِيدَ بِشَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ لَا يُعْبَأُ بِهِ ، فَبَشَيْءٍ : خَيْرٌ عَنِ الْمَبْتَدَأِ (زِيدَ) .

٥ — لَا تَعْمَلُ (مَا) شَيْئًا فِي لَفْظِ بَنِي عَمِيْمٍ ؛ فَتَقُولُ : مَا زِيدَ قَائِمٌ ، فزِيدُ : مَرْفُوعٌ بِالِابْتِدَاءِ ، وَقَائِمٌ : خَيْرُهُ ، وَلَا عَمَلُ لـ (مَا) فِي شَيْءٍ مِنْهُمَا ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ (مَا) حَرْفٌ لَا يَخْتَصُّ لِدُخُولِهِ عَلَى الْاسْمِ ، نَحْوُ : مَا زِيدَ قَائِمٌ ، وَعَلَى الْفِعْلِ ، نَحْوُ : مَا يَقُومُ زِيدٌ ، وَمَا لَا يَخْتَصُّ فَحَقُّهُ أَلَا يَعْمَلُ .

٦ — (كَلِّ مِنْهُمَا) أَيُّ مِنَ الْإِعْمَالِ وَالْإِهْمَالِ يَقْبَلُهُ الْقِيَاسُ .

٧ — الْاِقْتِرَاحُ : الْكِتَابِ السَّادِسِ (فِي التَّعَارُضِ وَالتَّرْجِيحِ) ، الْمَسْأَلَةُ الثَّانِيَةَ .

[الفرع] الخامس

[علة امتناع الأخذ عن أهل المدر]

قال ابن جنّي (١) :

"علة امتناع الأخذ عن أهل المَدْرِ (٢) كما يُؤخَذُ عن أهل الوَيْرِ (٣) ما عَرَضَ للغات الحاضرة ، وأهل المدر من الاختلال والفساد ، ولو عَلِمَ أن أهل مدينة (٤) باقونَ على فصاحتهم ، لم

١ — الخصائص : ٢ / ٥ (باب في ترك الأخذ عن أهل المدر كما أُخِذَ عن أهل الوير) .

٢ — المدر : الطين اللزج المتماصك ، والقطعة منه : مَدْرَة ، وأهل المدر : سُكَّان البيوت المبنية ، خلاف البدو سكان الخيام .

٣ — الوير : صوف الإبل والأرانب ونحوها ، الواحدة : وَيْرَة ، والجمع : أوبار ، وأهل الوير : أهل البادية ؛ لأنهم يتخذون بيوتهم من الوير .

٤ — ذكر صاحب (القاموس) في (هكد) أن باليمن قرب زيد جبلاً اسمه (عَكَاد) ، أهله باقون على اللغة الفصيحة . ويقول السيد مرتضى الزبيدي شارح القاموس : إنهم لا يزالون على ذلك إلى زمنه ، وإنهم لا يسمحون للغريب أن يقيم عندهم أكثر من ثلاث ليال ؛ خوفاً على لسانهم . والزبيدي كانت وفاته سنة ١٢٠٥ هـ . ويقول ياقوت في (معجم البلدان) في ترجمة (عكوتان) : " وجبلا عكاد فوق مدينة الزرائب ، وأهلها باقون على اللغة العربية من الجاهلية إلى اليوم ، لم تتغير لغتهم بحكم أنهم لم يختلطوا بغيرهم من الحاضرة في مناكحتهم ، وهم أهل قرار ، لا يظنون عنه ، ولا يخرجون منه " . من تعليقات الشيخ النجار الخصائص : ٢ / ٥ (الهامش) .

يَعْرِضُ لِلغتهم شيءٌ من الفساد ، لَوَجِبَ الأخذ عنهم ، كما يُؤخَذُ
 عن أهل الوبر ^(١) . وكذلك لو فُشنا في أهل الوبر ما شاع في لغة
 أهل المدر من الخللِ والفساد ، لَوَجِبَ رَفْضُ لغتها ^(٢) .
 قال ^(٣) : " وعلى ذلك العملُ في وقتنا هذا ؛ لأننا لا نكاد نرى
 بدويًا فصيحًا ^(٤) .

وإذا كان قد رُوِيَ أنه ﷺ سَمِعَ رجلاً يَلْحَنُ ، فقال : (أرشِدُوا
 أحاكم ، فقد ضَلَّ) ^(٥) وَسَمِعَ عمرُ رجلاً يَلْحَنُ ، وكذلك عليٌّ ،

١ — (ولو عُلِمَ أن أهل مدينة ...) المراد بأهل المدينة العربُ المرجوعُ إليهم
 لا بمجرد مَسْنٍ في المدينة ؛ وإنما يكون الأخذ عنهم واجبًا ، وإن كانوا أهل
 مَدَرٍ ؛ لأن الحاضرة بذاتها ليست مانعة من الاحتجاج ، بل المانع ما عرض
 من الاختلال والفساد ، فإذا انتفى جاز الاستدلال والاستشهاد .

٢ — أي : لو شاع الخللُ والفسادُ ، وذاع ، وظهر في سكان البوادي الذين
 لم يدخلوا الحواضر ، لتعَيَّن تركُّ لغة أهل البادية ؛ لأن الحكم دائر مع علته
 وجودًا وعدمًا ، على ما عُرِفَ في أصول الفقه ؛ فمتى وُجدت الفصاحة
 الكاملة والوشوق ، صَحَّ الاحتجاج من كلا الفريقين ، ومتى انتفى ذلك
 انتفى الاحتجاج .

٣ — أي : قال ابن جني . الخصائص : ٥ / ٢ .

٤ — قال ابن جني : " وعلى ذلك العملُ في وقتنا هذا ؛ لأننا لا نكاد بدويًا
 فصيحًا . وإن نحن آتسنا منه فصاحة في كلامه ، لم نكد نعلم ما يفسد ذلك
 ويقدح فيه ، وينال ويُقَضِّ منه . وقد طرأ علينا أحدٌ من يدعي الفصاحة
 البدوية ، ويتباعد عن الضَّعْفَةِ الحضرية ... " .

٥ — فقد ضَلَّ : أي أخطأ طريقة الصواب في الإعراب .

حتى حَمَلَهُ ذلك على وَضَع النحو ^(١) ، إلى أن شاع واستمرَّ فسادُ
الألسنة مشهوراً ظاهراً ^(٢) — فينبغي أن يُستوحَش من الأخذ عن
كل أحد ، إلا أن تقوى لغته ، وتَشيع فصاحته " ^(٣) .
وقد قال الفراء في بعض كلامه : " إلا أن تَسْمَعَ شيئاً من بدويِّ
فصيح ، فتقولهُ " ^(٤) .

! * *

١ — (حتى حمله) أي : بَعَثَ ذلك اللحنُ الذي سمعه الإمام علي — كَرَمَ
الله وجهه — على وضع مقدمات النحو ، وأمر أبا الأسود الدؤلي أن يَنْحُو
نَحْوَهُ ، ولأجل ذلك سُمِّيَ (النحو) .

٢ — مشهوراً ظاهراً : حالان مترادفان ، أو متداخلان من الفساد .

٣ — انظر : الخصائص ٢ / ٨ . وقد حذف السيوطي الروايات الخاصة
باللحن .

٤ — الخصائص : ٢ / ٩ . ويقصد الفراء : إلا أن تسمع شيئاً من بدوي
فصيح ؛ لسلامته من الخطأ في التعبير ، فتقول أنت ما سمعت من ذلك
البدوي الفصيح ؛ لأنه حجة لجودة لسانه ، وسلامة سليقته من الفساد .

[الفرع] السادس

في العربي الفصيح ينتقل لسانه (١)

قال ابن جني (٢) :

" العملُ في ذلك أن تُنظَرُ حالَ ما انتقلَ إليه (٣) ؛ فإن كان فصيحًا مثل لغته الأولى أخذَ بها ، كما يُؤخَذُ بما انتقل عنها (٤) ؛ أو فاسدًا فلا (٥) ، ويُؤخَذُ بالأولى " .

١ — أي : في العربي الفصيح ، ينتقل لسانه عن لغته المعروفة له ، إلى لغة أخرى .

٢ — قال ابن جني في (باب في العربي الفصيح ينتقل لسانه) : " اعلم أن المعمول عليه في نحو هذا أن تُنظَرُ حالَ ما انتقلَ إليه لسانه ؛ فإن كان إنما انتقل من لغته إلى لغة أخرى مثلها فصيحة ، وَجَبَ أن يُؤخَذَ بلغته التي انتقل إليها ، كما يُؤخَذُ بها قبل انتقال لسانه إليها ، حتى كأنه إنما حضر غائب من أهل اللغة التي صار إليها ، أو نطق ساكت من أهلها . فإن كانت اللغة التي لنتقل لسانه إليها فاسدة ، لم يُؤخَذَ بها ، ويُؤخَذُ بالأولى ، حتى كأنه لم يزل من أهلها . وهذا واضح " . الخصائص : ١٢ / ٢

٣ — أي الكلام ، أو اللسان الذي انتقل عن لغته إليه .

٤ — (أخذَ بها) أي بما انتقل إليه (كما يؤخذ) بالمنتقل عنه ، وأنت باعتبار اللغة ، كما ذكر أولاً باعتبار (ما) . وصحَّ الأخذُ بهما معًا ؛ لجامع السلامة من القوادح .

٥ — (فلا) أي : فلا يُؤخَذُ به ، ولا عبرة به ؛ إنما يُؤخَذُ بلغته الأولى التي انتقل عنها ، واشتهر بالفصاحة فيها .

قال (١) :

" فإن قيل : فما يُؤمّنك (٢) — أن يكون كما وحدث في لغته فساداً بعد أن لم يكن فيها — أن يكون فيها فساداً آخر لم تُعلمه ؟
قيل : لو أخذ بهذا لأدى إلى أن لا تطيب نفس بلغة ، وأن يُتوقف عن الأخذ عن كل أحد ؛ مخافة أن يكون في لغته زيغ (٣)
لا نعلمه الآن (٤) ، ويجوز أن يُعلم بعد زمان (٥) ، وفي هذا من

١ — قال ابن حني : " فإن قلت : فما يؤمّنك — أن تكون كما وحدث في لغته فساداً بعد أن لم يكن فيها فيما علمت — أن يكون فيها فساد آخر لم تعلمه ؟ ... قيل : هذا يُوحشك من كل لغة صحيحة ؛ لأنه يتوجه منه أن تتوقف عن الأخذ بها ؛ مخافة أن يكون فيها زيغ حادث لا تعلمه الآن ، ويجوز أن تعلمه بعد زمان ، كما علمت من حال غيرها فساداً حادثاً ، لم يكن فيما قبل فيها . وإن اتجه هذا انخرط عليك منه ألا تطيب نفساً بلغة ، وإن كانت فصيحة مستحكمة . فإذا كان أخذك بهذا مودياً إلى هذا رفضته ، ولم تأخذ به ، وعملت على تلقي كل لغة قوية معربة بقبولها واعتقاد صحتها ، وألا توجه ظنة إليها ، ولا تسوء رأياً في المشهود تظاهره من اعتدال أمرها ... فهذا هو القياس ، وعليه يجب أن يكون العمل " . انظر

الخصائص : ١٣ / ٢

- ٢ — أي : فما يُدخلك أيها الفصح في أمن
- ٣ — زيغ : ميل وانحراف عن الصواب .
- ٤ — لا نعلمه : لا نطلع عليه نحن الآن في هذا الوقت الحاضر لحفائه .
- ٥ — (أن يُعلم) نائب الفاعل ضمير عائد للزيغ ؛ أي : أن يطلع أحد على ذلك (بعد زمان) ؛ أي في وقت آخر .

الخطَل ما لا يَخْفَى (١) .

فالصوابُ الأخذُ بما عُرِفَ صِحَّتُه ، ولم يَظْهَرِ فسادُه ، ولا
يُلتَفَتُ إلى احتمال الخَلَل فيه ما لم يَينُ " .

* * *

١ - (وفي هذا) الإشارة إلى التوقف ؛ أي في هذا التوقف لهذا الاحتمال
البعيد (من الخطل) الخطأ (ما لا يخفى) ما لا يُسْتَرُ لظهوره ؛ لأنه يفضي
إلى علم الاعتداد بشيء من اللغات أصلاً ، والإعراض عن كل واحد من
العرب ؛ لوجود ذلك الاحتمال ، وهو خطأ واضح البطلان ، خارج عن
قوانين الكلام ، والمذاهب الصحيحة .

[الفرع] السابع في تداخل اللغات (١)

قال في (الخصائص) :

" إذا اجتمع (٢) في كلام الفصح لغتان فصاعداً (٣) ، كقوله :
وأشربُ الماءَ ما بي نَحْوَهُ عَطَشٌ إِلَّا لَأَنَّ عَيْوَنَهُ سَيْلٌ وَأَدِيهَا (٤)

١ — قول السيوطي (في تداخل اللغات) ؛ أي دخول بعضها في بعض .
وهذا الفرع عبّر عنه ابن جنّي في (الخصائص : ١ / ٣٧٠) بقوله : (باب
في الفصح يجتمع في كلامه لغتان فصاعداً) ، وهذه العبارة أوّلَى ؛ لأن
التداخل عند أهل العربية أن تتكلم بلغة مركبة من لغتين .

٢ — قوله (إذا اجتمع ...) كلام معناه في (الخصائص ١ / ٣٧٢) دون
لفظه ؛ فإنه أورد أحياناً استدلالاً بها على ما أورد ، ومنها البيت الذي ذكره
السيوطي ، وبعد ما نقلها ، وأطال في توجيهها ، قال : " فإذا ورد شيء من
ذلك — كان يجتمع في لغة رجل واحد لغتان فصيحتان — فينبغي أن تتأمل
حال كلامه ... " . فاختصر السيوطي ذلك وقدم وأخر وجاء بالمقصود منه .

٣ — فصاعداً : منصوب على الحال ، لكنهم التزموا في مثل هذا التركيب
حذف صاحب الحال وعاملها ، والتقدير : فذهب الاجتماعُ صاعداً .

٤ — استشهد ابن جنّي بهذا البيت في (الخصائص) مرتين (١ / ٣٧١ ،
و ٢ / ١٨) ، وروى صدره في المرة الأولى :

وأشربُ الماءَ ما بي نَحْوَهُ عَطَشٌ

والبيت مَرْوِيٌّ عَنْ قَطْرُبَ ، وفيه إشباع للهاء في (نَحْوَهُ) وإسكان للهاء في
(عَيْوَنَهُ) ، وهو من البحر البسيط .

فقال : نَحَوْهُوَ بِالْإِشْبَاعِ ^(١) ، وَعْيُونُهُ بِالْإِسْكَانِ ^(٢) ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُتَأَمَّلَ حَالُ كَلَامِهِ ^(٣) .

فإن كانت اللفظتان ، في كلامه ، متساويتين في الاستعمال ، كَثُرَتْهُمَا وَاحِدَةً ^(٤) ، فَأَخْلَقُ ^(٥) الْأَمْرَ بِهِ أَنْ تَكُونَ قَبِيلَتُهُ تَوَاضَعَتْ فِي ذَلِكَ الْمَعْنَى عَلَى تَيْبِكَ اللَّفْظَيْنِ ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَفَعَّلُ ذَلِكَ ^(٦) لِلْحَاجَةِ إِلَيْهَا فِي أَوْزَانِ أَشْعَارِهَا ، وَسَعَةِ تَصْرِفِ أَقْوَالِهَا .

ويجوز أن تكون لفظته في الأصل إحداهما ، ثم إنه استفاد الأخرى من قبيلة أخرى ، وَطَالَ بِهَا عَهْدُهُ ، وَكَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ لَهَا ، فَلَحِقَتْ ، لَطُولَ الْمُدَّةِ ، وَاتِّصَالَ اسْتِعْمَالِ ، بَلَّغَتْهُ الْأُولَى .

١ — بِالْإِشْبَاعِ لِلِهَاءِ مِنْ (نَحَوْهُ) ؛ لِأَنَّهَا تَتَوَلَّدُ عَنِ الضَّمَّةِ ، وَفِيُنَطَّقُ بِهَا لَفْظًا ، وَلَا تُرْسَمُ فِي الْخَطِّ ، فَكِتَابَةُ الْوَاوِ عَلَى خِلَافِ قَاعِدَةِ الرَّسْمِ .

٢ — بِالْإِسْكَانِ لِلِهَاءِ مِنْ (عْيُونُهُ) بِلا مُدَّةٍ ، وَالْإِشْبَاعُ أَفْصَحُ إِجْمَاعًا .

٣ — أَيِ يَنْبَغِي أَنْ يُتَأَمَّلَ حَالُ كَلَامِ الْفَصِيحِ الَّذِي اشْتَمَلَ عَلَى لَفْظَيْنِ .

٤ — كَثُرَتْهُمَا وَاحِدَةً : جُمْلَةٌ مَفْسَّرَةٌ لِلتَّسَاوِيِ الْمَذْكُورِ . وَيَجُوزُ كَوْنُهَا حَالِيَةً .

٥ — أَخْلَقُ : اسْمٌ تَفْضِيلٌ ، مِنْ قَوْلِهِمْ : هُوَ خَلَقَ بِالْأَمْرِ ؛ أَيِ حَقِيقٌ بِهِ ، وَجَدِيرٌ .

٦ — أَيِ إِنْ الْعَرَبُ تَضَعُ الْأَلْفَاظَ الْكَثِيرَةَ لِلْمَعْنَى الْوَاحِدِ ، وَهُوَ التَّرَادُفُ ؛ فَرَارًا مِنَ التَّكْرَارِ ، وَإِعَادَةِ اللَّفْظِ بَعِينَهُ ، لَمَّا فِيهِ مِنْ اسْتِكْرَاهِ السَّمْعِ ، وَالثَّقَالَةِ عَلَى الْمُسْتَعْمَلِ ، بِخِلَافِ التَّفْنِينِ ، وَإِبْرَادِ الْمَعْنَى الْوَاحِدِ فِي قَوَالِبِ مِنَ الْأَلْفَاظِ ، وَلَا سِيَّمَا فِي مَقَامَاتِ الْمَدْحِ وَالْمَفَاخِرَةِ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مَعْدُودٌ مِنَ التَّفْنِينِ الْعَجِيبِ ، وَالتَّصْرِفِ الْغَرِيبِ .

وإن كانت إحدى اللفظتين أكثر من كلامه من الأخرى ،
فأخْلَقُ^(١) الأمر به أن تكون القليلة الاستعمال هي الطارئة^(٢)
عليه ، والكثيرة هي الأولى الأصلية .

ويجوز أن تكونا معاً لغتين له ولقبيلته^(٣) ؛ وإنما قلتُ إحداهما
في استعماله لضعفها في نفسه ، وشذوذها عن قياسه .

وإذا كَثُرَ على المعنى الواحد ألفاظٌ مختلفة^(٤) ، فُسِّمَتْ في لغة
إنسان^(٥) ، فعلى ما ذكرناه ، كما جاء عنهم في أسماء الأسد ،
والسيف ، والخمر ، وغير ذلك . وكما تَنَحَّرَفُ الصيغَةُ ، واللفظُ
واحدٌ ؛ كقولهم : رَغْوَةُ اللبن ، ورُغْوَتُهُ ، ورِغْوَتُهُ^(٦) . ورُغَاوَتُهُ ،
كذلك مُثَلَّثًا .

١ - أَخْلَقُ : أَجْدَرُ وَأَوْلَى .

٢ - الطارئة : الجديدة المستحدثة ؛ لأن قلتها ونزارة جريانها على لسانه
دالٌّ على أنها حدثت عليه وطرأت ، ولم تكن مما جُبل عليه .

٣ - أي يجوز أن تكون اللغتان مستعملتين لذلك الفصح ، ولقبيلته هو ،
يتكلمون بهما معاً .

٤ - هنا هو النوع المسمى بالترادف :

٥ - أي : فُسِّمَتْ ألفاظٌ مختلفة في لغة إنسان .

٦ - الرغوة : ما يعلو السوائل عند غليانها أو رجها ، أو ذوبان شيء فيها .

رغوة اللبن : هو مثلث الراء باتفاقهم . وقوله (ورغاوته كذلك) أي مثل

ما قبله ، وهو (رغوة) في حالة كونه مثلثًا . انظر : ابن السيد البطلوسي

(٤٤٤ - ٥٢١ هـ) : المثلث ، القسم الثاني ص ٢٩ .

وكقولهم : جئتُ مِنْ عِلٍّ ، ومن عِلٍّ ، ومن عِلٍّ ، ومن عِلٍّ ، ومن عِلٍّ ،
ومن عِلٍّ ، ومن عِلٍّ ، ومن عِلٍّ ، ومن عِلٍّ ، ومن عِلٍّ ، ومن عِلٍّ ،
مُعَال .

فكُلُّ ذلك لغاتٌ لجماعات ، قد تجتمع لإنسان واحد (١) .

قال الأصمعي (٢) : " اختلف رجلان في (الصَّقْرِ) ؛ فقال
أحدهما : بالصاد ، وقال الآخرُ : بالسین ، فتراضيًا بأولٍ وِارِدٍ
عليهما ، فحكيا له ما هما فيه ، فقال : لا أقولُ كما قلتما ؛ إنما هو
الزَّقْرُ " (٣) .

١ — قال ابن جني : " فإذا أرادوا النكرة قالوا : من عِلٍّ . وكلما كثرت
الألفاظ على المعنى الواحد ، كان ذلك أوكدًا بأن تكون لغات لجماعات ،
اجتمعت لإنسان واحد ، من هُنا ومن هُنا " . الخصائص : ١ / ٣٧٤

٢ — هو أبو سعيد عبد الملك بن قُرَيْب بن عبد الملك بن علي بن أصمع ،
أحد أئمة اللغة والغريب والأخبار والمَلَح والنوادر . قال الأصمعي : حفظتُ
سنة عشر ألف أرجوزة . وكان من أهل السُنَّة ، ولا يفني إلا فيما أجمع عليه
علماء اللغة ، ويقفُ عمًا ينفردون عنه ، ولا يميز إلا أفصح اللغات . من
مصنفاته : خَلَقَ الإنسان ، خَلَقَ الفَرَسَ ، الأضداد ، ما اتفق لفظه واختلف
معناه ، الإبل ، وغير ذلك . مات سنة ست عشرة ، وقيل : خمس عشرة ،
ومائتين ، عن ثمان وثمانين سنة .

٣ — قال ابن جني في تعليقه على تلك الرواية : " أفلا ترى إلى كل واحد
من الثلاثة كيف أفاد في هذه الحال إلى لغته لغتين أخريين معها . وهكذا
تتداخل اللغات " . الخصائص : ١ / ٣٧٤

" وعلى هذا يتخرّج جميع ما ورد من التداخل (١) ، نحو : قَلَى
يَقَلَى (٢) ، وسَلَا يَسَلَى (٣) .

١ — بدأ السيوطي في النقل عن باب آخر من الخصائص (١ / ٣٧٤) ،
وهو بعنوان (باب في تَرْكِب اللغات) ، وقد قال ابن جني في أوّله : " اعلم
أن هذا موضع قد دَعَا أَقْوَامًا ضَعُفَ نَظْرُهُمْ ، وَخَفَّتْ إِلَى تَلْقَى ظَاهِر هَذِهِ
اللُّغَةِ أَفْهَامُهُمْ ، أَنْ جَمَعُوا أَشْيَاءَ عَلَى وَجْهِ الشَّدُوذِ عِنْدَهُمْ ، وَأَدَّعَوْا أَنَّهَا
مَوْضُوعَةٌ فِي أَصْلِ اللُّغَةِ عَلَى مَا سَمِعُوهُ بِأَخْرَجَةٍ مِنْ أَصْحَابِهَا ، وَأَنْسُوا مَا كَانَ
يَنْبَغِي أَنْ يَذْكُرُوهُ ، وَأَضَاعُوا مَا كَانَ وَاجِبًا أَنْ يُحْفَظُوهُ . أَلَا تَرَاهُمْ كَيْفَ
ذَكَرُوا فِي الشَّدُوذِ مَا جَاءَ عَلَى فَعَلٍ يَفْعَلُ ، نَحْوُ : نَعِمَ يَنْعُمُ ، وَدِمَتَ تَدُومُ ،
وَمِتَّ تَمُوتُ . وَقَالُوا أَيْضًا فِيمَا جَاءَ مِنْ فَعَلٍ يَفْعَلُ ، وَلَيْسَ عَيْنُهُ ، وَلَا لَامُهُ
حَرْفًا حَلَقِيًّا ، نَحْوُ : قَلَى يَقَلَى ، وَسَلَا يَسَلَى ، وَجَبَى يَجْبَى ، وَرَكَنَ يَرَكُنُ ،
وَقَنَطٌ يَقْنَطُ . وَمَا عَثَوْهُ شَاذًا مَا ذَكَرُوهُ مِنْ فَعَلٍ فَهُوَ فَاعِلٌ ، نَحْوُ : طَهَّرَ فَهُوَ
طَاهِرٌ ، وَشَعَّرَ فَهُوَ شَاعِرٌ ، وَحَمَضَ فَهُوَ حَامِضٌ ، وَعَقَّرَتِ الْمَرْأَةُ فَهِيَ عَاقِرٌ .
وَلِذَلِكَ نَظَائِرُ كَثِيرَةٌ . وَاعْلَمْ أَنَّ أَكْثَرَ ذَلِكَ وَعَامَّتُهُ ؛ إِنَّمَا هُوَ لُغَاتٌ تَدَاخَلَتْ
فَتَرَكِبَتْ ، عَلَى مَا قَدَّمْنَاهُ فِي الْبَابِ الَّذِي هَذَا الْبَابُ يَلِيهِ . هَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ
يُعْتَقَدَ ، وَهُوَ أَشْبَهَ بِحِكْمَةِ الْعَرَبِ " .

٢ — قَلَى يَقَلَى ، بِالْفَتْحِ فِيهِمَا ، عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ ؛ فَإِنَّ مِضَارِعَ قَلَى الْمَفْتُوحِ
يَقَلَى بِالْكَسْرِ ، وَمَاضِي يَقَلَى الْمَفْتُوحِ قَلَى بِالْكَسْرِ ، فَرَكِبُوا مِنَ اللَّغَتَيْنِ لُغَةً
ثَالِثَةً . وَمَعْنَى قَلَى : أَبْغَضَ .

٣ — سَلَا يَسَلَى ، بِالْفَتْحِ فِيهِمَا أَيْضًا ، مَعَ فَقْدَانِ حَرْفِ الْحَلْقِ مِنَ الْعَيْنِ
وَاللَّامِ ، وَالْمَشْهُورُ سَلَا يَسَلُو ، أَوْ سَلَى يَسَلَى ؛ فَالْفَتْحُ فِيهِمَا مُرَكَّبٌ مِنْهُمَا .
وَالسَّلْوَانُ : النِّسْيَانُ ، وَسَلَاهُ نَسِيَهُ .

وطَهَّرَ فهو طَاهِرٌ ، وشَعَرَ فهو شَاعِرٌ^(١) .
فكلُّ ذلك إنما هو لغاتٌ تَدَاخَلَتْ فترَكِبَتْ بأن أخذَ الماضي من
لغة ، والمضارع أو الوصف^(٢) من لغة أخرى ، لا تُنطق بالماضي
كذلك ، فَحَصَلَ التداخُلُ والجمعُ بين اللغتين^(٣) .
فإن مَنْ يقول : قَلَا ، يقول في المضارع : يَقْلِي ، والذي يقول :
يَقْلَا ، يقول في الماضي : قَلِي . وكذا مَنْ يقول : سَلَا ، يقول في
المضارع : يَسْلُو ، وَمَنْ يقول : يَسْلَا ، يقول في الماضي : سَلِي .
فتَلَقَى أصحابُ اللغتين ، فَسَمِعَ هذا لغة هذا ، وهذا لغة هذا ،
فأخذ كلُّ واحد من صاحبه ما ضَمَّهُ إلى لغته ، فترَكِبَتْ هناك لغةٌ
ثالثة .

وكذا شَاعِرٌ ، وطَاهِرٌ ؛ إنما هو من شَعَرَ ، وطَهَّرَ ، بالفتح . وأما
بالضمِّ فوَصَّفَهُ على (فَعِيل) ؛ فالجمع بينهما من التداخُلِ " .

١ — الأصل أن يكون اسم الفاعل على وزن (فاعل) من فَعَلَ المفتوح
العين كقَاعِدٍ وَجَالِسٍ . واسمُ الفاعل من فَعَلَ المضموم العين على (فَعِيل)
ككَرِيمٍ من كَرَّمَ ، وشَرِيفٍ من شَرَّفَ .

٢ — الوصف : مصطلح صرفي ، وهو الاسم المشتق الذي يدل على معنى
وذات متصفة به ، ويشمل اسم الفاعل ، واسم المفعول ، والصفة المشبهة ،
وأمثلة المبالغة ، وأفعال التفضيل . ويدل الوصف هنا على اسم الفاعل من
الفعلين طَهَّرَ وشَعَرَ .

٣ — أي التداخُلِ بين الماضي والمضارع في الأولين ، وبينه وبين الوصف في
الأخبرين .

انتهى كلامُ ابنِ جنِّي (١) .

وقد حَكَى غيرُه (٢) في استعمال اللغتين المتداخلتين قولين :

أحدهما : أنه يجوز مطلقاً (٣) .

والثاني : إنما يجوز بشرط أن لا يُؤدِّي إلى استعمال لفظ مهمَل

كـ (الحَبِكَ) (٤) .

* * *

١ — أحذف السيوطي بكلام ابنِ جنِّي غاية الإحخاف ، وجعل بايين مستقلين في فرع واحد ، وأدخل بعضهما في بعض تداخلاً عجيباً ؛ فلا بُدَّ من مطالعة كلام ابنِ جنِّي ومراجعته في (الخصائص ١ / ٣٧٠ — ٣٨٥) .

٢ — أي غير ابنِ جنِّي من أهل العربية .

٣ — أي يجوز مطلقاً ، ولو أدى إلى تركيب لا أصل له في الكلام ، وبناء لا نظير له في الأبنية ، كما يدل مقابله .

٤ — الحَبِكَ : هو مثال للمهمَل ، والمراد ما نُقِلَ أنه قيل فيه : حَبِكَ بكسر الحاء وضم الباء . وهذا بناء مهمَل ، لا وجود له ، إلا أنهم وجهوه بأنه من تداخل اللغتين ، وهما ضَمُّ أولَيْهِ وكسْرُهما ، فدخِلَ ضم الثاني في لغة كسر الأول في الأخرى . وقد قرأ الحسن قول الله تعالى (والسماء ذات الحُبُك) الذاريات ٧ / : الحُبُك ، والحَبِكَ ، والحَبِكَ ، والحَبِكَ ، والحَبِكَ . والسوِجَة السادس (الحُبُك) قراءة الناس . ورُوي عن عِكْرَمَةَ (الحُبُك) . وجميعه هو بمعنى : طرائق الغيم ، وأثرُ حُسْنِ الصنعة فيه . انظر : المحتسب لابنِ جنِّي : ٢ / ٢٨٧ .

[الفرع] الثامن [لا يُحْتَجُّ بكلام المولدين]

أَجْمَعُوا^(١) على أنه لا يُحْتَجُّ بكلام المولدين ، والمُحَدِّثِينَ^(٢) في اللغة والعربية .

١ — أي : أجمع أئمة النحو والصرف واللغة ، ومن في معناهم ممن يستدل على إثبات التراكيب والألفاظ ، دون علماء المعاني والبيان والبدیع ؛ فإنهم يستدلون بأنواع الشعراء على اختلاف طبقاتهم .

٢ — (بكلام المولدين والمحدثين) كلاهما بصيغة اسم المفعول ، جمع مؤلَّد ، ومُحَدِّث ، وكلاهما بمعنى ؛ فالعطف تفسيري . وبعضهم فرق بينهما فقال : المولدون من بعد الإسلاميين كبشار بن برد ، والمحدثون من بعدهم كأبي تمام . ونشير إلى أن اللغويين قسّموا الشعراء إلى أربع طبقات :

الطبقة الأولى : الشعراء الجاهليون ، وهم قبل الإسلام ، كامرئ القيس ، والأعشى ، وطرفة بن العبد ، وزهير بن أبي سلمى .

الطبقة الثانية : المخضرمون ، وهم الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ، كليب بن ربيعة ، وحسان بن ثابت ، والخنساء ، وكعب بن زهير .

الطبقة الثالثة : المتقلمون ، ويُقال لهم الإسلاميون ، وهم الذين كانوا في صدر الإسلام ، كحريز ، والفرزدق ، والأخطل .

الطبقة الرابعة : المولدون ، ويُقال لهم المحدثون ، وهم يبدءون في العصر العباسي ببشار بن بُرد ، وأبي نُوَّاس .

والطبقتان الأوليان يُستشهد بشعرهما إجماعًا . وأما الثالثة فالصحيح صحة الاستشهاد بكلامها . وأما الرابعة فالصحيح أنه لا يُستشهد بكلامها مطلقًا .

وفي (الكشاف) (١) ما يقتضي تخصيص ذلك بغير أئمة اللغة ورواتها؛ فإنه (٢) استشهد على مسألة (٣) بقول حبيب بن أوس (٤)، ثم قال:

١ — هو التفسير العجيب الذي لا نظير له في موضوعه (الكشاف عن حقائق التنزيل، وعيون الأقاويل، في وجوه التأويل) تأليف الإمام الفاضل أبي القاسم جراح الله محمود بن عمر الزمخشري (٤٦٧ — ٥٣٨ هـ).

٢ — (فإنه) أي: صاحب (الكشاف) المفهوم من المقام.

٣ — توقف الزمخشري في (الكشاف ١ / ٢٢٠ وما بعدها) أمام قول الله تعالى: (وإذا أظلم عليهم قاموا) البقرة / ٢٠. قائلاً: "و (أظلم) يحتمل أن يكون غير مُتَعَدٍّ، وهو الظاهر، وأن يكون متعدياً منقولاً من: ظلم الليل وتشهد له قراءة يزيد بن قطيب (أظلم) على ما لم يُسمَّ فاعله. وجاء في شعر حبيب بن أوس:

هُمَا أَظْلَمَا حَالِي نُمْتُ أَحْلِيَا
ظَلَامَيْهِمَا عَنِّي وَجِهَ أَمْرَدَ أَشْيَبِ

وهو، وإن كان مُحَدَّثًا...". والضمير (هُمَا) في بيت أبي تمام عائد إلى العقل والدهر اللذين ذكرهما في بيت سابق على هذا؛ وإنما أسند الإظلام إلى العقل؛ لأن العيش لا يطيب لعاقل، وإلى الدهر؛ لأنه يعادي كل فاضل. وأحليا: كَشَفًا. ومعنى البيت: كفايتي ما علمني إياه عقلي ودهري؛ فقد ساقاً إلي ظلمة الخطوب التي ابتعثت بياض الشيب في مفرقي، على الرغم من أني ما زلتُ أمرد شاباً.

٤ — هو الشاعر المعروف حبيب بن أوس الطائي، وكنيته أبو تمام، وبها اشتهر. مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين ومائتين من الهجرة.

" وهو ، وإن كان مُحدَّثًا ، لا يُستشهدُ بشعره في اللغة ؛ فهو
من علماء العربية ، فاجْعَلْ ما يقوله بِمَنْزِلَةِ ما يرويه ؛ ألا تَرى إلى
قول العلماء : الدليلُ عليه بيتُ الحماسة ^(١) ، فيقتنعون بذلك
لتوثُقهم بروايته وإتقانه " ^(٢) .

* * *

١ — (الحماسة) هو الديوان المشهور الذي جمعه أبو تمام ، واختاره من
كلام العرب والإسلاميين ، وأودعه أبوابًا من الأدب ، وصدّره بباب
الحماسة ، وهي الشجاعة وزنًا ومعنى ؛ فسُمِّي الكتاب بأول أبوابه .

٢ — يرى اللغويون والنحويون أن ما ذكره الزمخشري في كشّافه ممنوع ؛ إذ
لو فُتِح هذا الباب ، لاحتجَّ بكل ما وقع من شعر المحدثين بهذا الطريق ، على
الرغم مما فيه من لحن ، وما عليه من مأخذ . وأشاروا إلى أن مَبْنَى الرواية
على الوثوق والضبط ، ومبنى القول على الدراية والإحاطة بالأوضاع
والقوانين ، والإتقان في الأول لا يستلزمه في الثاني ، وغايةُ أمر أبي تمام أنه
جَمَعَ في (الحماسة) أشعار مَنْ يُستشهدُ بشعرهم ، وصدّق فيه .

فائدة

[أول الشعراء المحدثين]

أولُ الشعراء المحدثين بشار بن بُرد^(١) ، وقد احتجَّ سيبويه في كتابه ببعض شعره تقريبًا إليه^(٢) ؛ لأنه كان هجاءً ، لتركة الاحتجاج بشعره . ذكَّره المرزباني وغيره^(٣) .

١ — هو أبو معاذ بشار بن برد العُقَيْليّ ، الضرير ولادة ، أحد مخضرمي الدولتين الأموية والعباسية ، شاعرٌ مجيدٌ مُفلقٌ ظريفٌ مُحسنٌ ، أستاذ أهل عصره من الشعراء غير مُدافعٍ ، يجتمعون إليه وينشدونه ، ويرضون بحكمه . توفي سنة سبع وستين ومائة من الهجرة .

٢ — نسب أصحاب بشار إلى سيبويه أنه استشهد في كتابه بيت من شعر بشار ، بعد أن توعدّه بالهجاء . وأصحابُ بشار يروون له هذا البيت :

وما كُلُّ ذي لُبٍّ بِمُؤْتِكِ نُصْحَهُ وما كُلُّ مُوتٍ نُصْحَهُ بَلِيْبِ

وهذا البيت في (الكتاب ١ / ٤٠٩) ، وهو ليس من شعر بشار ؛ وإنما هو لأبي الأسود الدؤلي (في ديوانه ص ٢٠٧) ، من قصيدته التي مطلعها :

أَمِنْتَ امْرَأً فِي السَّرِّ لَمْ يَكْ حَارِمًا وَلَكِنَّهُ فِي النَّصْحِ غَيْرُ مُرِيْبِ

وليس في كتاب سيبويه شواهدٌ من شعر بشار ؛ لذلك يجوز أن يكون استشهاده بشعره على نحو ما يذكِّره المتذكِّرون في المجالس ، وبجامع القوم . انظر : رسالة الغفران لأبي العلاء المعري (٣٦٣ — ٤٤٩ هـ) ص ٤٣١ .

٣ — المرزباني : الموشح ص ٣٨٥ وما بعدها . وقد أورد المرزباني ما قاله بشار في هجاء سيبويه .

وَنَقَلَ ثَعْلَبٌ ^(١) عَنِ الْأَصْمَعِيِّ ، قَالَ : خُتِمَ الشَّعْرُ بِإِبْرَاهِيمَ بْنِ
هَرَمَةَ ^(٢) ، وَهُوَ آخِرُ الْحَجَجِ .

* * *

١ — هُوَ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ زَيْدِ بْنِ سَيَّارِ الشَّيْبَانِيِّ النَّحْوِيُّ
الْمَعْرُوفُ بِثَعْلَبٍ ، إِمَامُ الْكُوفِيِّينَ فِي النَّحْوِ وَاللُّغَةِ فِي زَمَانِهِ ، ثِقَّةٌ ، دِينٌ ،
مَشْهُورٌ بِصِدْقِ اللَّهْجَةِ ، وَالْمَعْرِفَةِ بِالْغَرِيبِ ، مُقَدِّمٌ بَيْنَ الشُّيُوخِ وَهُوَ حَدَّثَ .
وُلِدَ سَنَةَ مِائَتَيْنِ ، وَمَاتَ سَنَةَ إِحْدَى وَتِسْعِينَ وَمِائَتَيْنِ مِنَ الْمُهْجَرَةِ .

٢ — هُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ هَرَمَةَ الْقُرَشِيِّ ، أَحَدُ بَنِي
قَيْسِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ فِهْرٍ ، حِجَازِيٌّ ، سَكَنَ الْمَدِينَةَ الْمُنَوَّرَةَ ، مِنْ مَخْضَرَمِي
الدَّوْلَتَيْنِ الْأُمَوِيَّةِ وَالْعَبَّاسِيَّةِ . مَاتَ سَنَةَ سِتِّ وَسَبْعِينَ وَمِائَةً . وَنَلَاظِظُ أَنَّ ابْنَ
هَرَمَةَ الْمُتَوَفَى سَنَةَ ١٧٦ هـ آخِرُ مَنْ يُحْتَجُّ بِشَعْرِهِ ، فِي حِينِ أَنْ بَشَارًا الْمُتَوَفَى
سَنَةَ ١٦٧ هـ لَا يُحْتَجُّ بِشَعْرِهِ ؛ لِأَنَّ الْأَسَاسَ فِي الْإِحْتِجَاجِ بِكَلَامِ الْعَرَبِ
هُوَ الْعَصْرُ ، لَا السَّنَةُ ؛ لِذَلِكَ مَنْ عَاشَ فِي عَصْرِ ابْنِ هَرَمَةَ ، وَكَانَ فَصِيحًا لَا
يَلْحَنُ ، يُحْتَجُّ بِكَلَامِهِ . وَقَدْ كَانَ الْأَخْفَشُ يَطْعَنُ عَلِيَّ بَشَارًا فِي قَوْلِهِ :
وَالْآنَ أَقْصَرَ عَنْ سُمِّيَّةَ بَاطِلِيٍّ وَأَشَارَ بِالْوَجَلِيِّ عَلِيٍّ مُشِيرًا
وَفِي قَوْلِهِ :

عَلَى الْعَزَلِيِّ مِثِّي السَّلَامُ فَرَبِّمَا لَهَوْتُ بِهَا فِي ظِلِّ مُخْضَرَّةٍ زُهْرٍ
وَقَالَ : لَمْ يُسْمَعْ مِنَ الْوَجَلِ وَالْغَزَلِ (فَعَلَى) ؛ وَإِنَّمَا قَاسَمَهُمَا بَشَارٌ ، وَليْسَ
مِمَّا يُقَاسُ ، إِنَّمَا يُعْمَلُ فِيهِ بِالسَّمَاعِ . وَالْوَجَلِيُّ : مُصَدَّرٌ صَاغَهُ عَلِيٌّ وَزَنَ
الْفَعَلَى ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنَ الْوَجَلِ ، أَرَادَ بِهِ التَّقْوَى ؛ أَيْ نَصَحَنِي نَاصِحٌ
بِالْخُشُوفِ مِنَ اللَّهِ . وَأَرَادَ أَنَّهُ لَمَّا أَقْصَرَ عَنِ الشَّتِيمَةِ ، لَمَزَهُ مِنْ يَلْمِزُهُ .
وَالْعَزَلِيُّ : اسْمٌ بِمَعْنَى الْعَزَلِ ، وَهُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الْإِقْلَاعِ عَنِ الْغَزَلِ .

[الفرع] التاسع

[لا يُحْتَجُّ بِشَعْرٍ أَوْ نَثْرٍ لَا يُعْرَفُ قَائِلُهُ]

لا يَجُوزُ الاحتجاجُ بِشَعْرٍ ، أَوْ نَثْرٍ ، لَا يُعْرَفُ قَائِلُهُ . صرَّحَ بذلك ابن الأنباري في (الإنصاف) (١) . وكان علة ذلك خَوْفُ أن يكون لِمَوْلَدٍ ، أَوْ مَنْ لَا يُوثَقُ بِفصاحته . وَمِنْ هَذَا يُعَلَمُ أَنَّهُ يُحْتَجُّ إِلَى معرفة أسماء شعراء العرب وطبقاتهم .

قال ابن النحاس في (التعليقة) : " أجاز الكوفيون إظهارَ (أن)

بعد (كي) ، واستشهدوا بقول الشاعر :

أرذتَ لَكَيْمًا أَنْ تُطِيرَ بِقَرْبَتِي فَتَرُكَهَا شَتًّا بِيَدَاءِ بَلْقَعِ (٢)

١ — الإنصاف في مسائل الخلاف : المسألة (٨٠) . قال ابن الأنباري في تعليقه على أحد الشواهد التي احتجَّ بها الكوفيون : " إن هذا البيت غير معروف ، ولا يُعْرَفُ قَائِلُهُ ؛ فلا يكون فيه حُجَّةٌ " .

٢ — قائل البيت غير معروف . و (ما) من (لكَيْمًا) زائدة بالإجماع . وتطير : تذهب بسرعة ، أو تسير سيرًا سريعًا . والقربة : معروفة . وشتًا : يابسة متخرقة . والبيداء : الصحراء . وبلقع : قفر . والشاهد في البيت : أن (كي) تحتمل وجهين : فإمَّا أن تكون جارة بمعنى اللام ، وإمَّا أن تكون بمعنى (أن) المصدرية : قال ابن مالك : " فَيُحْتَمَلُ أن تكون (كي) فيه بمعنى (أن) ؛ وشذَّ اجتماعهما على سبيل التوكيد ، ويُحْتَمَلُ أن تكون جارة ، وشذَّ اجتماعها مع اللام " . انظر : شرح الكافية الشافية : ١٥٣٣ ، والإنصاف (المسألة ٨٠) ، وشرح المفصل : ١٩ / ٧

قال :والجوابُ أن هذا البيتَ غيرُ مَعْرُوفٍ قائله ، ولو عُرفَ (١)
لَحَازَ أن يكون من ضرورة الشعر .

وقال أيضًا (٢) : ذهب الكوفيون إلى جواز دخول اللام في خبر
(لِكِنَّ) ، واحتجوا بقول الشاعر :

ولكِنِّي من حُبِّها لَعَمِيدُ (٣)

١ — شرط ما يُستدل به أن يكون قائله معروفًا مشهورًا بالفصاحة ، (ولو عُرف) هو انتقال من المنع إلى التسليم ؛ أي سلمنا أنه معروف ، لكنه لئدرته لا تثبت به القواعد ، وتخالف به القوانين ؛ بل يُحمل على الضرورة .
٢ — أي : وقال أيضًا ابنُ النحاس في (التعلية) .

٣ — نَصُّ أكثر العلماء على أن هذا الشاهد لا يُعلم قائله ، ولا تُعرف له تمة ، ولا سوابق أو لواحق ، إلا ابن عقيل (في شرحه على ألفية ابن مالك ١ / ٣٦٣) ؛ فإنه رواه بيِّنًا كاملاً من غير عَزْوٍ ، هكذا :

يَلُومُونِي فِي حَبِّ لَيْلَى عَوَاذِلِي
ولكنني من حبيها لَعَمِيدُ
والعميد والمعمود : هو الذي أمرضه العشقُ وهَدَّه . وَيُرْوَى : لَكَمِيدُ ، وهو الحزين ، وهي رواية الفراء (معاني القرآن ١ / ٤٦٥) . والاستشهاد بالبيت في قوله (لَعَمِيدُ) حيث قرن خبر (لكن) باللام ، ويرى البصريون أن هذا شاذ لا يجوز القياسُ عليه ، والكوفيون يرونه سائغًا جائزًا . وقال ابن هشام في (المغني ٣ / ٥٤٧) : " ولا تدخل اللام في خبرها خلافاً للكوفيين ، احتجوا بقوله :
ولكنني من حبيها لَعَمِيدُ

ولا يُعرف له قائل ، ولا تمة ، ولا نظير ، ثم هو محمول على زيادة اللام ، أو على أن الأصل (لِكِنَّ إِنْني) ، ثم حُذفت الهمزة تخفيفًا ، ونون (لِكِنَّ) للساكنين " .

والجواب : أن هذا البيت لا يُعرف قائله ، ولا أوّله ، ولم يُذكر منه إلا هذا ، ولم ينشده أحدٌ ممن وثق في اللغة ، ولا عُزِّيَ إلى مشهور بالضبط والإتقان ، وفي ذلك ما فيه (١) .

وفي تعاليق ابن هشام على الألفية : " استدلّ الكوفيون على جواز مدّ المقصور للضرورة بقوله :

قَدْ عَلِمْتَ أختُ بني السَّعْلَاءِ
وَعَلِمْتَ ذَاكَ مَعَ الجِرَاءِ
أَنْ نَعْمَ مَا كُؤَلًا عَلَى الخَوَاءِ
يَا لَكَ مِنْ تَمْرٍ وَمِنْ شَيْشَاءِ
يَنْشَبُ فِي المَسْعَلِ واللَّهَاءِ (٢)

- ١ — (وفي ذلك ما فيه) أي من موجبات التوقف عن الاستدلال به .
- ٢ — هذه حمسة أبيات من الرجز المشطور ، وقال القراء : إن هذا الرجز لأعرابي من أهل البادية ، ولم يُسمَّه ، وقال أبو عبيد البكري في (سمط اللآلي ٢ / ٨٧٤) : هو لأبي المقدم الراجز (يهس بن ضهيب بن عامر المتوفى نحو سنة ١٠٠ هـ) . والسَّعْلَاءُ : أصله السَّعْلَاءُ ، قيل : هي العول ، أو ساحرة الجن ، وُجمَع على السَّعَالِي . والجِرَاءُ : من قولهم : جارية بينة الجراء ؛ أي الصِّبَا والفتاء . والخَوَاءُ : خُلُو الجُوف من الطعام . والشيشاء : التمر الذي لم يشتد نواه ، وهو أردأ التمر . وينشب : يعلق . والمسعل : الحلق ؛ لأنه موضع السعال . واللهاء : جمع لهأة ، وهي الهنة التي في أقصى سقف الحلق . ومحل الاستشهاد : استعمال السعلاء ، والخوَاء ، واللهاء ، ممدودة ، وهي مقصورات .

فَمَدَّ السَّعْلَا ، وَالْحَوَا ، وَاللَّهْمَا ، وَهِيَ مَقْصُورَاتُ .
قال (١) : والجوابُ عندنا (٢) أنه لا يُعْلَمُ قائله ، فلا حُجَّةَ
فيه .

لكن ذَكَرَ (٣) في شرحه للشواهد ما يخالف ذلك ؛ فإنه قال :
طَعَنَ عَبْدُ الْوَاحِدِ الطَّوَّاحُ فِي كِتَابِهِ (بُغْيَةُ الْأَمَلِ) (٤) فِي الْإِسْتِشْهَادِ
بِقَوْلِهِ :

لَا تُكْثِرُنْ إِنِّي عَسَيْتُ صَائِمًا (٥)

وقال (٦) : هو بيتٌ مجهولٌ ، لم ينسبه الشَّراخُ إلى أحدٍ ، فسَقَطَ
الاحتجاجُ به .

١ — أي : قال ابن هشام .

٢ — أي : والجواب عند معاصر الجارين على قوانين أهل البصرة .

٣ — أي : لكن ذكر ابن هشام ...

٤ — ورد في (كشف الظنون ١ / ٢٤٧) : الطَّوَّاحُ ، وكتابه (بُغْيَةُ الْأَمَلِ
ومُنِيَةُ السَّائِلِ) ، وضعه في ترتيب في ترتيب (الكامل) للمبرد .

٥ — رجز قائله رُوِيَّةٌ ، وهو في ملحقات ديوانه عن ١٨٥ ، وصدوره :

أَكْثَرْتُ فِي الْعَدْلِ مُلِحًا دَائِمًا

والمعنى : أيها العادلُ الملحُّ في عدله ، لا يمكن مقابلة كلامك بما يناسبه من
السبِّ ؛ فإنني صائمٌ عن مخاطبتك . والشاهد فيه : قوله (عَسَيْتُ صَائِمًا) ؛
حيث جاء خبر (عسى) مفردًا ، وهو قوله (صائمًا) ، والأصل فيه أن
يكون فعلاً مضارعًا .

٦ — أي : قال عبد الواحد الطَّوَّاحُ .

ولو صحَّ (١) ما قاله لسَقَطَ الاحتجاجُ بخمسين بيتًا من (كتاب
سيبويه) ؛ فإن فيه ألفَ بيتٍ قد عُرِفَ قائلوها ، وخمسين مجهولة
القائلين .

* * *

١ — (ولو صحَّ ...) هو كلام ابن هشام المعارض لكلامه السابق .

[الفرع] العاشر

[هل يُقْبَلُ قولُ القائلِ : حدَّثني الثقة]

إذا قال ^(١) : حَدَّثَنِي الثَّقَةُ ، فهل يُقْبَلُ ؟ قولان :
في علم الحديث ، وأصول الفقه رَجَّحَ كُلاً مُرَجِّحُونَ ، وقد وَقَعَ
ذلك لسيبويه كثيراً ^(٢) ؛ يعني به الخليل وغيره .
وكان يونس ^(٣) يقول : حَدَّثَنِي الثَّقَةُ عن العرب ، فقبل له :
مَنِ الثَّقَةُ ؟ فقال : أبو زيد ، قيل له : فَلِمَ لَا تُسَمِّيهِ ؟ قال : هو
حَيٌّ ^(٤) ، فأنا لا أُسَمِّيهِ .

* * *

١ — أي : إذا قال النحوي ، أو اللغوي ، المفهوم من الكلام .

٢ — سبق في (الفرع الثاني) ما يتعلق بذلك .

٣ — هو يونس بن حبيب البصري ، من أكابر النحويين ، أخذ عن أبي عمرو بن العلاء ، وسمع من العرب كما سمع من قبله ، وأخذ عنه سيبويه ، وحكى عنه في كتابه ، وأخذ عنه أيضاً أبو الحسن علي بن حمزة الكسائي ، وأبو زكرياء يحيى بن زياد الفراء . وكان له مذاهب وأقضية تفرَّد بها ، وكانت حلقتته بالبصرة ، وكان يقصده طلبة العربية ، وفصحاء الأعراب والبادية . وتوفي يونس سنة ثلاث وثمانين ومائة من الهجرة .

٤ — (هو حي) ؛ أي ربما ينسى ما حدَّثه به ، فيقع التناكرُ ، فيؤدي إلى المعارضة والعقوق ، فكأنه رأى أن الوقوع في مثل هذا ضررٌ ، وعزُّ القول لقائله ، وإن كان هو الأصل والأليق بالإنصاف ، إلا أنه عارضه هذا العارض فقدمه ؛ لأن دَفْعَ المضارِّ ، ودَرْءَ المفاسد مقدَّم على جلب المصالح .

[الفرع] الحادي عشر

[طَرَحَ الشاذَّ ونحوه]

قال ابن السراج^(١) في (الأصول)^(٢) ، بعد أن قرّر أن
(أفعل) التفضيل لا يأتي من الألوان :

" فإن قيل : قد أنشدَ بعضُ الناس :

يا لَيْتِي مِثْلَكَ فِي الْبَيَاضِ أَيْضُ مِنْ أُخْتِ بَنِي أَبَاضٍ^(٣)

١ — هو أبو بكر محمد بن السَّرِيِّ المعروف بابن السراج ، أحد العلماء المذكورين ، وأئمة النحو المشهورين . أخذ عن أبي العباس المراد ، وإليه انتهت الرياسة في النحو بعد المراد ، وأخذ عنه أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي ، وأبو سعيد السيرافي ، وأبو علي الفارسي ، وعلي بن عيسى الرمّاني . ولا ابن السراج مصنّفات حسنة ، وأحسنها وأكبرها كتاب الأصول ؛ فإنه جمع فيه أصول علم العربية ، وأخذ مسائل سيبويه ، ورثبها أحسن ترتيب . تُوفي سنة ست عشرة وثلاثمائة من الهجرة .

٢ — الأصول في النحو : ١ / ١٠٤ وما بعدها . والنص الذي نقله السيوطي عن (الأصول) رواه ابن السراج بدوره عن أستاذه المراد .

٣ — يُنسَب هذا الرجز إلى رؤية بن العجاج ، وهو في ملحقات ديوانه ، ومحمضي فيه الرواية على هذا النحو :

لقد أتى في رمضان الماضي

جارية في درعها الفَضْفَاضِ

تُقَطِّعُ الحديثَ بالإِماضِ

أبيضُ من أختِ بني أبابضِ

فالجواب (١) : أن هذا معمولٌ على فساد (٢) ، وليس البيتُ الشاذُّ ، والكلامُ المحفوظُ بأدنى إسناد ، حُجَّةٌ على الأصلِ المجتمعِ عليه في كلام ، ولا نحو ، ولا فقه (٣) ؛ وإنما يَرَكُنُ (٤) إلى هذا ضَعْفَةُ أهلِ النحو ، وَمَنْ لا حُجَّةَ معه (٥) .

والاستشهاد بالبيت في قوله (أبيض) ؛ حيث جاء بأفعل التفضيل من البياض ، وهو يشهد للكوفيين الذين يميزون بين أفعال التفضيل وصيغتي التعجب من خصوص البياض والسواد ، دون سائر الألوان ؛ لكونهما أصلاً للألوان كلها . والبصريون يمنعون ذلك ، ويحكمون على ما جاء من كلام العرب مما ظاهره ذلك بأنه شاذ ، أو يكون (أفعل) في مثل قول رؤبة صفة مشبهة ، لا أفعل تفضيل . وفي رمضان الماضي : كان جَمَعَهُم الربيعُ في ذلك الوقت . والدرع : القميص . والفضفاض : الواسع . والإيماض : ما يبدو من بياض أسنانها عند الضحك . ومعنى قوله (تقطع حيث بالإيماض) : أن القوم إذا كانوا يتحدثون ، فأومضت ، تركوا الحديث ، واشتغلوا بالنظر إليها لبراعة جمالها . وبنو أباض : قوم اشتهروا ببياض ألوانهم .

١ — أي : الجواب عن الشعر الذي استدل به الكوفيون .

٢ — المراد بالفساد : الخروج عن الأصل المتداول .

٣ — أي : في شيء من هذه الفنون الثلاثة ولا غيرها ؛ لأن الحكم للغالب . والنادرُ القليلُ لا حُكْمَ له .

٤ — يركن : يميل ويسكن .

٥ — أي ومن لا حجة قوية ؛ لمخالفتها الأصل ، وإلا فالسماغُ من الدلائل القوية في هذا الفن .

وتأويلُ هذا ^(١) وما أشبَّهه كأويل ضَعْفَةَ أصحاب الحديث ،
وأتباعِ القُصَّاصِ ^(٢) في الفقه " . انتهى .
فأشار ^(٣) بهذا الكلام إلى أن الشاذَّ ونحوه يُطْرَحُ طَرْحًا ^(٤) ،
ولا يُهْتَمُّ بتأويله ^(٥) .

* * *

-
- ١ — (وتأويل هذا) الإشارة لِمَنْ ذكر من الضعفة ؛ أي تأويل الضعيف في العربية السالك هذه المسالك ، الخارجة عن الأصول كتأويل ضعفة الحديث .
 - ٢ — القُصَّاصُ : جمع قاصّ ، وهو مَنْ يذُكر الأخبار الماضية ، ويحكى عن القرون السابقة ، والأمم الهالكة .
 - ٣ — أي : فأشار ابن السراج .
 - ٤ — يُطْرَحُ : يُلقَى ويُرْمَى ، ولا يُلتفت إليه ؛ لأنه من سَقَط المتاع ، وأكد ذلك بقوله (طَرْحًا) .
 - ٥ — (لا يُهْتَمُّ بتأويله) لا يُعْتَنَى بشأنه ، ولا يُنظَر فيه ؛ لخروجه عن الأصول المجمع عليها .

[الفرع] الثاني عشر

[متى يسوغ التأويل ؟]

قال أبو حيان في (شرح التسهيل) :
" التأويلُ ^(١) إنما يسوغُ ^(٢) إذا كانت الجادة ^(٣) على شيء ،
ثم جاء شيء يخالفُ الجادة ^(٤) ، فيتأول .
إمّا إذا كان ^(٥) لغة طائفة من العرب ، لم تتكلم إلا بها ، فلا
تأويل .

١ — أول الكلام : فسره وردّه إلى الغاية المرجوة منه . والتأويل : هو صرّفُ
الكلام ، والخروجُ به عما يقتضيه لفظه . ويرى بعض العلماء أن التأويل
والتفسير مترادفان ، ويرى بعضهم الآخر أنهما متباينان .

٢ — يسوغ : يجوز .

٣ — الجادة : هي معظم الطريق ، أو هي الطريقة المسلوكة الواضحة . ولا
يوصف الباطل بالجادة ؛ فلا يُقال : هو على جادة الباطل ، بل يُقال : على
مزلّة الباطل ومزلته ، أو مهلكته .

٤ — (ثم جاء شيء يخالف الجادة) وهذا يكون فيه التعارض ؛ لأنه لا يمكن
ردّه ، لسوروده عن فصيح مُحْتَجّ بكلامه ، ولا تُنقض القواعد به ؛ لأنها
أصول لا تُنقض بمجرد ما يسمع ، ولهذا يجب ردُّ ما ورد من ذلك للأصول
بالتأويل ، كما أشار إليه أبو حيان بقوله (فيتأول) .

٥ — أي : إمّا إذا كان ما ثبت عن العرب ، وكان مخالفاً للقواعد ، لغة
معروفة لطائفة

ومن ثمَّ كان مردودًا تأويلُ أبي علي (١) : " لَيْسَ الطَّيْبُ إِلَّا
المِسْكُ " (٢) على أن فيها (٣) ضميرَ شأن ؛ لأن أبا عمرو (٤) نقلَ
أن ذلك لغةُ مميم " (٥) .

* * *

١ — أي : ومن أجل ما ذُكر من أن ما كان لغة لطائفة من العرب لا يتأوَّل
كان تأويل أبي علي الفارسي مردودًا .

٢ — (إلا المسكُ) بالرفع . والمسك : الطيب المعروف الذي ورد في
حديث الإمام مسلم وغيره أنه سيّد الطيب الدنيوي والأخروي . وإنما رُفِعَ
خبر (ليس) حَمَلًا لها في الإهمال ، عند اقتران خبرها بـ (إلا) ، على
(ما) النافية في ذلك ؛ فأوَّلَه أبو علي الفارسي بما أشار إليه المصنّف .

٣ — (فيها) أي في (ليس) ؛ أي الجملة الاسمية (الطيب إلا المسك)
هي خبر (ليس) . ولو كان كما زعم أبو علي الفارسي لدخلت (إلا)
على أول الجملة الاسمية الواقعة خبرًا .

٤ — أي أبو عمرو بن العلاء .

٥ — انظر : الإنصاف في مسائل الخلاف ، المسألة (١٨) .

[الفرع] الثالث عشر

[إذا دخل الدليل الاحتمال سقط به الاستدلال]

قال أبو حيان أيضًا :

" إذا دَخَلَ الدليلَ الاحتمالُ ^(١) سَقَطَ به الاستدلالُ " . ورَدُّ به ^(٢) على ابن مالك كثيرًا في مسائل ، استدَلَّ عليها بأدلة تقبل التأويل ؛ منها ^(٣) استدلاله على قَصْرِ (الأخ) بقوله ^(٤) :
أَخَاكَ الَّذِي إِنْ تَدَعُهُ لِمِلْمَةٍ يُجِيبُكَ بِمَا تَبْغِي وَيَكْفِيكَ مَنْ يَبْغِي ^(٥)
فإنه يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَنْصُوبًا بِإِضْمَارِ فَعَلٍ ؛ أَي : الزَّمُ ^(٦) .
وإذا دخله الاحتمال سقط به الاستدلال .

* * *

- ١ — أي : إذا دخل الشاهد الاحتمال سقط به الاستدلال ؛ لأن دخوله يكسوه ثوب الاحتمال ، فيسقط عن مقام الاستدلال ..
- ٢ — أي : ورَدُّ أبو حيان بهذا الأصل .
- ٣ — أي : من المسائل التي رَدَّها أبو حيان على ابن مالك ؛ لكون دليله ليس نصًّا ، بل محتملاً .
- ٤ — انظر : شرح التمهيل لابن مالك ١ / ٤٩ .
- ٥ — الملمة : من الألام ، المصيبة النازلة . وتبغى : تطلب وتريد ، من البغية وهي الحاجة . ويَبْغِي : من البَغْي ، وهو التعدي .
- ٦ — (فإنه يَحْتَمَلُ ...) رَدُّ للكلام ابن مالك ؛ أي وما ذكره من كونه مبتدأ على لغة القصر ، لا يَتَعَيَّن ؛ لاحتمال كونه منصوبًا على الإغراء ، جريًا على اللغة الفاشية ؛ أي الزَّمُ أَخَاكَ .

[الفرع] الرابع عشر
 [رواية الأبيات على أوجه مختلفة]

كثيراً ما^(١) تُروى الأبيات على أوجه مختلفة ، وربما يكون
 الشاهد في بعضها دون بعض . وقد سُئِلْتُ عن ذلك قديماً ، فأجبتُ
 باحتمال أن يكون الشاعرُ أنشده لمرّة هكذا ، ومرّة هكذا^(٢) . ثم
 رأيتُ ابن هشام قال في (شرح الشواهد) :
 " رُويَ قولُه :

ولا أرضَ أبْقَلْ إِبْقَالِهَا^(٣)

بالتذكير^(٤) ، والتأنيث مع نقل الهمزة^(٥) ؛ فإن صحَّ أن القائل
 بالتأنيث ، هو القائل بالتذكير ، صحَّ الاستشهادُ به على الجواز في

١ — كثيراً : منصوب على الظرفية ، أو على أنه مفعول مطلق ، وهو
 الأكثر ، وما : زائدة للتأكيد .

٢ — أي : الشاعر ، بفصاحته ، بتلاعب بمقولته ، فينشدها كيف أراد .
 وكلمة (مرّة) استعمالها منصوبة على الظرفية ، أو المصدرية .

٣ — هذا عَجَزُ بيت لعامر بن جُوَيْنِ الطائي ، والبيت بتمامه :

فلا مُزَنَّةٌ وَدَقَّتْ وَدَقَّتْ وَدَقَّتْهَا
 ولا أرضَ أبْقَلْ إِبْقَالِهَا

وَصَفَّ أَرْضًا مُنْخَبِةً لِكثْرَةِ مَا نَزَلَ بِهَا مِنَ الْغَيْثِ . وَالْوَدْقُ : الْمَطَرُ .
 وَالْمُزَنَّةُ : السِّبْحَاةُ . وَالشَّاهِدُ فِيهِ : حَذْفُ التَّاءِ مِنْ (أَبْقَلْتَ) ؛ لِأَنَّ
 الْأَرْضَ بِمَعْنَى الْمَكَانِ ، فَكَانَتْ قَالُ : وَلَا مَكَانَ أَبْقَلْ إِبْقَالِهَا .

٤ — بالتذكير : أي تجريد الفعل الماضي (أبقل) من تاء التأنيث الساكنة .

غير الضرورة ، وإلا فقد كانت العربُ يُنشد بعضهم شعرَ بعضٍ ،
وكلُّ يتكلَّم على مُقتضى سَجِيته التي فُطرَ عليها ، ومن هنا تَكَثرت
الرواياتُ في بعض الأبيات (١) . انتهى .

* * *

٥ - أي تكون الرواية :

ولا أرضَ أَبْقَلتِ أَبْقَالَها

بتخفيف الهمزة ، ولا ضرورة فيه . والمراد بقوله (نقل الهمزة) ؛ أي نقل
حركة الهمزة لئلا التأنيث الساكنة قبلها ، وحذفها لإقامة البحر المتقارب .
١ - أي تعددت الروايات بتعدد الراوي ، ويُعمل بالروايات كلها لفصاحة
القاتل والناقل ؛ لِما تقرر : أن روايةً لا تُعَدُّ في أخرى .

فصل

مُلَخَّصٌ من (المحصول) للإمام فخر الدين ^(١) ، مع زيادات من شروحه ^(٢) . قال :

" اعلم أن معرفة اللغة والنحو والتصريف فَرَضٌ كفاية ؛ لأن معرفة الأحكام الشرعية واجبة بالإجماع ، ومعرفة الأحكام بدون معرفة أدلتها مُسْتَحِيلٌ ؛ فلا بُدَّ من معرفة أدلتها ، والأدلة راجعة إلى الكتاب والسنة ^(٣) ، وهما واردان بلغة العرب ونحوهم وتصريفهم . فإذا توقفتُ العِلْمُ بالأحكام على الأدلة ، ومعرفة الأدلة ^(٤) تتوقفُ على معرفة اللغة والنحو والتصريف ، وما يتوقفُ على الواجب

١ — هو فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت ٦٠٦ هـ) صاحب كتاب (المحصول) .

٢ — ومن تلك الشروح : (الكاشف عن المحصول) لشمس الدين محمد ابن محمود الأصبهاني (ت ٦٧٨ هـ) ، و (نفائس الأصول في شرح المحصول) لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي القرافي (ت ٦٨٤ هـ) .

٣ — إذا أطلق الأصوليون (الكتاب) فالمراد القرآن الكريم ، وأما السنة عندهم فهي أقوال الرسول المصطفى ﷺ وأفعاله وأحواله وتقريراته ، كما هو مشهور بين أهل مصطلح الحديث . انظر : المحصول ١ / ١ / ١١٩ و ٢٧٥ .

٤ — المراد بالأدلة : الأصلية ، وهي الكتاب والسنة .

المطلق^(١) ، وهو مقدورٌ للمكلف^(٢) ، فهو واجب^(٣) ؛ فإذا
معرفة اللغة والنحو والتصريف واجبة^(٤) . قال :

" ثم الطريقُ إلى معرفتها : إمَّا النقلُ المحض^(٥) كأكثر اللغة ، أو
العقلُ مع النقل ، كقولنا : " الجمعُ المُحَلَّى باللام للعموم " ؛ لأنه
يَصِحُّ استثناء أيِّ فرد منه ؛ فإن صحَّ الاستثناء بالنقل ، وكَوْنُهُ معيارَ
العموم بالعقل .

فمعرفةُ كون الجمع المذكور له بالتركيب من النقل والعقل ،
وأما العقلُ المحضُ فلا مَحَال^(٦) له في ذلك " . قال :
" فالنقلُ المحضُ : إمَّا تواتر ، أو آحاد ، وعلى كُلِّ منهما^(٧)
إشكالاتٌ .

١ — قوله (الواجب المطلق) أخرج الواجب المقيد وجوبه بذلك الأمر ،
كالنصاب للزكاة ، لتوقف وجوبه عليه ؛ فإن وجوبها لا يستلزم وجوبه ؛
لأن تحصيل سبب الوجوب لا يجب .

٢ — (وهو مقدور) جملة حالية ، أخرج بها ما قدرة للمكلف عليه مما
يتوقف عليه الواجب المطلق ، كالسلامة مع موانع الوجوب .

٣ — أي : لأن الوسائل لها حكم المقاصد ، وما لا يتم الواجب إلا به
فحكمه الوجوب .

٤ — انظر : المحصول ١ / ١ / ٢٧٦ — ٢٨٥ .

٥ — أي : النقل الخالص الذي لا شائبة للعقل فيه .

٦ — مَحَال : مصدر ميمي ؛ أي جَوْلَان .

٧ — (منهما) أي نوعي التواتر والآحاد .

أما (التواتر) فالإشكالُ عليه من وجوه :

أحدها : أَنَا نَجِدُ النَّاسَ مُخْتَلِفِينَ فِي مَعَانِي الْأَلْفَاظِ الَّتِي هِيَ أَكْثَرُ الْأَلْفَاظِ تَدَاوُلًا وَدَوْرًا عَلَى أَلْسِنَةِ الْمُسْلِمِينَ اخْتِلَافًا شَدِيدًا ، لَا يُمْكِنُ فِيهِ الْقَطْعُ بِمَا هُوَ الْحَقُّ .

كَلْفِظَةِ (اللهُ) ؛ فَإِنَّ بَعْضَهُمْ زَعَمَ أَنَّهَا عِبْرِيَّةٌ ، وَقَالَ قَوْمٌ : إِنَّهَا سُرْيَانِيَّةٌ . وَالَّذِينَ جَعَلُوهَا عَرَبِيَّةً اخْتَلَفُوا : هَلْ هِيَ مُشْتَقَّةٌ ، أَوْ لَا ؟ ^(١) وَالْقَائِلُونَ بِالِاشْتِقَاقِ اخْتَلَفُوا اخْتِلَافًا شَدِيدًا ، وَمَنْ تَأَمَّلَ أَدَلَّتْهُمْ فِي تَعْيِينِ مَدْلُولِ هَذَا اللَّفْظِ عَلِمَ أَنَّهَا مُتَعَارِضَةٌ ، وَأَنَّ شَيْئًا مِنْهَا لَا يَفِيدُ الظَّنَّ الْغَالِبَ ، فَضْلًا ^(٢) عَنِ الْيَقِينِ .

وَكذلك اخْتَلَفُوا فِي لَفْظِ (الْإِيمَانِ) ^(٣) ، وَ (الْكُفْرِ) ^(٤) ، وَ (الصَّلَاةِ) ^(٥) ، وَ (الزَّكَاةِ) ^(٦) .

١ — أَوْ لَيْسَتْ بِمُشْتَقَّةٍ ؟ أَيُّ مُرْتَجَلَةٍ ؛ لِأَنَّ الْأَعْلَامَ مَنْحَصِرَةً فِي الْقَسْمِينَ .
٢ — يُسْتَعْمَلُ (فَضْلًا) فِي مَوْضِعٍ يُسْتَعَدُّ فِيهِ الْأَوَّلُ ، وَيُرَادُ بِهِ اسْتِحَالَةٌ مَا فَوقَهُ ؛ وَلِهَذَا يَقَعُ بَيْنَ كَلَامَيْنِ مُتَغَايِرِي الْمَعْنَى ، وَأَكْثَرُ اسْتِعْمَالِهِ أَنْ يَجِيءَ بَعْدَ نَفْسِي . وَنَقَلَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ أَنَّ (فَضْلًا) مَنْصُوبٌ عَلَى الْمَصْدَرِ لِفِعْلِ مَحذُوفٍ . . .

٣ — هَلْ (الْإِيمَانُ) مَصْدَرٌ آمَنَ بِهِ ، عَلَى أَفْعَلَ إِفْعَالًا ، لَا مِنْ فَاعِلٍ ، كَقَاتَلٍ كَمَا تَوَهَّمَهُ بَعْضُهُمْ ؛ إِذْ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَقِيلَ : إِيْمَانٌ بِالْكَسْرِ وَالْقَصْرِ كَقِتَالٍ ، وَهُوَ غَيْرُ مَسْمُوعٍ ، وَادْعَاءُ زِيَادَةِ الْيَاءِ فِيهِ كَقِيْتَالٍ بَعِيدٌ .

٤ — هَلْ (الْكُفْرُ) هُوَ الْجَمْعُ أَوْ هُوَ السُّتْرُ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ ؟

فإذا كان هذا الحالُ في هذه الألفاظ التي هي أشهر الألفاظ ،
التي هي أشهر الألفاظ ، والحاجة إليها ماسةً جدًا (١) ، فما ظنك
بسائر الألفاظ !؟

وإذا كان كذلك ظَهَرَ أن دَعْوَى التواتر في اللغة والنحو متعزِّزٌ .
وأجيبَ عنه بأنه ، وإن لم يمكن دعوى التواتر في معانيها على
سبيل التفصيل ؛ فإننا نعلمُ معانيها في الجملة .

فنعلمُ أنهم يطلقون لفظة (الله) على الإله المعبود بحق ، وإن
كنَّا لا نعلمُ مُسمًى هذا اللفظ : أذاته ، أم كونه معبودًا ، أم كونه
قادرًا على الاختراع ، أم كونه مَلجأً للخلق ، أم كونه بحيثُ تَنَحَّرُ
العقولُ في إدراكه ؟ إلى غير ذلك من المعاني المذكورة لهذا اللفظ .
وكذا القولُ في سائر الألفاظ (٢) .

الإشكال الثاني : أن من شرط التواتر استواء الطرفين والواسطة .

٥ — هل (الصلاة) مصدر أو اسم مصدر ؟ وهل معناها الدعاء ، أو
الرحمة ، أو العطف ، أو الحنو ، أو غير ذلك ؟

٦ — هل (الزكاة) مصدر ؟ وهل معناها الطهارة ، أو النمو والزيادة ، أو
غير ذلك ؟

١ — الحاجة إليها ماسةً جدًا ؛ لأنها أركانُ الإسلام ، وبها قوامه ، وعليها
قيامه ، مع كثرة تداولها على الألسنة ، وشهرتها بين المسلمين ، وقع فيها
هذا الاختلاف الذي كاد لا يحصل معه إيلاف ، فما بالك بغيرها من
الألفاظ التي ليست بمنزلتها في الشهرة ، وميسر الحاجة .

٢ — أي : وتُعلمُ بقية الألفاظ على جهة الإجمال ، دون التفصيل .

فَهَسِبْنَا أَنَّا عَلِمْنَا حِصُولَ شَرَايِطِ التَّوَاتُرِ فِي حِفْظِ اللُّغَةِ وَالنَّحْوِ
وَالتَّصْرِيفِ فِي زَمَانِنَا ، فَكَيْفَ نَعْلَمُ حِصُولَهَا فِي سَائِرِ الأَزْمِنَةِ ؟
وَإِذَا جَهَلْنَا شَرْطَ التَّوَاتُرِ جَهَلْنَا التَّوَاتُرَ ضَرْوَةً ؛ لِأَنَّ الْجَهْلَ
بِالشَّرْطِ يُوجِبُ الْجَهْلَ بِالمَشْرُوطِ .
فَإِنْ قِيلَ : الطَّرِيقُ إِلَيْهِ أَمْرَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّ الَّذِينَ شَاهَدْنَا هُمْ أَخْبَرُونَا أَنَّ الَّذِينَ أَخْبَرُوا هُمْ بِهَذِهِ
اللُّغَاتِ كَانُوا مَوْصُوفِينَ بِالصِّفَاتِ المَعْتَبَرَةِ فِي التَّوَاتُرِ ، وَأَنَّ الَّذِينَ
أَخْبَرُوا مَنْ أَخْبَرَهُمْ كَانُوا كَذَلِكَ ، إِلَى أَنْ يَتَّصَلَ النُّقْلُ بِزَمَانِ
الرَّسُولِ ﷺ .

وَالآخَرُ : أَنَّ هَذِهِ الأَلْفَاظَ ، لَوْ لَمْ تَكُنْ مَوْضُوعَةً لِهَذِهِ اللُّغَاتِ ،
ثُمَّ وَضَعَهَا وَاضِعٌ لِهَذِهِ المَعَانِي ، لَاشْتَهَرَ ذَلِكَ وَعُرِفَ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِمَّا
تَتَوَقَّعُ الدَّوَاعِي عَلَى نَقْلِهِ .

قُلْنَا : أَمَّا الأَوَّلُ فَغَيْرُ صَحِيحٍ ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِمَّا ، حِينَ سَمِعَ
لِغَةً مَخْصُوصَةً مِنْ إِنْسَانٍ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ أَهْلِ
التَّوَاتُرِ ، وَهَكَذَا ؛ بَلْ تَحْرِيرُ هَذِهِ الدَّعْوَى عَلَى هَذَا الوَاجِهِ مِمَّا لَا
يَفْهَمُهُ كَثِيرٌ مِنَ الأَدْبَاءِ ^(١) ، فَكَيْفَ يُدَّعَى عَلَيْهِمْ أَنَّهُمْ عَلِمُوهُ
بِالضَّرُورَةِ ؟ بَلِ الغَايَةُ القَصْوَى فِي رَاوِيِ اللُّغَةِ أَنْ يَسْنِدَهُ إِلَى كِتَابِ

١ — (مِمَّا لَا يَفْهَمُهُ ...) أَي لِأَنَّ هُمْ لَا اعْتِنَاءَ لَهُمْ بِالإِسْنَادِ ، وَلَا اِهْتِمَامَ
لَهُمْ بِمَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ مِنَ التَّوَاتُرِ ، أَوْ أَحَادٍ .

صحيح^(١) ، أو إلى إسناده مُتَقَنٍ^(٢) . ومعلوم أن ذلك لا يفيد اليقين^(٣) .

وأما الثاني فضعيفٌ أيضاً ؛ لأن ذلك الاشتهار إنما يجب في الأمور العظيمة^(٤) ، وليس هذا منه ، سَلَمْنَا أنه منه ، لكن لا نُسَلِّمُ أنه لم يشتهر ؛ فإنه قد اشتهر ، بل بَلَّغَ مبلغ التواتر أن هذه اللغات إنما أُحِدَتْ عن جَمْعٍ مخصوصٍ كالخليل ، وأبي عمرو ، والأصمعي ، وأقرانهم ، ولا شك أن هؤلاء ما كانوا معصومين ، ولا بالغيين حَدًّا التواتر ، وإذا كان كذلك ، لم يَحْصُلِ القطعُ واليقينُ بقولهم .

أقصى^(٥) ما في الباب أن يُقال : نعلم قطعاً أن هذه اللغات بأسرها غيرُ منقولة على سبيل الكذب ، ونقطعُ بأن فيها ما هو صدقٌ قطعاً ، لكنَّ كُلَّ لفظة عِيْنًا ؛ فإنَّنا لا يمكننا القطعُ بأنَّها من قبيل ما نُقِلَ صدقًا ، وحينئذٍ لا يَبْقَى القطعُ في لفظ معين أصلاً . وهذا هو الإشكال على مَنْ ادَّعى التواترَ في نقل اللغات .

١ — المراد بقوله : (إلى كتاب صحيح) المعاجم اللغوية التي اهتم أصحابها بتحري الدقة والصواب والصحيح من الألفاظ التي جمعوها .

٢ — ورد في بعض نُسخ (الاقتراح) ، وكذلك في (المزهر / ١ / ١١٦) : أستاذ مُتَقَنٍ ، ويجوز فتح القاف ؛ أي مُتَقَنٌ عِلْمُهُ . والمقصود بقوله (إسناده مُتَقَنٌ) أي : من غير اعتبار تواتر ولا غيره .

٣ — لا يفيد اليقين ؛ لعدم وجود التواتر .

٤ — في (المزهر / ١ / ١١٦) : الأمور المهمة .

٥ — (أقصى) معناه : أبعدُ ، والمراد هنا : غاية ما في الباب ومنتهاه .

هذا كلام الإمام (١) .

وتعقبه الأصبهاني (٢) بأن كَوْن اللغة مأخوذة عَمَّن لم يبلغ عدد التواتر لا يصلح أن يكون سنداً لِمَنْع عدم شُهْرَة نقل اللغات عن موضوعاتها الأصلية إلى غيرها ؛ لأن عدم عصمتهم لا يَسْتَلْزِم وقوع النقل والتغيير ، بل يثبتُ به (٣) احتمالُه ؛ وذلك لا يَقْدَحُ في دعوى انتفاء اللزوم (٤) . انتهى . والأمرُ كما قال .

ثم قال الإمام (٥) :

" وأما الآحادُ فالإشكال عليه من وجوه :

منها أن الرواة له مُجْرَحُونَ ، ليسوا سَالِمِينَ عن القَدْح (٦) .

١ — أي كلام الإمام فخر الدين الرازي . انظر المزمهر : ١ / ١١٣ — ١٢٤ (النوع الثالث ، معرفة التواتر والآحاد) ، وحديث السيوطي فيه عن التواتر والآحاد أكثر وضوحاً وشمولاً مما ذكره في (الاقتراح) .

٢ — أي : اعترض كلامه في (الكاشف عن المحصول) الذي أشرنا إليه .

٣ — بل يثبت به : أي بعدم عصمتهم .

٤ — (لا يقدح في دعوى انتفاء اللزوم) أي بأنه الأصل ؛ لأن الأصل العدم حتى يقوم دليل على خلافه ، وحينئذ فيكون بقاء الموضوعات بحالها ، لا من جهة نقلهم بذلك ، والأصلُ عدم التغيير ، حتى يثبت مقتضيه ، فيبقى خيرُهم الأول بحاله ؛ لعدم وجود ما يقتضي خلافه .

٥ — أي في (المحصول ١ / ١ / ٢٨٥) .

٦ — مُجْرَحُونَ : اسم مفعول من التجريح ، وقوله (ليسوا سالمين ...) بيان وتفسير لـ (مُجْرَحُونَ) ، أو استئناف بياني ، جيء به إطناباً .

بيانه (١) : أن أصل الكُتُب المصنفة في النحو ، واللغة (كتاب سيويه) و (كتاب العين) (٢) .
 أمّا (كتاب سيويه) فقد حُ الكوفيين فيه ، وفي صاحبه ، أظهر من الشمس (٣) .
 وأيضًا فالمرّد كان من أجلّ البصريين ، وهو أفردَ كتابًا في القدح فيه (٤) .

-
- ١ — أي : بيان القدح ، او التحريج المفهوم من (مُحرّحون) .
 ٢ — في التعبير لَفٌ وَنَشْرٌ مرّتبٌ ؛ فـ (كتاب سيويه) يرجع للنحو ، وهو عَلَمٌ بالغلبة عليه ، إذا أُطْلِقَ عند النحاة ، و (كتاب العين) يرجع إلى اللغة ، وهو مصنّف للخليل بن أحمد على ما اشتهر .
 ٣ — القدحُ في (كتاب سيويه) غير ضارّ ، ولا مُلْتَفَتٌ إليه ؛ بل هو الإمام المرجوع إليه ، والأصل المعوّل عليه ، وما انتقدوه كلّهُ صُوبٌ ، وأجريّ على الأصول ، كما يُعلّم بمراجعة شراحه .
 ٤ — سار المرّد في ردّه على سيويه أو (مسائل الغلط) على أن يذكر القطعة من كلام سيويه ، مشيرًا إلى الباب الذي ذُكرت فيه ، ثم ينتقدها ، مبتدئًا بقوله : قال محمد بن يزيد . وكان ينتقل بين الأبواب ، وهناك أبواب كثيرة ، لم يعرض لها ؛ وإنما كان يقف حيثما يرى موضعًا للنقد في نظره ، وهذا النقد يدور على النواحي الإعرابية ، وفي الرواية والاستشهاد ، وفي العوامل ، وفي التعبير ، وأحيانًا كان يصرّح بأن هذا النقد هو رأي الأخصّش أو الجرّمي أو المازني . وقد اعتذر المرّد من (مسائل الغلط) ، وكان يقول : " هنا شيء كُنّا رأيناه في أيام الحدائث ، فأما الآن فلا " ، و " إن هذا كتابٌ كُنّا عملناه في أوان الشبية والحدائث " . مقدمة المقتضب : ١ / ٩٦ .

وأما (كتاب العين) فقد أطبق الجمهور من أهل اللغة على القدح فيه (١) .

١ — أصل الكتب المصنفة في جمع اللغة وضبطها (كتاب العين) ، ونقدم آراء القدماء في تحقيق نسبه .

— قال السيرافي في ترجمة الخليل : " عمل أول (كتاب العين) المعروف المشهور الذي به يتهيأ ضبط اللغة " . وهذه العبارة من السيرافي صريحة في أن الخليل لم يكمل كتاب العين .

— قال بعضهم : ليس (كتاب العين) للخليل ، وإنما هو لليث بن المظفر بن نصر بن سيار الخراساني ، وأضاف أبو منصور الأزهري : كان الليث رجلاً صالحاً عمل كتاب العين ونسبه إلى الخليل لينفق كتابه باسمه ويرغب فيه من حوله .

— قال بعضهم : عمل الخليل من (كتاب العين) قطعة من أوله ، إلى حرف الغين ، وكملّه الليث ؛ ولهذا لا يشبه أوله آخره .

— قال ابن المعتز : كان الخليل منقطعاً إلى الليث ، فلما صنف كتابه العين خصّه به ، فحظي عنده جداً ، ووقع منه مرقعاً عظيماً ، ووهب له مائة ألف درهم ، وأقبل على حفظه وملازمته ؛ فحفظ منه النصف ، وكانت تحتها ابنة عمه ، وأنفق أنه اشترى جارية نفيسة ، فغارت ابنة عمه وقالت : والله لأغيطنه ، وإن غظته في المال فذاك بما لا يبالي ، ولكنني أراه مكباً ليله ونهاره على هذا الكتاب ، والله لأفجعه به ؛ فأحرقته . فلما علم اشتد أسفه ، ولم يكن عند غيره منه نسخة ، وكان الخليل قد مات ؛ فأملى النصف من حفظه ، وجمع علماء عصره ، وأمرهم أن يكملوه على نمطه ، وقال لهم : مثلوا عليه واجتهدوا ، فعملوا هذا التصنيف الذي بأيدي الناس .

— قال أبو الطيب اللغوي في كتابه (مراتب النحويين) : " أبدع الخليل بدائع لم يُسبق إليها ؛ فمن ذلك تأليفه كلام العرب على الحروف في كتابه المسمى (كتاب العين) ؛ فإنه هو الذي رتب أبوابه ، وتوفي من قبل أن يحشوه " .

— قال أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب : " إنما وقع الغلط في (كتاب العين) ؛ لأن الخليل رسمه ولم يحشئه ، ولو كان هو حشاه ما بقي فيه شيء ؛ لأن الخليل رجل لم يُر مثله ، وقد حشا الكتاب أيضاً قوم علماء ، إلا أنه لم يُؤخذ منهم رواية ، وإنما وجد بنقل الوراقين ؛ فاختل الكتاب لهذه الجهة " .
— قال محمد بن عبد الواحد الزاهد : حدثني فتى قدم علينا من خراسان ، وكان يقرأ عليّ (كتاب العين) ، قال : أخبرني أبي عن إسحاق بن راهويه قال : كان الليث صاحب الخليل بن أحمد رجلاً صالحاً ، وكان الخليل عمل من كتاب العين باب العين وحده ، وأحب الليث أن ينفق سوق الخليل ؛ فصنف باقي الكتاب ، وسمى نفسه الخليل ، وقال لي مرة أخرى : فسمى لسانه الخليل من حبه للخليل بن أحمد . فهو إذا قال في الكتاب : قال الخليل ابن أحمد فهو الخليل ، وإذا قال : وقال الخليل مطلقاً فهو يحكي عن نفسه ؛ فكل ما في الكتاب من نخل فإنه منه لا من الخليل .

— قال النووي : " كتاب العين المنسوب إلى الخليل إنما هو من جمع الليث عن الخليل " .

— قدّح الناس في (كتاب العين) : أطبق الجمهور من أهل اللغة على القدح في كتاب العين ، دون التعرض للمكانة العلمية المتميزة التي يحتلها الخليل في تاريخ التفكير اللغوي ؛ بل أنزلوه منزلة التي هو جدير بها ؛ لأنهم يربأون بالخليل عن نسبة الخلل إليه أو التعرض للمقاومة له ، وقد

وأيضاً فإن ابن جني أورد باباً في (الخصائص) ^(٢) في قذح
أكابر الأدباء بعضهم في بعض ، وتكذيب بعضهم بعضاً .
وأورد باباً آخر ^(٣) في لغة أهل الوبر أصح من لغة أهل المندر .
وغرضه من ذلك القذح في الكوفيين .
وأورد باباً آخر ^(٤) في كلمات من الغريب ، لا يُعلمُ أحدٌ أتى
بها إلا ابنُ أحرر الباهلي .

عمر عن هذا ابن جني قائلاً : " أما كتاب العين ففيه من التخليط والخلل
والفساد ما لا يجوز أن يُحمل على أصغر أتباع الخليل ، فضلاً عن نفسه ،
ولا محالة أن هذا التخليط لحق هذا الكتاب من قبل غيره ؛ فإن كان للخليل
فيه عمل فلعله أوماً إلى عمل هذا الكتاب إتماماً ، ولم يَلِهْ بنفسه ، ولا قرره
ولا حرره " .

وألف أبو بكر محمد بن الحسن الزبيدي كتاباً استدرك فيه الغلط الواقع في
كتاب العين ، دون أن يلجأ إلى تخطئة الخليل ؛ لأن الخليل أوحّد العصر ،
وقسّرع الدهر ، وجهّد الأمة ، وأستاذ أهل الفطنة ، الذي لم يُرَ نظيره ، ولا
عُرفَ في الدنيا عديله ، وهو الذي بسط النحو ، ومدّ أطنابه ، وسبّب علله ،
وفتق معانيه ، وأوضح الحجاج فيه ، حتى بلغ أقصى حدوده ، وانتهى إلى
أبعد غاياته . انظر : المزمهر ١ / ٨٩ وما بعدها .

٢ — الخصائص : ٣ / ٢٨٢ — ٣٠٩ .

٣ — الخصائص : ٢ / ٥ — ١٠ .

٤ — الخصائص : ٢ / ٢١ — ٢٤ .

وروي عن رؤية وأبيه أنهما كانا يرتجلان ألفاظاً^(١) ، لم يسمعاها ، ولا سبقاً إليها .

وعلى ذلك قال المازني^(٢) : " ما قيسَ على كلام العرب فهو من كلامهم " ^(٣) . وأيضاً فالأصمعي كان منسوباً إلى الخلاعة ، ومشهوراً بأنه كان يزيدُ في اللغة ما لم يكن منها ^(٤) .

١ — رؤية وأبوه العجاج راجزان عظيمان جامعان لفضائل لسان العرب . وقد ورد في (الخصائص ٢ / ٢٥) أنهما كانا يرتجلان ألفاظاً ...

٢ — هو أبو عثمان بكر بن محمد بن بقیة المازني ، نزل في بني مازن ، فنسب إليهم ، وهو بصري ، روى عن أبي عبيدة ، والأصمعي ، وروى عنه المراد ، والفضل بن محمد البيهقي ، وجماعة . وكان إماماً في العربية ، متسعاً في الرواية . ومن أهم مصنفاته (كتاب التصريف) الذي شرحه ابن جني في (المنصف شرح كتاب التصريف للمازني) . مات سنة تسع ، أو ثمان وأربعين ومائتين ، كذا قال الخطيب البغدادي ، وقال غيره : سنة ثلاثين .

٣ — قال ابن جني في (باب في أن ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب) : " هذا موضع شريف ، وأكثر الناس يَضَعُف عن احتمالهِ ؛ لغموضه ولطفه ، والمنفعة به عامة ، والتساندُ إليه مقوُّ مُجَدِّد . وقد نصَّ أبو عثمان عليه فقال : ما قيس على كلام العرب ، فهو من كلام العرب ؛ ألا ترى أنك لم تسمع أنت ولا غيرك اسم كل فاعل ولا مفعول ؛ وإنما سمعتَ البعضَ فقنتَ عليه غيره . فإذا سمعتَ : قام زيدٌ ، أجزتَ : ظرفٌ بشرٌ ، وكَرَّمٌ خالداً " . الخصائص : ١ / ٣٥٧

٤ — الخلاعة : الإتهامُ في الجحون . وقال بعض الأئمة : لم يكن الأصمعي ممن يكذب ؛ بل كان من أعلم الناس في فنه .

والعَجَبُ من الأصوليين أنهم أقاموا الدلائل على خير الواحد أنه حُجَّةٌ في الشرع ، ولم يقيموا الدلالة (١) على ذلك في اللغة ، وكان هذا أوَّلَى (٢) ، وكان من الواجب عليهم أن يبحثوا عن أحوال اللغات ، والنحو ، وأن يتفحصوا عن أحوال جرحهم وتعديلهم ، كما فعلوا ذلك في رواية الأخبار ، لكنهم تركوا ذلك بالكلية مع شدة الحاجة إليه ؛ فإن اللغة والنحو يجريان مجرى الأصل للاستدلال بالنصوص . انتهى .

قال الأصبهاني :

أما قوله : " وأورد ابن جني باباً في كلمات عن الغريب لم يأت بها إلا الباهلي " ، فاعلم أن هذا القدر ، وهو انفراد شخصي بنقل شيء في اللغة الغريبة لا يقدر في عدالته (٣) ، ولا يلزم من نقل الغريب أن يكون كاذباً في نقله ، ولا قصداً ابن جني ذلك .

وأما قول المازني : " ما قيس ... إلى آخره " ؛ فإنه ليس بكذب ولا تجويز للكذب ؛ لجواز أن يُرجم القياس في اللغات ، أو يُحمل

١ — يرى بعض شراح (الاقتراح) أن الصواب (ولم يقيموا الأدلة ...) جمع دليل ، أو (الدليل) بالإنفراد ، إلا أن يُقال : إنهم يستعملون الدلالة بمعنى الدليل ، على طريقة المجاز ، تسمية للشيء بمصدره .

٢ — (وكان هذا أوَّلَى ...) لأن الأمور الشرعية مبنية على فنون العربية ؛ لأنها آلتها ووسائلها ، فكانت أحقُّ بالاعتناء بها ؛ لأنها كالأصول لها .

٣ — (لا يقدر في عدالته) لأن غاية ما فيه زيادة الثقة ، وهي مقبولة بالإجماع .

كلامه على هذه القاعدة وأمثالها ، وهي أن الفاعل في كلام العرب مرفوعٌ ، فكلُّ ما كان في معنى الفاعل فهو مرفوعٌ .

وأما قوله : " إن الأصوليين لم يقيموا ... إلى آخره " فضعيف جدًا ؛ وذلك أن الدليل الدالّ على أن خير الواحد حُجَّةٌ في الشرع يمكن التمسُّك به في نقل اللغة آحادًا ، إذا وُجِدَت الشروط المعتبرة في خير الواحد ، فلعلهم أهملوا ذلك ؛ اكتفاء منهم بالأدلة على أنه حجة في الشرع .

وأما قوله : " كان من الواجب أن يبحثوا عن أحوال الرواة ... إلى آخره " فهذا حقٌّ^(١) ؛ فقد كان الواجب أن يُفَعَلَ ذلك ، ولا وجه لإهماله مع احتمال كذب مَنْ لم تُعَلَم عدالته .

وقال القرافي^(٢) في هذا الأخير : إنما أهملوا ذلك ؛ لأن الدواعي متوفرة على الكذب في الحديث لأسبابه المعروفة الحاملة للواضعين على الوضع .

١ — ظاهره ككلام القرافي أن العلماء أهملوا البحث عن أحوال الرواة ، وليس كذلك ؛ بل اعتنى بذلك أئمة الأدب ، وصنّفوا في طبقات الأدباء وأحوالهم ، وقد أشار السيوطي إلى أن أهل اللغة لم يهملوا البحث عن أحوال اللغة ورواتها تجريماً وتعديلاً ؛ بل فحصوا ذلك وبيّنه كما بيّنوا ذلك في رواية الأخبار . (المزهر ، النوع السادس ، معرفة مَنْ تُقْبَل روايته وَمَنْ تُرَدّ . (١٣٧ / ١ - ١٤٤) .

٢ — في شرحه (نقائس الأصول من شرح المحصول) .

وأما اللغة فالدواعي إلى الكذب عليها في غاية الضعف ،
وكذلك كُتِبَ الفقه ، لا تكاد تجد فروعاً موضوعة على الشافعي ،
أو مالك^(١) أو غيرهما ؛ ولذلك جمع الناس من السنّة موضوعات
كثيرة ، وجدوها ، ولم يجدوا في اللغة وفروع الفقه مثل ذلك ، ولا
قريباً منه ، ولمّا كان الكذب والخطأ في اللغة ، وغيرها ، في غاية
الندرة^(٢) ، اكتفى العلماء فيها بالاعتماد على الكتب المشهورة
المتداولة ؛ فإن شهرتها وتداولها يمنع ذلك مع ضعف الداعية له .
فهذا هو الفرق .

ثم قال الإمام^(٣) :

والجواب عن الإشكالات كلّها^(٤) : أن اللغة والنحو والتصريف
ينقسمُ إلى قسمين :

قسمٌ منه متواتر ، والعِلْمُ الضروري حاصلٌ بأنه كان في الأزمنة
الماضية موضوعاً لهذه المعاني ؛ فإننا نجد أنفسنا جازمةً بأن السماء
والأرض كانتا مستعملتين في زمنه ﷺ في معناهما المعروف .
وكذلك الماء والهواء والنار وأمثالها .

-
- ١ — هو الإمام أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك ، أحد أعلام الإسلام ،
وإمام دار الهجرة . توفّي سنة تسع وسبعين ومائة من الهجرة .
 - ٢ — الندرة بفتح النون المشددة وضمها : القلّة ، أو هي القلة المفرطة جداً .
 - ٣ — الإمام فخر الدين الرازي : المحصول ١ / ١ / ٢٩٤ .
 - ٤ — أي الإشكالات المتعلقة بالتواتر والآحاد .

وكذلك لم يَزَلِ الفاعلُ مرفوعًا ، والمفعول منصوبًا ، والمضاف إليه مجرورًا .

وقسم منه مذنون ، وهو الألفاظ الغريبة ، والطريقُ إلى معرفتها الآحاد .

وأكثرُ ألفاظ القرآن ونحوه وتصريفه من القسم الأول .
والثاني فيه قليلٌ جدًا ، فلا يُتمسكُ به في القطعيات ، ويُتمسكُ به في الظنّيات . انتهى .

* * *

خاتمة

[النقل عن النفي]

قال الشيخ بهاء الدين بن النحاس في (التعليقة) :
" النقلُ عن النفي ، فيه شيء ^(١) ؛ لأن حاصله ^(٢) أني لم أسمع
هذا ، وهذا لا يدلُّ على أنه لم يكن " .

* * *

١ — (فيه شيء) أي فيه بحث ومناقشة ، وهو أن يقول القائل : لم أره ،
لم أقبَّ على شيء فيه ، لم أجده . ونفي العلم لا يدل على نفي الوجود .
٢ — يمكن أن يُجاب بأن هذا الحاصل ، إذا صدر عن إمام مخبر متبع واسع
الاطلاع ، كان بمنزلة التصريح بعدم ورود ذلك . قال ابن فارس : " ولقد
بلغنا عن أبي الأسود أن امرأ كلمه ببعض ما أنكره أبو الأسود عنه ، فقال :
هذه لغة لم تُلغك . فقال له : يا ابن أخي ، إنه لا خير لك فيما لم يبلغني .
فرَّقه بلطفٍ أن الذي تكلم به مُختلق " . الصاحبي : ص ٨ .

تنبه

[النقل عند ابن الأنباري]

بعد أن حَرَّرْتُ هذا الكتابَ بفروعه وجدتُ ابن الأنباري قال في (أصوله) (١) :

" أدلة النحو ثلاثة : نَقْلٌ (٢) ، وقياسٌ ، واستصحابُ حالٍ (٣) .
فالنقل : هو الكلام العربي الفصيح ، المنقولُ النقلَ الصحيح ،
الخارج عن حدِّ القلة إلى حدِّ الكثرة .

وعلى هذا يخرج ما جاء من كلام غير العرب من المولدين
وغيرهم (٤) ، وما جاء شاذًّا في كلامهم (٥) ، نحو الجزم بـ

١ — لَمَعَ الأدلة في أصول النحو : ص ٨١ . وقد اختصر السيوطي كلام
أبي البركات الأنباري ، وغير في بعض ألفاظه ، وحذف الشواهد التي ذكرها
للجزم بـ (لن) ، والنصب بـ (لم) ... وغير ذلك .

٢ — النقل : مصدر بمعنى اسم المفعول ؛ أي المنقول .

٣ — قال ابن الأنباري عن أقسام أدلة النحو : " أقسام أدلته ثلاثة : نَقْلٌ ،
وقياسٌ ، واستصحابُ حالٍ . ومراتبها كذلك ، وكذلك استدلالاتها .

والدليل : ما يُرشدُ إلى المطلوب . وقيل : معلومٌ ، يُتوصَّلُ بصحيح النظر فيه
إلى عِلْمٍ ما لا يُعَلِّمُ في العادة اضطرارًا ... " . لمع الأدلة : ص ٨١

٤ — أي : وغير المولدين مِمَّنْ لا يُعْتَدُّ به ، ولا يُحْتَجُّ بكلامه .

٥ — أي : في كلام العرب .

(لَنْ) (٦) ، والنصب بـ (لَمْ) (٧) ، والجرّ بـ (لَعْلٌ) (٨) ،
 ونُصِبَ الجزأينِ بِهَا (٩) ، وبـ (لَيْتَ) (١٠) .

٦ — قال كثيرُ عبد الرحمن المعروف بكثيرِ عَزَّةَ :

أَيَادِي سَبَا يَا عَزَّةَ مَا كُنْتُ بَعْدَكُمْ
 فَلَنْ يَحِلَّ لِلْعَيْنِينَ بَعْدَكَ مَنظَرُ
 والتقدير فيه : يَا عَزَّةَ ، كُنْتُ بَعْدَكُمْ أَيَادِي سَبَا ، والأَيَادِي : كِتَابَةٌ عَنِ
 التَّفْرِيقِ ، وَسُمُّوا كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّهُمْ تَفَرَّقُوا فِي الْبِلَادِ . وَقِيلَ : أَيَادِي سَبَا ؛ أَي
 أَوْلَادِ سَبَا ، سُمُّوا أَيَادِي ؛ لِأَنَّ الْأَوْلَادَ أَعْضَادَهُ لِتَقْوِيهِ بِهِمْ . وَهُوَ مَثَلُ
 مَضْرُوبٍ لِلتَّفْرِيقِ . وَقَوْلُهُ : لَنْ يَحِلَّ ... ؛ أَي كُنْتُ بَعْدَ فِرَاقِكَ مَشْتَتَا
 الْحَالِ ، مَفْرَقَ الْبَالِ ، لَا يَحِلُّ لِعَيْنِي مَنظَرٌ . وَالشَّاهِدُ فِي قَوْلِهِ : فَلَنْ يَحِلَّ ؛
 حَيْثُ حَزَمَ الْفِعْلُ بـ (لَنْ) ، وَحُذِفَ حَرْفُ الْعِلَّةِ . وَدَخَلَ أَعْرَابِي ، الْمَدِينَةُ
 الْمَنُورَةَ ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَجُولُ فِي أَزْقَتِهَا ، فَمَرَّ بِبَابِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، فَلَمَّا عَرَفَ الدَّارَ ، أَنْشَأَ يَقُولُ :

لَنْ يَحِبَّ الْآنَ مِنْ رَجَائِكَ مَنْ
 حَرَكَ مِنْ دُونِ بَابِكَ الْحَلَقَةَ
 والشاهد في قوله : لَنْ يَحِبَّ ، عَلَى أَنْ (لَنْ) فِيهِ جَائِزَةٌ ، بِدَلِيلِ حَذْفِ
 الْيَاءِ الَّتِي هِيَ عَيْنُ الْفِعْلِ لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ : سَكُونُ الْجَزْمِ الْعَارِضِ عَلَى الْيَاءِ ،
 وَسَكُونُ الْيَاءِ . وَلَوْ كَانَتْ (لَنْ) نَاصِبَةً لَقِيلَ : لَنْ يَحِبَّ ، بِإِثْبَاتِ الْيَاءِ
 وَفَتْحِ الْآخِرِ .

٧ — قرأ أبو جعفر المنصور : (أَلَمْ تَشْرَحَ) الشرح / ١ . وللعلماء في هذه
 القراءة تخرجات هي : النصب بـ (لم) حملاً على (لن) ؛ وأن الجزم بـ
 (لن) لغة لبعض العرب ؛ وأن الفعل كان موكِّدًا بالنون الخفيفة (ألم
 تشرحن) ثم حُلِفَتِ النونُ وَبَقِيَ الْفَتْحُ ؛ وَأَنَّ أَبَا جَعْفَرَ قَدْ يَكُونُ بَيْنَ الْحَاءِ
 وَأَشْبَعِهَا فَظَنَّ مَنْ سَمِعَ هَذَا مِنْهُ أَنَّهُ قَرَأَ بِفَتْحِهَا ؛ وَقَدْ تَكُونُ الْحَاءُ فَتُحْتِ تَبَعًا

سلام بعلمها في (لك) ؛ وقد تكون الحاء مفتوحة تبعاً للرأى قبلها . وقال الإمام الشوكاني (فتح القدير ٥ / ٤٦١) : "وعلى كلِّ ففراءة هذا الرجل ، مع شدة جَوْرِهِ ، ومزيد ظلمه ، وكثرة جبروته ، وقلة علمه ، ليست بحقيقة بالاشتغال بها " . ومن شواهد النصب — (لم) قول الحارث بن المنذر :

في أيّ يوميّ من الموتِ أفرّ
أَيُّومٍ لَمْ يُقَدَّرْ أَمْ يَوْمٍ قُدِرَ

والشاهد في قوله : لَمْ يُقَدَّرْ ؛ حيث نصب الفعل بـ (لم) .

٨ — تستعمل قبيلة عُقَيْل (لعل) حرف جر ، ويجرون بها المبتدأ ، ومن

ذلك قول كعب بن سعد الغنوي من قصيدة يرثي فيها أخاه أبا المغوار :

فَقَلْتُ : اذْعُ أُحْرَى وارْفَعْ الصَّوْتِ جَهْرَةً لَعْلُ أَبِي الْمَغْوَارِ مِنْكَ قَرِيبُ
والشاهد فيه : قوله (لعل أبي) حيث جرَّ بـ (لعل) لفظ المبتدأ (أبي) ، وهو مرفوع تقديرًا ، ولعل هنا : حرف ترجّ وجر شبيه بالزائد . وهذا شعر قلم ، ومثّل هذا يروى على شدوده ، ولا يُقاسُ عليه .

٩ — أي : نصب الجزأين بـ (لعل) ، حكاه يونس عن بعض العرب في

قولهم : لَعْلُ أباك منطلقًا .

١٠ — نسب بعضهم إلى العجاج قوله ، وهو ليس في ديوانه :

يا لَيْتَ أَيَّامَ الصِّبَا رَوَّاجِعًا

الشاهد فيه : نَصَبُ (رواجع) على الحال ، وحذف الخبر ، والتقدير : يا

لَيْتَ لنا أَيَّامَ الصِّبَا رَوَّاجِعًا ، أو يا لَيْتَها أَقبلتُ رَوَّاجِعًا . ومن النحويين مَنْ

يُجيز نَصَبَ الاسم والخبر بعد (لیت) ؛ تشبيهاً لها بَوَدِدْتُ ، وَتَمَنَّيْتُ ؛

لأنها في معناها ، فيكون هذا البيت على تلك اللغة ، إن كانت صحيحة

مسموعة . وقال ابن سلام (طبقات فحول الشعراء ١ / ٧٨ و٧٩) :

وهو ^(١) ينقسم إلى تواتر وآحاد .

فأما التواتر فلغة القرآن ، وما تَوَاتَرَ من السنّة ، وكلام العرب .
وهذا القسم قطعيّ من أدلة النحو ، يفيد العلم .
وأما الآحادُ فما تفرّدَ بنقله بعضُ أهلِ اللغة ^(٢) ، ولم يوجد فيه
شرطُ التواتر ، وهو دليلٌ مأخوذ به ، والأكثرُ على أنه يفيد
الظنّ .

وشرطُ التواتر أن يبلغ عددُ ناقله عددًا ، لا يجوزُ على مثلهم
الاتفاقُ على الكذب .

وشرطُ الآحاد أن يكون ناقله عدلاً ، رجلاً كان أو امرأة ، حُرّاً
كان أو عبداً ، كما يُشترطُ في نقل الحديث ؛ لأنّ باللغة معرفة
تفسيره وتأويله ، فاشترطُ في نقلها ما اشترطُ في نقله ، فإن كان
ناقلُ اللغة فاسقاً لم يُقبَل نقله .

ويُقبَل نقلُ العدلِ الواحد ، وأهلِ الأهواء ^(٣) ، إلا أن يكونوا
مِمَّنْ يتدينُ بالكذب ^(٤) .

" سَمِعْتُ أبا عَوْنِ الحِرْمَازِيّ يَقُولُ : لَيْتَ أباكَ مُنْطَلِقًا ، وَلَيْتَ زَيْدًا قَاعِدًا .
وَأَخْبَرَنِي أَبُو بَعْلَى أَنَّ مَنشَاءَ بِلَادِ العِجَاجِ ، فَأَخَذَهَا عَنْهُمْ " . والضمير في
(منشاء) يعود إلى أبي عون الحرمازي .

١ — (وهو) أي : النقل .

٢ — (فما تفرّد ..) هو المسمّى عندهم بالفرد .

وأما المرسلُ : وهو الذي انقطع سنده ، نحو أن يرَوِي ابنُ
دُرَيْدٍ ^(١) عن أبي زيد ^(٢) .

والمجهول : وهو الذي لم يُعرف ناقله ، نحو أن يقول أبو بكر ابن
الأنباري ^(٣) : حدَّثني رجلٌ عن ابن الأعرابي ^(٤) .

٣ — الأهواء : جمع هَوَى ، وهو العشق والحب ، ثم إذا أطلقوه ، أرادوا
الشيء المستقبَح . وأهل الأهواء : أهل الأهواء الفاسدة ، والآراء الضالة من
المتبدعة ، كالمعتزلة والرافضة ونحوهم .

٤ — أي يتخذون الكذب دينًا كالحطابية ، وهم أتباع أبي الخطاب الأسدي
الذي قُتل سنة ثلاث وأربعين ومائة .

١ — هو أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي اللغوي ، وهو الذي
انتهت إليه لغة البصري ، وكان أحفظ الناس ، وأوسعهم علمًا ، وأقدرهم
على الشعر ، وكان يُقال : ابن دريد أشعر العلماء ، وأعلم الشعراء . وله من
التصانيف : جمهرة اللغة ، والاشتقاق ، والملاحن . كان مولده بالبصرة سنة
ثلاث وعشرين ومائتين ، ثم صار إلى عُمان ، فأقام بها إلى أن مات سنة
إحدى وعشرين وثلاثمائة .

٢ — وُلد ابن دريد سنة ٢٢٣ هـ ، ومات سنة ٣٢١ هـ ، في حين أن أبا زيد
وُلد سنة ١١٩ هـ ، ومات سنة ٢١٥ هـ ؛ لذلك لم يدرك ابنُ دريد أبا زيد ،
وبينهما راوٍ أو أكثر ، وهذا هو المقصود بالذي انقطع سنده .

٣ — هو أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسين بن الأنباري
السنحوي اللغوي ، كان من أعلم الناس بالنحو والأدب ، وأكثرهم حفظًا ،
وكان صدوقًا فاضلاً دينًا خيّرًا من أهل السنة . وله من التصانيف : المذكر
والمؤنث ، والأضداد ، والزاهر في معاني كلمات الناس ، وشرح القصائد

فلا يُقْبَلان ؛ لأن العدالة شرطٌ في النقل ، وانقطاعُ السند ،
والجهل بالناقل يُوجِبان الجهل بالعدالة ؛ فإن لم يُذكر اسمه ، أو ذُكر
ولم يُعرَف ، لم تُعرَف عدالته ، فلا يُقبَل نقله .

وقيل : يُقْبَلان ؛ لأن الإرسالَ صَدَرَ مِمَّنْ لو أُسْتَدَّ لَقَبِلَ ، ولم
يُتَّهَمَ في إسناده ، فكذلك في إرساله ؛ فإن التهمة لو تَطَرَّقَتْ إلى
إرساله لَتَطَرَّقَتْ إلى إسناده ، وإذا لم يُتَّهَمَ في إسناده ؛ فكذلك في
إرساله .

وكذلك النقلُ عن المجهول صَدَرَ مِمَّنْ لا يُتَّهَمُ في نقله ؛ لأن
التهمة لو تَطَرَّقَتْ إلى نقله عن المجهول ، لتَطَرَّقَتْ إلى نقله عن
المعروف ، وهذا ليس بصحيح .

واختلف العلماء في جواز الإجازة ^(١) ، والصحيحُ جوازُها .

السبع الطوال الجاهليات . وُلِدَ يوم الأحد لإحدى عشرة ليلة خلت من
رجب سنة إحدى وسبعين ومائتين ، ومات ليلة النحر من ذي الحجة سنة
ثمان وعشرين وثلاثمائة ببغداد .

٤ — هو أبو عبد الله محمد بن زياد بن الأعرابي ، من موالي بني هاشم ، كان
نحوياً ، عالماً باللغة والشعر ، ناسباً ، كثير السماع من المفضل بن محمد
الضبي ، راوية للأشعار ، حَسَنَ الحفظ لها ، ولم يكن أحد من الكوفيين
أشبه برواية البصريين منه . وله من الكتب : النوادر ، والأنواء ، والخيل ،
والبئر . مات بسرّاً مَنْ رَأَى سنة إحدى وثلاثين ومائتين .

١ — من أقسام طرق نقل الحديث وتحمله الإجازة ، وهي متنوعة أنواعاً ؛
أولها : أن يُجَيِّزَ لمَعَيَّنٍ في مَعَيَّنٍ ، مثل أن يقول : أجزتُ لك الكتابَ الفلاني ،

هذا حاصلُ ما ذكره ابن الأنباري ، في ثمانية فصول (١) ، من كتابه .

* * *

أو ما اشتملتُ عليه فَهَرَسِي هذه . وهذا أعلى أنواع الإجازة . والنوع الثاني : أن يُجِيزَ لمَعِينٍ في غير مَعِينٍ ، مثل أن يقول : أجزتُ لك ، أو لكم جميعَ مروياتي ، وما أشبه ذلك . والنوع الثالث : أن يُجِيزَ لمَعِينٍ بوصف العموم ، مثل أن يقول : أجزتُ للمسلمين ، أو أجزتُ لكل أحد ، أو أجزتُ لِمَنْ أدرك زماني ، وما أشبه ذلك . وهناك أنواع أخرى للإجازة . انظر : مقدمة ابن الصلاح (٥٧٧ - ٦٤٣ هـ) ص ٣٣١ وما بعدها .

١ - الفصول الثمانية هي : في أقسام أدلة النحو ، في النقل ، في انقسام النقل ، في شرط نقل المتواتر ، في شرط نقل الآحاد ، في قبول نقل أهل الأهواء ، في قبول المرسل والمجهول ، في جواز الإجازة .

الكتاب الثاني

في الإجماع (١)

والمرادُ به إجماعُ نَحَاةِ البلدين : البصرة ، والكوفة .

قال في (الخصائص) (٢) :

" وإنما يكون حُجَّةً إذا لم يُخالفِ المنصوصَ ، ولا المقيسَ على المنصوص (٣) ، وإلا فلا ؛ لأنه لم يَرِدْ في قرآن ، ولا سُنَّةِ أنهم لا يجتمعون على الخطأ ؛ كما جاء النصُّ بذلك في كل الأمة (٤) ، وإنما هو علمٌ مُتَنَزَّعٌ من استقراء هذه اللغة ، فكلُّ مَنْ فَرِقَ له عن

١ — الإجماع : الاتفاق على الشيء . نقول : أجمَعُوا على كذا إجماعاً ؛ أي اتفقوا عليه . وقال الإمام أبو حامد الغزالي (المستصفى ١ / ٢١٥) عن (الإجماع) في علم أصول الفقه : " الإجماعُ دليلٌ قاطعٌ ، يُحكَّم به على الكتاب والسنة المتواترة " . وقال ابن قدامة (روضة الناظر ٢ / ٥٠١) : " وقد قيل : الإجماعُ أقوى من النصِّ ؛ لتطرقِ النسخِ إلى النصِّ ، وسلامة الإجماع منه " .

٢ — الخصائص : ١ / ١٨٩ وما بعدها ، (باب القول على إجماع أهل العربية متى يكون حُجَّةً) .

٣ — فإن خالف الإجماعُ المنصوصَ ، والمقيسَ على المنصوصَ ، فلا يكون حُجَّةً ، والنصُّ مقدَّمٌ عليه . كذا قال ابن علان في (داعي الفلاح) .

٤ — المراد بقوله : (في كل الأمة) مَنْ جمَعَهُم زمانٌ واحدٌ ، لا الأمة من أولها إلى آخرها ؛ فإنه متعذر .

علة صحيحة ، وطريق نَهَجَةٍ (١) ، كان خليل نفسه (٢) ، وأبا عمرو فكره " (٣) .

" إلا أننا مع ذلك لا نَسْمَعُ له بالإقدام على مُخالفة الجماعة (٤) التي طَالَ بَحْثُهَا ، وتقدّم نظرها ، إلا بعد إمعان وإتقان " (٥) .
انتهى .

وقال في موضع آخر (٦) :

١ — فُرِقَ : كُشِفَ وَأَيِّنَ . وطريق : طريق عطف على (علة) . ونَهَجَةٌ : صفة (طريق) ؛ أي واضحة .

٢ — (كان خليل نفسه ...) أي قام له من نفسه دليل قاطع ، أغناه عن الخليل بن أحمد ، وثبت لديه من فكره برهان ساطع ، كفاه عن أبي عمرو ابن العلاء .

٣ — قال ابن جني : " اعلم أن إجماع أهل البلدين إنما يكون حُجَّةً ، إذا أعطاك خصمك يده ألا يُخالف المنصوص ، والمقيس على المنصوص ، فأما إن لم يُعطِ يده بذلك ، فلا يكون إجماعهم حجة عليه ؛ وذلك أنه لم يرد ممن يُطاع أمره في قرآن ، ولا سنة أنهم لا يجتمعون على الخطأ ؛ كما جاء النص عن رسول الله ﷺ من قوله : (أمي لا تجتمع على ضلالة) ، وإنما هو علم مُنتزع من استقراء هذه اللغة . فكل من فُرِقَ له عن علة صحيحة ، وطريق نَهَجَةٍ ، كان خليل نفسه ، وأبا عمرو فكره " .

٤ — أي لا تُحيز له خرق ذلك الإجماع ، ولا الجرأة على مخالفته ؛ لأن مخالفة الإجماع ، بعد انعقاده كمخالفة النص .

٥ — الخصائص : ١ / ١٩٠ . وقد تصرف فيه السيوطي .

٦ — الخصائص : ١ / ١٨٨ .

" يجوز الاحتجاج بإجماع الفريقين ؛ وذلك كإنكار أبي العباس جوازَ تقديم خبر (ليس) عليها (١) ؛ فأحدُ ما يُحتجُّ به عليه (٢) أن يُقال له : هذا أجازه سيويه ، وكأفةُ أصحابنا (٣) ، والكوفيون أيضًا . فإذا كان ذلك مذهبًا للبلدين ، وَجِبَ أن تُثْفَرَ عن خلافة " .
قال (٤) : " وَلَعَمْرِي إن هذا ليس بموضع قَطْعٍ على الخصم ؛ لأن للإنسان أن يَرْتَجِل (٥) من المذاهب ما يدعو إليه القياسُ ، ما لم يخالف نصًّا " .

١ — قال أبو البركات الأنباري في (الإنصاف ، المسألة ١٨) : " ذهب الكوفيون إلى أنه لا يجوز تقديم خبر (ليس) عليها ، وإليه ذهب أبو العباس المرشد من البصريين . وزعم بعضهم أنه مذهب سيويه ، وليس بصحيح ، والصحيح أنه ليس له في ذلك نصٌّ . وذهب البصريون إلى أنه يجوز تقديم خبر (ليس) عليها ، كما يجوز تقديم خبر (كان) عليها " . وما أشار إليه ابن جني من إجماع أهل البلدين موضع نظر عند النحويين ؛ لأن الخلاف بين البصريين والكوفيين المذكور في دواوين النحو .

٢ — أي : أحد الوجوه ، أو الأدلة ، أو الحجج التي يُحتجُّ بها على أبي العباس المرشد .

٣ — أي : أصحاب المرشد وابن جني ، وهم البصريون .

٤ — الخصائص : ١ / ١٨٩ .

٥ — أن يَسْرَتَجِل : أن يَخْتَرع وينكر ، وأصله التكلُّم بالشيء بدهاءة ، كأنه يقوله ، وهو واقف على رجلٍ ؛ لسرعة قريحته .

قال ^(١) : " فَمِمَّا جَازَ خِلافَ الإجماعِ الواقعِ فيه منذُ بُدِئَ هذا العِلْمُ ، وإلى آخِرِ هذا الوقتِ ، قولُهُم في : هذا جُحْرٌ ضَبٌّ خَرِبٌ ^(٢) : إنه من الشاذِّ الذي لا يُحتمَلُ عليه ، ولا يجوزُ رَدُّ غيره إليه .

وأما أنا فعندي أن في القرآن مثلَ ذلك نَيْفًا ^(٣) على ألفِ موضع ^(٤) ؛ وذلك أنه على حذفِ المضافِ ، والأصلُ : جُحْرٌ ضَبٌّ خَرِبٌ جُحْرُهُ ، فَجَرَى (خَرِبَ) وَصَفًا على (ضَبٌّ) ، وإن كان في الحقيقة لـ (الجُحْرُ) ؛ كما تقول : مَرَرْتُ بِرَجُلٍ قائِمٍ أبوه ، وإن كان القيامُ للأب ، لا للرجل ، ثم حُذِفَ الجُحْرُ المضافُ إلى الهاءِ ، وأقيمتِ الهاءُ مُقَامَهُ ، فارتفعت ؛ لأن المضافَ المحذوفَ

١ - الخصائص : ١ / ١٩١ .

٢ - خرب : مجرور بإجماعهم ، خالفوا فيه الأصل ، وكان حقه الرفع ؛ لأنه صفة لـ (جُحْر) ، والأصلُ في الصفة أن تكون تابعة للموصوفِ بالإجماع ؛ فهنا مِمَّا وقع فيه الإجماع على خلاف الإجماع ، من أول الدنيا إلى الآن ، وما بعد ، وهو مع ذلك لا يُقاسُ عليه ، ولا يرجع غيره إليه ، كما ذهب ابن جني .

٣ - نَيْفٌ عليه : زاد عليه ، يُقال : نَيْفُ العددِ على ما تقول . والنَيْفُ : الزائد على غيره ، يقال : هذا الجبلُ نَيْفٌ على ذلك . والنَيْفُ : الزائد على العَقْدِ من واحدٍ إلى ثلاثة ، وما كان من أربعة إلى تسعة فهو بَضْعٌ .

٤ - المراد : أن أمثال هذا التركيب المعدود من شواذِّ الكلام ، وقع منه في القرآن ما يزيدُ على ألفِ موضع ، وأراد ابن جني تخريبه على التأويل .

كان مرفوعًا ، فلمَّا ارتفعت ، استتر الضميرُ المرفوع في نفس (خَرِب) (١) . انتهى .

وقال غيره (٢) : إجماع النحاة على الأمور اللغوية مُعْتَبَرٌ (٣) ؛
خلافًا لِمَنْ تَرَدَّدَ فيه ، وخرَّفه مَمْنُوعٌ ، ومن نَمَّ رُدٌّ .
وقال ابن الخشاب (٤) في (المُرتَجَل) (٥) :

" لو قيل : إن (مَنْ) في الشرط لا موضع لها من الإعراب
لَكَانَ قَوْلًا (٦) ؛ إجراءً لها مُجْرَى (إن) الشرطية ، وتلك لا

١ — هذا المسلك الذي سلكه ابن جني ، عند بعض العلماء ، ظاهرٌ على وجهه التكلف ، غير محتاج لما ارتكبه في تخريجه من التعسف ، وارتكاب التأويل في الآي والأحاديث بقدر الإمكان ؛ إنما يسوغ إذا سلم من التكلف والركاكة الخارجة عن نَهج الفصاحة .

٢ — أي : قال غيرُ ابن جني .

٣ — مُعْتَبَرٌ : معمول به ، لا يجوز لأحد خُرْفُه ، ولا عبرة بِمَنْ تَرَدَّدَ فيه .

٤ — هو أبو محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد بن أحمد بن أحمد بن عبد الله ابن نصر بن الخشاب ، كان أعلم أهل زمانه بالنحو ، حتى يُقال : إنه كان في درجة أبي علي الفارسي ، وكانت له معرفة بالحديث والتفسير واللغة والمنطق والفلسفة والحساب والهندسة ، ومها من علم من العلوم إلا وكانت له فيه يدٌ حسنة . تُوفي عشية الجمعة ثالث رمضان سنة سبع وستين وحمسمائة .

٥ — ابن الخشاب : المرتجل ص ١٢٩ . والمُرتَجَل : بصيغة اسم المفعول كتابٌ له ، شرح فيه (الجَمَل) لعبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١ هـ) .

٦ — أي : لكان قولاً صحيحًا مستقيمًا عند النظر .

موضع لها من الإعراب (١) ، لكن مخالفة المتقدمين (٢) لا
تجوز (٣) .

انتهى .

* * *

١ — (وتلك) أي (إن) ، وأثته باعتبار الكلمة ؛ وإنما لم يكن لـ (إن)
الشرطية موضع من الإعراب ؛ لأنها حرف ، والحروف ليس لها حظ من
الإعراب . كما عُرِفَ .

٢ — (لكن مخالفة المتقدمين) أي : المجمعين على أن (مَنْ) لها محل من
الإعراب ، على ما تقتضيه العوامل .

٣ — (لا تجوز) تصريح بعدم جواز مخالفتهم ، وخرق إجماعهم .

مسألة

وإجماعُ العربِ حُجَّةٌ ^(١) ، وَلَكِنْ أَلَى لَنَا ^(٢) بالوقوفِ عليه ١٩
ومن صُورِهِ ^(٣) : أن يتكلّمَ العربي بشيء ، وَيَتْلَعَهُمْ ، وَيَسْكُتُونَ
عليه . قال ابن مالك في (شرح التسهيل) ^(٤) :

" اسْتَدِلُّ عَلَى جَوَازِ تَوْسِيطِ خَيْرٍ (ما) الْحِجَازِيَةِ وَنُصِبِهِ بِقَوْلِ
الْفِرْزَدِقِ :

فَأَصْبَحُوا قَدْ أَعَادَ اللَّهُ نِعْمَتَهُمْ إِذْ هُمْ قُرَيْشٌ وَإِذْ مَا مِثْلُهُمْ بَشَرٌ ^(٥)

١ — إنما كان إجماع العرب حُجَّةً ؛ لأن الله تعالى صان لسانهم عن الخطأ
في التعبير ، وصانهم عن الإقرار على الخطأ والتغيير .

٢ — أَلَى لَنَا : أي من أين لنا . وأَلَى : كلمة تُقَالُ في استبعاد حصول
الشيء ، وفي مقامات التمني ، ونحو ذلك . يعني : أن حصول إجماع العرب
والظفر به شيء مُسْتَبَعَدٌ ، لا يُوصَلُ إليه إلا بمشقة عظيمة .

٣ — أي من صور إجماع العرب نوعٌ منه ، وهو الإجماع السكوتي الذي
أشار إليه بقوله : (ويستكون عليه) .

٤ — شرح التسهيل : ١ / ٥٦ وما بعدها .

٥ — تعمل (ما) عمل (ليس) عند أهل الحجاز ، فترفع الاسم وتنصب
الخبر ، بشروط معينة ، في حين أن بني تميم يهملونها . وقد ورد خبر (ما)
مقلّمًا منصوبًا في شعر الفرزدق ، والفرزدق تميمي ، يرفع الخبر مؤخرًا ،
فكيف إذا قلّم ! قال : ما مثلهم بَشَرٌ ؛ فما : نافية حجازية ، ومثلهم :
خبرها مقلّم منصوب ، وبشر : اسمها مؤخر ، فأخذ من إقرار سامعيه له
على ذلك ، وعدم إنكارهم عليه ، أنه إجماع سُكُوتِي ، تقوم به الحجّة على

ورَدَّةُ المانعون بأن الفرزدق تميمي ، تكلم بهذا مُعْتَقِدًا جَوَازَهُ
عند الحجازيين ، فلم يُصِبْ (١) .

ويُحَابُّ بأن الفرزدق كان له أصدادٌ من الحجازيين والتميميين ،
ومن مُتَاهَمٍ أن يظفروا له بزَلَّةٍ يُشْتَعُونَ بِهَا عَلَيْهِ ، مُبَادِرِينَ لِتَخْطِئَتِهِ ،
ولو جَرَى شَيْءٌ من ذلك لَنُقِلَ ؛ لِتَوَفُّرِ الدَّوَاعِي عَلَى التَّحَدُّثِ بِمِثْلِ
ذلك إذا اتَّفَقَ ، ففسي عدم نُقْلِ ذلك دليلٌ على إجماع أصداده
الحجازيين والتميميين على تصويب قَوْلِهِ " . انتهى .

* * *

جواز مثل ذلك التركيب . وقد علق سيبويه (الكتاب ١ / ٦٠) على بيت
الفرزدق بقوله : " وهذا لا يكاد يُعْرَفُ " . ويمدح الفرزدق بالشعر الذي
منه البيتُ بني أمية ، فيقول : كان مُلْكُ العَرَبِ فِي الجاهلية لغير قريش وسائر
مُضَرٍّ ، وكانوا أحقُّ به لفضلهم على جميع البشر ، فقد أصبحوا بالإسلام
والمُلْكُ فِيهِمْ ، فعاد إليهم ما خرج عن غيرهم مما كان واجبا لهم لفضلهم .
١ — أي : رَدُّ المانعون بأن الفرزدق أخطأ في التعبير ، وفي ذلك يقول أبو
العباس أحمد بن علي الوَجَارِي النحوي (ت ١١٤١ هـ) :

وجاء في شِعْرِ الفَرَزْدَقِ العَجَبُ خَيْرٌ (ما) مُقَدِّمًا قَدْ انْتَصَبَ
وهو تَمِيمِي فَكَيْفَ يَنْصِبُهُ ؟ ورفعه في كُلِّ حَالٍ مِنْهُبُهُ

فصل

[في تركيب المذاهب]

مِمَّا يُشْبِهُ تَدَاخُلَ اللُّغَاتِ السَّابِقِ تَرْكِيبُ الْمَذَاهِبِ . وَقَدْ عَقَّدَ لَهُ
ابن جنِّي بَابًا فِي (الْخَصَائِصِ) (١) .

وَيُشْبِهُهُ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ أَحْدَاثُ قَوْلِ ثَالِثٍ (٢) ، وَالتَّلْفِيقُ بَيْنَ
الْمَذَاهِبِ . قَالَ ابْنُ جَنِّي :

" وَذَلِكَ أَنْ تَضُمَّ بَعْضَ الْمَذَاهِبِ إِلَى بَعْضٍ ، وَتَتَّحِلَ بَيْنَ ذَلِكَ
مَذَهَبًا ثَالِثًا .

مِثَالُهُ أَنَّ الْمَازِنِي كَانَ يَعْتَقِدُ مَذَهَبَ يُونُسَ فِي رَدِّ الْمَحْذُوفِ فِي
التَّحْقِيرِ (٣) ، وَإِنْ غَنِيَ الْمَثَلُ عَنْهُ (٤) ، فَيَقُولُ فِي تَحْقِيرِ (يَضْعُ) (٥)
اسْمَ رَجُلٍ (٦) : (يُؤَضِّعُ) .

١ — الْخَصَائِصُ : ٣ / ٧١ . وَهَذَا الْبَابُ يَذَكِّرُ فِيهِ ابْنُ جَنِّي كَيْفَ تَتَرَكَّبُ
الْمَذَاهِبُ ، إِذَا ضَمَّتْ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ ، وَأَتَتْحَتَ بَيْنَ ذَلِكَ مَذَهَبًا .

٢ — قَوْلُ ثَالِثٍ فِي مَسْأَلَةِ فِيهَا قَوْلَانِ : هَلْ يَجُوزُ أَوْ لَا يَجُوزُ ؟

٣ — التَّحْقِيرُ : التَّصْغِيرُ .

٤ — غَنِيَ : اسْتَفْنَى . وَالْمُرَادُ أَنَّ الْمَثَلُ ؛ أَيْ الْهَيْئَةُ وَالصِّيغَةُ تَسْتَفْنِي عَنْ رَدِّ
الْمَحْذُوفِ بِحُرُوفِهَا الْمَوْجُودَةِ ، فَتَقْبَلُ التَّصْغِيرَ بِلَا رَدِّ .

٥ — يَضْعُ : مَضَارِعُ وَضَعٌ ، وَأَصْلُهُ يَوْضِعُ ، حُذِفَتْ مِنْهُ الْوَاوُ ؛ لِوُقُوعِهَا
بَيْنَ الْيَاءِ وَكَسْرَةِ الْقِيَادِ ، ثُمَّ فُتِحَتْ الضَّادُ .

٦ — اسْمٌ : حَالٌ ؛ أَيْ حَالُ كَوْنِ هَذَا اللَّفْظِ نُقِلَ عَنِ الْفِعْلِيَّةِ ، وَصَارَ عَلَمًا .

وسيبويه ، إذا استوفى التحقيرُ مثاله ، لا يَرُدُّ (١) ، فيقول :
(يُضَيِّع) ، وكان المازني يرى رأيَ سيبويه في صَرَفِ نحو (جَوَارِ)
عَلَمًا (٢) ، ويونس لا يَصْرِفُهُ (٣) .

فقد تَحَصَّلَ إذن للمازني مذهبٌ مُركَّبٌ من مذهب الرجلين ،
وهو الصَّرْفُ على مذهب سيبويه ، والردُّ على مذهب يونس .
فيقول في تحقير اسم رجل سَمَّيْتَهُ (يَرَى) : رَأَيْتُ يُرَيْئِيًا ، فردُّ
الهمزة من (يَرَى) ؛ إذ أصلُهُ (يَرَأَى) (٤) على قول يونس ،
ويُصَرِّفُ على قول سيبويه (٥) .
ويونس يَرُدُّ ولا يَصْرِفُ (٦) ، فيقول : رَأَيْتُ يُرَيْئِي .

١ — إذا استكمل التصغير هيته وصيغته ، لا يَرُدُّ سيبويه المحذوف ، ويقطع
عنه النظر ، ويجعل الكلمة كأنها ثلاثية ، لا زائدَ فيها ، فيقول (يُضَيِّع)
كما يُصَغِّرُ جَبِيلٌ على جَبِيلٍ .

٢ — قوله (في صرف نحو جوارٍ ...) ؛ أي لأن المنع إنما كان لصيغة منتهى
الجموع ، وقد فُقدت بتصغيره مفردًا ، فيفقد المنع ، ويبقى مصروفًا .

٣ — قوله (ويونس لا يصرفه) ؛ أي استصحابًا للأصل ، وإبقاء لِمَا كان ،
كما كان . وانظر الكتاب : ٥٧ / ٢ .

٤ — مثل (يَرَضَى) نُطْقًا وضبطًا .

٥ — ويُصَرِّفُ على قول سيبويه ؛ لزوال مانع الصرف الذي هو وزنُ الفعل
بسبب التصغير .

٦ — أي : يَرُدُّ يونس المحذوف الذي هو الهمزة ، ولا يَصْرِفُ مراعاةً للأصل
الذي نُقِلَ عنه .

وسيبويه يَصْرِفُ وَلَا يَرُدُّ^(١) ، فيقول : رأيتُ مُرَبًّا ؛ بإدغام ياء
التحقير في الياء المنقلبة عن الألف .

فقد عُرِفَ تَرَكُّبُ مذهب المازني عن مذهب الرجلين^(٢) .

* * *

١ — أي : سيبويه يَصْرِفُ لزوال المانع ، ولا يَرُدُّ اكتفاء بالحروف الموجودة ؛
لأنها كافية ، فلم يَعتَبر الأصل .

٢ — أخذ المازني من قول يونس الردِّ ، والصَّرْفَ من رأي سيبويه .

مسألة

قال أبو البقاء (١) في (التبيين) (٢) :

١ - هو أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله بن الحسين العُكْبَرِي البغدادي الضرير النحوي الحنبلي ، ونسبه إلى بلدة عُكْبَرِي . وُلِدَ في أوائل سنة ثمان وثلاثين وخمسمائة ببغداد ، ومات ليلة الأحد ثامن ربيع الآخر سنة ست عشرة وستمائة للهجرة . أُضِرَّ العكبري في صباه بالجُدْرِي ، وقضى حياته كفيفاً ، منصرفاً إلى العلم ، متلقياً متعلماً ، ثم شيخاً معلماً . وكان ثقةً صدوقاً ، غزير الفضل ، كثير المحفوظ ، ديناً ، حسن الأخلاق ، متواضعاً ، وله تردّد إلى الرؤساء لتعليم الأدب . أخذ العكبري النحو عن أبي البركات يحيى بن نبحاح المؤدّب (ت ٥٦٩) وابن الخشاب (ت ٥٦٧ هـ) ؛ حتى حاز قصب السبق ، وصار فيه من الرؤساء المتقدمين ، وقصده الناس من الأقطار . وبرع أبو البقاء في جملة من الفنون ، وكان يفهم في تسعة علوم ، وكان أوْحَدَ زمانه في النحو واللغة والحساب والفرائض والجبر والمقابلة والفقهِ وإعراب القرآن الكريم والقراءات الشاذة ، وله في كل هذه العلوم تصانيف كبار وصغار ومتوسطات . وكان أبو البقاء متمسكاً بالمنهج الحنبلي ، وقد سأله جماعة من الشافعية أن ينتقل إلى المنهج الشافعي ويعطوه تدريس النحو بالمدرسة النظامية ، فقال : لو أقمتوني ، وصيبتم الذهبَ عليّ حتى وأرتموني ، ما رجعت عن مذهبي . وللعكبري مؤلفات كثيرة ، أهمها (إملأ ما منَّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن) .

٢ - هو كتاب (التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين) ، والنص الذي نقله السيوطي غير موجود فيه .

" جاء في الشعر ^(١) (لَوْلَايَ) ^(٢) ، و (لَوْلَاكَ) ^(٣) ؛ فقال معظمُ البصريين : الياء ، والكاف في موضع جرّ .

١ — كلام سيويه صريح في أنه لا يختص بالشعر ؛ بل هو مسموع منهم في غير الضرائر . قال سيويه : " هذا باب ما يكون مضمراً فيه الاسم مُتَحَوِّلاً عن حاله إذا أَظْهَرَ الاسم بعده ؛ وذلك قولك : لَوْلَاكَ ، وَلَوْلَايَ ، إذا أَضْمَرْتَ الاسم فيه جرّ ، وإذا أَظْهَرْتَ رُفِعَ . ولو جاءت علامة الإضمار على القياس لقلت : لولا أنت ، كما قال سبحانه : (لولا أنتم لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ) [سبأ / ٣١] ، ولكنهم جعلوه مضمراً بحروراً . والدليل على ذلك أن الياء والكاف لا تكونان علامة مضمّر مرفوع " . الكتاب : ١ / ٣٨٨ .

٢ — قال يزيد بن الحكم بن أبي العاص الثقفي يعاتب أخاه أو ابن عمّه :
وَكَمْ مَوْطِنٍ لَوْلَايَ طِخْتُ كَمَا هَوَى
بِأَجْرَامِهِ مِنْ قَلَّةِ النَّيِّقِ مُنْهَوِي
وكم : لإنشاء التكثير ، وخبرها محذوف ، تقديره : لي . والموطن : الموقف من مواقف الحروب . وطخت : سقطت وهلكت . وهوى : سقط من أعلى إلى أسفل . والأجرام جمع جرم : وجرم كل شيء جنته . والقلة : أعلى الجبل . والنيق : أرفع موضع في الجبل . والمنهوي : الساقط . ومحل الشاهد : قوله (لولاي) ؛ حيث وقع الضمير المتصل الذي أصله أن يكون في محل جر ، أو في محل نصب ، بعد لولا . وقد اختلف النحويون في إعرابه .
٣ — قال عمر بن أبي ربيعة :

أَوْمَتْ بَعَيْنَيْهَا مِنَ الْهُودَجِ
لَوْلَاكَ فِي ذَا الْعَامِ لَمْ أَخْجُجِ
أومت : أشارت ، وأصله : أومات . والهودج : مركب من مراكب النساء . ومحل الشاهد : قوله (لولاك) ؛ حيث وقع الضمير المتصل الذي أصله أن يكون في محل جر ، أو في محل نصب بعد (لولا) .

وقال الأخفش والكوفيون : في موضع رفع ^(١) .

قال أبو البقاء : وعندني أنه يمكن أمران آخران ^(٢) :

أحدهما : أن لا يكون للضمير موضع ؛ لتعذر العامل ، وإذا لم يكن عاملاً لم يكن عملاً . وغير ممتنع أن يكون الضمير لا موضع له كالفصل ^(٣) .

ويمكن أن يُقال ^(٤) : موضعه نصب ؛ لأنه من ضمائر المنصوب ، ولا يلزم من ذلك أن يكون له عاملٌ مخصوص ؛ ألا ترى أن التمييز

١ — ذهب الكوفيون إلى أن الياء والكاف في (لولاي) و (لولاك) في موضع رفع . وإليه ذهب أبو الحسن الأخفش من البصريين . وذهب البصريون إلى أن الياء والكاف في موضع جر بـ (لولا) . وذهب أبو العباس المراد إلى أنه لا يجوز أن يُقال : لولاي ، ولولاك ، ويجب أن يُقال : لولا أنا ، ولولا أنت ، فيؤتى بالضمير المنفصل كما جاء به التنزيل في قوله : (لولا أنتم لكنّا مؤمنين) سبأ / ٣١ . ولهنا لم يأت في التنزيل إلا منفصلاً .

٢ — (وعندي) أي من طريق البحث والنظر والاجتهاد ، (آخران) أي غير القولين المشهورين .

٣ — (وغير ممتنع ...) كأنه جواب لسؤال تقريره : إذا تقرّر أنه ضمير ، فهو اسمٌ من الأسماء ، ولا تكون الأسماء إلا معربة ، لها محل من الإعراب فكيف تحكم على هذا الضمير بأنه لا محل له ؟ فأجاب أبو البقاء بأنه لا يمتنع ذلك في الصناعة ، ثم قاسه على ضمير الفصل بقوله (كالفصل) ؛ فهو على حذف مضاف .

٤ — (ويمكن أن يُقال ...) هو الأمر الثاني .

في نحو : عشرين درهماً ، لا ناصبَ له على التحقيق ؛ وإنما هو مُشَبَّهٌ
بالمفعول ، حيث كان فَضْلَةً .

وكذلك قولهم : لي مِلْؤُهُ عَسَلًا ؛ فهذا منصوبٌ ، وليس له
ناصبٌ على التحقيق ؛ وإنما هو مُشَبَّهٌ بما له عاملٌ .

ومثل ذلك يمكن في (لَوْلَايَ) ، و (لَوْلَاكَ) ، وهو أن يُجْعَلَ
منصوبًا ؛ حيث كان من ضمائر المنصوب .

فإن قيل : الحكمُ بأنه ^(١) لا موضع له ، وأن موضعه نصبٌ ،
خلافُ الإجماع ؛ إذ الإجماعُ مُنْحَصِرٌ في قولين : إمَّا الرفعُ ^(٢) ،
وإمَّا الجرُّ ^(٣) ، والقولُ بحكم آخر خلافُ الإجماع ، وخلافُ
الإجماع مردودٌ ^(٤) .

فالجوابُ عنه من وجهين :

أحدهما : أن هذا من إجماع مُستَفَادٌ من السكوت ؛ وذلك أنهم
لم يُصَرِّحُوا بِالْمَنْعِ من قول ثالث ، وإنما سَكَنُوا عنه . والإجماعُ هو
الإجماعُ على حُكْمِ الحادثة قَوْلًا ^(٥) .

١ — بأنه : أي الضمير المتصل بـ (لولا) ، وهو الياء والكاف .

٢ — أي الكاف ، أو الياء ، في موضع رفع على الابتداء .

٣ — أي (لولا) حرف جر ، والضمير في محل جر بها .

٤ — خلاف الإجماع مردود بناء على ما هو التحقيق من أنه لا يجوز خرقُ
إجماع أهل العربية .

٥ — (قَوْلًا) هو بالنصب على التمييز ، أو حال بمعنى المفعول ؛ أي مَقُولًا
منصوصًا مُصَرِّحًا به ، فلا يُكْفَى بالسكوت .

والثاني : أن أهل العصر الواحد إذا اختلفوا على قولين ، جاز
لِمَنْ بَعْدَهُمْ إحداهُ قَوْلٍ ثالثٍ .

هذا معلومٌ من أصول الشريعة ^(١) ، وأصول اللغة محمولةٌ على
أصول الشريعة ^(٢) .

وقد صنعَ مثلَ ذلك ^(٣) من النحويين ، على الخصوص ، أبو
علي ^(٤) ؛ فإن له مسائلَ كثيرةً ، قد سبقَ إليها بحُكْمٍ ، وأثبتَ هو
فيها حُكْمًا آخر .

منها : أن لفظَ (كَلَّ) لا يدخلها الألف واللام في أقوال الأول
وجوز هو فيها ذلك ، وقد أفردها بمسألة في (الحليّات) ^(٥) ،
واستدلَّ على ذلك بالقياس .

فغيرُ ممتنع أن يذهب ذاهبٌ هنا ^(٦) إلى مذهب ثالث ؛ لوجود
الدليل عليه " . انتهى .

* * *

١ — أصول الشريعة : أصول الفقه . والشريعة : ما شرعَ الله تعالى لعباده .

٢ — أصول اللغة محمولة على أصول الشريعة ؛ لذلك ما جاز في الأصول
الشرعية جاز في الأصول اللغوية من باب أولى .

٣ — أي مثل ما صنعه أبو البقاء من إحداهُ قول ثالث ، وزيادته على نا
قاله الأولون .

٤ — أبو علي الفارسي أستاذ ابن جني .

٥ — (الحليّات) كتاب له ، وهي المسائل المنسوبة إلى حَلَب ببلاد الشام .

٦ — (هنا) أي في الضمير المتصل الواقع بعد (لولا) .

الكتاب الثالث

في القياس (١)

قال ابن الأنباري في (جدله) :

" هو حَمْلٌ غير المنقولِ على المنقولِ ، إذا كان في معناه " (٢) .

انتهى .

وهو معظم أدلة النحو ، والمعولُ في غالب مسائله عليه ، كما

قيل :

١ — قال ابن الأنباري : " اعلم أن القياس في وَضْع اللسان بمعنى التقدير ، وهو مصدر : قَابَيْتَ الشيءَ بالشيءِ مُقَابِئَةً وَقِيَامًا . ومنه المقياس ؛ أي المقسار ، وَقَيْسٌ رُمَحٌ ؛ أي قَدْرٌ رُمَحٌ . وهو في عُرْف العلماء عبارة عن تقدير الفرع بحكم الأصل . وقيل : هو حَمْلُ فرع على أصل بعلة ، وإجراء حُكْم الأصل على الفرع . وقيل : هو إلحاق الفرع بالأصل بجامع . وقيل : هو اعتبار الشيء بالشيء بجامع . وهذه الحدودُ كلها متقاربة " . لمع الأدلة : الفصل العاشر (في القياس) ص ٩٣ .

٢ — قال ابن الأنباري : " وأما القياس فهو حَمْلٌ غير المنقولِ على المنقولِ ، إذا كان في معناه ؛ كرفع الفاعل ، وتَصْبِيب المفعول في كل مكان ، وإن لم يكن كل ذلك منقولاً عنهم ؛ وإنما لَمَّا كان غير المنقول عنهم من ذلك في معنى المنقول ، كان معمولاً عليه . وكذلك كل مقيس في صناعة الإعراب " . الإعراب في جدل الإعراب : ص ٤٥ وما بعدها . وقد جرت عادة المصنف بنقل كلام ابن الأنباري مختصراً في غالب المواضع .

إِنَّمَا التَّحْوُّ قِيَاسٌ يُتَّبَعُ (١)

ولهذا قيل في حده : إنه عِلْمٌ بمقاييس (٢) مُستنبطَةٌ من استقراء كلام العرب .

وقال صاحب (المستوفى) : " كُلُّ عِلْمٍ ؛ فبعضه مأخوذ بالسمع والنصوص ، وبعضه بالاستبطاء والقياس ، وبعضه بالاتزاع من عِلْمٍ آخر " .

١ — هنا صدر بيت من عدة أبيات للكسائي ، يتحدث فيها عن مكانة علم النحو ، وهي كما يأتي :

أطلبِ التَّحْوَّ ودَعْ عنكَ الطَّمَعِ	أيها الطالبُ عِلْمًا نافعا
وبه في كلِّ عِلْمٍ يُتَّفَعِ	إنما النحوُ قِيَاسٌ يُتَّبَعِ
مرٌّ في المنطقِ مرًّا فأَسْعِ	وإذا ما أَبَصَرَ النَحْوَ فَنُتِّقِ
مِنْ جَلِيسِ ناطِقٍ أَوْ مُسْتَمِعِ	فأثَقَاهُ كُلُّ مَنْ جَالَسَهُ
هَابَ أَنْ يَنْطِقَ جُنُبًا فأنْقَطِعِ	وإذا لَمْ يُبْصِرِ النَحْوَ الفَتِي
كان من نَصَبٍ وَمِنْ خَفْضِ رَفَعِ	قَرَأَهُ يَنْصِبُ الرِّفْعَ وما
صَرَّفَ الإِعْرَابُ فِيهِ وَصَنَعِ	يقرأ القرآنَ لا يَعْرِفُ ما
وإذا ما شَكَّ في حَرْفٍ رَجَعِ	والذي يَعْرِفُهُ يَقْرؤُهُ
فإذا ما عَرَفَ اللِّحْنَ صَدَّعِ	ناظرًا فِيهِ وفي إِعْرابه
ليستِ السُّنَّةُ مِثْلًا كالبَدَعِ	فهُمَا فِيهِ سَوَاءٌ عِنْدَكُم
مِنْ شَرِيفٍ قَدْ رَأَيْتَاهُ وَضَعِ	كَمْ وَضِعَ رَفَعِ النَحْوِ وَكَمْ

انظر : إنباه الرواة على إنباه النحاة : ٢ / ٢٦٧ ، وبغية الوعاة : ٢ / ١٦٤

٢ — مقاييس : جمع مقياس ، كـ (مقدار) وزناً ومعنى ، لكن المراد هنا القياس ، كما يدل له قولهم في غيره : عِلْمٌ بأقيسة ...

قال : " فالفقهُ بعضُهُ بالنصوص الواردة في الكتاب والسنة ،
 وبعضُهُ بالاستنباط والقياس ؛ والطبُ بعضُهُ مُستفادٌ من التجربة (١) ،
 وبعضُهُ من علومٍ أُخرى ؛ والهيئةُ (٢) بعضُها من علم التقدير (٣) ،
 وبعضُها تجربةٌ يشهَدُ بِهَا الرُّصدُ ؛ والموسيقى من جُلِّها مُنتزَعٌ من
 علم الحساب ؛ والنحوُ بعضُهُ مسموعٌ مأخوذٌ من العرب (٤) ،
 وبعضُهُ مُستنبَطٌ بالفِكرِ والرؤية (٥) ، وهو (٦) التعليقات (٧) ،
 وبعضُهُ يُؤخَذُ من صناعةٍ أُخرى .

كقولهم : الحرفُ الذي تُختلَسُ حركته (٨) هو في حكم
 المتحرك ، لا الساكن ؛ فإنه مأخوذٌ من علم العروض .

-
- ١ — التجربة : مصدر جَرَّه تَجْرِيًا وَتَجْرِبَةً ، إذا اختبره وبلاه المرَّةَ بعد المرَّة
 حتى يحصل له العلمُ أو النظرُ بذلك الأمر الذي جَرَّه .
 - ٢ — الهيئة : هي عِلْمٌ يُعرَفُ به أحوال الكواكب وجرىاتها ومنازلها .
 - ٣ — علم التقدير : هو المعروف بالهندسة .
 - ٤ — مأخوذ من العرب نصًّا ؛ كرفع الفاعل ، ونصب المفعول .
 - ٥ — الرؤية : الفكر والتدبُّر ؛ فهو كعطف التفسير . جَرَّتْ عَلَى ألسنتهم
 بغير همز ، وأصلها الهمزة من رَوَاتٍ فِي الأَمْرِ ، إذا تدبَّرته وتفكَّرت فيه .
 - ٦ — (وهو) أي : المستنبَطُ بالرؤية والفكر .
 - ٧ — التعليقات : جمع تعليل ، وهي غير مأثورة عن العرب ، ولا معروفة
 لديهم ؛ وإنما استخرجها حُذَّاقُ أهل العربية من أفكارهم الثاقبة .
 - ٨ — (تُختلَسُ حركته) أي : كـ (ذِه) و (تِه) بكسر الهاء فيهما
 من غير إشباع ، من الألفاظ التي يُشارُ بِهَا إلى الأثنى .

وكقولهم : الحركات أنواع : صَاعِدٌ عَالٍ ، وَمُنْحَدِرٌ سَافِلٌ ،
ومتوسطٌ بينهما ^(١) ؛ فإنه مأخوذٌ من صناعة الموسيقى " . انتهى .
وقال ابن الأنباري في (أصوله) ^(٢) :

" اعلم أن إنكار القياس في النحو لا يتحقق ^(٣) ؛ لأن النحو
كله قياسٌ ؛ ولهذا قيل في حدّه : النحو علمٌ بالمقاييس المستنبطة من
استقراء كلام العرب . فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو ^(٤) ، ولا
يُعلم أحدٌ من العلماء أنكره ؛ لثبوته بالدلالة القاطعة ؛ وذلك أننا
أجمعنا على أنه إذا قال العربي : كَتَبَ زيدٌ ، فإنه يجوز أن يُسند هذا
الفعلُ إلى كل اسمٍ مُسمًى تَصِحُّ منه الكتابةُ ، نحو : عَمْرُو ، وبِشْرُ ،
وأزدشير ، إلى ما لا يدخل تحت الحصر ، وإثباتُ ما لا يدخل تحت
الحصر بطريق النقل مُحالٌ .

١ — (صاعد) كفتحة دَعَا ، و (منحدر) ككسرة يَرْمِي ، والمتوسط
كالختلس .

٢ — لَمَعَ الأدلة ، الفصل الحادي عشر (في الردّ على مَنْ أنكر القياس) ،
ص ٩٥ — ١٠٠ .

٣ — (اعلم أن إنكار القياس ...) جَرِّبًا على إنكار جماعة له في الفقه
كالظاهرية ؛ فإنهم ينكرونه ، ولا يجيزون العمل به ؛ ولذلك وقعوا في
مضايق عجيبة . و (لا يتحقق) أي لم يقل به أحدٌ من علماء اللسان .

٤ — (فمن أنكر ...) أي قياسًا على إنكاره في الفقه ، وجاء به على
طريقة الفرض والتقدير ؛ ليرتب عليه (فقد أنكر النحو) لأنه أنكر معظمه
وقوامه .

وكذلك القولُ في سائر العوامل الداخلة على الأسماء والأفعال ،
الرافعة والناصفة والجارة والجازمة ؛ فإنه يجوز إدخال كل منها على
مما لا يدخل تحت الحصر ، وذلك ^(١) بالنقل مُتَعَدِّرٌ ، فلو لم يُجِزِ
القياسُ ، واقتصرَ على ما ورد في النقل من الاستعمال ، لَبَقِيَ كَثِيرٌ
من المعاني لا يمكن التعبير عنها لعدم النقل ؛ وذلك ^(٢) مُتَافٍ لحكمة
الوضع ، فَوَجَبَ أن يُوضَعَ وَضْعًا قِيَاسِيًّا عَقْلِيًّا ^(٣) ، لا نَقْلِيًّا ^(٤) ،
بِخِلَافِ اللُّغَةِ ^(٥) ؛ فَإِنَّهَا وَضَعَتْ وَضْعًا نَقْلِيًّا ^(٦) ، لا عَقْلِيًّا ، فلا
يَجُوزُ القِيَاسُ فِيهَا ؛ بَلْ يُقْتَصَرُ عَلَى ما ورد به النقل ؛ أَلَا تَرَى أن
(القارورة) سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِاسْتِقْرَارِ الشَّيْءِ فِيهَا ، وَلا يُسَمَّى كُلُّ
مُسْتَقَرٍّ فِيهِ قَارُورَةٌ ، وَكَذَلِكَ سُمِّيَتْ (الدار) دَارًا لِاسْتِدَارَتِهَا ،
وَلا يُسَمَّى كُلُّ مُسْتَدِيرٍ دَارًا " . انتهى .

* * *

- ١ — (وذلك) أي ما لا يدخل تحت حصر متعذر .
- ٢ — (وذلك) أي عدم إمكان التعبير عن كثير من المعاني مناف لحكمة
وضع الألفاظ ؛ لأنه من الألفاظ بيني آدم ؛ ليتوصلوا بسنها للإخبار عن
مقاصدهم ، وما يعرض لهم من المعاني بأقرب طريق وأيسره ، وأكثره فائدة .
- ٣ — (عقلياً) أي مقتصرًا فيه على معرفة أنواعه ، دون الأفراد .
- ٤ — (لا نقلياً) أي مقتصرًا فيه على التراكيب الواردة عنهم .
- ٥ — المقصود باللغة : مفردات الألفاظ .
- ٦ — وضعًا نقلياً : أي شخصيًا ، يرجع كله إلى النقل .

فصل

[في أركان القياس]

للقياس أربعة أركان : أصل ، وهو المقيسُ عليه ؛ وفرعٌ ، وهو المقيسُ ؛ وحكمٌ ؛ وعلّةٌ جامعةٌ ^(١) . قال ابن الأنباري :

" وذلك مثل أن تُركبَ قياسًا في الدلالة على رفع ما لم يُسمَّ فاعله ، فتقول : اسمُ أسندَ الفعلُ إليه مُقدّمًا عليه ، فوجبَ أن يكون مرفوعًا ، قياسًا على الأصل .

فالأصلُ : هو الفاعلُ .

والفرعُ : هو ما لم يُسمَّ فاعله .

والحكم ^(٢) : هو الرفعُ .

والعلّةُ الجامعةُ : هي الإسنادُ .

والأصلُ في الرفع أن يكون للأصل الذي هو الفاعل ؛ وإنما أُجرِيَ ^(٣) على الفرع ^(٤) الذي هو ما لم يُسمَّ فاعله بالعلّة الجامعة التي هي الإسناد " .

* * *

١ — أي علّة جامعة بين الأصل والفرع ؛ ليحمّله بها عليه .

٢ — أي الحكم المقصود نقله من الفاعل لنائبه ، وهو الرفع .

٣ — أُجرِيَ : بالبناء للمجهول ، ونائبه ضمير الرفع ، وهو الحكم .

٤ — (على الفرع) الذي هو النائب عن الفاعل ، مع أن الإسناد فيه بخلاف الأصل ؛ ولذلك أوجبوا تنكير صيغة الفعل عن هيتها الأصلية إعلامًا بذلك .

الفصل الأول (١)

في المقيس عليه ، وفيه مسائل

[المسألة الأولى]

من شرطه (٢) أن لا يكون شاذًا خارجًا عن سنن القياس (٣) ،
فما كان كذلك لا يجوز القياس عليه ؛ كتصحيح : استحوذ ،
واستصوب ، واستنوق (٤) . وكحذف نون التوكيد في قوله :

اضربَ عنك الهموم طارقها (٥)

أي : اضربين .

١ — عقده للحديث عن الأصل ، الذي هو المقيس عليه ، كما صدر به .

٢ — أي من شرط المقيس عليه .

٣ — أي : عن طريقه ، ونهجه الواضح ، فإن خرج عن نهج القياس ؛ فإنه لا يُقاسُ عليه ، وإن لم يكن مردودًا في نفسه عند البلغاء لورود السماع به .

٤ — والقياس إعلالها . وقد مرَّ الحديثُ عنه .

٥ — هذا صدر بيت ، عجزه : ضربك بالسيف قوتس الفرس

وهو منسوب إلى طرفه ، وليس في ديوانه ، والذي عليه النحويون أنه مدفوع
مصنوع ، ولا رواية ثبت فيه . ويُروى : ضربك بالسوط وطارقها :

اسم فاعل من طرق يطرق ، إذا أتى ليلاً ، وهو بدل من الهموم . والقونس :

العظم الناتئ بين أذني الفرس . ومحل الاستشهاد بالبيت قوله : اضرب ؛ فإن

الرواية بفتح الباء ، وقد خرَّج العلماء هذه الرواية على أن أصل الكلام :

اضربين عنك ، بنون خفيفة ساكنة ، ثم حذفها الشاعر ، وهو ينويها ؛ لذلك

أبقى الفعل مبنياً على الفتح على ما كان عليه ، وهو مقرون بها .

وَوَجْهُهُ ضَعْفُهُ فِي الْقِيَاسِ أَنْ التَّوَكِيدَ لِلتَّحْقِيقِ ؛ وَإِنَّمَا يَلِيقُ بِهِ
 الْإِسْهَابُ وَالْإِطْنَابُ ، لَا الْإِخْتِصَارُ وَالْحَذْفُ ^(١) .
 وَكَحَذْفِ صِلَةِ الضَّمِيرِ ^(٢) دُونَ الضَّمَّةِ فِي قَوْلِهِ :
 لَهُ زَجَلٌ كَأَنَّهُ صَوْتُ حَادٍ ^(٣) .

وَوَجْهُهُ ضَعْفُهُ فِي الْقِيَاسِ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى حَدِّ الْوَصْلِ ، وَلَا حَدِّ الْوَقْفِ ؛
 لِأَنَّ الْوَصْلَ يَجِبُ أَنْ تَتِمَّكَنَ فِيهِ وَاوَهُ ، كَمَا تَمَكَّنَتْ فِي قَوْلِهِ : لَهُ
 زَجَلٌ ، وَالْوَقْفُ يَجِبُ أَنْ تُحَذَفَ فِيهِ الْوَاوُ وَالضَّمَّةُ مَعًا ، فَحَذْفُ

١ - قَالَ ابْنُ جِنِّي : " وَأَمَّا ضَعْفُ الشَّيْءِ فِي الْقِيَاسِ ، وَقَلْتَهُ فِي الْإِسْتِعْمَالِ
 فَمَرْدُودٌ مُطَّرَحٌ ؛ غَيْرُ أَنَّهُ قَدْ يَجِيئُ مِنْهُ الشَّيْءُ ، إِلَّا أَنَّهُ قَلِيلٌ . وَذَلِكَ نَحْوُ مَا
 أَنْشَدَهُ أَبُو زَيْدٍ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ ... قَالُوا : أَرَادَ (اضْرِبَنَّ عَنْكَ) فَحَذْفُ
 نُونِ التَّوَكِيدِ ، وَهَذَا مِنَ الشَّدُوذِ فِي الْإِسْتِعْمَالِ عَلَى مَا تَرَاهُ ، وَمِنْ الضَّعْفِ
 فِي الْقِيَاسِ عَلَى مَا أَذْكَرُ لَكَ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْغَرَضَ فِي التَّوَكِيدِ إِنَّمَا هُوَ التَّحْقِيقُ
 وَالتَّسْيِيدُ ، وَهَذَا مِمَّا يَلِيقُ بِهِ الْإِطْنَابُ وَالْإِسْهَابُ ، وَيَنْتَفِي عَنْهُ الْإِجْزَاءُ
 وَالْإِخْتِصَارُ . فَفِي حَذْفِ هَذِهِ النُّونِ نَقْضُ الْغَرَضِ " . الْخَصَائِصُ : ١ / ١٢٦ .
 ٢ - صِلَةُ الضَّمِيرِ : هُوَ حَرْفُ اللَّيْنِ الَّذِي يَنْشَأُ عَنْ حَرَكَتِهِ عِنْدَ إِشْبَاعِهَا .

٣ - هَذَا صَدْرُ بَيْتٍ ، وَعَجَزُهُ : إِذَا طَلَّبَ الْوَسِيقَةَ أَوْ زَمِيرُ
 وَهُوَ لِلشَّمَاخِ بْنِ ضَرَّارٍ . وَصَفَ حِمَارًا وَحَشَّ هَائِجًا ، فَيَقُولُ : إِذَا طَلَبَ
 وَسِيقَتَهُ ، وَهِيَ أَنَّهُ الَّتِي يَضْمَعُهَا وَيَجْمَعُهَا ، وَهُوَ مِنْ وَسَقَتُ الشَّيْءَ ؛ أَيِ
 جَمَعْتَهُ ، صَوْتٌ بِهَا ، فَكَأَنَّ صَوْتَهُ لَمَّا فِيهِ مِنَ الزَّجَلِ وَالْحَنِينِ ، وَمِنْ حُسْنِ
 التَّطْرِيبِ وَالتَّرْجِيعِ صَوْتُ حَادِي إِبْلِ ، يَتَغَنَّى فَيَطْرُبُهَا ، أَوْ صَوْتُ مَزْمَارٍ .
 وَالزَّجَلُ : صَوْتٌ فِيهِ حَنِينٌ وَتَرْتُّمٌ . وَالشَّاهِدُ فِي قَوْلِهِ : كَأَنَّهُ ، أَرَادَ : كَأَنَّهُوَ
 فَحَذْفُ الْوَاوِ ضَرُورَةٌ .

الصلة ، وإبقاء الضمة ^(١) مَنزِلَةٌ بين مَنزِلَتِي الوصل والوقف ، لم تُعْهَدُ ^(٢) قِيَامًا ^(٣) .

نَعَمْ يجوز القياسُ على ما اسْتَعْمِلَ للضرورة في الضرورة ^(٤) .
قال أبو علي ^(٥) :

|

١ — (فحذف الصلة) : أي الواو الناشئة عن الضمة ، من قول الشماخ :
(كأنه) ، (وإبقاء الضمة) بلا إشباع

٢ — (لم تُعْهَدُ) جملة في محل رفع صفة لـ (مَنزِلَةٌ) .

٣ — قال ابن جنِّي : " وما ضعف في القياس والاستعمال جميعًا بيتُ الكتاب ... فقوله (كأنه) ، بحذف الواو وتبقيّة الضمة ، ضعيف في القياس ، قليل في الاستعمال . ووجهُ ضعف قياسه أنه ليس على حد الوصل ، ولا على حد الوقف ؛ وذلك أن الوصل يجب أن تتمكن فيه واوه ، كما تمكنت في قوله في أول البيت (لَهْوٌ زَجَلٌ) ، والوقفُ يجب أن تُحذف الواو والضمة فيه جميعًا ، وتُسكَنُ الهاء ، فيقال (كَأَنَّ) ، فضمُّ الهاء بغير واو مَنزِلَةٌ بين مَنزِلَتِي الوصل والوقف " . الخصائص : ١ / ١٢٧ وما بعدها . والبيت في الكتاب : ١ / ١١ .

٤ — قوله (نعم ...) كأنه جواب عما استشعره من أن الضرورة يُرتكَبُ فيها مثل ذلك ، فقال (نعم) ؛ أي ما لذكرناه إنما هو في واسع الكلام ، أما الضرورات فتبيح المحظورات ، ولا تختص الضرائر بالعرب ، خلافاً لِمَنْ زَعَمَ ذلك ؛ بل تجوز لنا أيضاً ، كما جازت لهم . واستند السيوطي في ذلك لكلام إمام من أئمة الصنعة ، وهو أبو علي الفارسي ، وكفى به حُجَّةً في مثل هذا .

٥ — هو أبو علي الفارسي ، كما مرُّ بنا .

كما جاز لنا أن نقيسَ منشورنا على منشورهم كذلك يجوزُ أن نقيسَ شعرنا على شعرهم ، فما أجازته الضرورةُ لهم ، أجازته ، وما لا فلا (١) .

قال ابن جني (٢) :

" فإن قيل : هلا امتنع متابعتهم في الضرورة (٣) ، من حيث كان القومُ لا يترسلون في عمل أشعارهم ترسل (٤) المولدين ؛ وإنما

١ — قال ابن جني في (الخصائص ١ / ٣٢٣) : (باب في هل يجوز لنا في الشعر من الضرورة ما جاز للعرب أو لا ؟) : "سألتُ أبا علي ، رحمه الله ، عن هذا فقال : كما جاز أن نقيس منشورنا على منشورهم ، فكذلك يجوز لنا أن نقيس شعرنا على شعرهم ، فما أجازته الضرورة لهم أجازته لنا ، وما حظرتهم عليهم حظرتهم علينا .

وإذا كان كذلك فما كان أحسن ضروراتهم ، فليكن من أحسن ضروراتنا ، وما كان من أقبحها ، فليكن من أقبحها عندنا ، وما بين ذلك بين ذلك " .

٢ — الخصائص : ١ / ٣٢٤ . وقد أراد ابن جني هنا تصحيح ما اختاره أستاذه أبو علي الفارسي .

٣ — (في الضرورة) أي : وإن جازت المتابعة في الشر بشرطه .

٤ — (من حيث) من : تعليلية ؛ أي لأجل أن القوم ، وهم العرب ... والترسل : التروّي والتأني . وترسل المولدين : أي الذين يجيلون أفكارهم ، ويستعملون زوياًتهم في التحرّز عن مثل تلك الضرائر التي يقع فيها أولئك المرتجلون الذين لا يباليون بما تبديهم قرائحهم من عواهن الكلام .

كان اربحاً ، فضرورتهم إذن أقوى من ضرورتنا ، فينبغي أن يكون
عذرهم فيه أوسع^(١) ؟

قيل : ليس جميع الشعر القلم مرتحلاً ؛ بل كان لهم فيه نحو ما
للمولدين من الترسل .

رؤي عن زهير أنه عمل سبع قصائد في سبع سنين ، فكانت
تسمى (حوِّيات زهير)^(٢) .

وعن ابن أبي حفصة^(٣) قال : كنتُ أعملُ القصيدةَ في أربعة
أشهرٍ ، وأحككها^(٤) في أربعة أشهر ، وأعرضها^(٥) في أربعة
أشهر ، ثم أخرجُ بها إلى الناس^(٦) .

١ — (أقوى) أشدُّ وأضيقُ ؛ لأننا لتروينا نرتكبُ ما يحسنُ ، وتُلقي ما
يقبح ، فلا تصور الضرائر (فينبغي ...) فلا يجوز لنا ما يجوز لهم . قال ابن
رشيق في (العمدة ٢ / ٢٦٩) : " وأذكرُ هنا ما يجوز للشاعر استعماله إذا
اضطرَّ إليه ، على أنه لا خير في الضرورة ، على أن بعضها أسهلُّ من بعض ،
ومسئها ما يُسمع عن العرب ، ولا يُعمل به ؛ لأنهم أتوا به على جبلتهم ،
والمولّدُ المحدثُ قد عرف أنه عيب ، ودخوله في العيب يُلزمه إياه " .

٢ — حوِّيات : نسبة إلى الحوّل ، وهو السنة ؛ أي كانت تُنظَّم في حوّل .

٣ — هو مروان بن سليمان بن يحيى بن أبي حفصة (١٠٥ — ١٨٢ هـ) .

انظر : الشعر والشعراء : ٢ / ٧٦٣ ، ومعجم الشعراء : ص ٣١٧ .

٤ — أحككها : التحريك مبالغة في الحكّ ، وحكّ الشيء : قشّره ومعالجته
والمراد بتحريك الشعر : تنقيحه ونفي الرديء عنه . وورد في بعض شروح
الاقتراح (أحكّمها) بدلاً من (أحككها) ؛ أي أتقنها وأحسنها .

وحكاياتهم في ذلك كثيرة .

وأيضاً فإن من المولدين من يرتجل^(١) .

* * *

٥ — أي عرضها على فكري بعد التحلية والإحكام والتزين بحلية البلاغة والبراعة ، أنظرُ فيها ناقداً متأملاً ، كأبي أعرضها على ناقد .

٦ — أي : إذا هدبناها وأبديتها وجلبتها على أكمل وصف ، وأجل رصف ، أخرج بها إلى الناس . وكان بعض الفضلاء يُنشد :

لا تُعْرِضَنَّ عَلَى الرُّوَاةِ قَصِيدَةً مَا لَمْ تَكُنْ بِالْعَتِّ فِي تَهْدِيئِهَا

فَإِذَا رَوَيْتَ الشَّعْرَ غَيْرَ مُهَدَّبٍ عَدُوهُ مِنْكَ وَسَاوِسًا تَهْدِي بِهَا

١ — (فإن من المولدين ...) فتساوى الأول والآخر . ولعل الفرق غلبة

الارتجال على الأولين ؛ لاعتمادهم على سجاياهم وقرائحهم السيالة ؛ إذ ليست لهم قواعد يرجعون إليها ، ولا كانت لهم في ذلك ضوابط يستندون عليها ، بخلاف المولدين ؛ فإن سجاياهم قاصرة ، وقرائحهم بالنسبة لأولئك فاترة ، فحُمل لهم ما ينون كلامهم عليه ، ويرجعون في مضايقتهم إليه ؛ ولذلك كان الأولون غير مواخذين بالضرائر ، بخلاف من بعدهم ؛ فإنه لا يُغتفر لهم من ذلك إلا النادر .

[المسألة] الثانية

كما لا يُقَاسُ على الشاذِّ نطقاً ^(١) ، لا يُقَاسُ عليه ترمكاً ^(٢) .
قال في (الخصائص) ^(٣) :

" إذا كان الشيء شاذّاً في السَّماع ، مُطَرِّداً في القياس ، تَحَامَيْتَ
ما تَحَامَتِ العربُ من ذلك ^(٤) ، وَجَرَيْتَ في نظيره على الواجب
في أمثاله .

من ذلك ^(٥) امتناعك من (وَذَرَ) و (وَدَعَّ) ؛ لأنهم لم
يقولوهما ^(٦) ، ولا مُنِعَ أن يُستعملَ نظيرُهُما ، نحو : وَزَنَ ، وَوَعَدَ ،
وإن لم تسمعهما أنتَ " ^(٧) .

* * *

-
- ١ — نطقاً : أي فلا يقال : استَقْوَمَ ، قياساً على استَحْوَذَ .
 - ٢ — ترمكاً : أي كتركهم ماضي يَدْعُ وَيَذَرُ ، فلا يُقَاسُ عليه ماضي يَتْرُكُ ،
أو غيره . ونطقاً وترمكاً : منصوبان بنزع الخافض .
 - ٣ — الخصائص : ١ / ٩٩ .
 - ٤ — أي تَحَامَيْتَ — أيها النحوي ، وَتَبَاعَدَتَ ما تَبَاعَدَتْهُ العربُ .
 - ٥ — (من ذلك) أي من ذلك الشاذ استعمالاً ، المطرد قياساً
 - ٦ — أي لم تُقَلِّ العربُ وَذَرَ ، وَوَدَعَّ ماضيين بمعنى تَرَكَ ، ومراده على سبيل
الكثرة والاطراد والشروع .
 - ٧ — قال ابن جنِّي : " فأما قولُ أبي الأسود :
لَيْتَ شِعْرِي عَن جَلِيلِي ما الَّذِي
غَالَهُ فِي الحُبِّ حَتَّى وَدَعَّه
فشاذ . وكذلك قراءة بعضهم (ما وَدَعَكَ رَبُّكَ وما قَلَى) الضحى / ٣ " .

[المسألة] الثالثة

ليس من شرط المقيس عليه الكثرة ، فقد يُقاسُ على القليل لموافقته للقياس ، ويُمتنع على الكثير لمخالفته له (١) .
 مثال الأول (٢) : قولهم في النسب إلى شنوءة : شَنَيْيَّ (٣) ،
 فلك أن تقول في رَكُوبَة (٤) : رَكَبِيَّ ، وفي حَلُوبَة (٥) : حَلَبِيَّ ،
 وفي قَتُوبَة (٦) : قَتَيْيَّ ؛ قياسًا على (شَنَيْيَّ) ؛ وذلك أنهم أجروا
 (فَعُولَة) مُجَرَى (فَعِيلَة) لمشابهتها إياه (٧) من أَوْجِهٍ :

١ — قال ابن جنى في (باب في جواز القياس على ما يَقِلُّ ، ورفضه فيما هو أكثر منه) : " هذا باب ظاهره — إلى أن تعرف صورته — ظاهرُ التناقض ؛ إلا أنه مع تأمله صحيح . وذلك أن يَقِلُّ الشيء ، وهو قياس ، ويكون غيره أكثر منه ، إلا أنه ليس بقياس . الأول : قولهم في النسب إلى شنوءة ... " .
 الخصائص : ١ / ١١٥ .

٢ — مثال الأول : وهو القياس على القليل .

٣ — شنوءة : اسم قبيلة ، كما مرَّ بنا .

٤ — الرَكُوبَة : ما يُرَكَب من الدواب . وقيل : هي المُعِينَة للرُّكُوب .

٥ — الحَلُوبَة : الناقة المُعَدَّة للحلب .

٦ — القَتُوبَة : الإبل التي تُقْتَبُها بالقَتَب ، وهو الرُّحَيْلُ الصغير على قَدَر سَنَام البعير .

٧ — (لمشابهتها) أي فَعُولَة (إياه) أي فَعِيلَة . وذكر الضمير ثانيًا إشارة إلى التفنن ، وجواز الأمرين ، باعتبار اللفظ أو الكلمة ، أو وجود الهاء فيهما . ولو ذكرهما معًا ، أو أثنهما معًا ، لكان صحيحًا .

— أَنْ كُلاًّ مِنْهُمَا ثَلَاثِيّ .

— وَأَنْ ثَاثَهُ حَرْفٌ لِيْنِ .

— وَأَنْ آخِرُهُ تَاءُ التَّانِيثِ .

— وَأَنْ فَعُولًا وَفَعِيلاً يَتَوَارَدَانِ ^(١) ، نَحْوُ : أَثِيمٌ وَأَثُومٌ ، وَرَحِيمٌ

وَرَحُومٌ ، وَمَشِيٌّ وَمَشْيٌ ^(٢) ، وَنَهِيٌّ عَنِ الشَّيْءِ وَنَهْوٌ ^(٣) .

فَلَمَّا اسْتَمَرَّتْ حَالُ (فَعِيْلَةٌ) وَ (فَعُوْلَةٌ) هَذَا الِاسْتِمْرَارَ ^(٤) ،

جَرَتْ وَأَوْ (شَنْوَةٌ) مَجْرِي يَاءِ (حَنِيفَةٌ) ، فَكَمَا قَالُوا : حَنْفِيٌّ ،

قِيَاسًا ، قَالُوا : شَنْتِيٌّ ، قِيَاسًا .

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ ^(٥) : فَإِنْ قُلْتَ ^(٦) : إِنَّمَا جَاءَ هَذَا فِي حَرْفِ

وَاحِدٍ ؛ يَعْنِي (شَنْوَةٌ) .

١ — مَعْنَى يَتَوَارَدَانِ : اصْطِحَابَ فَعُولٍ وَفَعِيلٍ عَلَى الْمَوْضِعِ الْوَاحِدِ . كَمَا

قَالَ ابْنُ جَنِّي . الْخَصَائِصُ : ١ / ١١٥ . وَقَدْ فَسَّرَ بَعْضُ شُرَاحِ (الِاقْتِرَاحِ)

الْمَعْنَى بِأَنْ يَأْتِيَ أَحَدُهُمَا مَكَانَ الْآخَرِ ، وَيَرِدُ مَوْرَدَهُ ، وَيُؤَدِّي مَعْنَاهُ .

٢ — الْمَشِيٌّ وَالْمَشْيُ : الدَّوَاءُ الْمُسْنَهِّلُ .

٣ — التَّهْيِيُّ وَالتَّهْوُ : الْعَاقِلُ .

٤ — هَذَا الِاسْتِمْرَارُ : أَيِ التَّوَارِدِ لِمَعْنَى وَاحِدٍ .

٥ — أَبُو الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ الْأَوْسَطُ (سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودَةَ ت ٣١٥ هـ) .

٦ — الْمَقْصُودُ بِـ (فَإِنْ قُلْتَ) : كَيْفَ جَعَلَ سَبِيحَهُ ذَلِكَ قِيَاسًا ، وَلَمْ يَرِدْ

غَيْرُ هَذِهِ اللَّفْظَةِ ؟ قَالَ سَبِيحُهُ : "هَذَا بَابٌ مَا حَذَفُ الْيَاءِ وَالْوَاوُ فِيهِ الْقِيَاسُ .

وَذَلِكَ قَوْلُكَ فِي رَبِيعَةٍ : رَبَّعِيٌّ ، وَفِي قُنْيَةٍ : قُنْيِيٌّ ، وَفِي شَنْوَةٍ : شَنْتِيٌّ" .

الْكِتَابُ : ٢ / ٧٠ (بَوْلَاقٍ) .

فالجواب (١) : أنه جميع ما جاء .

قال في (الخصائص) (٢) :

" وما ألطفَ هذا الجوابَ (٣) ا ومعناه : أن الذي جاء في (فَعُولَة) هو هذا الحرفُ ، والقياسُ قابِلُهُ ، ولم يأتِ فيه شيءٌ يَنقُضُه . فإذا قَاسَ الإنسانُ على جميع ما جاء ، وكان أيضًا صحيحًا في القياس ، مقبولاً ، فلا لَوْمَ (٤) .

ولمَّا (٥) ذكرناه من المناسبة بين (فَعُولَة) و (فَعِيلَة) لم يَجْزُ في نحو ضُرُورَة : ضَرَرِيَّ (٦) ، ولا يُقال في حُرُورَة : حَرَرِيَّ (٧) ؛

-
- ١ — في (الخصائص ١ / ١١٦) : قال ، مكان : فالجواب ؛ أي قال أبو الحسن ، وإنما ذَكَرَ (قال) لِيُصَّ على أن هذا كلامُ أبي الحسن .
 - ٢ — الخصائص : ١ / ١١٦ . وقد تصرَّفَ السيوطي في كلام ابن جني .
 - ٣ — يشير أسلوب التعجب الذي ورد في كلام ابن جني إلى ما حواه جواب الأخصش من كمال الاختصار ، والفائدة التامة .
 - ٤ — فلا لَوْمَ : فلا عَتَبَ ، ولا اعتراضَ في إلحاق جميع ما ذكر بـ (فَعِيلَة) وإن لم يقع عن العرب إلا في (شئوءة) ؛ للموافقة السابقة .
 - ٥ — لِمَا : هو بكسر اللام الحارَّة ، متعلق بـ (لم يَجْز) الآتي ؛ أي لأجل المناسبة التي أوضحناها في الأوجه الأربعة .
 - ٦ — ضرورة : هي الاحتياج والاضطرار ؛ فلا يُنسَب إليها (ضَرَرِيَّ) ؛ بل ضَرُورِيَّ على الأصل . وقد ورد في (الخصائص) : صَرُورَة ، بدلاً من ضُرُورَة ، والصَرُورَة : الذي لا يأتي النساء .
 - ٧ — الحرورة : السحرُ .

لأن باب (فَعِيلَة) المضاعف نحو : حَلِيلَة ، لا يُقَال فيه : جَلَلِيّ ؛
استثقالاً ^(١) ، بل هو جَلِيلِيّ .

ومثال الثاني ^(٢) : قولهم في ثَقِيفٍ ، وَقُرَيْشٍ ، وَسُلَيْمٍ : ثَقَفِيّ ،
وَقُرَشِيّ ، وَسُلَمِيّ ؛ فهو — وإن كان أكثر من شَتْنِيّ — فإنه عند
سيبويه ضعيفٌ في القياس ^(٣) . ولا يُقَال في سَعِيدٍ : سَعِدِيّ ، ولا
في كَرِيمٍ : كَرَمِيّ ^(٤) .

* * *

- ١ — (استثقالاً) أي لستوالي المثلين ، فيبقون الياء في (جليلي) فاصلة ،
والواو في (ضرورة) فاصلة أيضًا ؛ فرارًا من الاستثقال .
- ٢ — مثال الثاني : وهو عدم القياس على الوارد الكثير ؛ لمخالفته للقياس .
وعبارة ابن جني : "وأما ما هو أكثر من باب شتنيّ ، ولا يجوز القياس عليه ؛
لأنه لم يكن هو على قياس ؛ فقولهم في ثقيف ... " .
- ٣ — قال سيبويه : " قال الخليل : كلُّ شيء من ذلك عَدَلْتُهُ العَرَبُ تَرَكْتُهُ
عَلَى مَا عَدَلْتُهُ عَلَيْهِ ، وما جاء تأمًا ، لم تُحَدِّثِ العَرَبُ فِيهِ شَيْئًا ، فهو على
القياس . فمن المعدول الذي هو على غير قياس قولهم في هَذَلِيّ : هُذَلِيّ ...
وفي ثَقِيفٍ ثَقَفِيّ " . الكتاب : ٢ / ٦٩ . وقال المبرد : " واعلم أن الاسم إذا
كانت فيه ياء قبل آخره ، وكانت الياء ساكنة ، فحذفها جائز ؛ لأنها
حرف ميّت ، وآخر الاسم ينكسر لياء الإضافة ، فتجتمع ثلاث ياءات مع
الكسرة ، فحذفوا الياء الساكنة لذلك . وسيبويه وأصحابه يقولون : إثباتها
السوحيّ ؛ وذلك قولهم في النسب إلى سُلَيْمٍ : سُلَمِيّ ، وإلى ثَقِيفٍ : ثَقَفِيّ ،
وإلى قُرَيْشٍ : قُرَشِيّ " . المقتضب : ١ / ١٣٣
- ٤ — ولا يُقَال في سَعِيدٍ ... ، قياسًا على ثَقِيفٍ وَثَقَفِيّ لضعفه عند سيبويه .

[المسألة] الرابعة

[أقسام القياس]

القياس في العربية على أربعة أقسام :

— حَمَلُ فرعٍ على أصل .

— حَمَلُ أصلٍ على فرع .

— حَمَلُ نظيرٍ على نظير^(١) .

— حَمَلُ ضِدٍّ على ضِدٍّ .

وينبغي أن يُسمَى الأول والثالث : قياس المساوي^(٢) . والثاني :

قياس الأوتى^(٣) . والرابع : قياس الأذون^(٤) .

فمن أمثلة الأول : إعلالُ الجمع وتصحيحه ؛ حَمَلًا على المفرد

في ذلك^(٥) ، كقولهم : قِيمٌ ، ودِيمٌ ، في : قِيمَةٌ ، ودِيمَةٌ^(٦) .

١ — حَمَلُ نظيرٍ على نظيرٍ ، إن لم يكن أحدهما أصلًا للآخر ، أو فرعًا له .

٢ — قياس المساوي ؛ أي للمساواة بين المحمول والمحمول عليه .

٣ — قياس الأوتى ؛ لأنه إذا ثبت الحكم للفرع ، فالأصل أوتى به .

٤ — قياس الأذون ؛ لأنه تقيضٌ ، وشأن التقيضِ المبينة في الحكم لا الموافقة .

وأذون : مأخوذ من ذون ، ولا تُصاغ (أفعل) التفضيل إلا من الأفعال .

٥ — حَمَلًا على المفرد في ذلك ؛ أي إعلالًا وتصحيحًا ، والمفرد أصلٌ ،

والجمع فرعٌ ، فحَمَلُ الفرع على الأصل .

٦ — القيمة : من النقوم ، والديمة : وهو مَطَرٌ يدوم في سكون بلا رعد

وبرق ، من الدوام ، فأبدلت الواو ياء لوقوعها إثر كسرة .

وزَوْجَةٌ وَثَوْرَةٌ^(١) ، في : زَوْجٌ ، وَثَوْرٌ^(٢) .
 ومن أمثلة الثاني : إِعْلَالُ الْمَصْدَرِ^(٣) لِإِعْلَالِ فِعْلِهِ ، وَتَصْحِيحُهُ
 لِصِحَّتِهِ كـ (قُمْتُ قِيَامًا) ، و (قَاوَمْتُ قَوَامًا) .
 وفي (الخصائص)^(٤) :

١ — قوله (وزَوْجَةٌ ...) مثال للتصحيح ، كما أن الأول مثال للإعلال .
 والـزَوْجَةُ ، وعلى وزنه (ثَوْرَةٌ) ، جمع ثَوْرٌ ، وهو الفحل ، أو الذكر من
 البقر ، ولم يُعْلُوا الواو في الجمع ؛ لسلامتها في المفرد .

٢ — قال ابن جني : " واعلم أن العرب تؤثر من التجانس والتشابه وحمل
 الفرع على الأصل ، ما إذا تأملته عرفت منه قوة عنایتها بهذا الشأن ، وأنه
 منها على أقوى بال ... ومن ذلك مراعاتهم في الجمع حال الواحد ؛ لأنه
 سبق من الجمع ؛ ألا تراهم لَمَّا أُعْلِتِ الواو في الواحد ، أعلوها في الجمع ،
 في نحو : قِيمَةٌ وَقِيمٌ ، وَدِيمَةٌ وَدِيمٌ ، وَلَمَّا صَحَّتْ في الواحد صَحَّحُوهَا في الجمع
 فقالوا : زَوْجٌ وَزَوْجَةٌ ، وَثَوْرٌ وَثَوْرَةٌ " . الخصائص : ١ / ١١١ و ١١٢ .

٣ — إِعْلَالُ الْمَصْدَرِ ، وهو أصل للفعل والوصف على الصحيح المختار ؛
 فسببهم لَمَّا أعلوا الفعل ، وهو قَامٌ ، أعلوا مصدره الذي هو الْقِيَامُ ، وإن
 اختلف وجه الإعلال . وَلَمَّا صَحَّحُوا الفعل ، وهو قَاوَمٌ ، صَحَّحُوا الْمَصْدَرَ ،
 وهو الْقَوَامُ ، فسبب العین في المصدر لسلامتها في الفعل .

٤ — الخصائص : ١ / ٣٠١ — ٣١١ . قال ابن جني في (باب من غلبة
 الفروع على الأصول) : " هذا فصل من فصول العربية طريف ؛ تجده في
 معاني العرب ، كما تجده في معاني الإعراب . ولا تكاد تجد شيئاً من ذلك
 إلا والغرض فيه المبالغة . فمِمَّا جاء من ذلك للعرب قولُ ذي الرمة :

وَرَمَلٌ كَأَوْرَاكِ الْعَذَارَى قَطْعُهُ إِذَا أَلْسَنَهُ الْمُظْلِمَاتُ الْحَنَادِسُ

" من حَمَلِ الأَصْلِ على الفرع ؛ تشبيهاً له في المعنى الذي أفاده ذلك الفرعُ ، من ذلك الأَصْلِ ، تَحْوِيْزُ سيبويه (١) في قولك : هذا الحَسَنُ الوَجْهِ ، أن يكون الجُرُّ في (الوجه) تشبيهاً بـ (الضارب الرجلِ) (٢) ، الذي إنما جاز فيه الجُرُّ ؛ تشبيهاً بـ (الحسن الوجه) (٣) .

أفلا تسمى ذا الرمة كيف جعل الأصل فرعاً ، والفرع أصلاً ؛ وذلك أن العُرفَ والعادة في نحو هذا أن تُشَبَّه أعجاز النساء بكُتبان الأتقاء ... فقلب ذو الرمة العادة والعُرفَ في هذا ، فشبه كُتبان الأتقاء بأعجاز النساء . وهذا كأنه يَنحَرِج مَخرَج المبالغة ؛ أي قد ثبت هذا الموضوع وهذا المعنى لأعجاز النساء ، وصار كأنه الأَصْلُ فيه ، حتى شَبَّه به كُتبان الأتقاء ... وهذا المعنى عينه قد استعمله النحويون في صناعتهم ، فشَبَّهوا الأَصْلَ بالفرع في المعنى الذي أفاده ذلك الفرعُ من ذلك الأَصْلِ ؛ ألا ترى أن سيبويه أجاز في قولك هذا الحَسَنُ الوَجْهِ ، أن يكون الجُرُّ في (الوجه) من موضعين ، أحدهما : الإضافة ، والآخر : تشبيهه بالضارب الرجل ، الذي إنما جاز فيه الجُرُّ تشبيهاً له بالحسن الوجه ... "

١ — قال سيبويه : " وقد يجوز أن تقول : هو الحسنُ الوجهِ ، على قوله : هو الضاربُ الرجلِ . فالجر في هذا الباب [يقصد باب الصفة المشبهة] من وجهين : من الباب الذي هو له ، وهو الإضافة ؛ ومن إعمال الفعل ، ثم يُستَخَفُّ ، فيُضَافُ " . الكتاب : ١ / ١٠٣

٢ — أي بإضافة الصفة المحلاة بـ (أل) لِمَا فيه (أل) .

٣ — حَمَلِ الأَصْلِ ، وهو (الحسن الوجه) على الفرع ، وهو (الضارب الرجل) .

قال : فإن قيل : وما الذي سَوَّغ لسيبويه هذا ، وليس مِمَّا رواه
عن العرب ؛ وإنما هو شيءٌ رآه ^(١) ، وَعَلَّلَ به ؟

قيل : يدل على صحته ^(٢) ما عُرِفَ من أن العرب إذا شَبَّهتْ
شيئًا بشيء ، مَكَتَتْ ذلك الشَّبهَ الذي لَهُمَا ، وَعَمَرَتْ به الحالَ
بينهما ^(٣) ؛ ألا تَرَاهُم لَمَّا شَبَّهوا المضارع بالاسم فأعربوه ، تَمَّمُوا
ذلك المعنى بينهما ؛ بأن شَبَّهوا اسم الفاعل بالفعل ، فأعملوه ^(٤) .
ولَمَّا شَبَّهوا الوقفَ بالوصل ^(٥) في نحو قولهم : عليه السلامُ
والرَّحْمَتُ ^(٦) ، وقوله ^(٧) :

١ — (مما رواه) أي نقله عن العرب . و (رآه) اعتقده ، وتمذَّهَبَ به ،
وصيَّره رأيًا ومذهبًا .

٢ — أي على صحة الرأي الذي رآه سيبويه .

٣ — (وعَمَرَتْ به ...) أي جَمَعَتْ بينهما ، وقاربتْ هَيْتَهُمَا ، وَحَمَلَتْ
كُلًّا على حُكْمِ صاحبه ؛ تَشْبِيهًُا لِلْمِشَابَهَةِ ، وإظهارًا لِأثر المماثلة بينهما .

٤ — (بينهما) أي بين المضارع والاسم بأن عكسوا فشبهوا اسم الفاعل
بالفعل في التجدد والحدوث ، فأعملوه عمله تَمِيمًا لِلْمِشَابَهَةِ ، وأن كُلاً
كالأصل لِمُقَابَلِهِ .

٥ — (شبهوا الوقف ...) في إبقاء التاء لِحَالِهَا ، ولم يبدلوا هاء ، كما هو
قياس الوقف .

٦ — (في نحو قولهم) أي العرب في تَحَايَاهُم ، إذا حَيُّوا أَحَدًا : (عليه
السلامُ) أي التحية (والرحمة) بالتاء من غير إبدال ، على خلاف القياس .

٧ — هو أبو النجم العِجْلِيُّ (الفضل بن قدامة بن عُبَيْدِ اللَّهِ ت ١٣٠ هـ) .

اللَّهُ نَجَّاكَ بِكَفِّي مَسَلَمَتٌ (١)

كذلك أيضًا شبهوا الوصل بالوقف في قولهم : سَبَسًا وَكَلَكَلًا (٢).

١ — وبعده :

مِنْ بَعْدِ مَا ، وَبَعْدِ مَا ، وَبَعْدِ مَت

صَارَتْ نَفُوسُ الْقَوْمِ عِنْدَ الْغَلَصَمَتِ

وَكَادَتْ الْحُرَّةُ أَنْ تُدْعَى أُمَّتٌ

الغلصمت : طرف الخلقوم . والشاهد فيه : قوله مَسَلَمَةٌ ، والغلصمة ، وأمة ؛ حيث لم يُبَيَّنْ تاء التأنيث في الوقف هاء ، بل أبقاها على حالها . وأما قوله : مِتْ ؛ فإن الأصل (ما) ، فأبدل الألف هاء ، ثم أبدل الهاء تاء ؛ ليوافق بذلك قوافي بقية الأبيات .

٢ — أي لو جَرَّيَا في الشعر . ومن الأول قوله :

إِنَّ الدَّبِّيَ فَوْقَ الْمَتُونِ دَبَا وَهَبَّتِ الرِّيحُ بِمُورٍ هَبَا

تَثْرَكُ مَا أَبْقَى الدَّبِّيَ سَبَسًا

والدَّبِّي : الجراد . والمتون : جمع المتن ، وهو ما صلب من الأرض . والمور ، بضم الميم : الغبار . والسبب : القفر والمفازة . ومن الثاني قوله :

كَأَنَّ مَهْوَاهَا عَلَى الْكَلَكَلِ

وَمَوْقِعًا مِنْ ثَفَنَاتِ زُلٍّ

مَوْقِعٌ كَفِّي رَاهِبٍ يُصَلِّي

فِي عَبَسِ الصُّبْحِ وَفِي التَّحَلِّي

وهو في وصف ناقته . والكلكل : الصلر . والثفنات : جمع الثفنة ، وهو ما يقع على الأرض من أعضاء الإبل . وزل : خفاف . الخصائص : ١ / ٣٠٥ من تعليقات الشيخ محمد علي النحطر .

وكما أُجْرُوا غَيْرَ اللّازِمِ مُجْرَى اللّازِمِ فِي قَوْلِهِ (١) :

فَقُلْتُ : أَهْيَ سَرَتْ أَمْ عَادَنِي حُلْمٌ (٢)

وقوله :

وَمَنْ يَتَّقُ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَهُ (٣)

كذلك أُجْرُوا اللّازِمَ مُجْرَى غَيْرِهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : (عَلَى أَنْ يُحْيِيَ
الموتى) (٤) ، فَأُجْرِيَ النِّسْبُ مُجْرَى الرِّفْعِ الَّذِي لَا يَلْزَمُ فِيهِ الحَرْفُ
أَصْلًا .

١ — الشاهد من قصيدة ، عدتها ثلاثة وأربعون بيتًا للمرار بن منقذ ، وقيل :
لزياد بن منقذ ، أو زياد بن حمّل . وذكر صاحب الأغاني أنه للمرار بن
سعيد الفقعسي ، وقيل : لبدر أخي المرار بن سعيد .

٢ — هذا عَجْرُ بيت ، صدره :
فَقُمْتُ لِلطَّيْفِ مُرْتَاعًا فَارَقَنِي
وَيُرَوَى : فَقُمْتُ لِلزُّورِ وَيُرَوَى أَيْضًا : فَقُمْتُ لِلطَّيْفِ

والطيف : الخيال الطائف في النوم . والزور : مصدر ، بمعنى الزائر ، يستوي
فيه الواحد والجمع ، والمذكر والمؤنث . ومرتاعًا : خائفًا فرحًا . وعادني :
جاءني بعد إغراضه . والحلم : الرؤيا . والشاهد فيه : قوله (أهْيَ) ؛ حيث
سكن الهاء بعد ألف الاستفهام ، إجراء لها مُجْرَى واو العطف وفائه .

٣ — هذا صدر بيت مجهول القائل ، وعجزه :
وَرَزَقُ اللَّهِ مُؤْتَابٌ وَعَادِي
قال ابن جني عن محل الشاهد : " أجرى (تَقِيَفَ) مُجْرَى (عَلِمَ) ، حتى
صار (تَقَفَ) كـ (عَلِمَ) " ، مُخَفَّفًا بِاسْكَانِ ثَانِيهِ .

٤ — القسيامة / ٤٠ . أي بالاقْتِصَارِ عَلَى يَاءٍ وَاحِدَةٍ ، وَهَذَا فِي قِرَاءَةِ طَلْحَةَ
ابن سليمان والفيض بن غزوان ، أما قراءة الجمهور فنصب (يُحْيِي) وإظهار
الياء الثانية . انظر : البحر المحيط ٨ / ٣٩١

وكما حُمِلَ النَّصْبُ عَلَى الْجَرِّ فِي الْمَثْنِيِّ وَالْجَمْعِ ، حُمِلَ الْجَرُّ عَلَى
النَّصْبِ فِي مَا لَا يَنْصَرَفُ^(١) .

وكما شُبِّهَتِ الْيَاءُ بِالْأَلْفِ^(٢) فِي قَوْلِهِ^(٣) :

كَأَنَّ أَيْدِيَهُنَّ بِالْقَاعِ الْقَرِيقِ^(٤)

حُمِلَتِ الْأَلْفُ عَلَى الْيَاءِ فِي قَوْلِهِ^(٥) :

وَلَا تَرْضَاهَا وَلَا تَمَلِّقِ^(٦)

١ — لأن جَرًّا ما لا ينصرفُ بالفتحة خلافُ الأصل .

٢ — شُبِّهَتِ الْيَاءُ بِالْأَلْفِ فِي تَقْدِيرِ الْفَتْحَةِ عَلَيْهَا .

٣ — هو رؤبة ، والرجز في مُلْحَقَاتِ دِيْوَانِهِ ص ١٧٩ .

٤ — وتمة البيت :

أَيْدِي جَوَارٍ يَتَعَاطَيْنَ الْوَرِيقَ

وهو في وصف إبل بسرعة السير . والقاع : الأرض السهلة المطمئنة ، وقد
انفرجت عنها الجبال والآكام . والقَرِيقُ : المكان المستوي ، أو القاع الأملس
لا حجارة فيه . وفي المثل : (تَجَاوَزَ الرَّوْضَ إِلَى الْقَاعِ الْقَرِيقِ) يُضْرَبُ لِمَنْ
عَدَلَ بِمَاجْتِهِ عَنِ الْكَرِيمِ إِلَى اللَّئِيمِ (مجمع الأمثال : ١ / ٢٢٢) . والوَرِيقُ :
الدرهم . والشاهد في قوله : أَيْدِيَهُنَّ ؛ بسكون الياء ، وحقها الفتح ؛ لكون
اللفظ منقوصاً منصوباً ؛ لأنه اسم (كأن) ، والنصبُ في مثله يظهر لخفته ،
إلا أن الشاعر قدره إجراءً للياء مُجَرَّي الألف .

٥ — هو رؤبة ، والرجز في مُلْحَقَاتِ دِيْوَانِهِ ص ١٧٩ .

٦ — قبله :

إِذَا الْعَجُوزُ غَضِبَتْ فَطَلَّقِ

والشاهد في قوله : تَرْضَاهَا ؛ حيث أثبت الألفَ ، وقدر السكون عليها ؛
حَمَلًا عَلَى الْيَاءِ الَّتِي حُمِلَتْ فِي تَقْدِيرِ الْفَتْحَةِ عَلَيْهَا عَلَى الْأَلْفِ ؛ حَمَلًا

وكما وُضِعَ الضميرُ المنفصلُ موضعَ المتصلِ في قوله (١) :

... قَدْ ضَمِنْتَ إِيَاهُمْ الْأَرْضُ ... (٢)

وُضِعَ المتصلُ موضعَ المنفصلِ في قوله :

إِلَّاكَ دِيَارٌ (٣)

للأصل على الفرع . وذهب ابن عصفور إلى أن (لا) نافية ، وليست ناهية ،
والواو قبلها للحال (ضرائر الشعر ص ٤٦) . وقال ابن جني : " فأثبت
الألف ... في موضع الجزم . على أن بعضهم قد رواه على الوجه الأعراف :
ولا تُرْضَهَا وَلَا تَمَلِّقِ " . سر صناعة الإعراب : ١ / ٧٩

١ - هو الفرزدق (في ديوانه ٢٦٢ - ٢٦٧) من قصيدة يمدح بها يزيد
ابن عبد الملك بن مروان ، وليس لأمية بن أبي الصلت .

٢ - البيت بتمامه :

بِالْبَاعِثِ الْوَارِثِ الْأَمْوَاتِ قَدْ ضَمِنْتَ إِيَاهُمْ الْأَرْضُ فِي دَهْرِ الدَّهَارِ
وَالسَّبَاعِثِ : السذي يعث الأموات ويحييهم ، والوارث : الذي ترجع إليه
الأملاك بعد فناء الملاك ، وهما اسمان من أسماء الله تعالى . وضمنت :
اشتملت عليهم ، ومثله تَضَمَّنْتُ ، والدهارير : جمع لا واحد له من لفظه ،
وهي الشدائد . ومحل الاستشهاد من البيت قوله : ضمنت إياهم الأرض ؛
حيث جاء بالضمير منفصلاً ، مع أنه في موضع يمكن الإتيان به متصلاً ،
فُيْقَالَ : ضَمِنْتَهُمُ الْأَرْضُ .

٣ - هنا جزء من بيت مجهول القائل ، وهو بتمامه :

وما علينا إذا ما كُنْتَ جَارَتَنَا أَلَا يُجَاوِرُنَا إِلَّاكَ دِيَارُ
وما علينا : رُوي في مكان هذه الكلمة (وما يُبَالِي) ، ونبالي : فعل مضارع
من المبالاة ، بمعنى الاكتراث بالأمر والاهتمام له والعناية . وألا يجاورنا إلاك :

فلما رأى سيبويه العربَ ، إذا شَبَّهت شيئاً بشيءٍ ، فحَمَلته على حُكْمِهِ ، عَادَتْ أَيْضاً فَحَمَلَتْ الأخرَ على حُكْمِ صاحبه ؛ تَشْبِيهاً لهما وتَمِيماً لمعنى الشَّبْه بينهما — حَكَمَ أَيْضاً بأن (الوجْه) محمولٌ على (الرجل) (١) .

ولمَّا كان النحاةُ بالعربِ لاحقينَ ، وعلى سَمَتِهِم آخِذِينَ ، جاز لَهُم أن يَرَوْا فيه نَحْوَ ما رَأَوْا ، وَيَحْذُوا على أمثلتهم التي حَذَوْا (٢) .
قال : ومن حَمَلَ الأصلَ على الفرعِ حَذَفُ الحروفِ للحزمِ ، وهي أصولٌ ؛ حَمَلًا على حَذَفِ الحركاتِ له ، وهي زوائدُ (٣) ،

ثُرَوَى هذه العبارة على وجهين آخرين : أَلَا يُجَاوِرُنَا حَاشَاكَ ، وَثُرَوَى : أَلَا يُجَاوِرُنَا سِوَاكَ ، ولا ضرورة فيه في هاتين الروایتين . دِيَارٌ : معناه أحدٌ . ومعنى البيت : إِذَا جَاوَرْتُنَا ، وَكُنْتَ قَرِيبةً مِنَّا ، فَإِنَّا نَكْتَفِي بِجِوَارِكَ ، وَنَقْنَعُ بِقَرَبِكَ ، وليس يعنينا بعد ذلك أَلَا يُجَاوِرُنَا أَحَدٌ سِوَاكَ . ومحل الشاهد : قوله (إلّاك) حيث أوقع الضمير المتصل بعد (إلّا) حتى يقيم البحر البسيط ، وحقه لولا الضرورة (إلّا أنت) .

١ — (بأن الوجه) في الحسن الوجه ، محمول على (الرجل) في الضارب الرجل .

٢ — انظر ثناء ابن جني على سيبويه في (الخصائص ١ / ٣٠٨) .

٣ — قال ابن جني : " ومن غلبة الفروع للأصول ... حَذَفُهُم الأَصْلَ ؛ لِشَبْهِهِ عِنْدَهُم بِالْفِرْعِ ؛ أَلَا تَرَاهُمْ لَمَّا حَذَفُوا الحركات — وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهَا زِوَادٌ فِي نَحْوِ : لَمْ يَذْهَبْ ، وَلَمْ يَنْطَلِقْ — تَجَاوَزُوا ذَلِكَ إِلَى أَنْ حَذَفُوا لِلْحَزْمِ أَيْضاً الحروفَ الأَصُولَ ، فَقَالُوا : لَمْ يَخْشَ ، وَلَمْ يَرْمِ ، وَلَمْ يَغْرُ " .

وَحَمَلُ الاسم (١) على الفعل في مَنع الصرف (٢) ، وعلى الحرف في البناء (٣) ، وهو أصلٌ عليهما .

وَحَمَلُ (ليس) ، و (عسى) في عدم التصرف (٤) ، على (ما) و (لعل) (٥) .

كما حَمِلَتْ (ما) على (ليس) في العمل (٦) .

١ — أي : حَمَلُ الاسم ، وهو أصل للفعل ؛ لاشتقاقه من نوع منه ، وهو المصدر .

٢ — (في مَنع الصرف) أي عند مشابهته بالفعل في وجود علتين : إحداهما راجعة إلى اللفظ ، والأخرى راجعة إلى المعنى ، أو ما يقوم مقامهما .

٣ — (وعلى الحرف) الذي مرتبته دون الاسم ؛ لأنه للربط بينه وبين الفعل (في البناء) أي عند قيام الشبه ، وهو الشبهُ المقربُ من الحروف .

٤ — (في عدم التصرف) أي عدم صَوُغ غير الماضي منهما ...

٥ — في العبارة لَفٌ وَتَشْتَرُّ مُرْتَبٌ ؛ ف (ما) لـ (ليس) ، و (لعل) لـ (عسى) .

٦ — (في العمل) لكون (ليس) فعلاً ، وأصل العمل للأفعال . قال ابن جني : " ومن غلبة الفروع للأصول ... حَمَلُهم الاسم ، وهو الأصل ، على

الفعل ، وهو الفرع ، في باب ما لا ينصرف . نعم ، وتجاوزوا بالاسم رتبة الفعل إلى أن شَبَّهوه بما وراءه ، وهو الحرف ، فَبَيَّنُوهُ ، نحو : أَمْسِ ، وَأَيْنَ ،

وكَيْفَ ، وَكَمْ ، وإذا . وعلى ذلك ذهب بعضهم في تَرْكِ تصرّف (ليس) إلى أنها ألحقت بـ (ما) فيه ؛ كما ألحقت (ما) بها في العمل في

اللغة الحجازية . وكذلك قال أيضاً في (عسى) إنها مُنعت التصرّف ؛ لِحَمَلِهِمْ إياها على (لعل) " . الخصائص : ١ / ٣١١ .

انتهى (١) .

وفي (التذكرة) لأبي حيان :

ذَكَرَ بعضهم أنه إنما اشترط اتحاد الزمان في عطف الفعل على الفعل (٢) ؛ لأن العطف نظيرُ التشية (٣) ، فكما لا يجوز تشية المختلفين ، لا يجوزُ عطفُ المختلفين في الزمان (٤) . قال أبو حيان : " وهذا من حَمَلِ الأصلِ على الفرع (٥) ؛ لأن العطف أصلُ التشية (٦) ، إلا أن يُدعى أنه في الفعل نظيرُ التشية في الاسم (٧) " . وأما الثالث (٨) : فالنظيرُ إمَّا في اللفظ ، أو في المعنى ، أو فيهما .

١ — انتهى النقل عن الخصائص : ١ / ٣٠٣ — ٣١١ ، مُلخَّصًا .

٢ — أي : اتحاد الزمان ، وإن اختلفت الصيغ ، فيجوز عطفُ الماضي على المضارع ، إذا أُريدَ بالمضارع الماضي معنًى ، أو بالماضي مستقبل المعنى . وأما إذا اختلف زمانهما فلا يجوز عطف أحدهما على الآخر . على هذا الرأي .

٣ — لأن العطف في الأفعال كالتشية في الأسماء .

٤ — من أمثلة المختلفين زمانًا : ضاربُ الآن ، وضاربُ غدًا ، أو أمس ، فلا يُقال فيهما : ضاربان ؛ لهذا الاختلاف .

٥ — وهذا من حَمَلِ الأصلِ ، وهو العطفُ ، على الفرع ، وهو التشيةُ .

٦ — (أصلُ التشية) أي المثنى ، وهو زَيْدَانٍ ؛ ولذلك قالوا في تعريفه : هو ما دَلَّ على اثنين ، وأغنى عن المتعاطفين .

٧ — (إلا أن يُدعى أنه) أي العطف (في الفعل نظيرُ التشية ...) لعدم قبوله لها ، فكان العطف في الأفعال نظيرُ التشية في الأسماء .

٨ — وهو حملُ النظيرِ على النظيرِ .

فمن أمثلة الأول : زيادة (إن) بعد (ما) المصدرية الظرفية ^(١) ،
 والموصولة ^(٢) ؛ لأنهما بلفظ (ما) النافية .
 ودخول لام الابتداء على (ما) النافية ؛ حملاً لها في اللفظ
 على (ما) الموصولة ^(٣) .

١ — من شواهد زيادة (إن) بعد (ما) المصدرية الظرفية للتوكيد قول
 المملوط بن بَدَل القرَيعي ، نسبة إلى قُرَيع بن عوف بن كعب بن سعد بن
 زيد بن مناة بن تميم ، وهو شاعر إسلامي :

وَرَجَّ الْفَتَى لِلْخَيْرِ مَا إِنْ رَأَيْتَهُ عَلَى السَّنِّ خَيْرًا لَا يَزَالُ يَزِيدُ
 وعلى السَّنِّ : على زيادة السَّنِّ . والفعل (يَزِيدُ) في البيت يكون متعدياً
 ولازماً ؛ فإن عُدَّ متعدياً كان مفعوله الأول محذوفاً ، وخيراً : مفعوله الثاني ،
 والتقدير : لا يزال يزيدُ خيرُهُ خيراً ، وإن عُدَّ لازماً كان (خيراً) تمييزاً
 مقدماً للضرورة ، والتقدير فيه : لا يزالُ يزيدُ خيرُهُ ، فأضمرَ الفاعلَ ونصب
 الخيرَ ، كما تقول : طيبتُ نفساً ؛ أي طابت نفسي . ومعنى البيت : رَجَّه
 للخير ما إن رأيتَه يزيدُ خيرُهُ بزيادة سنِّه ، أو يكفُ عن صباه وجهله .

٢ — من شواهد زيادة (إن) بعد (ما) الموصولة الاسمية قولُ جابر بن
 رَأْلَانَ الطائي ، وقيل : إياس بن الأرت :

يُرَجِّي السَّمْرَةَ مَا إِنْ لَا يَرَاهُ وَتَعْرِضُ دُونَ أَدْنَاهُ الْخُطُوبُ
 وَيُرَجِّي : مبالغة يرجو ؛ أي يأمل . وتعرض : تحوّل ، من عَرَضَتْ له بسوء
 أو تعرّضت . وأدناه : أقربه . والخطوب : جمع خطب ، وهو الأمر العظيم
 الشديد .

٣ — صرّح النحويون بدخول لام الابتداء على (ما) النافية ، ولم يذكروا
 مثلاً له ، وأكثر ما وجدت مقرونة بـ (ما) في جواب (لو) كقوله :

وتوكيد المضارع بالنون بعد (لا) النافية ^(١) ؛ حَمَلًا لَهَا عَلَى
(لا) الناهية ^(٢) .

وحذف فاعلِ (أَفْعَلْ بِهِ) في التعجب ^(٣) ، لَمَّا كَانَ مُشَبَّهًا
لفعل الأمر في اللفظ .

وبناء باب (حَذَامِ) عَلَى الْكَسْرِ ^(٤) ؛ تَشْبِيهًا لَهُ بِـ (دَرَاكِ)
و (نَزَالِ) ^(٥) .

وَلَوْ نُعْطِيَ الْخِيَارَ لَمَّا افْتَرَقْنَا
وَالْخِيَارُ : الاختيار ، وَخَصَّ اللَّيَالِي بِالذِّكْرِ ؛ لِأَنَّهَا أَسْبَقُ مِنَ الْأَيَّامِ ، وَالشَّهْرُ
أَوَّلُهُ لَيْلٌ . وَالشَّاهِدُ فِي الْبَيْتِ : مَجَى حَوَابِ (لَوْ) ، وَهُوَ قَوْلُهُ (لَمَّا افْتَرَقْنَا)
مَاضِيًا مَنْفِيًّا مَقْتَرِنًا بِاللَّامِ . وَهُوَ قَلِيلٌ .

١ — مِنْ شَوَاهِدِ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : (وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمْتُمْ
مِنْكُمْ) الْأَنْفَالُ / ٢٥ .

٢ — مِنْ شَوَاهِدِ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ
اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ) آلِ عِمْرَانَ / ١٦٩ .

٣ — مِنْ شَوَاهِدِ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : (أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ) مَرْيَمَ / ٢٨ .
أَي مَآ أَسْمَعَهُمْ وَأَبْصَرَهُمْ ، وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ ؛ لِأَنَّهُ فَاعِلُ
(أَسْمِعْ) ، وَكَانَ الْأَصْلُ أَنْ يَقُولَ : وَأَبْصِرْ بِهِمْ ، إِلَّا أَنَّهُ حُذِفَ بِهِمْ أَكْتِفَاءً
بِذِكْرِهِ مَعَ (أَسْمِعْ) . وَ (أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ) لَفْظُهُ لَفْظُ الْأَمْرِ ، وَلَيْسَ بِأَمْرٍ ؛
وَإِنَّمَا هُوَ تَعَجُّبٌ .

٤ — حَذَامِ : عِلْمٌ لِلْمَوْنِثِ مَبْنِي عَلَى الْكَسْرِ . قَالَ دَيْسَمُ بْنُ طَارِقٍ أَحَدِ
شُعْرَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ ، أَوْ لَجِيمِ بْنِ صَعْبٍ وَالِدِ حَنِيفَةَ وَعَجَلُ :

إِذَا قَالَتْ حَذَامٌ فَصَدَّقُوهَا
فَإِنَّ الْقَوْلَ مَا قَالَتْ حَذَامٌ

وبناء (حَاشَا) الاسمية ؛ لَشَبَّهَهَا فِي الْفِظِ بِـ (حَاشَا)
الحرفية ^(١).

ومنها إدغامُ الحرف في مقاربه في المخرج ^(٢) .
ومن أمثلة الثاني ^(٣) : جَوَازُ (غَيْرُ قَائِمِ الزِيدَانِ) ؛ حَمَلًا عَلَى
(مَا قَامَ الزِيدَانِ) ؛ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَاهُ ^(٤) ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَجُزْ ؛ لِأَنَّ
الْمَبْتَدَأَ إِذَا كَانَ يُغْنِي عَنِ الْخَيْرِ ، أَوْ إِذَا مَرْفُوعٌ يُغْنِي عَنِ الْخَيْرِ .

والشاهد فيه : قوله (حَدَّامِ) في الموضعين ؛ فإن الرواية فيه بكسر آخره ،
وهو في الموضعين فاعل ، فذَلَّ ذلك على أنه مبني على الكسر .

ويكون الاسم على وزن (فَعَالٍ) ، وهو سَبٌّ لِلْمَوْنِثِ ، وَلَا يُسْتَعْمَلُ
إِلَى فِي التَّدَاءِ ، نَحْوُ : يَا غَبَّاثِ ، بِمَعْنَى يَا حَبِيثُهُ .

٥ — ذَرَاكَ : اسْمُ فِعْلِ أَمْرٍ بِمَعْنَى أَذْرِكُ مَبْنِي عَلَى الْكُسْرِ ، وَهُوَ مِنْ أَذْرَكَ
الرِّبَاعِيِّ . وَتَزَالِ : اسْمُ فِعْلِ أَمْرٍ بِمَعْنَى أَنْزِلْ مَبْنِي عَلَى الْكُسْرِ ، وَهُوَ مِنْ
الثَّلَاثِيِّ الْمَجْرُودِ .

١ — (الْاسْمِيَّةُ) التَّنْزِيهِيَّةُ ، وَالْحَرْفِيَّةُ الْجَارَةُ الدَّالَّةُ عَلَى الْاسْتِنَاءِ .
٢ — (فِي مَقَارِبِهِ ...) فَهُوَ لِقُرْبِهِ مِنْهُ فِي الْمَخْرَجِ صَارَ كَنْظِيرَهُ ، فَحَازَ إِدْغَامَ
أَحَدِهِمَا فِي الْآخَرِ ، كِإِدْغَامِ الْمُثَلِّينِ .

٣ — أَي حَمَلُ النَّظِيرِ عَلَى النَّظِيرِ فِي الْمَعْنَى فَقَطْ .
٤ — (لِأَنَّهُ فِي مَعْنَاهُ) أَي وَإِنْ اخْتَلَفَا صُورَةً ؛ فَإِنَّ النِّفْيَ الَّذِي تَدُلُّ عَلَيْهِ
(مَا) ذَلَّتْ عَلَيْهِ (غَيْرِ) ، وَهِيَ الْمَسْوُوعَةُ . وَغَيْرُ : مَبْتَدَأٌ ، وَقَالِمٌ : مُضَافٌ
إِلَيْهِ ، وَالزَّيْدَانِ : فَاعِلٌ سَدَّ مَسَدَ الْخَيْرِ .

ومنها إهمالُ (أن) المصدرية مع المضارع ؛ حَمَلًا على (ما)
المصدرية ^(١) .

ومن أمثلة الثالث ^(٢) اسمُ التفضيل ^(٣) ، و (أفعَل) في
التعجب ^(٤) ؛ فَإِنَّهُمْ منعوا (أفعَل) التفضيل أن يَرَفَعَ الظاهرَ لشبهه
بـ (أفعَل) في التعجب وزنًا وأصلًا ^(٥) وإفادَةً للمبالغة ، وأجازوا
تصغير (أفعَل) في التعجب ^(٦) ؛ لشبهه بأفعل التفضيل في ذلك .

١ — أي إهمال (أن) الساكنة النون التي من شأنها نصبُ المضارع ،
فأهملوها — أحيانًا — حَمَلًا على (ما) المصدرية . قال الشاعر :
أَنْ تَقْرَأَ نِ عَلَى أَسْمَاءَ وَيَحْكُمَا مَنِّي السَّلَامَ ، وَأَنْ لَا تُشْعِرَا أَحَدًا
و (أن) في قوله (أن تقرأن) هي المصدرية التي تختص بالدخول على
المضارع ، والتي ينصب بها عامة العرب ، ولكنها أهملت في هذا البيت ؛
حَمَلًا على (ما) المصدرية أختها ، لاشتراكهما في معنى المصدرية ، وفي أن
كل واحدة منهما تسبك ما بعدها بمصدر . وذهب بعض النحويين إلى أن
إهمال (أن) المصدرية لغة لجماعة من العرب .

٢ — أي النظر في اللفظ والمعنى .

٣ — قد أجمعوا على اسمية (أفعَل) التفضيل .

٤ — اختلفوا في (أفعَل) في التعجب ، وصحَّحوا أنه فعل ماضٍ ، فاعله
ضمير مستتر راجع لسـ (ما) ، والمنصوب على التعجب مفعوله .

٥ — أصلًا ؛ أي مأخذًا . يعني أن الشروط التي تُعتَبَر فيما يُبنى منه (أفعَل)
التفضيل مشروطة في التعجب أيضًا . وهذا والذي قبله نظيرٌ باعتبار المبنى ،
وإفادة المبالغة باعتبار المعنى .

٦ — أجاز النحويون تصغيره مع أنه فعلٌ ، والتصغير خاص بالأسماء .

قال الجوهري (١) :

" ولم يُسمَع تصغيره (٢) إلا في (أملح) و (أحسن) ، ولكنَّ النحويون قَاسُوهُ فيما عداهما " .

١ — هو أبو نصر إسماعيل بن حَمَّاد الجوهري ، صاحب معجم (تاج اللغة وصحاح العربية) الذي أحسنَ تصنيفه ، وجودَ تأليفه . كان الجوهري من أعاجيب الزمان ذكاءً وفطنةً وعلماً ، وأصله من فَارَاب من بلاد الترك ، وكان أماً في اللغة والأدب ، وخطه يُضْرَب به المثل ؛ لا يكاد يُفَرِّق بينه وبين خطَّ ابن مُقَلَّة ، وهو مع ذلك من فُرْسَان الكلام والأصول . مات سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة ، وقيل : في حدود الأربعمئة .

٢ — في (الصحاح م ل ح) : يقولون : ما أَمِلِحَ زيدًا ، وما أُحْيِسِنَهُ ا . وقد أشار النحويون أن (أَفْعَلَ) المتعجب منه ؛ لشبهه بـ (أَفْعَلَ التفضيل) أَقْدَمَ على تصغيره بعض العرب ، ومن ذلك قول بدوي اسمه كاهل الثقفي (ونسبه آخرون إلى غيره) :

يا ما أَمِلِحَ غِزْلَانًا شَدَنَّا لَنَا
مِنْ هَوَالِيَاتِكُنَّ الضَّالِّ وَالسَّمْرِ
والغزلان : جمع غزال ، وأصله ولد الظبية ، ويشبهه العرب به حسان النساء .
وَشَدَنٌ : أصله قولهم شَدَنَ الظبيُّ بِشَدْنٍ شُدُونًا ، إذا قوي وترعرع واستغنى عن أمه . وهؤلاء : تصغير هؤلاء على غير قياس . والضال : السدر البري ، واحدته ضالة . والسمر : شجر الطلح ، واحدته سَمْرَةٌ . ومحل الشاهد في قوله (أملح) ؛ فإنه تصغير (أَمْلَحَ) ، وأصل التصغير من خصائص الأسماء ولهذا قال الكوفيون : إن صيغة (أفعل) في التعجب اسم بدليل مجيئها مصغرة في هذا البيت ، والبصريون لا يرتضون ذلك ، ويقولون : إن تصغير أملح في هذا البيت في غاية من الشذوذ ، فلا يُقَاس عليه .

وأما الرابع ^(١) : فمن أمثله النصبُ بـ (لَمْ) ؛ حَمَلًا على
الجزم بـ (لَنْ) ^(٢) .

فإن الأولى لنفي الماضي ، والثانية لنفي المستقبل ^(٣) .
وفي (الجُزُوءِيَّة) ^(٤) : " قد يُحْمَلُ الشَّيْءُ على مقابله ، وعلى
مقابل مقابله ، وعلى مقابل مقابله مقابله .

مثال الأول : لَمْ يَضْرِبِ الرَّجُلُ ^(٥) ، حُمِلَ الْجَزْمُ على الجَرِّ ^(٦) .
ومثال الثاني : اضْرَبِ الرَّجُلَ ، حُمِلَ الْجَزْمُ فيه على الكسْرِ ^(٧)
الذي هو مقابل الجَرِّ ، من جهة أن الكسر في البناء مقابل الجَرِّ في
الإعراب ^(٨) .

-
- ١ — وهو حمل النقيض على النقيض .
 - ٢ — مرَّ الحديثُ عن النصب بـ (لَمْ) ، والجزم بـ (لَنْ) .
 - ٣ — قوله (فإن الأولى ...) بيان لوجه النقيضية ، وإن كل واحدة تدل على
نقيض ما تدل عليه الأخرى .
 - ٤ — الجُزُوءِيَّةُ مقدمة في النحو ، وهي حواشٍ على الجَمَلِ للزجاجي ، وضعها
أبو موسى عيسى بن عبد العزيز البربري المراكشي الجزولي المتوفى سنة سبع
وستمائة . وجزُوءة بطن من البربر .
 - ٥ — بكسر الباء من (يضرب) لالتقاء الساكنين .
 - ٦ — أي حُمِلَ الجزم في كسر المخروم على الجر لمقابله به ؛ فالجر في الأسماء
يقابله الجزم في الأفعال .
 - ٧ — أي في (اضرب) وقوله (على الكسر) أي في لم يضرب .
 - ٨ — مراده : أن الكسر من ألقاب البناء ، والجر من ألقاب الإعراب .

ومثال الثالث : اضْرَبِ الرَّجُلَ ، حَمِلَ السُّكُونَ^(١) فِيهِ عَلَى
الْكَسْرِ^(٢) ، الَّذِي هُوَ^(٣) مُقَابِلٌ لِلحَرِّ ، الَّذِي هُوَ^(٤) مُقَابِلٌ
لِلجَزْمِ ، وَالجَزْمُ مُقَابِلٌ لِلسُّكُونِ^(٥) .

* * *

١ — أَي السُّكُونِ السَّوَابِجِ لِلْفِعْلِ (اضْرَبِ) لَوْلَا مَا عَرَّضَ لَهُ مِنَ التَّقَاءِ
السَّاكِنِينَ .

٢ — (عَلَى الْكُسْرِ) أَي فَكُسِرَ لِدْفَعِ التَّقَاءِ السَّاكِنِينَ .

٣ — (الَّذِي هُوَ) أَي الْكُسْرُ مُقَابِلُ الْجَرِّ ، لِمَا عُرِفَ أَنَّ الْكُسْرَ مِنَ ألقَابِ
الْبِنَاءِ ، وَالْجَرُّ مِنَ ألقَابِ الْإِعْرَابِ .

٤ — (الَّذِي هُوَ) أَي الْجَرُّ مُقَابِلُ الْجَزْمِ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ فِي الْأَسْمَاءِ ، وَهَذَا فِي
الْأَفْعَالِ .

٥ — الْجَزْمُ ؛ لِأَنَّهُ مِنَ ألقَابِ الْإِعْرَابِ ، مُقَابِلُ السُّكُونِ الَّذِي هُوَ مِنَ ألقَابِ
الْبِنَاءِ .

[المسألة] الخامسة

[تعدد الأصول]

اختلف : هل يجوز تعدُّد الأصول المقيس عليها لفرع واحد ؟
والأصحُّ نَعَم . ومن أمثلة ذلك : (أي) في الاستفهام ^(١) ،
والشرط ^(٢) ؛ فإنها أعربت حَمَلًا على نظيرتها (بعض) ^(٣) ،
وعلى نقيضتها (كُلٌّ) ^(٤) .

* * *

١ — من شواهد (أي) في الاستفهام قول الله تعالى : (أَيُّهَا أَرْكَى طَعَامًا)
الكهف / ١٩ .

٢ — من شواهد (أي) في الشرط قول الله تعالى : (أَيَّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ
الحسنى) الإسراء / ١١٠ .

٣ — على نظيرتها من حيث المعنى ؛ فإن (أَيَّا) سواء آكانت استفهامية أم
شرطية ، مدلولها بعض ذلك .

٤ — (نقيضتها كل) لأنّها دالة في المعنى على العموم لمدلولها وغيره .

الفصل الثاني

في المقيس

وهل يُوصَف بأنه من كلام العرب (١) أو لا (٢) ؟

قال المازني :

" ما قيسَ على كلام العرب ، فهو من كلام العرب (٣) . " قال :
" ألا ترى أنك لم تسمع أنتَ ولا غيرك اسمَ كل فاعل ، ولا
مفعولٍ ؛ وإنما سَمِعْتَ البعضَ فقَسْتَ عليه غيره ، فإذا سَمِعْتَ (قام
زيدٌ) ، أجزتَ (٤) : ظَرَفَ بِشَرٍّ ، وكرَّم خالدٌ (٥) . "

١ — من كلام العرب ؛ لأنه صيغ في قوالِهم ، وجاء على نَهج كلامهم ،
وُنسِجَ على منوالِهم .

٢ — أو لا ؛ لأنها لم تتكلم به ، فلا يُنسَب إليها . والجواب عن السؤال
(وهل يُوصَف بأنه من كلام العرب أو لا ؟) : نعم ، ويدل له ما ساقه من
كلام المازني .

٣ — أي فهو من كلام العرب حُكْمًا وَعَمَلًا ، وإن لم يَرِدْ ذلك عنهم بعينه
ولا فاهوا بالفاظه .

٤ — أي : أجزتَ قياسًا على ما سمعته من الجملة الفعلية

٥ — انظر : النصف شرح كتاب التصريف للمازني ١ / ١٨٠ . وقال ابن
جسني (الخصائص ١ / ١١٤) : " واعلم أن من قوة القياس عندهم اعتقادُ
النحويين أن ما قيسَ على كلام العرب ، فهو عندهم من كلام العرب ، نحو
قولك في قوله : كيف تَبَيَّن من (ضَرَبَ) مثل (جَعْفَرَ) : ضَرَبَ ، هذا من
كلام العرب ، ولو بنيتَ مثله ضَرَبَ ، أو ضَوَّرَب ، أو ضَرَوَّب ، أو نحو

قال أبو علي :

" وكذلك يَحُوزُ أَنْ تُبْنِي بِالْحَاقِ اللّامَ مَا شِئْتَ ^(١) ، كقولك :
خَرَجَجَ ، وَدَخَلَلَّ ، وَضَرَبَبَ ، مِنْ خَرَجَ ، وَدَخَلَ ، وَضَرَبَ ^(٢) ،
على مثال شَمَلَلَّ ، وَصَعَّرَرَ ^(٣) " ^(٤) .

قال ابن جني :

ذلك ، لم يُعْتَقَدَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ؛ لِأَنَّهُ قِيَاسٌ عَلَى الْأَقْلِ اسْتِعْمَالاً ،
وَالأَضْعَفُ قِيَاساً " . وقال ابن جني (الخصائص ١ / ٣٥٧) : " باب في أن
ما قيس على كلام العرب فهو من كلام العرب : هذا موضع شريف .
وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَضَعُفُ عَنْ إِحْتِمَالِهِ ؛ لِغَمُوضِهِ وَلُطْفِهِ ، وَالْمَنْفَعَةُ بِهِ عَامَّةٌ ،
وَالْتِسَانُ إِِلَيْهِ مُقَرَّرٌ مُجَدِّدٌ . وَقَدْ نَصَّ أَبُو عَثْمَانَ [الْمَازِنِيُّ] عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا
قيس على كلام العرب ... " .

١ - أي ما شئت من الأوزان والأبنية .

٢ - هذه كلها تُبْنِي لِلْحَاقِ بِـ (فَعَلَّلَ) ، وَلَا يَلْزِمُ أَنْ تَكُونَ لَهَا مَعَانٍ
معروفة ، وَإِنَّمَا ذَلِكَ تَمْرِينٌ لِلصَّرْفِيِّينَ ، إِذَا أَرَادُوا بِنَاءَ مِثَالٍ مِنْ مِثَالٍ .

٣ - شَمَلَلَّ وَصَعَّرَرَ بِمَعْنَى : أَسْرَعَ .

٤ - قال ابن جني : " قال أبو علي وقتَ القراءة عليه كتابَ أبي عثمان : لو
شاءَ شاعر ، أو ساجع ، أو مُتَسِّعٌ ، أَنْ يُبْنِي بِالْحَاقِ اللّامَ اسْمًا ، وَفِعْلًا ،
وَصِفَةً لِحَازَرٍ لَهُ ، وَلِكَانَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ ، وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِكَ : خَرَجَجَ أَكْرَمُ
مِنْ دَخَلَلِي ، وَضَرَبَبَ زَيْدٌ عَمْرًا ، وَمَرَرْتُ بِرَجُلٍ ضَرَبَبٍ وَكَرَمَمٍ ، وَنَحْوِ
ذَلِكَ . قُلْتُ لَهُ : أَفْتَرَجُلُ اللُّغَةِ ارْتِجَالًا ؟ قَالَ : لَيْسَ بِارْتِجَالٍ ، لَكِنَّهُ مَقْيَسٌ
على كلامهم ، فهو إذاً من كلامهم " . الخصائص : ١ / ٣٥٩

" وكذلك تقول في مثال (صَمَحَمَح) من الضَّرْب : ضَرَّبَ ،
ومن القتل : قَتَلْتَل ، ومن الشُّرْب : شَرَّبَ ، ومن الخروج :
خَرَجَ . وهو من العربية بلا شك ، وإن لم تنطق العربُ بواحد
من هذه الحروف (١) . "

قال : " فإن قيل : فقد منع الخليل ، لَمَّا أُشِدَّ :

تَرَفَعَ العِزُّ بنا فارقنَعَمَا (٢)

قياسًا على قول العجاج :

تَفَاعَسَ العِزُّ بنا فاقعُنَسَا (٣)

١ — المقصود بالحروف : الكلمات ؛ لأن لفظ الحرف يُطلق مجازًا على
الاسم والفعل ، وجاء ذلك في كلام سيويه كثيرًا . قال ابن جني (الخصائص
١ / ٣٦٠) : " ومما يدلُّ على أن ما قيس على كلام العرب ؛ فإنه من
كلامها أنك لو مررتَ على قوم ، يتلاقون بينهم مسائلُ أبنية التصريف ، نحو
قولهم من الضرب : ضَرَّبَ ، ومن القتل : قَتَلْتَل ، ومن الأكل : أَكَلْتَل ،
ومن الشرب : شَرَّبَ ، ومن الخروج : خَرَجَ ، ومن الدخول : دَخَلْتَل
... ونحو ذلك ، فقال لك قائل : بأي لغة كان هؤلاء يتكلمون ؟ لم تُحد
بُداً مسن أن تقول : بالعربية ، وإن كانت العربُ لم تنطق بواحد من هذه
الحروف " .

٢ — تَرَفَعَ : استعمل التفاعل للمبالغة . والعز : خلاف الدل . وفارقنعا :
مطاوع ترافع ، أحدثه هذا القائلُ قياسًا على (اقعنسس) ، وغفل عن شرطه
الذي أشار إليه المصنّف ؛ فلذلك منعه الخليل ورده .

٣ — تَفَاعَسَ : تأخَّر كـ (اقعنسس) .

فَدَلَّ عَلَى امْتِنَاعِ الْقِيَاسِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَبْنِيَةِ .

فالجوابُ : أنه إنما أنكر ذلك لأنه فيما لامه حرف حَلَقِيٍّ ،
والعربُ لم تُبَيِّنْ هذا المثالَ مِمَّا لامه حرفُ حَلَقٍ ؛ خصوصاً وحرفُ
الحلقِ فيه متكررٌ ^(١) ، وذلك مُستَكْرِعٌ عندهم ، مُستَقَلٌّ .

قال : " فَتَبَّتْ إِذْنُ أَنْ كُلَّ مَا قِيسَ عَلَى كَلَامِهِمْ ، فَهُوَ مِنْ
كَلَامِهِمْ ؛ وَلِهَذَا قَالَ مَنْ قَالَ فِي الْعِجَاجِ وَرُؤْيَا : إِنَّهُمَا قَاسَا اللَّعَّةَ ،
وَتَصَرَّفَا فِيهَا ، وَأَقْدَمَا عَلَى مَا لَمْ يَأْتِ بِهِ مَنْ قَبْلَهُمَا " ^(٢) .

١ — حرف الحلق متكرر في الكلمة الثانية (ارفعنا) لتوالي العينين ، وفي
تواليهما من التنافر والثقل ما يخفى ، فالثقل هو المانع ، لا ما قد يُقال من
القياس .

٢ — قال ابن جني (الخصائص ١ / ٣٦٠) : " فما تصنعُ بما حدَّثكم به أبو
صالح السَّليل بن أحمد بن عيسى بن الشَّيْخِ عن أبي عبد الله محمد بن العباس
اليزيدي قال : حدَّثنا الخليل بن أسد التُّوشحاني قال : قرأتُ على الأصمعي
هذه الأرجوزة للعجاج :

يَا صَاحِ هَلْ تَعْرِفُ رَسْمًا مُكْرَسًا

فَلَمَّا بَلَغْتُ :

تَقَاعَسَ الْعِزُّ بِنَا فَاقْعُنْسَا

قال لي الأصمعي : قال لي الخليل : أنشدنا رجل :

تَرَأَفَعَ الْعِزُّ بِنَا فَاوْفُنْعَا

فقلتُ : هذا لا يكون ، فقال : كيف جاز للعجاج أن يقول :

تَقَاعَسَ الْعِزُّ بِنَا فَاقْعُنْسَا

فهذا يدل على امتناع القوم من أن يقيسوا على كلامهم ما كان من هذا النحو من الأبنية ، على أنه من كلامهم . ألا ترى إلى قول الخليل ، وهو سيّد قومه ، وكاشف قناع القياس في علمه ، كيف منع من هذا ، ولو كان ما قاله أبو عثمان صحيحًا ، ومذهبًا مرضيًا ، لَمَا أباه الخليل ، ولا منع منه ! فالجواب عن هذا من أوجه عدة : أحدها — أن الأصمعي لم يَحْكِ عن الخليل أنه انقطع هنا ، ولا أنه تكلم بشيء بعده ؛ فقد يجوز أن يكون الخليل لَمَّا احتجَّ عليه مُنْشِده ذلك البيت بيت العجاج عَرَفَ الخليلُ حُجَّتَهُ ، فترك مراجعته ، وَقَطَعَ الحِكَايَةَ على هذا الموضع يكاد يَقْطَع بانقطاع الخليل عنده ، ولا يُنْكَرُ أن يسبق الخليلُ إلى القول بشيء ، فيكون فيه تعقُّب له ، فَيُنْبَه عليه فَيَتَّبِعُه .

وقد يجوز أيضًا أن يكون الأصمعي سَمِع من الخليل في هذا من قبله ، أو رَدَّه على المحتجِّ به ، ما لم يَحْكِهِ للخليل بن أسد ، لا سيما والأصمعي ليس مما ينشط للمقاييس ، ولا للحكاية التعليل .

نعم ، وقد يجوز أن يكون الخليل أيضًا أَمْسَكَ عن شرح الحال في ذلك ، وما قاله لمنشده البيت من تصحيح قوله ، أو إفساده ، للأصمعي لمعرفة قلة انبعاثه في النظر ، وتوفره على ما يُروى ويُحفظ . وتؤكد هذا عندك الحكاية عنه وعن الأصمعي ، وقد كان أراد الأصمعي على أن يعلمه العروض ، فتعذَّر ذلك على الأصمعي ، وبتعدَّ عنه ، فبمس الخليل منه ، فقال له يومًا : يا أبا سعيد ، كيف تقطع قول الشاعر :

إِذَا لَمْ تَسْتَطِعْ شَيْئًا فَدَعَّهُ
وَجَاوِزُهُ إِلَى مَا تَسْتَطِيعُ

قال : فعَلِمَ الأصمعي أن الخليل قد تأذَى ببعده عن علم العروض ، فلم يعاوده فيه .

قال (١) : " وذكر أبو بكر (٢) أن منفعة الاشتقاق لصاحبه أن
يَسْمَع الرجلُ اللَّفْظَةَ فيشكُّ فيها (٣) ، فإذا رأى الاشتقاق قابلاً لَهَا ،
أَنَسَ بِهَا ، وزال استحاشُهُ منها . وهذا تثبت اللغة بالقياس " .

وقال في موضع آخر من (الخصائص) (٤) :

" من قوَّة القياس عندهم اعتقادُ النحويين أن ما قيسَ على كلام
العرب ، فهو من كلامهم ، نحو قولك في بناء مثل (جَعْفَر) من
ضرب : ضَرَب ، وهذا من كلامهم ، ولو بنيتَ منه ضَوْرَب ، أو
ضَيَّرَب ، لم يكن من كلام العرب ؛ لأنه قياس على الأقل استعمالاً ،
والأضعف قياساً " .

* * *

ووجه غير هذا ، وهو أَلْطَفُ من جميع ما جَرَى ، وأصنَعُهُ ، وأغمضُهُ ؛
وذلك أن يكون الخليل إنما أنكر ذلك لأنه بناه مما لامه حرف حَلْقِيّ ،
والعرب لم تَبِين هذا المثال مما لامه أحدُ حروفِ الحلق ؛ إنما هو مما لامه
حرف فَمَوِيّ ، وذلك نحو : اقعنسس ، واسحنكك ، واكلندد ، واعفنجج .
فلما قال الرجل للخليل (فارفعما) أنكر ذلك من حيث أرينا " .

١ — الخصائص : ١ / ٣٦٩ .

٢ — يقصد ابن السراج في كتابه (الاشتقاق) .

٣ — فيشكُّ فيها : أهي عربية أم معرّبة ؟

٤ — الخصائص : ١ / ١١٤ .

الفصل الثالث

في الحُكْم

فيه ^(١) مسألتان :

[المسألة] الأولى

إنما يُقاسُ على حُكْمٍ ثَبَّتَ استعمالُهُ عن العرب .

وهل يَحُوزُ أن يُقاسَ على ما ثَبَّتَ بالقياس والاستنباط ؟

ظاهرُ كلامهم : نَعَمْ .

وقد ترجم عليه في (الخصائص) ^(٢) : (باب الاعتلال لَهُم

بأفعالهم) ^(٣) . قال :

" من ذلك أن تقول : إذا كان اسمُ الفاعل — على قوَّةِ تَحْمُلِهِ

للضمير ^(٤) — متى جرى على غير مَنْ هو له : صفة ، أو صلة ، أو

١ — أي : في الحُكْم .

٢ — الخصائص : ١ / ١٨٦ .

٣ — (لَهُم) أي للعرب . والاعتلال : طلبُ العلة وإظهارها ؛ أي في أن

يَعْتَلَّ النحوي للعرب ؛ أي يذكر علةَ لأحكام كلامهم ، ويوجهها بتوجيه

ماخوذ من أصول قواعد خطاباتهم بأفعالهم الصادرة منهم ، فيستنبط منها

توجيهاتٍ لأفعالٍ أُخْرَى في الكلام . والمراد بأفعالهم : تصرفاتهم في الكلام

وتفنناتهم فيه .

٤ — (على) للمصاحبة ؛ أي مع قوَّةِ تَحْمُلِهِ ... ، وأرادوا قوَّةً مُشَبَّهَةً

بالفعل الحامل له عند استتاره فيه .

خبراً ، لم يتحمّل الضمير ، فما ظنُّك بالصفة المشبَّهه باسم الفاعل ؛
فإن الحكم الثابت ^(١) للمقيس عليه إنما هو بالاستنباط ، والقياس
على الفعل الرفع للظاهر ؛ حيث لا تلحقه العلامات ^(٢) " .

* * *

١ — (فإن الحكم ...) أي إبراز مرفوع اسم الفاعل عند جريانه على غير
مَنْ هو له .

٢ — المراد من كلام ابن جني أن عدم تحمل الوصف للضمير حال جريان
الوصف على غير مَنْ هو له حُكْمٌ مأخوذ بالقياس على رفع اسم الفاعل
للظاهر ؛ فإنه لا فاعل فيه مضمّر ، بدليل عدم لحاق علامة التثنية والجمع له ،
فعلِمَ أنه لا فاعل له مستتر غير ذلك البارز ، فكذا الصفة المشبهة به . وكونُ
الإبراز المذكور مستنداً للقياس فقد قد يخش فيه ورودُه في كلامهم . قال
ذو الرِّمَّة :

عَيْلَانُ مِيَّةٌ مَشْعُوفٌ بِهَا هُوَ مُدٌّ بَدَتْ لَهُ فَحِجَاهُ بَانَ أَوْ كَرَبَا
والشاهد فيه : وجوب انفصال الضمير إذا رُفِعَ بصفة جرّت على غير
صاحبها ، نحو : زيدٌ هندٌ ضاربُها هو . وقال ابن الأنباري (الإنصاف ،
المسألة الثامنة) : " ذهب الكوفيون إلى أن الضمير إذا جرى على غير مَنْ هو
له ، نحو قولك : هندٌ زيدٌ ضاربتُه هي ، لا يجب إبرازُه . وذهب البصريون
إلى أنه يجب إبرازُه . وأجمعوا على أن الضمير في اسم الفاعل ، إذا جرى
على مَنْ هو له ، لا يجب إبرازُه " .

[المسألة] الثانية

قال ابن الأنباري (١) :

" اختلف في القياس على الأصل المختلف في حكمه .
فأجازه قومٌ ؛ لأن المختلف فيه إذا قام الدليل عليه ، صار بمنزلة
المتفق عليه .

ومنه آخرون ؛ لأن المختلف فيه فرعٌ لغيره ، فكيف يكون
أصلاً ؟

وأجيب : بأنه يجوز أن يكون فرعاً لشيء ، أصلاً لشيء آخر ؛
فإن اسم الفاعل فرعٌ على الفعل (٢) ، وأصل للصفة المشبهة (٣) .

١ — مع الأدلة : الفصل الثاني والعشرون ، في الأصل الذي يُردُّ إليه الفرع
إذا كان مختلفاً فيه : ص ١٢٤ — ١٢٥ . وقد لخص السيوطي هذا الفصل
وقدم فيه ، وأخر .

٢ — قال ابن يعيش : " اعلم أن اسم الفاعل الذي يعمل عمل الفعل هو
الجاري مجرى الفعل في اللفظ والمعنى . أمّا اللفظ فلأنه جَارٍ عليه في حركاته
وسكاته ، ويطرد فيه ؛ وذلك نحو : ضَارِبٌ ومُكْرِمٌ ومُنْطَلِقٌ ومُسْتَحْرِجٌ
ومُدْحَرِجٌ ، كُله جَارٍ على فعله الذي هو يَضْرِبُ ويُكْرِمُ وينْطَلِقُ ويستَحْرِجُ
ويُدْحَرِجُ . فإذا أُريدَ به ما أنت فيه ، وهو الحال أو الاستقبال ، صار مثله
من جهة اللفظ والمعنى ، فَجَرَى مَجْرَاهُ ، وحُمِلَ عليه في العمل " .

٣ — وقال : " الصفة المشبهة باسم الفاعل ضَرْبٌ من الصفات تُجْرَى على
الموصوفين مَجْرَى أسماء الفاعلين ، وليست مثلها في جريانها على أفعالها في
الحركات والسكنات وعدد الحروف " . شرح المفصل : ٦ / ٦٨ و ٨١

وكذلك (لات) (١) فرع على (لا) (٢) ، و (لا) فرع على (ليس) (٣) ؛ فـ (لا) أصل لـ (لات) ، وفرع على (ليس) ، ولا تناقض في ذلك (٤) ؛ لاختلاف الجهة .

ومن أمثلة القياس على المختلف فيه أن تستدل على أن (إلا) تنصب المستثنى فتقول : حرف قام مقام فعل (٥) يعمل النصب ، فوجب أن يعمل النصب كـ (يا) في النداء (٦) ؛ فإن إعمال (يا) في النداء مختلف فيه ؛ فمنهم مَنْ قال : إنه العامل (٧) ، ومنهم مَنْ قال : فعلٌ مقدرٌ .

* * *

١ — (وكذلك) أي مثل اسم الفاعل في أصلته بالنسبة للصفة المشبهة ، وفرعيته بالنسبة للفعل (لات) .

٢ — (لات) فرع على (لا) ؛ لأن (لات) لَمَّا كانت مقرونة بحرف التانيث ، صارت فرعاً لـ (لا) المجردة عنها .

٣ — (لا) فرع على (ليس) لمشابهتها لها في النفي والجمود .

٤ — أي لا تناقض في كون الشيء الواحد يتصف بالأصالة والفرعية ؛ لاختلاف الجهة كما قال . قال ابن الأنباري : " وإنما يقع التناقض أن يكون فرعاً من الوجه الذي يكون أصلاً ، وأما من وجهين مختلفين ، فلا تناقض في ذلك " . لمع الأدلة : ص ١٢٥

٥ — مقام فعلٍ ، هو أستثنى ، أو أخرجُ .

٦ — فـ (يا) مقيس عليه .

٧ — (يا) هو العامل لقيامه مقام أذعُو ، أو أنادي ، مع كونه حرفاً .

الفصل الرابع في العلة^(١)

فيه مسائل :

[المسألة] الأولى

قال صاحب (المستوفي) :

" إذا استقرت^(٢) أصول هذه الصناعة علمت أنها في غاية الوثاقة^(٣)، وإذا تأملت عللها عرفت أنها غير مدخولة^(٤)، ولا مُتَسَمَّعَ فيها^(٥) .

وأما ما ذهب إليه غفلة العوام^(٦) من أن علل النحو تكون واهية^(٧) ومتمحلة^(٨)، واستدلألهم على ذلك بأنها أبداً تكون

١ — (في العلة) التي حُمِلَ بها الفرعُ على الأصل ، أو على حُكْمِهِ .

٢ — استقرتْ الأشياءُ : تَبَعَتْها لمعرفة أحوالها وخواصها .

٣ — الوثاقة : مصدر وثق الشيء ؛ أي صار وثيقاً مُحْكَمًا .

٤ — غير مدخولة بالنقص والإبطال .

٥ — مُتَسَمَّعٌ : اسم مفعول من التسمُّع ، وهو كالتسامح ، عدم الثبوت في الأمر ، مع القدرة على تحقيقه .

٦ — غفلة : جمع غافل ، والعوام : خلاف الخواص ، وهم الذين لا تحقيق عندهم ، ولا تثبت في آرائهم .

٧ — واهية : ضعيفة جداً . قال الشاعر :

هي تابعة للوجود^(١) ، لا الوجود^(٢) تابعاً لها ، فِيمَعَزَلٍ عَنْ
الْحَقِّ^(٣) .

وذلك أن هذه الأوضاع والصيغ^(٤) ، وإن كنا نحن نستعملها ،
فليس ذلك على سبيل الابتداء والابتداء ؛ بل على وجه الاقتداء
والاتباع^(٥) ، ولا بُدُّ فيها من التوقيف ، فنحن إذا صادفنا الصيغ
المستعملة ، والأوضاع بحال من الأحوال ، وعلمنا أنها كلها أو
بعضها من وَضْعٍ وَاضِعٍ حَكِيمٍ — جَلِّ وَتَعَالَى — تَطَلَّبْنَا بِهَا وَجْهَ

مَرَّتْ بِنَا هَيْفَاءَ مَحْدُولَةٍ تُرْمِكِيَّةٌ تُنْمَى لثُرْكِيَّ

تُرْتُو بِطَرْفِ فَاتِرٍ فَاتِنٍ أضعفَ مِنْ حُجَّةِ نَحْوِيَّ

٨ — مُتَمَحَّلَةٌ : مصنوعة معمولة باليد ، وأصلُ التمحُّلِ الاحتيالُ .

١ — (تابعة للوجود) أي فهي مناسبات تُذَكِّرُ بعد الوقوع ، فتجري على
حسب ما وُجِدَتْ له ، إن قوياً أو ضعيفاً .

٢ — (لا الوجود ...) أي كما هو شأن العلة الحقيقية ؛ فإن الحُكْمَ دائر
معها وجوداً وعدمًا ، لا عكسه .

٣ — فِيمَعَزَلٍ عَنْ الْحَقِّ ؛ لأن قائله قَالَهُ مِنْ غَيْرِ تَأْمُلٍ وَلَا نَظَرٍ صَحِيحٍ .

٤ — الأوضاع : الموضوعات الشخصية من مفردات الألفاظ ، والصيغ :

الموضوعات النوعية كاسم الفاعل من الثلاثي المجرَّد ، ومن المزيد بوزن
المضارع إلا أنه يُبَدَّلُ حرف المضارعة بميم مضمومة ، ويُكَسَّرُ ما قبل آخره .

٥ — الابتداء : الاختراع والابتكار ، والابتداء : كعطف التفسير . والاقْتِدَاءُ
والاتباع بمعنى ؛ أي : اقتفاء أثر الواضع السابق .

الحكمة (١) لتلك الحال من بين أخواتها ، فإذا حصلنا عليه ، فذلك غاية المطلوب (٢) ."

وقال ابن جني في (الخصائص) (٣) :

" اعلم أن عِلَلَ النحويين أقربُ إلى عِلَلِ المتكلمين (٤) منها إلى عِلَلِ المتفقهين (٥) ؛ وذلك أنهم إنما يُحِيلون (٦) على الحِسِّ ، وَيَحْتَجُّونَ فِيهِ بِثِقَلِ الحالِ أَوْ خِفَتِهَا عَلَى النفسِ (٧) ، وليس كذلك عِللُ الفقهه ؛ لأنها إنما هي أعلامٌ وأماراتٌ (٨) لوقوع الأحكام ،

١ — تطلبنا بها وجه الحكمة ؛ لأن الواضع حكيم ، وله في كل أمر حكمة ؛ بل حكَمٌ بالغة ، لكن منها ما يظهر ظهوراً بيّناً ، ومنها ما يكون فيه خفاء .
٢ — (فذلك ...) أي الحصول والاطلاع ومعرفة الخصوصية غاية المطلوب لظهور الحكمة ، وبيان الفائدة ، وتلوج الصدر وانشراحه لتلك المعرفة التي هي كالدليل لذلك المطلب .

٣ — الخصائص : ١ / ٤٨ و ٥٣ و ١٤٤ .

٤ — عِللُ النحويين أقربُ إلى عِللِ المتكلمين في المثانة والقوة وظهور الوجه .
٥ — (من عِللِ المتفقهين) أي المتعاطين للفقه ؛ لأن عِللهم مبنية على الظنون ؛ لأن الفقه مبناه غلبية الظن .

٦ — يحِيلون : مضارع أَحَالَهُ عَلَى الأمر ، وحوَّلَهُ إليه . وَجَرَى استعمالُ المصنفين له في معنى الإرادة ؛ أي يديرُونَ أُمُورَهُم النحوية على (الحِسِّ) الذي هو أقوى الأدلة ، دون الظن والحس الذي هو مَبْتَنَى مسائل الفقه .

٧ — يُدْرِكُ أَمْرَ الثِقَلِ والخفة على النفس بالأذواق السليمة ، والطبائع المستقيمة .

٨ — أعلام : جمع عَلَمٍ ، وهي العلامة ، والأمارة : كالعلامة وزناً ومعنى .

وكثيراً منه لا يظهر فيه وجه الحكمة ، كالأحكام التعبدية ^(١) ،
بخلاف النحو ؛ فإن كَلَّهُ ^(٢) أو غالبه مِمَّا تُدْرِكُ عِلَّتَهُ ^(٣) ، وتَظْهَرُ
حِكْمَتُهُ ^(٤) .

قال سيوييه ^(٥) : " وليس شيء مِمَّا يُضْطَرُّون إليه إلا وهم
يحاولون به وَجْهًا . انتهى .

نعم ، قد لا يظهر فيه وجه الحكمة ^(٦) .

قال بعضهم : إذا عَجَزَ الفقيه عن تعليل الحكم ، قال : هذا
تَعْبُدِيٌّ ^(٧) ، وإذا عَجَزَ النحوي عنه ، قال : هذا مسموعٌ ^(٨) .

١ — الأحكام التعبدية هي التي يفعلها العبدُ تقريباً لمولاه ، ويتعبد بهامثالاً
للأمر واتباعاً من غير أن يظهر له وجهها ولا معناها ، كأكثر مسائل الحج .

٢ — (فإن كَلَّهُ) أي كل تعاليله ، أو الغالب منها ، وهو ما بُنِيَ هو عليها ،
والنادرُ ليس له حُكْمٌ ، ولا بُنِيَ عليه قاعدة .

٣ — تُدْرِكُ عِلَّتَهُ لِمَدَارِ أمرها على الحسن والذوق .

٤ — أي حكمته المبيّن هو عليها .

٥ — الكتاب : ١ / ١٣ . قال سيوييه : " ومعنى الكاف معنى مثل ، وليس
شيء يُضْطَرُّون إليه إلا وهم يحاولون به وجهًا ، وما يجوز في الشعر أكثر من
أن أذكره لك ها هنا " .

٦ — (قد لا يظهر ...) أي في الحكم النحوي ، أو بعضه وجه الحكمة ؛
لغموضه وخفائه .

٧ — منسوب للتعبُد ؛ أي امتثال الأمر ؛ إظهاراً للعبودية .

٨ — مسموع : أي لا مجال للرأي فيه ، ولا مدخل للنظر .

وفي موضع آخر من (الخصائص) (١) :

" لا شك أن العرب قد أرادت من العلل والإغراض (٢) ما نسبناه إليها ؛ ألا ترى إلى اطراد رفع الفاعل ، ونصب المفعول ، والجر بحروفه ، والجزم بحروفه ، وغير ذلك من التثنية ، والجمع ، والإضافة ، والنسب ، والتحقيق ، وما يطول شرحه (٣) .
فهل يحسنُ بذِي لُبٍّ (٤) أن يعتقد هذا كله اتفاقاً وقَع ،
وتواردٌ أتجَه ؟

فإن قلت : فلعله شيءٌ طَبِعُوا عليه (٥) ، من غير اعتقادٍ لعلِّه ،
ولا لِقْصُدٍ من القصد التي تنسبها إليهم ؛ بل لأن آخرًا منهم حدًا
على ما تَهَجَّ الأولُ فقام به .
قيل : إن الله إنما هدَاهُمْ لذلك وجبَلَهُم عليه ؛ لأن في طباعهم
قبولاً له ، وانطواءً على صحَّة الوضع فيه .

١ — الخصائص : ١ / ٢٣٤ — ٢٤٤ .

٢ — الأغراض : جمع غَرَضٍ ، وهو الباعث على الأمر الداعي له .

٣ — وما يطول شرحه من أبواب العربية العارضة للكلم .

٤ — اللَّسْبُ : العقل الخالص من الشوائب ، وسُمِّيَ بذلك لكونه خالصاً ما في الإنسان من معانيه كاللُّبِّ واللُّبِّ من الشيء . وقيل : هو ما زَكَّى من العقل ، فكلُّ لُبٍّ عَقْلٌ ، وليس كلُّ عَقْلٍ لُبًّا ؛ ولهذا علَّق الله تعالى الأحكامَ التي لا يدركها إلا العقولُ الزكيَّةُ بأولي الألباب . انظر : مفردات الراغب الأصفهاني (ل ب ب) .

٥ — أي : طَبِعَهُم الله عليه ، وأودعه في جبالِهم وسجايهم .

قيل : إن الله إنما هداهم لذلك وجبلهم ^(١) عليه ؛ لأن في طباعهم قبولاً له ^(٢) ، وانطواءً ^(٣) على صحّة الوضع فيه ، وتراهم قد اجتمعوا على هذه اللغة ، وتواردوا عليها .

فإن قلت : كيف تدعى الاجتماع ، وهذا اختلافهم موجودٌ ظاهرٌ ؛ ألا ترى إلى الخلاف في (ما) الحجازية ، والتميمية ، إلى غير ذلك ^(٤) ؟

قيل : هذا القدر والخلاف ، لقلته ، مُحْتَقَرٌ ^(٥) ، غيرُ مُحْتَفَلٍ به ؛ وإنما هو في شيء من الفروع يسير ، فأما الأصول وما عليه العامة والجمهور ، فلا خلاف عليه ^(٦) .

وأيضاً ^(٧) فإن أهل كل واحدة من اللغتين عددٌ كثير ، وخلقٌ عظيم ، وكلُّ منهم مُحَافِظٌ على لغته لا يخالف شيئاً منها .

١ — جَبَلَهُمْ : طَبَعَهُمْ ، وأودع في جبلتهم ؛ بحيث لا يستطيعون العُدول عنه ولو تكلفوه .

٢ — أي قبولاً له بحسب ما أودع الله تعالى فيها من الاستعداد .

٣ — انطواءً : اجتماعاً .

٤ — أي إلى غير ذلك من الخلافات الواقعة بين البصريين والكوفيين .

٥ — مُحْتَقَرٌ : غير مُهْتَمٍّ به .

٦ — لا تكاد طائفة من العرب تتكلم بنصب الفاعل ، ورفع المفعول ، أو نحو ذلك مما وقع إجماعهم عليه ؛ فإنه لا يكاد يخطئ أبداً .

٧ — (وأيضاً) فالاجتماع : اتفاق طائفة ؛ وذلك موجود فيما ذكر مما اختلفوا فيه .

فهل ذلك إلا لأنهم يَحْتَاطُونَ ، وَيَقْتَسُونَ ^(١) ، ولا يَفْرَطُونَ ،
ولا يُخْلَطُونَ ؟

ومع هذا فليس شيء من مواضع الخلاف ، على قَلْتِهِ ، إلا وله
وَجْهٌ من القياس يُؤَخِّدُ به .

ولو كانت اللغة حَشَوًا ^(٢) مَكِيلًا ، وحَشَوًا مَهِيلًا ^(٣) ، لكثُرَ
خلافُها ، وتَعَادَتْ ^(٤) أوصافُها ، فجاء عنهم جَرُّ الفاعل ، ورفَع
المضاف إليه ، والنصبُ بحروف الجزم .

وأيضًا فقد تَبَتَّ عنهم التعليلُ في مواضع نُقلت عنهم ، كما
سيأتي .

* * *

١ — آثر يقتاسون على يقيسون ؛ لمشكلة (يَحْتَاطُونَ) ، ولِمَا فيه من
المبالغة ، وإيماء إلى صعوبة القياس ، وعدم اقتدار كل أحد عليه .

٢ — حَشَوًا : شيئًا يُحَشَى به المكيال ، كائنًا ما كان ، من غير نظر ، ولا
تحقيق .

٣ — حَشَوًا : ترابًا ، أو رَمْلًا مهيلًا ؛ أي ينهال وينصبُّ عند سقوطه بلا
مقدار ولا ضبط .

٤ — تعادت : تَجَاوَزَت الحدَّ . أي : لكن لم يكثر الخلاف ، ولم يقع تجاوز
الأوصاف ، فلم يحصل ما ذكر ؛ فدلَّ على أن لغاتهم في غاية الضبط ، وإن
وقع فيها اختلافٌ قليلٌ ؛ فإنه لا يؤدي إلى اختلالها واختلاطها ، بل إذا وقع
خلافٌ رَجَعَ لوجه من القياس يقتضيه ، ومذهب واضح يقبله قانون كلامهم
ويرتضيه .

[المسألة] الثانية

[في أقسام العلل]

قال أبو عبد الله الحسين بن موسى الدينوري^(١) الجليسي^(٢) في كتابه (ثمار الصناعة)^(٣) :

" اعتلالات النحويين صنفان :

علة تَطْرُدُ على كلام العرب ، وتَساق إلى قانون لغتهم .
وعلة تُظْهِرُ حِكْمَتَهُمْ ، وتُكشِفُ عن صحَّةِ أغراضهم ومقاصدهم
في موضوعاتهم .

وهم لسأولى أكثر استعمالاً ، وأشدُّ تداولاً ، وهي واسعةُ
الشَّعْبِ^(٤) ، إلا أن مدار المشهورة منها على أربعة وعشرين نوعاً ،
وهي :

١ — الدينوري : بكسر الدال ، لافتحها ، بلدة مشهورة من بلاد الجبل ،
وبلاذ الجبل : مُدُنٌ بين أذربيجان وعراق العرب وخوزستان وفارس وبلاذ
الدَّيْلَمِ . القاموس المحيط : (ج ب ل) .

٢ — الجليسي : بفتح الجيم من الجلوس ، لقب له اشتهر به ، فلا يُعْبَرُ عنه في
الغالب إلا بالجليسي .

٣ — (ثمار الصناعة) : كتاب للجليسي في النحو ، وقد سبق للمصنّف
النقل عنه .

٤ — واسعة الشَّعْبِ : جمع شُعْبَةٍ ، وهي ناحية الشيء ؛ أي متسعة الأطراف
والنواحي . أراد بذلك الإيماء إلى أنها لا تُحَصَّرُ .

علة سَمَاع ، وعلة تشبيه ، وعلة استغناء ، وعلة استثقال ، وعلة
 فَرَق ، وعلة توكيد ، وعلة تعويض ، وعلة نظير ، وعلة نقيض ،
 وعلة حَمَل على المعنى ، وعلة مشاكلة ، وعلة معادلة ، وعلة قُرْب
 ومُجَاوِرة ، وعلة وجوب ، وعلة جواز ، وعلة تغليب ، وعلة
 اختصار ، وعلة تخفيف ، وعلة دلالة حال ، وعلة أصل ، وعلة
 تحليل ، وعلة إشعار ، وعلة تضاد ، وعلة أَوْلَى .

وشرح ذلك التاج ابن مکتوم (١) في (تذکرتہ) (٢) ، فقال :
 " قوله :

علة سَمَاع : مثل قولهم : امرأةٌ تُدَيِّئُ (٣) ، ولا يُقال : رجلٌ
 أُتْدَى (٤) .

١ — هو تاج الدين أبو محمد أحمد بن عبد القادر بن أحمد بن مکتوم بن
 أحمد الحنفي النحوي ، وُلد في آخر ذي الحجة سنة اثنتين وثمانين وستمائة ،
 وأخذ النحو عن البهاء بن النحاس ، ولازم أبا حيان دهرًا طويلًا ، وتقدّم في
 الفقه والنحو واللغة . وله تصانيف حسان ، منها : الجمع بين العُباب
 والمحکم في اللغة ، وشرح كافية ابن الحاجب ، وشرح شافيته ، والدر اللقيط
 من البحر المحيط وغيرها . تُوفي في رمضان سنة تسع وأربعين وسبعمائة .

٢ — تقع التذكرة في ثلاث مجلدات ، وقد سمّاها التاج قَيْد الأوابد .

٣ — أي عظيمة الثديين .

٤ — لا يُقال : رجلٌ أُتْدَى ، مع أن كلَّ فَعْلَاءَ لَهَا أَفْعَلُ ؛ كحمرَاءَ وأحمر ،
 وهذا بناء على أنه لا يُقال : تُدَيُّ الرجلِ ؛ وإنما يُقال : تُتْدَوُ ، وهي مُعْرِزُ
 الثدي . وقيل : هي للرجل بمنزلة الثدي للمرأة .

وليس لذلك علة سوى السماع ^(١) .
وعلة تشبيه : مثل إعراب المضارع ^(٢) لمشابهته الاسم ^(٣) ،
وبناء بعض الأسماء لمشابهتها الحروف ^(٤) .

١ — أي ليس للمنع المشار إليه علة تقتضيه سوى السماع من العرب ؛
فإنهم قالوا : تَدْيَاءُ لِلرَّأَةِ ، ولم يُصِفُوا به الرجل ، مع أن الوصف قائم
بكل منهما ؛ فحيث امتنعوا منه لا يجوز لنا أن نقوله ، وإن اقتضاه القياسُ .

٢ — إعراب المضارع إذا كان آخره خالياً من موجبات البناء .

٣ — يشبه المضارعُ الاسمَ في تعاقب معانٍ تتكشف بالإعراب كما في (لا
تأكل السمك وتشرب اللبن) ؛ فإنه شبيه بتعاقب المعاني المقترني للإعراب
في نحو (ما أحسن زيدٌ) ، إلى أن المعاني المتواردة على الاسم لا يكشفها إلا
الإعرابُ ، فكان فيه أصلاً ، وفي الفعل يكشفها هو ، أو إظهار العامل ،
فكان فيه فرعاً .

٤ — سُمِّيَ الفعل المضارع بهذا الاسم ؛ لأنه يضارعُ ؛ أي يشبه أو يساوي
اسمَ الفاعل في عدد الحروف ونسق الحركات والسكون . يقول سيويه :
" وإنما ضارعت [يقصد الأفعال المضارعة] أسماء الفاعلين أنك تقول : إنَّ
عبد الله لَيَفْعَلُ ، فيوافقُ قولَكَ : لَفَاعِلٌ ... " . أما عن علة بناء بعض الأسماء
فكلها ترجع عند سيويه إلى شبه الحرف ؛ لأن الأصل في وضع الاسم أن
يكون على ثلاثة أحرف فصاعداً كما لا يُحصَى من الأسماء ، ومن أمثلة
ذلك أن يكون الاسم على حرف واحد كثناء الفاعل في ضَرَبْتُ ، وهو ضمير
مبني لأنه أشبه الحرف في الوضع في كونه على حرف واحد ، أو يكون
الاسم على حرفين كالضمير (نا) الواقع مفعولاً به في قولنا : أَكْرَمَنَا زيدٌ ،
وهو ضمير مبني ؛ لشبهه بالحرف في الوضع ، في كونه على حرفين .

وعلة استغناء : كاستغنائهم بـ (تَرَكَ) عن (وَدَعَ) .
 وعلة استئقال : كاستئقالهم الواو في (يَعِدُ) ؛ لوقوعها بين ياء
 وكسرة (١) .
 وعلة فَرَّقَ : وذلك فيما ذهبوا إليه من رفع الفاعل ، ونصب
 المفعول ، وفتح نون الجمع ، وكسر نون المثني .
 وعلة توكيد : مثل إدخالهم النون الخفيفة والثقيلة في فعل الأمر
 لتأكيد إيقاعه .
 وعلة تعويض : مثل تعويضهم الميم في (اللَّهُمَّ) (٢) من حرف
 النداء .

١ — ذهب الكوفيون إلى أن الواو من نحو : يَعِدُ (أصله يُوْعِدُ) حُذِفَتْ
 للفرق بين الفعل اللازم والمتعدي ؛ لأن الأفعال تنقسم إلى قسمين : إلى فعل
 لازم ، وإلى فعل متعدي ، وكلا القسمين يقع فيما فاؤه واو ، فلما تغيرا في
 اللزوم والتعدي ، واتفقا في وقوع فائهما واوًا وَجَبَ أَنْ يُفَرَّقَ بينهما في
 الحكم ، فبقوا الواو في مضارع اللازم نحو : وَجَلَّ يُوَجِّلُ ، وَوَجَلَّ يُوَجِّلُ ،
 وحذفوا الواو من المتعدي نحو : وَعَدَّ يَعِدُ ، وَوَزَّنَ يَزِنُ ، وكان المتعدي أوَّلَى
 بالحذف ؛ لأن التعدي عوضًا من حذف الواو . وذهب البصريون إلى أن
 الواو حُذِفَتْ من نحو : يَعِدُ ؛ لوقوعها بين ياء وكسرة (يُوْعِدُ) ؛ وذلك
 لأن اجتماع الياء والواو والكسرة مستثقل في كلامهم ، فلما اجتمعت هذه
 الأشياء المستكررة التي توجب ثقلًا ، وَجَبَ أَنْ يَحذفوا منها ؛ طلبًا للتخفيف
 فحذفوا الواو ؛ ليخفف أمر الاستئقال .

٢ — ولذلك لا يُجَمَعُ بين الميم وحرف النداء المحذوف إلا في الضرورة .

وعلة نظير : مثل كَسَرَهُم أَحَدَ السَّاكِنِينَ إِذَا التَّقِيَا فِي الْجَزْمِ ؛
حَمَلًا عَلَى الْجَرِّ ، إِذْ هُوَ نَظِيرُهُ ^(١) .

وعلة نقيض : مثل نَصَبَهُم النُّكْرَةَ بـ (لا) حَمَلًا عَلَى نَقِيضِهَا
(إِنَّ) ^(٢) .

وعلة حَمَلٌ عَلَى الْمَعْنَى : مثل (فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ) ^(٢) ؛ ذَكَرَ
فِعْلَ الْمَوْعِظَةِ ، وَهِيَ مُؤَنَّثَةٌ ؛ حَمَلًا لَهَا عَلَى الْمَعْنَى ، وَهُوَ الْوَعْظُ .
وعلة مُشَاكَلَةٌ : مثل قَوْلِهِ : (سَلَّاسَلًا وَأَغْلَالًا) ^(٣) .

١ — أَي الْجَرِّ فِي الْإِسْمِ نَظِيرَ الْجَزْمِ فِي الْفِعْلِ .

٢ — (لا) تَأْكِيدٌ لِلنَّفْيِ ، وَ (إِنَّ) تَأْكِيدٌ لِلْإِثْبَاتِ ، وَهُمَا مُتَنَاقِضَانِ .

٢ — الْبَقْرَةُ / ٢٧٥ .

وَقَدْ أَشَارَ النُّحَوِيُّونَ إِلَى أَنَّ الْفِعْلَ (جَاءَ) ذَكَرَ ؛ أَي وَرَدَ دُونَ تَاءِ
التَّأْنِيثِ لِثَلَاثَةِ أَوْجِهٍ :

— الْأَوَّلُ : أَنَّهُ إِذَا ذَكَرَهُ حَمَلًا عَلَى الْمَعْنَى ؛ لِأَنَّ (مَوْعِظَةٌ) بِمَعْنَى وَعْظٍ ،
وَالْحَمَلُ عَلَى الْمَعْنَى كَثِيرٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ .

— الثَّانِي : إِذَا ذَكَرَ ؛ لِأَنَّ تَأْنِيثَ (مَوْعِظَةٌ) لَيْسَ بِحَقِيقِيٍّ .

— الثَّلَاثُ : إِذَا ذَكَرَ لِلْفَصْلِ بَيْنَ الْفِعْلِ (جَاءَ) وَالْفَاعِلِ (مَوْعِظَةٌ)
بِالْمَفْعُولِ بِهِ ، وَهُوَ السَّهَاءُ .

٣ — الْإِنْسَانُ / ٤ . وَتَنْوِينُ (سَلَّاسَلًا) مَعَ أَنَّهُ صِيغَةٌ مُتَنَهِيَةُ الْجُمُوعِ
الْمَوْجِبَةُ لِعَدَمِ تَنْوِينِهِ ؛ لِمُنَاسَبَةِ (أَغْلَالًا) ، وَهِيَ قِرَاءَةٌ نَافِعَةٌ وَعَاصِمٌ فِي رِوَايَةِ
أَبِي بَكْرٍ وَالْكَسَائِيِّ . وَرَوَى حَفْصٌ عَنِ عَاصِمٍ أَنَّهُ كَانَ لَا يَنْوِنُ إِذَا وَصَلَ ،
وَيَقِفُ بِالْأَلْفِ . كِتَابُ السَّبْعَةِ : ص ٦٦٣

وعلة مُعَادَلَة : مثل حَرَّهْم ما لا ينصرفُ بالفتح ^(١) ؛ حَمَلًا
على النصب ، ثم عَادَلُوا بينهما ، فحَمَلُوا النصبَ على الجرِّ في جمع
المؤنث السالم .

وعلة مُجَاوَرَة : مثل الجرِّ بالمجاورة في قولهم : جُحِرَ ضَبٌّ
خَرِبٌ ^(٢) ، وضَمَّ لام (لله) في (الحمدُ لله) ^(٣) لمجاورتها الدال .
وعلة وجوب : وذلك تعليلهم رفعَ الفاعل ونحوه ^(٤) .
وعلة جَوَاز : وذلك ما ذكروه في تعليل الإمالة ^(٥) من الأسباب
المعروفة ؛ فإن ذلك علة لجواز الإمالة فيما أُمِيلَ ، لا لوجوبها .

١ - قيل : بالفتحة أولى ؛ لأن الفتح من ألقاب البناء .

٢ - قوله (خَرِب) حقه الرفع ؛ لأنه صفة لـ (جُحِر) ، إلا أنه لما جاور
(ضَبًّا) المجرور بالإضافة جُرَّ بمجاورته . وتحدث السيوطي عن هذا المثال
أول الكتاب الثاني .

٣ - الفاتحة / ٢ . وقراءة أهل البادية ؛ أي ما يقرؤه بعضهم بسليقته ، لا
براعي السرواية في القراءة : (الحمدُ لله) مضمومة الدال واللام . قال ابن
جنى : " ورواها لي بعضُ أصحابنا قراءة لإبراهيم بن أبي عبله (الحمد لله)
مكسورتان ، ورواها أيضًا لي في قراءة لزيد بن علي ، رضي الله عنهما ،
والحسن البصري ، رحمه الله " . المحتسب : ١ / ٣٧

٤ - أي : ونحو الرفع من الأحكام النحوية الواجبة في الصناعة .
٥ - الإمالة مصدر : أَمَلْتُهُ أميلُهُ إمالةً . وَالْمَيْلُ : الانحراف عن القصد ؛
يقال منه : مَالَ الشيءُ ، ومنه مَالَ الحاكمُ إذا عَدَلَ عن الاستواء .
وَأَمَالَ قارئُ القرآن : استعمل الإمالة في قراءته .

والإمالة ظاهرة صوتية ؛ لأنها عبارة عن تقريب الألف نحو الياء ،
والفتحة التي قبلها نحو الكسرة .

ولما كانت الإمالة تقريب الأصوات بعضها من بعض لضرب من
التشاكل ؛ فإنها تؤدي إلى ضرب من تجانس الصوت ، وإلى الاقتصاد في
الجهود العضلي في الأداء الصوتي ؛ لأن عمل اللسان يكون من وجه واحد .

يقول ابن جني : " إنما وقعت (الإمالة) في الكلام لتقريب الصوت من
الصوت ؛ وذلك نحو : عَالِم ، وَكِتَاب ، وَسَعَى ، وَقَضَى ، وَاسْتَقْضَى . ألا
تراك قُرْبَتْ فتحة العين من عَالِم إلى كسرة اللام منه ، بأن نَحَوَتْ بالفتحة
نحو الكسرة ، فأَمَلَتْ الألفَ نحو الياء . وكذلك سَعَى وَقَضَى ، نَحَوَتْ
بالألف نحو الياء التي انقلبت عنها " . الخصائص : ٢ / ١٤١

ويقول ابن الجزري : " وأما فائدة الإمالة فهي سهولة اللفظ ؛ وذلك أن
اللسان يرتفع بالفتح وينحدر بالإمالة ، والانحدارُ أخفُّ على اللسان من
الانحدار " . النشر في القراءات العشر : ٢ / ٣٥

والإمالة في اصطلاح العلماء هي :

— أن تُمَالَ الألفُ نحو الياء ، فتكون بين الألف والياء في اللفظ .

— عُدُولُ بالألف عن استوائه ، وجُنُوحُ به إلى الياء ، فيصير مخرجه بين

مخرج الألف المفتحة وبين مخرج الياء .

— أن تَنحُوَ بالفتحة نحو الكسرة ، وبالألف نحو الياء كثيراً .

— تُنطَقُ الألف بين الألف والياء ، والفتحة كالكسرة .

أسباب الإمالة : وقد ذكر النحويون أسباباً للإمالة ، ومن بينها :

— أن الألف تُمَالَ إذا كان بعدها حرف مكسور ؛ وذلك قولك : عَابِدٌ

وعَالِمٌ وَمَسَاجِدٌ وَمَفَاتِيحٌ ، وهَابِيلٌ ، وإنما أمالوا للكسرة التي بعدها .

- وعلة تغليب : مثل (وَكَانَتْ مِنَ الْقَاتِنِينَ)^(١) .
 وعلة اختصار : مثل باب الترخيم^(٢) ، و (لَمْ يَكُ)^(٣) .
 وعلة تخفيف : كالإدغام^(٤) .

— وأن الألف تُمال إذا كان بين أول حرف من الكلمة وبين الألف حرف متحرك ، والأول مكسور ، نحو : عماد .

— وأن الألف تُمال إذا كان بين أول حرف من الكلمة ، وهو مكسور ، وبين الألف حرفان ، الأول ساكن ؛ لأن الساكن ليس بحاجز قوي ؛ وذلك قولك : شِمْلَالٌ ، وسِرْبَالٌ .

ولكن ليس في العربية سببٌ يوجب الإمالة ؛ بل كل مُمالٍ لِعِلَّةٍ ، لك أن لا تُميلة ، مع وجوده فيها .

١ — التحريم / ١٢ . وقوله تعالى : (من القانتين) ، دون (القانتات) ؛ لتغليب المذكر على المؤنث ، فأدرجت فيه السيدة مريم ، عليها السلام . ويكون التغليب للشرف كما في الآية الكريمة ، أو للتخفيف ، أو للكثرة .

٢ — الترخيم : هو حذف آخر الكلمة المناداة تخفيفاً .

٣ — النحل / ١٢٠ . والشاهد في قوله تعالى (يَكُ) ، وهو حذف نون مضارع (كان) المحزوم بالسكون .

٤ — يُقَالُ : دَعَمَ الغَيْثُ الأَرْضَ : غَمَرَهَا ، وَأَدغَمَ الشَّيْءُ فِي الشَّيْءِ : أَدْخَلَهُ فِيهِ ، وَيُقَالُ : أَدْغَمَ اللِّحَامَ فِي فَمِ الدَّابَّةِ ، وَأَدْغَمَ الحَرْفَ فِي الحَرْفِ . والإدغام في اصطلاح النحويين : هو أن تصل حُرْفًا ساكنًا بحرف مثله متحرك ، من غير أن تفصل بينهما بحركة أو وَقْفٍ ، فيصيران لشدة اتصالهما كحرف واحد ، يرتفع اللسانُ عنهما رفعة واحدة شديدة ، فيصير الحرف الأول كالمستهلك ، لا على حقيقة التداخل والإدغام . شرح المفصل : ١٠ / ١٢١

وعلة أصل : كـ (اسْتَحَوَذَ)^(١) ، و (يُؤَكِّرِمُ)^(٢) ، و صَرَفَ ما لا ينصرف .

وعلة أوَّلَى^(٣) : كقولهم : إن الفاعل أوَّلَى برتبة التقلع من المفعول .

وعلة دلالة حال : كقول المُسْتَهْلِّ^(٤) : الْهَيْلَالُ^(٥) ؛ أي هذا الْهَيْلَالُ ، فحُذِفَ للدلالة الحال عليه .

وعلة إشعار^(٦) : كقولهم في جمع مُوسَى : مُوسَوْنَ^(٧) ؛ بفتح ما قبل الواو ؛ إشعاراً بأن المحذوف أَلْفٌ .

١ — قياس بابه (اسْتَحَاذَ) لتحرك الواو فيه ، وأصلتها ، وانفتاح ما قبلها ، لكنه بقي على الأصل ؛ تبيهاً عليه . قال تعالى : (اسْتَحَوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ) المجادلة / ١٩ . و (استحوذ) فصيح استعمالاً ، شاذ قياساً ، وقد أخرجهُ أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه ، على القياس ، فقرأ (اسْتَحَاذَ) كاستقام .

٢ — (يُؤَكِّرِمُ) بإثبات الهمزة كَيْدُخْرِجُ مضارع (أَكْرَمَ) ، ومقتضى القياس حذف الهمزة ، لكنهم أبقوها ؛ تبيهاً على الأصل .

٣ — أوَّلَى : أَحَقُّ .

٤ — المُسْتَهْلُّ : أي الذي يرى الهلال ، وأصل الاستهلال رَفْعُ الصوت عند رؤية الهلال ، ثم صار الاستهلال يُسْتَعْمَلُ بمعنى طلب رؤية الهلال .

٥ — (الهلال) بالرفع : خير لمبتدأ محذوف ؛ أي هذا الهلال . محذوف لدلالة الحال القائمة بالرأي عليه . ويجوز نصبه بفعل محذوف لدلالة الحال أيضاً ؛ أي : انْظُرْهُ ، ونحوه ، واقتصر على الرفع ؛ لأنه الظاهر لبدي الرأي ، أو لأن النصب يُفْهَمُ بالقياس عليه .

وعلة تضاد : مثل قولهم في الأفعال التي يجوز إلغاؤها ^(١) : متى تقدمت ^(٢) ، وأكّدت بالمصدر ، أو بضميره ، لم تُلغ أصلاً ، لما بين التأكيد والإلغاء من التضاد ^(٣) .

قال ابن مكتوم :

" وأما علة التحليل فقد اعتاص ^(٤) عليّ شرحها ، وفكرت فيها أياماً ، فلم يظهر لي فيها شيء " . ا

٦ — إشعار : مصدر أشعره بالشيء ؛ أي أعلمه به ؛ فالإشعار كالإعلام وزناً ومعنى .

٧ — أصله (مُوسِيون) ، تحركت الياء ، وانفتح ما قبلها ، فقلبت ألفاً ، ثم حذفت لملاقاتها ساكنة مع الواو الساكنة على ما تقرر في نظرائه من كل مقصور يُجمع جمع مذكر سالماً .

١ — (إلغاؤها) كأفعال القلوب .

٢ — أي تقدمت على المفعول به .

٣ — يقتضي الإلغاء الإهمال ، وعدم الاعتداد بالشيء الملغى ، في حين أن التأكيد بخلافه .

٤ — اعتاص : اشتدَّ وصعب ، والعويصُ : الصعب الشديد الذي لا يُدرَك إلا بمشقة . وهكذا يكون الإنصاف والتحلي بجميل الأوصاف ، وإن من

العلم أن يقول المرءَ لما لا يعلم : الله ورسوله أعلم . وعن ابن عمر ، رضي

الله عنهما ، قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، أيُّ البقاع

خيرٌ ؟ قال : لا أدري ، فقال : أيُّ البقاع شرٌّ ؟ فقال : لا أدري . قال :

مَلْ رَبِّكَ . فأتاه جبريلُ ﷺ فقال : يا جبريلُ ، أيُّ البقاع خيرٌ ؟ قال : لا

أدري ، فقال : أيُّ البقاع شرٌّ ؟ فقال : لا أدري . فقال : سَلْ رَبِّكَ .

وقال الشيخ شمس الدين ابن الصائغ ^(١) :

" قد رأيتها ^(٢) مذكورة في كُتُب المحققين ، كابن الحشَّاب
البغدادي ، حاكياً لها عن السَّلَف ، في نحو الاستدلال على اسمية
(كيف) بنفي حرفيتها ؛ لأنها مع الاسم كلامٌ ^(٣) ، ونُفْي

فانتفض جبريلُ انتفاضةً ، كاد يُصعقُ منها محمد ﷺ ، وقال : ما أسأله عن
شيء . فقال الله ، عَزَّ وَجَلَّ ، لجبريل : سألك محمد : أيُّ البقاع خيرٌ ؟
فقلت : لا أدري ، وسألك : أيُّ البقاع شرٌّ ؟ فقلت : لا أدري . فأخبرته أن
خيرَ البقاع المساجدُ ، وأن شرَّ البقاع الأسواقُ . انظر : جامع بيان العلم
وفضله لابن عبد البرِّ ، باب في ما يلزم العالم إذا سُئل عما لا يدريه من
وجوه العلم ، ٢ / ٤٩ وما بعدها .

١ — هو الشيخ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن علي بن أبي الحسن
الزمرديّ ابن الصائغ النحوي ، وُلد قبل سنة عشر وسبعمائة ، واشتغل بالعلم
وسرع في اللغة والنحو والفقهِ ، وأخذ عن أبي حيان وغيره ، وكان كثير
المعاشرة للرؤساء ، فاضلاً بارعاً ، حَسَنَ النظمِ والنثر ، قويَّ البادرة ، دَمِثَ
الأخلاق . ولي قضاء العسكر وإفتاء دار العدل ، ودرّس بالجامع الطولوني
وغيره . وله من التصانيف : شرح ألفية ابن مالك في غاية الحسن والجمع
والاختصار ، وله حاشية على (المغني) لابن هشام . مات في خامس عشر
شعبان سنة ست وسبعين وسبعمائة .

٢ — أي قد رأيتُ العلة المذكورة .

٣ — تكون (كيف) مع الاسم كلاماً ، نحو : كَيْفَ حَالِكَ ؟ وأمّا الحرفُ
فالقاعدة أنه لا يكون بضميمته لثله ، أو للفعل ، كلاماً ، وقد تركب من
(كيف) إذا ضُمَّتْ للاسم كلامٌ ، فدَلَّ على أنها اسمٌ .

فعليتها ؛ مجاورتها الفعل بلا فاصل^(١) ، فَتَحَلَّلَ^(٢) عَقْدُ شُبَّه^(٣) خلاف المُدَّعِي^(٤) . انتهى

وأما الصنف الثاني^(٥) فلم يتعرض له الجليس ، ولا بيّنه . وقد بيّنه ابن السراج في (الأصول)^(٦) ، فقال :
" اعتلالات^(٧) النحويين ضربان :

ضَرْبٌ منها هو المؤدّي إلى كلام العرب ؛ كقولنا : كلُّ فاعلٍ مرفوعٌ ، وكلُّ مفعولٍ منصوبٌ^(٨) .

وضَرْبٌ يُسَمَّى عِلَّةَ الْعِلَّةِ ؛ مثل أن يقولوا : لِمَ صار الفاعلُ مرفوعًا ، والمفعولُ منصوبًا ؟

١ — قال الله تعالى : (أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ) / الفيل /

وهو دليل على أن (كيف) ليست فعلاً ؛ لأن الفعل لا يُسند لمثله .

٢ — تَحَلَّلَ : انحلَّ مطاوع حَلَّه تحليلاً فَتَحَلَّلَ ، وحلَّه فأنحلَّ ؛ أي نقضه وفكَّك بعضه من بعض ، خلاف (عَقْدُهُ) .

٣ — عَقْدٌ : مصدر عَقَدَهُ ، إذا رَبَطَهُ . وشُبَّه : جمع شُبَّهَة ، وهو اللباس .

٤ — المدَّعِي ، بكسر العين ، اسم فاعل ، ويجوز الفتح . والمعنى : انحلَّت

دعوى علم اسمية (كيف) بعدم إمكان قسيمي الاسم ، وهما الفعل والحرف ، فتعيّن كوئنها اسماً ؛ إذ لا قسيم للفعل والحرف سوى الاسم .

٥ — يَقصد بالثاني : غير المطرد من العلة .

٦ — ابن السراج : الأصول في النحو ١ / ٣٥ .

٧ — اعتلالات : جمع اعتلال ، ومرادّه تعليل .

٨ — هو المؤدّي إلى كلام العرب ؛ لدورانه عليه وجوداً وعدماً .

وهذا ليس يُكسِبُنَا أن نتكلّم كما تكلمت العرب ؛ وإنما
يُستخرج منه حكمتها في الأصول التي وضعتها ، وتبين به فضل
هذه اللغة على غيرها (١) .

وقال ابن جني في (الخصائص) (٢) :
" هذا الذي سمّاه (٣) علة العلة ؛ إنما هو تجوُّز في اللفظ ، فأما
في الحقيقة ، فإنه شرح وتتميم للعلة ؛ ألا ترى أنه إذا قيل : فلم
ارتفع الفاعل ؟

١ — قال ابن السراج : " النحو إنما أُريدَ به أن يتحوّ المتكلّم ، إذا تعلّمه ،
كلام العرب . وهو علمٌ استخرجه المتقدمون من استقراء كلام العرب ،
حتى وقفوا منه على الغرض الذي قصدّه المتبدئون بهذه اللغة . فباستقراء
كلام العرب فاعلم أن الفاعل رَفَع ، والمفعول به نَصَب ؛ وأن فَعَلَ مما عينه
ياء ، أو واو ، ثَقَلَبَ عينه ، من قولهم : قَامَ وبَاعَ .

واعتلالات النحويين على ضربين : ضربٌ منها هو المؤدّي إلى كلام
العرب ؛ كقولنا : كل فاعل مرفوع . وضربٌ آخر يُسمّى علة العلة ؛ مثل
أن يقولوا : لِمَ صار الفاعلُ مرفوعاً ، والمفعول به منصوباً ؛ ولمَ إذا تحرّكت
الياء والواو ، وكان ما قبلهما مفتوحاً قلبتا ألفاً . وهذا ليس يُكسبنا أن
نتكلم كما تكلمت العرب ؛ وإنما تستخرج منها حكمتها في الأصول التي
وضعتها ، وتبين بها فضل هذه اللغة على غيرها من اللغات ، وقد وفر الله
تعالى من الحكمة بمغزاها ، وجعل فضلها غير مدفوع " . الأصول ١ / ٣٥

٢ — الخصائص : ١ / ١٧٣ .

٣ — يقصد ابن السراج .

قيل : لإسناد الفعل إليه ^(١) ، ولو شاء لا ابتداء هذا ^(٢) ، فقال في
جواب رفع (زيد) من قولنا (قام زيدٌ) : إنما ارتفع ^(٣) لإسناد
الفعل إليه ، فكان مُعْنِيًا عن قوله : إنه ارتفع لأنه فاعل حتى يُسألَ ،
فيما بعد ، عن العلة التي لَهَا رُفَعَ الفاعلُ " .

* * *

-
- ١ — حصلت قوة للفاعل ؛ لإسناد الفعل إليه ، هي التي أكسبته الرفع .
 - ٢ — (لا ابتداء ...) وإنما صَحَّ الابتداء به ؛ لأنه تعليل صحيح .
 - ٣ — (إنما ارتفع ...) أي : فتبيّن أن ذلك ليس بتعليل للتعليل ؛ بل شرّح له وإيضاح ، لقيامه مقامه ، وليس ذلك شأن المعلول وعلته .

[المسألة [الثالثة]

[في العلل الموجبة وغيرها]

قال في (الخصائص) (١) :

" أَكْثَرُ الْعَلَلِ عِنْدَنَا مَبْنَاهَا عَلَى الْإِيجَابِ (٢) بِهَا ؛ كَنَصَبِ
الْفَضْلَةِ أَوْ مَا شَابَهَا (٣) ، وَرَفْعِ الْعَمْدَةِ ، وَجَرِّ الْمُضَافِ إِلَيْهِ ، وَغَيْرِ
ذَلِكَ ، وَعَلَى هَذَا مُفَادٌ (٤) كَلَامِ الْعَرَبِ .
وَضَرْبٌ آخَرٌ يُسَمَّى عِلَّةً ؛ وَإِنَّمَا هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ سَبَبٌ يُجَوِّزُهُ ،
وَلَا يُوجِبُهُ .

ومن ذلك أسباب الإمالة ؛ فإنها علة الجواز ، لا الوجوب (٥) .

١ — الخصائص : ١ / ١٦٤ — ١٦٦ (باب ذكر الفرق بين العلة الموجبة
وبين العلة المجوزة) .

٢ — أي : على الإيجاب الصناعي ، فُلِحْنَ تَارِكُهُ ، وَيُنْسَبُ إِلَى الْجَهْلِ
بِالْعَرَبِيَّةِ ؛ بَلِ الشَّرْعِيُّ أَيْضًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، وَالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ ،
فَيَحْرُمُ خِلَافَهُ ؛ بَلِ يُكْفَرُ مُرْتَكِبُهُ قَصْدًا .

٣ — مَا شَابَةَ الْفَضْلَةَ : كَخَيْرِ كَانَ ، وَمَفْعُولِي ظَنٍّ ؛ فَإِنَّهَا عَمْدٌ فِي الْأَصْلِ ،
لَكِنهَا شَابَتْ الْفَضْلَةَ ، فَحَرَّتْ مَجْرَاهَا .

٤ — مُفَادٌ : هُوَ بَضْمُ الْمِيمِ ، بِمَعْنَى فَائِدَةٍ . وَفِي الْخِصَائِصِ (مَقَاد) .

٥ — لَوْ كَانَتْ أَسْبَابُ الْإِمَالَةِ عِلَّةً حَقِيقِيَّةً لِأَوْجِبَتِهَا ؛ لِدَوْرَانِ الْحُكْمِ مَعَ
عَلْتِهِ وَجُودًا وَعَدَمًا .

وكذا علة قلب واو (وُقَّتْ) همزة ، وهي كونها انضمت ضمًا
لازمًا ^(١) ؛ فإنها مع ذلك يحوز إبقاؤها واوًا ، فعلتها مُحَوَّزَةٌ ، لا
مُوجِبَةٌ " ^(٢) . قال :

١ — ضُمَّت الواو ضمًّا لازمًا ؛ لأن ذلك شأن المبني للمجهول . قال الله
تعالى : (وإذا الرُّسُلُ أُقَّتْ) المرسلات / ١١ . قال أبو البركات الأنباري :
" أصل (أقتت) وُقَّتْ ، إلا أنه لما انضمت الواو ضمًّا لازمًا قلبت همزة ؛
كقولهم في وُجُوه : أُجُوه " . البيان في غريب إعراب القرآن : ٢ / ٤٨٧

٢ — في الخصائص ١ / ١٦٤ : " اعلم أن أكثر العلل عندنا مبناها على
الإيجاب بها ؛ كنصب الفضلة ، أو ما شابه في اللفظ الفضلة ، ورفع المبتدأ ،
والخبر ، والفاعل ، وجر المضاف إليه ، وغير ذلك . فعلى هذه الداعية إليها
مُوجِبَةٌ لها ، غير مُقتَصِرٍ بها على تجويزها ، وعلى هذا مقاد كلام العرب .

وضرب آخر يسمى علة ؛ وإنما هو في الحقيقة سبب يجوز ولا يُوجِبُ .
من ذلك الأسباب الستة الداعية إلى الإمالة ، هي علة الجواز ، لا علة
الوجوب ؛ ألا ترى أنه ليس في الدنيا أمر يُوجِبُ الإمالة لا بدَّ منها ، وأن
كل مُمَالٍ لعله من تلك الأسباب الستة لك أن تترك إمالته مع وجودها فيه .
فهذه إذا علة الجواز ، لا علة الوجوب .

ومن ذلك أن يُقال لك : ما علة قلب واو (أُقَّتْ) همزة ؟ فتقول : علة
ذلك أن الواو انضمت ضمًّا لازمًا . وأنت مع هذا تجيز ظهورها واوًا غير
مبدلة ، فتقول : وُقَّتْ . فهذه علة الجواز إذا ، لا علة الوجوب . وهذا ،
وإن كان في ظاهر ما تراه ، فإنه معنى صحيح ؛ وذلك أن الجواز معنى تعقله
السنفس ، كما أن الوجوب كذلك ؛ فكما أن هنا علة للوجوب ، فكذلك
هنا علة للجواز . هذا أمر لا يُنكر ، ومعنى مفهوم لا يُتدافع " .

" وكذا كلُّ موضعٍ جاز فيه إعرابان فأكثر ، كالذي يجوز جعله بدلاً وحالاً ^(١) ؛ وذلك النكرة بعد معرفة هي في المعنى هي ^(٢) ، نحو : مررتُ بزيدٍ رجلٍ ^(٣) صالحٍ ، ورجلاً صالحاً ؛ فإن علته لجواز ما جاز لا لوجوبه " ^(٤) . انتهى

فظهرَ بهذا الفرقُ بين العلة والسبب ، وأن ما كان مُوجِباً يُسمَّى علة ، وما كان مُجَوِّزاً يُسمَّى سبباً ^(٥) .

١ — هو في الكلام كثير ، ومثله بنحو : رأيتُه رجلاً ضاحكاً ؛ فلك في (رجلاً) أن تجعله بدلاً من الضمير ، وحالاً موطئة .

٢ — الضمير الأول يعود للنكرة ، والثاني يعود للمعرفة ؛ أي النكرة في المعنى هي المعرفة السابقة .

٣ — (رجل) نكرة وقع بعد معرفة ، وهو المراد بها ، فيجوز فيه الأمران .

٤ — تصرف السيوطي في كلام ابن جنِّي ، ولو تركه على نحو ماورد في (الخصائص ١ / ١٦٥) لكان أوضح . قال ابن جنِّي : " ومن علل الجواز أن تقع النكرة بعد المعرفة التي يتم الكلامُ بها ، وتلك النكرة هي المعرفة في المعنى ، فتكون حينئذٍ مُخَيِّراً في جَمَلِكَ تلك النكرة ، إن شئتَ ، حالاً ، وإن شئتَ ، بدلاً ، فتقول على هذا : مررتُ بزيدٍ رجلٍ صالحٍ ، على البدل ، وإن شئتَ قلتَ : مررتُ بزيدٍ رجلاً صالحاً ، على الحال . أفلا ترى كيف كان وقوع النكرة عقيب المعرفة على هذا الوصف علة لجواز كل واحد من الأمرين ، لا علة لوجوبه " .

٦ — بيَّن السيوطي بهذا الكلام الفرق بين العلة والسبب في اصطلاح هذا الفن ، وأن ما كان مُوجِباً للحكم يُسمَّى علة ؛ لأن من شأنها وجود معلولها عند وجودها ، وما كان مُجَوِّزاً فقط يُسمَّى سبباً .

وقال في موضع آخر (١) :

" اعلم أن محصول مذهب أصحابنا ، ومُتصرفَ أقوالهم مَبْنِيٌّ على جواز تخصيص العلل (٢) ؛ فإنَّها وإن تقدَّمت عللُ الفقه ، فأكثرُها يَجْرِي مَجْرَى التَّخْفِيفِ (٣) والفرق . ولو تكلف مُتَكَلِّفٌ نَقْضَها لكان ذلك مُمَكِّنًا ، وإن كان على غير قياس ، مُسْتَقْلًا (٤) ؛ كما لو تُكَلَّفَ تصحيح فاء (ميزان) و (ميعاد) (٥) ، ونُصِبَ الفاعل ، ورفِعَ المفعول ، وليست كذلك عللُ المتكلمين ؛ لأنَّها لا قدرة على غيرها (٦) .

١ — الخصائص : ١ / ١٤٤ — ١٦٣ (باب في تخصيص العلل) .

٢ — أي جواز تخصيص العلل ببعض العلول ؛ لأنها مناسبات بعد الوقوع ، فلا يجب اطرادها .

٣ — قوله (مجرى التخفيف) أي فيحوز تركُّ العلل مع وجود علته .

٤ — عبارة ابن جني هي : " ولو تكلف متكلف نقضها لكان ذلك ممكنًا ، وإن كان على غير قياس ، ومستقلًا ... " .

٥ — المقصود بتصحيح فاء ميزان وميعاد إبقاء الواو بغير إعلال . قال ابن جني : " ألا تسراك لو تكلفت تصحيح فاء ميزان ، وميعاد ، لقدرت على ذلك ، فقلت : مؤزَّان وموَعَاد ... " .

٦ — المقصود : وليست عللُ المتكلمين كعلل النحويين ؛ فإن الثانية تختلف بخلاف الأولى ، فإنَّها للملازمة لمعلولها وجودًا وعدمًا ، لا قُدْرَةً على غير العمل بمقتضاها بوجه من الوجوه .

فإذن عللُ النحويين متأخرة عن علل المتكلمين ، متقدمة علل المتفهمين .

إذا عرفت ذلك فاعلم أن علل النحويين ضربان :
واجبٌ لا بُدَّ منه ؛ لأن النفس لا تطيقُ في معناه غيره . وهذا لاحقٌ بعِلل المتكلمين .

والآخر : ما يمكن تحمُّله ، لكن على استكراه . وهذا لاحقٌ بعِلل الفقهاء .

فالأولُ : ما لا بُدَّ للطبع منه ؛ كقلب الألفِ واوًا للضمَّة قبلها ^(١) ، وياءٌ للكسرة قبلها ^(٢) ، ومنع الابتداء بالساكن ، والجمع بين الألفين المدَّتين ؛ إذ لا يكون ما قبل الألف إلا مفتوحًا ، فلو التقت ألفان مدَّتَان لوقعت الثانية بعد ساكن .

والثاني : ما يمكن النطقُ به على مشقة ؛ كقلب الواو ياءً بعد الكسرة ؛ إذ يمكن أن تقول في عَصَافِيرٍ : عَصَافِيرٌ ، ولكن يُكره ^(٣) .

١ — تُقلب الألف واوًا كما في (فاعل) ، إذا بنيت للمجهول ، فتقول : فوعِل ، نحو : راجعٌ وروجعٌ .

٢ — تُقلب الألف ياءً إذا وقعت بعد كسرة ، ومثله بـ (قيتال) مصدر (قاتل) ، فأبدلوا الألف ياءً .

٣ — عصفير : جمع عصفور ، وهو الطائر المعروف ، وقلبت الواو في الجمع ياءً ؛ لوقوعها إثر كسرة . ولو قلت : عصفور ، بكسر الفاء ، وإبقاء الواو على حالها لأمكن ذلك ، لكنه في غاية النقل والمشقة والكراهية .

قلتُ : ومن الأول ^(١) : تقدير الحركات في المقصور .

ومن الثاني ^(٢) : تقدير الضمة والكسرة في المنقوص .

وقال في موضع آخر ^(٣) :

" اعلم أن أصحابنا انتزعوا العِللَ من كُتب محمد بن الحسن ^(٤) ،
وجَمَعوها منها بالملاطفة والرفقِ " .

* * *

١ — (ومن الأول) أي الحكم الواجب تقدير الحركات كلها في المقصور ؛
كالفتي والعصا ، فإن الألف ، مع بقائها على حالها ، لا تقبل الحركة أصلاً .
وقد تَظَرَّفَ زين العابدين محمد بن رضوان بن إبراهيم بن عبد الرحمن
العذري الملقب المعروف بابن الرِّعَاد (ت ٧٠٠ هـ) ؛ حيث قال يخاطب
ابن النحاس ، ويتشوق إليه :

سَلَّمَ عَلَى الْمَوْلَى الْبَهَاءِ وَصِفَ لَهُ شَوْقِي إِلَيْهِ ، وَأَنِّي مَمْلُوكُهُ
أَبَدًا يُحَرِّكُنِي إِلَيْهِ تَشَوُّقِي جِسْمِي بِهِ مَشْطُورُهُ مَنهُوكُهُ
وَلَقَدْ نَحَلْتُ لُبُّعِدِهِ فَكَأَنِّي أَلِفٌ ، وَلَيْسَ بِمُمْكِنٍ تَحْرِيكُهُ

٢ — (ومن الثاني) أي الجائز ، وهو تقدير الضمة والكسرة في المنقوص ؛
فإن الضمة والكسرة لو أُظْهِرَا لَأَمَكْنَ ذَلِكَ ، إلا أنه ثقيل .

٣ — الخصائص : ١ / ١٦٣ .

٤ — هو صاحب الإمام أبي حنيفة ، وصاحب الكتب النادرة في الفقه ؛
منها الجامع الكبير ، والجامع الصغير . وهو ابن عمالة الفراء . ويُروى عن
الإمام الشافعي أنه قال : ما رأيتُ سَمِينًا ذَكِيًّا إلا مُحَمَّدَ بنَ الحَسَنِ . مات
بالبري سنة تسع وثمانين ومائة في اليوم الذي مات فيه الكسائي النحوي ،
فقال الرشيد : دفننا الفقه والعربية في الري ، في يوم واحد .

[المسألة الرابعة]

[إثبات الحكم في محل النص]

قال ابن الأنباري (١) :

" اختلفوا في إثبات الحكم في محل النص (٢) : بماذا ثَبَّتَ بالنص أم بالعلة ؟

فقال الأكثرون : بالعلة لا بالنص (٣) ؛ لأنه لو كان ثابتًا به ، لا بها (٤) ، لأدى إلى إبطال الإلحاق (٥) ، وسدَّ باب القياس ؛ لأن القياس حَمَلَ فَرَعٍ على أصل بعلة جامعة ، فإذا فُقدت العلة الجامعة بَطَلَ القياسُ ، وكان الفرع مُقتَبَسًا من غير أصل ، وذلك مُحَالٌ (٦) ؛ ألا ترى أننا لو قلنا : إن الرفع والنصب في نحو : (ضَرَبَ زيدٌ عَمْرًا) بالنص ، لا بالعلة ، لَبَطَلَ الإلحاقُ بالفاعل والمفعول ، والقياس عليهما ، وذلك لا يجوز .

١ — لَمَعَ الأدلة : ص ١٢١ — ١٢٢ .

٢ — (في محل النص) أي من الكتاب أو الحديث أو كلام العرب ؛ وذلك كرفع لفظ الجلالة في (قال الله) ، بماذا ثَبَّتَ ؟

٣ — بالعلة التي هي الفاعلية كما في المثال السابق ، بالنص من المتكلم به .

٤ — في لَمَعَ الأدلة : " لأنه لو كان ثابتًا بالنص لا بالعلة لأدى ... " .

٥ — الإلحاق : القياس ؛ لأنه إلحاق شيء بشيء في حُكْمٍ ، كما مرَّ .

٦ — (مُقتَبَسًا) بصيغة اسم المفعول ؛ أي مأخوذًا (من غير أصل) لَفَقَدَ القياس بَفَقَدَ عِلَّتَهُ (وذلك مُحَالٌ) لَفَقَدَ الماهية عند فقد جزء من أجزائها .

زيدٌ عَمْرًا) بالنصّ ، لا بالعلة ، كَبَطَلَ الإلحاقُ بالفاعل والمفعول ، والقياس عليهما ، وذلك لا يجوز .

وقال بعضهم : يثبت (١) في محلّ النصّ بالنصّ (٢) ، وفيما عداه (٣) بالعلة ؛ وذلك نحو النصوص المنقولة (٤) عن العرب ، المقيس عليها بالعلة الجامعة في جميع أبواب العربية .

واستدلّ لذلك بأنّ النصّ مقطوعٌ به (٥) ، والعلة مظنونة (٦) ، وإحالة الحكم على المقطوع به أوّلَى من إحالته على المظنون (٧) .

ولا يجوز أن يكون الحكمُ ثابتًا بالنصّ والعلة معًا ؛ لأنه يؤدي إلى أن يكون الحكمُ مقطوعًا به مظنونًا ، وكون الشيء الواحد مقطوعًا به مظنونًا في حال واحدة مُحَالٌ (٨) .

١ — مضارعٌ تَبَيّنَ ، وفاعله الحكمُ المقدرُ .

٢ — (بالنصّ) لأنه أصلٌ غير مفتقرٍ لِمَا بُنِيَ عليه كلامه .

٣ — أي وفيما عداه من الكلام المولّد الذي لا يكون المتكلم به أهلاً للنصّ .

٤ — في (لَمَعَ الأدلة) : المقبولة ، بدلاً من المنقولة .

٥ — فاعل (استدل) ضميرٌ مستترٌ يعود على البعض . والنصّ مقطوعٌ به ؛ لثبوته عن قائله .

٦ — العلة مظنونة ؛ إذ ربما يكون فرق بين الأصل والفرع .

٧ — (على المقطوع به) هو النصّ ، و (المظنون) هو القياسُ المبنيُّ على العلة الجامعة .

٨ — مُحَالٌ لِمَا بين القطع والظن من التضاد .

وأجيبَ عن هذا الاستدلال بأن الحكم إنما يثبت بطريقٍ مقطوعٍ به ، وهو النص ، ولكن العلة هي التي دَعَتْ إلى إثبات الحكم ، فنحن نقطع على الحكم بكلام العرب ، ونظن أن العلة هي التي دَعَتْ الواضعَ إلى الحكم ، فالظن لم يرجع إلى ما يرجع إليه القطع ؛ بل هما متغايران ^(١) ، فلا منافاة " . انتهى كلام ابن الأنباري

* * *

١ — (متغايران) أي فالأول باعتبار المثال الوارد ، والثاني باعتبار العلة الجامعة .

[المسألة] الخامسة

[العلة البسيطة والمركبة]

العلة قد تكون بسيطة ، وهي التي يقع التعليلُ بها من وجه واحد كالتعليل بالاستثقال ^(١) ، والجوار ^(٢) ، والمشابهة ^(٣) ، ونحو ذلك . وقد تكون مُركَّبة من عدة أوصاف ؛ اثنين فصاعدًا ؛ كتعليل قلب (ميزان) بوقوع الياء ^(٤) ساكنة بعد كسرة ، فالعلة ليس مُجرَّد سكونها ، ولا وقوعها بعد كسرة ؛ بل بمجموع الأمرين ^(٥) . وذلك كثير جدًا .

وقد يُزاد في العلة صفة ^(٦) لَصَرْبٍ من الاحتياط ؛ بحيث لو أُسقط لم يَقْدَحْ ^(٧) فيها ، كما سيأتي في القوادح .

-
- ١ — بالاستثقال : كتقدير الضمة والفتحة في المنقوص .
 - ٢ — والجوار : كحَرَّ غَرَبٍ لمجاورة جُحْرُ ، في : هذا جُحْرٌ ضَبٌّ غَرِبٌ .
 - ٣ — والمشابهة : كإعراب المضارع لأجل مشابهته الاسم .
 - ٤ — كذا في النسخ المصحَّحة ، والأصول المقروءة من (الاقتراح) ، والصواب (الواو) ، لا الياء .
 - ٥ — الأمران هما : الوقوع بعد كسرة ، والسكون ؛ فهي علة مركبة من مجموع الاثنين معًا .
 - ٦ — يُزاد في العلة صفة لا يترتبُ عليها حُكْمٌ .
 - ٧ — فاعل (يَقْدَحُ) سقوطها أو إسقاطها المفهوم من (أُسقطت) . أو هو مبني للمفعول ؛ أي لم يقع قَدْحٌ في العلة بترْك شيء مما يتوقف عليه صحتها .

وقال ابنُ النحَّاسِ في (التعليقة) :

"عَلَّلَ ابنُ عصفورٍ حَذَفَ التَّنوينَ مِنَ العَلَمِ الموصوفِ بِـ (ابن)
مُضَافٍ إِلَى عَلمٍ بعلَّةٍ مَركَبَةٍ مِنْ مَجْموعِ أَمرينَ ، وَهُوَ : كَثرةُ
الاستعمالِ ، مَعَ التَّقاءِ السَّاكنينَ .

والسَّنحاةُ لَمْ يعللوه إِلا بِكثرةِ الاستعمالِ فقط ؛ بِدليلِ حذفه من
(هِنْدَ بنتِ عاصمِ) عَلَى لُغَةٍ مَنْ صَرَفَ هِنْدًا ، وَإِنْ لَمْ يَلْتَقِ هِنا
سَّاكنانَ ، وَكَأَنَّهُ (١) لَمَّا رَأى انْتِقاَضَ العِلَّةِ ، احتاجَ إِلى قولِهِ :
وَمِنَ العَرَبِ مَنْ يَحذِفُ لِجَرْدِ كَثرةِ الاستعمالِ ، وَهذه العِلَّةُ (٢)
الصَّحيحةُ المَطْرُدةُ فِي الجَميعِ ، لا ما عَلَّلَ بِهِ أَوَّلًا " .

وَمِنَ العِللِ المَرَكَبَةِ قولُ الزَّمخَشَرِيِّ فِي (المَفصَّلِ) فِي (الَّذِي) :
" وَلا سَطَّطَتُهُمْ إِياهُ بِصِلَتِهِ ، مَعَ كَثرةِ الاستعمالِ ، خَفَّفُوهُ مِنْ
غَيْرِ وَجهِ ، فَقالوا : اللِّذِ ، بِحَذْفِ الياءِ ، ثُمَّ اللِّذِ ، بِحَذْفِ الحَرَكَةِ ، ثُمَّ
حَذَفُوهُ رَأْسًا ، وَاجتَزَعُوا بِلامِ التَّعريفِ الَّذِي فِي أَوَّلِهِ . وَكَذا فَعَلُوا
فِي (الَّتِي) " (٣) .

١ — أَي : وَكَانَ ابنُ عصفورٍ

٢ — (وَهذه العِلَّةُ) أَي البَسيطةُ .

٣ — قالُ الزَّمخَشَرِيُّ فِي (المَفصَّلِ ص ١٤٣) : " وَ (الَّذِي) وَضِعَ وَصِلَةٌ
إِلَى وَصِفِ المَعارِفِ بِالجمَلِ ، وَحَقُّ الجُملةِ الَّتِي يُوصَلُ بِها أَنْ تَكُونَ معلومةً
للمخاطَبِ ، كقولِكَ : هَذا الَّذِي قَدِمَ مِنَ الحَضرةِ ، لَمَن بَلَغَهُ ذَلِكَ .
وَلا سَطَّطَتُهُمْ إِياهُ بِصِلَتِهِ ... " .

وقال ابن النحاس : " إنما التزموا الفصلَ بين (أن) إذا خُفِّفت ،
 وبين خبرها إذا كان فعلاً ^(١) لعله مركبة من مجموع أمرين ، وهما :
 العوضُ من تخفيفها وإيلاؤها ما لم يكن يليها ^(٢) " .

* * *

١ — أي فعلاً متصرفاً ؛ فإن كان الفعل الذي يلي (أن) غير متصرف ، لم
 يُوتَ بفاصل ، نحو قول الله تبارك وتعالى : (وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى)
 النجم / ٣٩ ، وقول الله تبارك وتعالى : (وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ
 أَجْلُهُمْ) الأعراف / ١٨٥ .

٢ — (وإيلاؤها ...) أي إيلاؤها الفعل ؛ فإنه كان لا يليها حال تشديدها
 إلا اسم . وقد أشار النحويون إلى أن ضم (أن) إذا كان جملة فعلية ؛ فلا
 بُدَّ أن يكون مفصلاً بما يأتي :

— قد : كما في قوله تعالى : (وَتَعَلَّمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتُنَا) المائدة / ١١٣

— السين ، أو سوف كما في قوله تعالى : (عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ

مَرْضَى) المزمل / ٢٠

— أحد حروف النفي الثلاثة : لا ، لن ، لم . قال تعالى : (أَيَحْسَبُ أَنْ

لَنْ يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ) البلد / ٥ . وقال تعالى : (أَيَحْسَبُ أَنْ لَمْ يَرَهُ أَحَدٌ)

البلد / ٧ .

— لو : كما في قوله تعالى : (وَأَنْ لَوْ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقِينَاهُمْ

مَاءً غَدَقًا) الجن / ١٦

[المسألة] السادسة

[العلة مُوجبة للحكم في المقيس عليه]

من شرط العلة أن تكون هي الموجبة للحكم في المقيس عليه ،
ومن ثمَّ خطأ ابن مالك البصريين في قولهم: إن علة إعراب المضارع
مُشَابِهَتُهُ للاسم في حركاته، وسكِّنَاتِهِ ، وإِنهَامَهُ ^(١) ، وتخصيصه ^(٢) ؛
فإن هذه الأمور ليست الموجبة لإعراب الاسم ^(٣) ، وإنما الموجب
له ^(٤) قبوله بصيغة واحدة معاني مختلفة ، ولا يميّزها إلا الإعراب ؛
تقول : ما أَحْسَنُ زيدٌ ^(٥) ، فيحتمل النفي ، والتعجب ، والاستفهام .
فإن أردتَ الأولَ رفعتَ زيدًا ^(٦) ، أو الثانيَ نصبته ^(٧) ، أو
الثالثَ جرَّرتَه ^(٨) .

-
- ١ — إبهامه : لأنه محتمل للحال والاستقبال .
 - ٢ — وتخصيصه يكون بأحد الزمانين بقرينة أو تنقيص .
 - ٣ — (ليست ...) وشرط القياس كون العلة موجبة للحكم في المقيس عليه .
 - ٤ — أي : إنما الموجب لإعراب الاسم
 - ٥ — بالوقف على كل من أحسن ، وزيد ؛ لأن الاحتمال إنما يكون مع الوقف ، فإذا تحركَ ظَهَرَ المعنى بظهور الإعراب ؛ لأنه مُوضَّح للمراد .
 - ٦ — تقول مع الأول ، وهو النفي : ما أَحْسَنُ زيدٌ .
 - ٧ — تقول مع الثاني ، وهو التعجب : ما أَحْسَنُ زيدًا .
 - ٨ — تقول مع الثالث ، وهو الاستفهام : ما أَحْسَنُ زيدٌ .

فلا بُدَّ أن تكون هذه العلة ^(١) هي الموجبة لإعراب المضارع ؛
 فإنك تقول : لا تأكل السمكَ وتَشْرَبِ اللبنَ ، فيحتمل النهي عن
 كل منهما على انفراده ، وعن الجمع بينهما ، وعن الأول فقط ،
 والثاني مستأنف ، ولا يبيِّن ذلك إلا الإعرابُ ؛ بأن تُحْزِمَ الثاني أيضًا
 إن أردتَ الأول ^(٢)، وتنصبه إن أردتَ الثاني ^(٣)، وترفعه إن أردتَ
 الثالث ^(٤) .

* * *

-
- ١ — المقصود بتلك العلة المعاني المفتقرة للإعراب على التركيب .
 ٢ — إن أردتَ الأول ، وهو النهي عن كل منهما على انفراده ، تقول : لا
 تأكلِ السمكَ وتشربِ اللبنَ ، فتحزم (تشرب) كما حزمت الأول ؛ لأنه
 معطوف عليه ، وقصدَ تشريكه معه في الحكم والإعراب .
 ٣ — إن أردتَ الثاني ، وهو النهي عن الجمع بينهما ، تقول : لا تأكلِ
 السمكَ وتَشْرَبِ اللبنَ ، فتنصب (تشرب) بـ (أن) مضمرة وجوبًا بعد
 الواو في جواب النهي .
 ٤ — إن أردتَ النهي عن الأول فقط ، والثاني مستأنف ، تقول : لا تأكلِ
 السمكَ وتشربِ اللبنَ ، وترفع (تشرب) على الاستئناف .

[المسألة] السابعة

[التعليل بالعلة القاصرة]

قال ابن الأنباري ^(١) :

" اختلفوا في التعليل بالعلة القاصرة ^(٢) ، فجوّزها قومٌ ، ولم يشترطوا التعدية ^(٣) في صحتها ؛ وذلك كالعلة في قولهم : ما جاءت حاجتك ^(٤) ؟ وعسى الغويّر أبوّساً ^(٥) .

١ — نقل السيوطي المعنى من (لَمَعَ الأدلة ، الفصل السابع عشر ، ص ١١٢ — ١١٥) مُختصراً .

٢ — العلة القاصرة : هي التي لا تتجاوز محلّ النص لغيره ؛ لكونها محلّ الحكم ، أو جزأه ، أو وصفه الخاص به .

٣ — (التعدية ...) المجاوزة لها عن معلولها ؛ لحصول المقصود من ذلك التعليل .

٤ — أول مَنْ قال ذلك الخوارج ، قالوه لابن عباس ، رضي الله عنهما ، حين جاء إليهم رسولاً من الإمام علي ، كَرَّمَ اللهُ وجهه ، و (جاء) في هذا التركيب بمعنى صَارَ ، و (حاجتك) يُروى بالرفع ؛ فـ (ما) استفهامية في محل نصب على أنها خيرٌ قُدِّمَ لأجل الاستفهام ، والتقدير : أية حاجة صارت حاجتك . ويُروى بالنصب على أنها خير (جاءت) ، واسمها

ضمير (ما) ، وصَحَّ تأنيثه للإخبار عنه بالحاجة ، مثل : مَنْ كانت أمك ؟

٥ — الغويّر : تصغير غار ، والأبوس : جمع بُوس ، وهو الشدة . والمعنى : لعل الشرُّ يأتيكم من قِبَلِ الغار . وهو مَثَلٌ يُضْرَبُ للمهتم بالأمر ، أو هو مثل لكل شيء يُخَافُ أن يأتي منه شرٌّ .

فإن (جاءت) و (عسى) أُجْرِيَا مُجْرَى (صَارَ) ^(١)، فُجِعِلَ
لَهُمَا اسمٌ مرفوع ، وخبرٌ منصوب . ولا يجوز أن يَجْرِيَا ^(٢) مَجْرَى
(صار) في غير هذين الموضعين ، فلا يُقال : ما جَاءتْ حَالَتُكَ ؛
أَي صَارَتْ ، ولا : جاء زيدٌ قائماً ؛ أَي صار زيدٌ قائماً .
وكذلك لا يُقال : عَسَى العُوَيْرُ أَنْعَمَا ، ولا : عَسَى زيدٌ قائماً ؛
بإجراء (عسى) مُجْرَى (صَارَ) .

واستدلَّ على صحتها ^(٣) بأنها سَاوَتِ العلةَ المتعديةَ في الإخالة
والمناسبة ^(٤)، وزَادَتِ عليها بظاهر النقل ^(٥)؛ فإن لم يَكُنْ ذلك ^(٦)
عَلَمًا ^(٧) للصحة ، فلا أقلُّ من أن لا يكونَ عَلَمًا على الفساد .

١ — (مُجْرَى صار) الذي هو فعل ناقص ، مُلْحَقٌ بباب (كان) . وهذا
الإجراء خاصٌّ بهذين اللفظين ، في هذين التركيبين ، فلا يجوز استعماله في
غيرهما .

٢ — يصح بناء (يجريا) للفاعل والمفعول .

٣ — أي : واستدلَّ ابنُ الأنباري على صحة العلة القاصرة .

٤ — الإخالة : هي المناسبة ، فعطفها عليها تفسيري .

٥ — (بظاهر النقل ...) أي فيما هي مُخاصة به ، وقاصرة عليه . والأصحُّ
عند الأصوليين جوازُ التعليلِ بها ؛ قالوا : من فوائدها معرفةُ المناسبة ، وتقويةُ
النص .

٦ — الإشارة بـ (ذلك) إلى التعليل .

٧ — عَلَمًا : بمعنى علامة .

وقال قومٌ : إنَّها علةٌ باطلةٌ ؛ لأنَّ العلةَ إنَّما تُرَادُ (١) للتعدية ،
وهذه العلة لا تعدية فيها ، وإذا لم تكن متعديةً ، فلا فائدةَ لها ؛
لأنَّها لا فرعَ لها ، فالحكمُ فيها ثابتٌ بالنصِّ (٢) ، لا بها .
وأجيب : بأنَّنا لا نسلِّم أنَّها إنَّما تُرَادُ للتعدية ؛ فإنَّ العلةَ إنَّما
كانت علةً لإخالتها ومناسبتها ، لا لتعديتها (٣) .
ولا نسلِّمُ أيضًا : عَدَمَ فائدتها ؛ فإنَّها تفيد الفرقَ بين المنصوص
الذي يُعرَفُ معناه (٤) ، والذي لا يُعرَفُ معناه (٥) .
وتفيد (٦) أنه مُمتنعٌ رَدُّ غير المنصوص عليه ، وتفيد أيضًا أن
الحكمَ ثَبَتَ في المنصوص عليه بهذه العلة (٧) .
انتهى كلام ابن الأنباري .
وقال ابن مالك في (شرح التسهيل) (٨) :

-
- ١ — تُرَادُ : بالراء المهملة ، من الإرادة ؛ أي تُقصدُ ويُجاءُ بها لتعدية حكم
الأصل إلى الفرع .
 - ٢ — أي : فيكون ذكرُها حينئذ عبثًا .
 - ٣ — (لا لتعديتها) أي : وإن كانت التعدية لازمة لها غالبًا .
 - ٤ — المنصوص الذي يُعرَفُ معناه : هو الذي يُعبَّرُ عنه بمعقول المعنى ، فإذا
وُجد ذلك المعنى ، وكان متعديًا في غير المنصوص ، حُمِلَ عليه .
 - ٥ — والذي لا يُعرَفُ معناه هو الذي يُقال له : السماعي ؛ فلا يُقاس عليه .
 - ٦ — أي : وتفيد العلةُ ...
 - ٧ — (أن الحكم ثبت) أي : بالقياس .
 - ٨ — شرح التسهيل : ١ / ١٢٤ .

"عَلَّلُوا سَكُونََ آخِرَ الْفِعْلِ الْمُسْتَدَّ إِلَى التَّاءِ وَتَحْوِهِ بِقَوْلِهِمْ : لِثَلَاثٍ تَتَوَالِي أَرْبَعُ حَرَكَاتٍ فِيمَا هُوَ كَكَلِمَةِ وَاحِدَةٍ (١) ، وَهَذِهِ الْعِلَّةُ ضَعِيفَةٌ ؛ لِأَنَّهَا قَاصِرَةٌ (٢) ؛ إِذَا لَا يُوْجَدُ التَّوَالِي إِلَّا فِي الثَّلَاثِي الصَّحِيحِ ، وَبَعْضِ الْخَمَاسِي كـ (انْطَلَقَ) (٣) ، وَ (انْكَسَرَ) ، وَالكَثِيرُ لَا يَتَوَالِي فِيهِ ذَلِكَ ، وَالسَّكُونُ عَامٌ فِي الْجَمِيعِ " . انْتَهَى فَمَنْعَ الْعِلَّةِ الْقَاصِرَةَ .

* * *

١ — (كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ ...) الْفِعْلُ وَالْفَاعِلُ مَمْتَزِلَةٌ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ ضَمِيرًا ، فَهُوَ أَشَدُّ التَّزَامًا وَلِصُوقًا بِفَعْلِهِ ، لَا يَنْفَصِلُ إِلَّا لِضُرُورَةٍ ، وَلِذَا قَالُوا : إِنْ الْفَاعِلُ كَالْجُزْءِ مِنْ فَعْلِهِ .

٢ — قَاصِرَةٌ : لَا تَعْمُ جَمِيعُ أَفْرَادِ الْمَاضِي الْمُسْتَدِّ ، لِمَا ذَكَرَ .

٣ — إِذَا بَقِيَ الْفِعْلُ (انْطَلَقَ) عَلَى حَرَكَاتِهِ لَزِمَ اجْتِمَاعُ أَرْبَعِ حَرَكَاتٍ .

[المسألة] الثامنة

[التعليل بعلتين]

قال في (الخصائص) (١) :

" يَجُوزُ التَّعْلِيلُ بَعْلَتَيْنِ (٢) ، وَمِنْ أَمْثَلِهِ ذَلِكَ قَوْلُكَ : هُوَلَاءُ مُسْلِمِيٌّ ؛ فَإِنَّ الْأَصْلَ : مُسْلِمُوِيٌّ ، فَقَلَّبْتَ الْوَاوَ يَاءً لِأَمْرَيْنِ ، كُلُّ مِنْهُمَا مُوجِبٌ لِلْقَلْبِ :

أحدهما : اجتماع الواو والياء ، وسبقُ الأولى منهما بالسكون .
والآخر : ياء المتكلم أبداً يُكسَّرُ الحرف الذي قبلها .

فَوَجَبَ قَلْبُ الْوَاوِ يَاءً ، وَإِدْغَامُهَا ؛ لِيُمْكِنَ كَسْرُ مَا تَلِيهِ (٣) ."
" وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ : سِيٌّ فِي (لَا سِيِّمًا) أَصْلُهُ سَوِيٌّ ؛ قَلَّبْتَ الْوَاوَ يَاءً ، إِنْ شَعْتَ ؛ لِأَنَّهَا سَاكِنَةٌ ، غَيْرُ مُدْغَمَةٌ بَعْدَ كَسْرَةٍ ، وَإِنْ شَعْتَ ؛ لِأَنَّهَا سَاكِنَةٌ قَبْلَ يَاءٍ .

-
- ١ — الخصائص (باب في حكم المعلول بعلتين) : ١ / ١٧٤ — ١٨٠ .
 - ٢ — يجوز التعليل بعلتين ؛ لأن المعاني لا تتزاحم ، والعلل موضحة ومعروفة ، لا مؤثرة ؛ لأنها بعد الوقوع .
 - ٣ — قال ابن جني : " ... هُوَلَاءُ مُسْلِمِيٌّ . فقياسُ هذا على قولك : ... مُسْلِمِيٌّ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ ... مُسْلِمُوِيٌّ ؛ فَقَلَّبْتَ الْوَاوَ يَاءً لِأَمْرَيْنِ ، كُلُّ مِنْهُمَا مُوجِبٌ لِلْقَلْبِ ، غَيْرُ مُحْتَاجٍ إِلَى صَاحِبِهِ لِلِاسْتِعَانَةِ بِهِ عَلَى قَلْبِهِ ، أَحَدُهُمَا : اجْتِمَاعُ الْوَاوِ وَالْيَاءِ ، وَسَبْقُ الْأُولَى مِنْهُمَا بِالسُّكُونِ ، وَالْآخَرُ : أَنْ يَاءَ الْمُتَكَلِّمِ أَبَدًا تُكْسَرُ الْحَرْفَ الَّذِي قَبْلَهَا إِذَا كَانَ صَحِيحًا ... " .

فهاتان علتان ^(١) ، إحداهما : كعلة قلب (ميزان) ^(٢) ،
والأخرى : كعلة طَيِّ ، وَلَيِّ ، مَصْدَرِيٌّ : طَوَّيْتُ ، وَلَوَّيْتُ ^(٣) ،
وكل منهما مؤثرة .

وقال في موضع آخر ^(٤) :

" قد يَكْثُرُ الشيء ، فَيُسْأَلُ عن علته ؛ كَرَفَعُ الفاعل ، وَنَصَبُ
المفعول ، فيذهب قومٌ إلى شيء ، وآخرون إلى غيره ، فيجب إذن
تَأْمُلُ القَوْلَيْنِ ، واعتقادُ أقواهما ، وَرَفُضُ الآخر . فإن تَسَاوَيَا في
القُوَّةِ ، لم ينكر اعتقادهما جميعًا ؛ فقد يكون الحكم الواحد معلولاً
بعلتين " . انتهى

وقال ابن الأنباري ^(٥) :

" اختلفوا في تعليل الحكم بعلتين فصاعدًا :

-
- ١ — فهاتان علتان لقلب واو (سَوِّي) .
 - ٢ — هو على حَذْفِ مضاف ؛ أي قلب واو (ميزان) . قيل : الأولى
مَوْزَان ؛ أي بالواو .
 - ٣ — (كعلة طَيِّ ...) أي كعلة قلب واو طَيِّ وَلَيِّ ، وهما ، كما قال ،
مصدران لـ (طَوَّيْتُ الشيء طَيًّا) إذا لَفَفْتَهُ ، خلاف النشر ، و (لَوَّيْتُ
الشيء لَيًّا) إذا قَتَلْتَهُ وَتَنَيْتَهُ ، وأصلهما : "طَوَّيْتُ وَلَوَّيْتُ ؛ لأن عينهما واو ،
وقُلبتْ ، لِمَا قرَّره المصنّفُ .
 - ٤ — الخصائص : ١ / ١٠٠ — ١٠١ .
 - ٥ — لَمَعَ الأدلة : الفصل التاسع عشر ، في جواز تعليل الحكم بعلتين فصاعدًا
ص ١١٧ — ١٢١ . وقد اختصر السيوطي الفصل ، وتصرّف فيه .

فذهب قومٌ إلى أنه لا يجوز؛ لأن هذه العلة مُشَبَّهة بالعلة العقلية،
والعلة العقلية لا يثبتُ الحكمُ معها إلا بعلة واحدة ، فكذلك ما كان
مُشَبَّهًا بِهَا .

وذهب قومٌ إلى الجواز^(١) ؛ وذلك مثل أن يُدَلَّ على كَوْنِ
الفاعل يُنَزَلُ مَنزِلَةَ الجزء من الفعل^(٢) بعللٍ :
كَوْنُهُ يُسَكِّنُ لام الفعل في نحو : ضَرَبْتُ^(٣) .
وَيَمْتَنِعُ العطفُ عليه إذا كان ضميرًا متصلًا^(٤) .
ووقوعُ الإعراب بعده في الأمثلة الخمسة^(٥) .
واتصال تاء التانيث بالفعل إذا كان الفاعل مؤنثًا .

١ — ذهب قوم إلى الجواز بناء على أن هذه العلة الاعتبارية مُعَرَّفَةٌ مُوضَّحَةٌ
موضوعة بعد الوقوع .

٢ — يُنَزَلُ الفاعل مَنزِلَةَ الجزء من الفعل ؛ لذلك وَجَبَ تسكينُ آخره عند
اتصال ضمير الرفع المتحرِّك به ؛ دفعًا لتوالي أربع حركات ، كما مرَّ بنا .

٣ — يدخل في (ضَرَبْتُ) كل ضمير متصل مرفوع متحرك .

٤ — يَمْتَنِعُ العطفُ على الفاعل إذا كان ضميرًا متصلًا قبل توكيده ، أمَّا إذا
أَكَّدَ فلا يَمْتَنِعُ العطف عليه ، كما في قوله تعالى : (اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ
الْجَنَّةَ) البقرة / ٣٥ . وكذلك لا يَمْتَنِعُ العطف على الفاعل إذا فُصِّلَ بينه
وبين معطوفه بفواصل ، كما في قوله تعالى : (جَنَّاتٌ عَدْنٌ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ
صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ) الرعد / ٢٣ ، وَمَنْ : اسم معطوف على واو الجماعة في
يدخلون ، وَصَحَّ العطف ؛ للفصل بالمفعول به (ها) في (يدخلونها) .

٥ — وقوع الإعراب ، وهو النون ، بعد الفاعل ، في الأفعال الخمسة .

وقولهم في النسب إلى كُنْتُ : كُنْتِي^(١) .
 وقولهم (حَبْدًا) بالتركيب^(٢) .
 ولا أُحْبِذُهُ ؛ أي : لا أقولُ له : حَبْدًا^(٣) .
 وقولهم في فَحَصْتُ : فَحَصْتُ^(٤) ، بالإبدال طاء^(٥) ؛
 لِتُحَانِسَ الصَّادَ فِي الإطْبَاقِ ، وهذا الإبدالُ يكونُ في كلمة ، لا
 كلمتين .

١ — قوله (إلى كُنْتُ) أي إلى هذا اللفظ المركب من فعل ، وهو (كان)
 السامة ، وفاعل ، ولو لم يعتبروا أنه جزء من الفعل ، لاقتصروا فيه على
 النسب لصدره فقط ، فلما نسبوا لمجموعهما ، دلَّ على أنهم جعلوها
 كالشيء الواحد . و (الكُنْتِي) الكثر المفاخرة بما مضى وانقضى ، فلا يزال
 يقول : كنتُ أفعلُ ، وتُحَوِّه ، وقد قال الشاعر :
 فَأَصْبَحْتُ كُنْتِيًا ، وَأَصْبَحْتُ عَاجِنًا وَشَرُّ حِصَالِ الْمَرْءِ كُنْتُ وَعَاجِنُ
 والعاجن : المُسِنَّ الكبير الذي لا يفعل شيئًا إلا إذا اعتمد على يديه ، كما
 يعتمد عليهما العاجن حالة عَجْنِهِ .

٢ — (حَبْدًا) بالتركيب والتزام الأفراد والتذكير . وأصل (حَبٌّ) من
 حَبْدًا : حَبٌّ ؛ أي صار حبيبًا ، فأدغم كغيره ، وألزم منع التصرف ، وإيلاء
 (ذا) فاعلاً في أفراد وتذكير وغيرهما
 ٣ — لَمَّا رَكِبُوا (حَبْدًا) ، وجعلوها وفاعلها كاللفظ الواحد بتواً منها فعلاً
 مستقلاً ، فقالوا : حَبْدُهُ ؛ أي قال له : حَبْدًا ، ولا أُحْبِذُهُ ؛ أي : لا أقول له
 ذلك .

٤ — (فَحَصْتُ) من الفحص ، وهو البحث عن الشيء والتنقيب عنه .

٥ — أي : بإبدال تاء الفاعل في (فَحَصْتُ) طاءً .

فهذه ثَمَانُ عِللٍ (١).

وَاسْتَدَلُّ عَلَى جَوَازِ ذَلِكَ بِأَنَّ هَذِهِ الْعِلَّةَ لَيْسَتْ مُوجِبَةً (٢) ؛
وَإِنَّمَا هِيَ أَمَارَةٌ (٣) وَدَلَالَةٌ عَلَى الْحُكْمِ ، فَكَمَا يَجُوزُ أَنْ يُسْتَدَلَّ
عَلَى الْحُكْمِ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْأَمَارَاتِ وَالِدَّلَالَاتِ ؛ فَكَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ
يُسْتَدَلَّ عَلَيْهِ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْعِلَلِ .

وَأُجِيبَ : بِأَنَّهُ إِنْ كَانَ الْمَعْنَى أَنَّهَا لَيْسَتْ مُوجِبَةً كَالْعِلَلِ الْعَقْلِيَّةِ ،
كَالتَحَرُّكِ لَا يُعْلَلُ إِلَّا بِالْحَرَكَةِ (٤) ، وَالْعَالِمِيَّةِ لَا تُعْلَلُ إِلَّا بِالْعِلْمِ ،

١ — فهذه ثمان عِللٍ عُلِّلَ بِهَا شَيْءٌ وَاحِدٌ ، وَهُوَ كَوْنُ الْفِعْلِ يُنَزَّلُ مَنزِلَةً
الْجُزْءِ مِنَ الْفِعْلِ ، فَذَلِكَ عَلَى جَوَازِ تَعَدُّدِ الْعِلَلِ لِلْمَعْلُولِ الْوَاحِدِ فِي الْعَرَبِيَّةِ .
وَهُنَاكَ عِلْتَانِ ذَكَرَهُمَا ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ ، وَلَمْ يَذْكُرْهُمَا السِّيَوِيُّ ، وَهُمَا :
الْأُولَى : أَلَيْسَ قَالُوا : زَيْدٌ — ظَنَنْتُ — قَائِمٌ ، فَأَلْفَوْا ظَنَنْتُ ، وَالْإِلْغَاءُ إِنَّمَا
يَكُونُ فِي الْمَفْرَدَاتِ لَا فِي الْجُمْلِ ، فَلَوْ لَمْ يُنَزَّلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِمَنْزِلَةِ كَلِمَةٍ
وَاحِدَةٍ ، وَإِلَّا لَمَا جَازَ الْإِلْغَاءُ .

الثَّانِيَّةُ : قَوْلُهُمْ لِلْوَاحِدِ (قِفَا) عَلَى التَّشْبِيهِ ؛ لِأَنَّ الْمَعْنَى : قِفْ قِفْ . قَالَ
اللَّهُ تَعَالَى : (أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ) ق / ٢٤ ، فَتَنَّى ، وَإِنْ كَانَ الْخَطَابُ لِمَلِكٍ
وَاحِدٍ ، وَهُوَ (مَالِكٌ) حَازِنُ النَّارِ ؛ لِأَنَّ الْمُرَادَ بِهِ : أَلْقِ أَلْقِ . فَلَوْ لَمْ يُنَزَّلِ
الْفِعْلُ وَالْفَاعِلُ بِمَنْزِلَةِ الْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ ، وَإِلَّا لَمَا حَازَتِ التَّشْبِيهُ .

٢ — (لَيْسَتْ مُوجِبَةً ...) لِتَأْخُرِهَا عَنِ الْحُكْمِ تَارَةً لِاعْتِبَارِ النَّحْوَةِ لَهَا .

٣ — أَمَارَةٌ : كَعَلَامَةٌ وَرَتْنَا وَمَعْنَى ؛ فَأَمَّا الْإِمَارَةُ : فَهِيَ الْوَالِيَّةُ وَالسُّلْطَانُ .

٤ — (إِلَّا بِالْحَرَكَةِ) فَإِنَّهَا الْمَوْجِبَةُ لَهُ ؛ فَإِذَا فُقِدَتْ فُقِدَ .

فمُسَلَّمٌ^(١) ؛ وإن كان المعنى أنَّها غيرُ مؤثِّرة بعد الوضع^(٢) على
الإطلاق^(٣) فمَمْنوعٌ ؛ فإنَّها بعد الوضع بِمَنْزِلَةِ العِللِ العَقْلِيَّةِ ،
فِينبَغِي أَنْ تُجْرِي مَجْرَاهَا " . انتهى

* * *

١ — (فمُسَلَّمٌ) أي عدم إجباها .

٢ — (بعد الوضع) أي لئلا يلزم تحصيل الحاصل .

٣ — (على الإطلاق) أي الشامل للإيجاب وغيره .

[المسألة] التاسعة

[تعليل حكمين بعلة واحدة]

يَجُوزُ تَعْلِيلُ حُكْمَيْنِ بَعْلَةً وَاحِدَةً . قَالَ فِي (الْخِصَائِصِ) (١) :
" سَوَاءٌ لَمْ يَتَّضَادَا ، أَمْ تَضَادَا ؛ كَقَوْلِهِمْ : مَرَرْتُ بِزَيْدٍ ، فَإِنَّهُ
يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ الْجَارَ مَعْدُودٌ مِنْ جَمَلَةِ الْفِعْلِ ، وَوَجْهُ الدَّلَالَةِ مِنْهُ
أَنَّ الْبَاءَ فِيهِ مَعَاقِبَةٌ لِهَمْزَةِ النُّقْلِ فِي نَحْوِ : أَمَرَرْتُ زَيْدًا ، فَكَمَا أَنَّ هَمْزَةَ
(أَفْعَلَ) مَوْضُوعَةٌ فِيهِ (٢) ، كَائِنَةً مِنْ جَمَلَتِهِ ، فَكَذَلِكَ مَا عَاقَبَهَا مِنْ
حُرُوفِ الْجَرِّ ، يَنْبَغِي أَنْ يُعَدَّ مِنْ جَمَلَتِهِ ؛ لِمْعَاقِبَتِهِ مَا هُوَ مِنْ جَمَلَتِهِ .
وَيُسْتَدَلُّ بِهِ أَيْضًا عَلَى ضِدِّ ذَلِكَ ، وَهُوَ أَنَّ الْجَارَ جَارٌ مَجْرَى
بَعْضُ مَا جَرَّهْ ؛ بِدَلِيلِ أَنَّهُ لَا يُفْصَلُ بَيْنَهُمَا (٣) ، فَهَذَا تَقْدِيرَانِ
مُخْتَلِفَانِ (٤) ، مَقْبُولَانِ فِي الْقِيَاسِ ، مُتَلَقِّيَانِ بِالْبِشْرِ وَالْإِنْسَانِ (٥) " .
وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ : " بَابٌ فِي أَنَّ سَبَبَ الْحُكْمِ قَدْ يَكُونُ
سَبَبًا لَضِدِّهِ عَلَى وَجْهِ :

١ — الْخِصَائِصُ : ١ / ١٠٦ و ٣٤١ .

٢ — (مَوْضُوعَةٌ فِيهِ) أَيُّ مَجْعُولَةٌ حَرْفًا مِنْ حُرُوفِ بِنْيَةِ الْفِعْلِ . وَوَرَدَ فِي
(الْخِصَائِصِ) : مَصْغُوعَةٌ فِيهِ ، بَدَلًا مِنْ : مَوْضُوعَةٌ فِيهِ .

٣ — أَيُّ : لَا يُفْصَلُ بَيْنَ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ كَمَا هُوَ شَأْنُ الْكَلِمَةِ .

٤ — التَّقْدِيرُ الْأَوَّلُ : كَوْنُهُ مَقْدَرًا يَجْزِئُ الْفِعْلَ ، وَالثَّانِي : كَجُزْءِ الْمَجْرُورِ .

٥ — الْبِشْرُ : هُوَ طَلَاقَةُ الْوَجْهِ وَانْشِرَاحُهُ وَبَسْطُهُ ، وَالْإِنْسَانُ : كَعَطْفِ
التَّفْسِيرِ عَلَى (الْبِشْرِ) ، وَهُوَ خِلَافُ الْاسْتِيْحَاشِ .

" هذا بابٌ ظاهرُهُ التدافع^(١) ، وهو ، مع استغرابه ، صحيحٌ واقعٌ ؛ وذلك كقولهم : القَوْدُ^(٢) والحَوَكَةُ^(٣) ؛ فإن القاعدة^(٤) في مثله الإعلالُ بقلب الواو ألفًا لتحركها وانفتاح ما قبلها ، لكنهم شبَّهوا حركة العين التابعة لها بحرف اللين^(٥) التابع لها ، فكانَ فَعَلًا فَعَالًا^(٦) ، فكما صَحَّ نَحْوُ : جَوَابٌ وهَيَامٌ^(٧) ، صَحَّ باب

١ — التدافع : هو كالتعارض وزنًا ومعنى ؛ أي المنافاة والمعارضة ، كان كل واحد يَدْفَعُ صاحبه ويعارضه ، ولا مدافعة في الحقيقة ؛ لاختلاف ذلك باختلاف الاعتبار والجهة ؛ ولذلك صرَّح بصحته ووقوعه .

٢ — القَوْدُ : القِصَاصُ ، وإذهاب الدم في الدم ، يُقَالُ : أَقَادَ الأميرُ القتيلَ بالقتيل ؛ أي قَتَلَهُ به .

٣ — في بعض نُسخ (الاقتراح) : " كقولهم : القَوْدُ بالحركة " . والصواب ما أثبتناه كما في (الخصائص : ٣ / ٥١) .

٤ — أي القاعدة من كل ما هو ثلاثي معتل العين ، وهو المعروف في الاصطلاح بالأحرف .

٥ — يقصد بحرف اللين الألف .

٦ — فَعَلًا : اسم (كان) وفَعَالًا : خبرها ؛ أي صَيَّرُوا حركة فَعَلٍ المقصور كالف فَعَالٍ كـ (سَحَابٌ) فمنعوه من الإعلال ، فحملوا نحو : القَوْدُ ، على الجَوَابِ والصَّوَابِ وأضربهما ؛ ولذلك قال (فكما صحَّ ...) .

٧ — صَحَّ واو جَوَابِ ، ويا هَيَامِ ؛ فإنهما لوجود حرف اللين بعدهما ، وهو الألف ، لم يُعَلَّأ .

(القَوَد ، والقَيْب) (١) ونحوه (٢) ، فأنت ترى حركة العين التي
هي سببُ الإعلال ، صارت على وجه آخر (٣) سببَ التصحيح ،
وهذا مذهبُ غريبُ المأخذ " . انتهى

* * *

١ — (باب القَوَد) هو كل واوي العين مُحَرَّكُهَا ، و (باب القَيْب) هو

كل يائي العين مُحَرَّكُهَا ، والقَيْب : جمع غائب .

٢ — ونحوه : أي مِمَّا جاء غير مُعَلَّ في كلامهم ؛ لتتَّزِيل الحركة فيه مَنزلة
حرف اللين .

٣ — أي : على وجه آخر ، هو تَنزِيلُهَا مَنزلة حرف اللين . كما مرَّ .

[المسألة] العاشرة

في دَوْرِ العلة (١)

قال في (الخصائص) :

" هو نوعٌ ظريف . ذهب المرّدد في وجوب إسكان لام نحو :
(ضَرَبْتُ) إلى أنه لحركة ما بعده أمن الضمير ؛ لئلا يتوالى أربع
حركات .

وذهب أيضًا في حركة الضمير من ذلك (٢) إلى أنّها لسكون ما
قبله (٣) ، فاعتلّ لهذا بهذا ، ثم دار فاعتلّ لهذا بهذا (٤) .

١ — عنوان الباب في (الخصائص ١ / ١٨٣) : (باب في دَوْرِ الاعتلال)
وبريد ابن جني بدَوْرِ الاعتلال : أن يُعْتَلَّ الشيء بعلّة مُعَلِّلة بذلك الشيء .
والدَوْر بين شيئين : توقّف كل منهما على الآخر ، وهذا من مصطلحات
المتكلمين ، ولهم فيه تقاسيمٌ وبحوث . وذهب ابن علان وابن الطيب الفاسي
إلى أن الدَوْر في هذا المقام هو الدَوْرَانُ ، وهو غير صحيح ؛ لأن الدوران هو
حدوث الحكم بحدوث العلة ، وانعدامها بعدمها ؛ كما في حُرمة النبيذ ،
تدور مع الإسكار وجودًا وعدمًا ، والدوران من مسالك العلة ، والدَوْرُ أدنى
إلى أن يكون من قوادحها . من تعليقات الشيخ محمد على النحار .

٢ — أي نحو : ضَرَبْتُ

٣ — أي : فلو سُكِن الضمير أيضًا لتوالى الساكنان على غير حدّهما .

٤ — لهذا : هو سكن آخر الماضي ، وبهذا : بدفع توالي أربع حركات ،
ثم دار فاعتلّ لهذا : وهو سكن آخر الماضي .

قال (١) : " وهو نظير ما أجازته سيبويه في جرّ (الوجّه) من قولك : الحَسَنُ الوجّه ، وأنه جعله تشبيهاً بـ (الضارب الرجل) ، مع أنه جرّ (الرجل) تشبيهاً بـ (الحسن الوجّه) " .

قال : " إلا أن مسألة سيبويه أقوى (٢) من مسألة المبرد ؛ لأن الشيء لا يكون علة نفسه (٣) ، وإذا لم يكن كذلك (٤) ، كان من أن يكون علةً علةً أبعداً " .

* * *

-
- ١ — أي : قال ابن جني ، وكذلك النص الذي يليه .
- ٢ — مسألة سيبويه أقوى ؛ لاختلاف العلة لكل من النصب والجر ، ولا كذلك في مسألة المبرد .
- ٣ — (لا يكون ...) وذلك لازمٌ لقول المبرد .
- ٤ — (من أن يكون) متعلق بـ (أبعد) الذي بعده .

[المسألة] الحادية عشرة

في تعارض العلل

قال في (الخصائص) ^(١) : " هو ضَرَبَانِ :
أحدهما : حُكْمٌ واحدٌ يتحاذبه علتان فأكثرُ .
والآخر : حُكْمَانِ في شيء واحد مُتخِلِفَانِ ، دَعَتِ إليهما علتان
مُتخِلِفَتَانِ .

فالأولُ : ذُكِرَ في التعليل بعلتين ^(٢) .

والثاني : كإعمال أهل الحجاز (ما) ، وإهمال بني عميم لها .
فالأولون لَمَّا رأوها داخلة على المبتدأ والخبر دخول (ليس)
عليهما ، ونافية للحال نَفِيهَا إياها ، أَجْرَوْهَا في الرفع والنصب
مُجْرَاهَا .

والآخرون لَمَّا رأواها حرفاً داخلاً بمعناه ^(٣) على الجملة المستقلة
بنفسها ^(٤) ، ومباشرة لكل واحد من جُزْأَيْهَا ^(٥) أجروها مُجْرَى

١ — الخصائص : ١ / ١٦٦ — ١٦٨ . وقد تصرف السيوطي في كلام ابن

جني ، ولجأ إلى تلخيص كثير من العبارات .

٢ — أي : ومثل بـ (مُسَلِّمِي) في (مُسَلِّمِي) .

٣ — بمعناه الذي هو النفي .

٤ — على الجملة المستقلة بنفسها ، اسمية كانت ، نحو : ما زيد أخوك ، أو

فعلية ، نحو : ما قام زيد .

٥ — أي من جُزْأَيِ الجملة .

(هَلْ) (١) ؛ ولذلك كانت عند سيبويه (٢) أقوى قياساً من لغة أهل الحجاز .

وكذلك (ليتما) (٣) مَنْ أَلْغَاهَا أَلْحَقَهَا بِأَخَوَاتِهَا (٤) ، وَمَنْ أَعْمَلَهَا أَلْحَقَهَا بِحُرُوفِ الْجَرِّ ، إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهَا (ما) (٥) ، وِفْرَقَ

١ — (مُجْرَى هَل) أي في الإهمال؛ لأن الأصل في الحروف التي لا تختص ألا تعمل ، فكان القياس في (ما) رأي تميم . و (مُجْرَى) بضم الميم بمعنى الإجراء ؛ لأنه من أَجْرَى الرباعي ، وما يُنَى من الثلاثي ، وهو جَرَى ، يكون بفتح الميم ، ومعناه : الجريان .

٢ — الكتاب : ١ / ٢٨ . قال سيبويه : " هذا باب ما أَجْرَى مُجْرَى لَيْسَ فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ بِلُغَةِ أَهْلِ الْحِجَازِ ، ثُمَّ يَصِيرُ إِلَى أَصْلِهِ . وَذَلِكَ الْحَرْفُ (ما) تَقُولُ : مَا عَبْدُ اللَّهِ أَخَاكَ ، وَمَا زَيْدٌ مَنْطِقًا ، وَأُمَّا بَنُو تَمِيمٍ فَيُجْرَوْنَ بِهَا مُجْرَى أَمَّا ، وَهَلْ ، وَهُوَ الْقِيَاسُ ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِفِعْلٍ ، وَلَيْسَ (ما) كـ (لَيْسَ) وَلَا يَكُونُ فِيهَا إِضْمَارٌ " .

٣ — (ليتما) هي (ليت) أخت (إن) دخلت عليها (ما) .

٤ — أَلْحَقَهَا بِأَخَوَاتِهَا طَرْدًا لِلْبَابِ ؛ لِأَنَّ (ما) تَكْفُفُ أَخَوَاتِ (إن) عَنِ الْعَمَلِ ، وَأَمَّا (لَيْتَ) فَيَجُوزُ فِيهَا الْإِعْمَالُ وَالْإِهْمَالُ . وَقَالَ ابْنُ جَنِّي : " فَمَنْ ضَمَّ مَا إِلَى لَيْتَ ، وَكَفَّهَا بِهَا عَنِ عَمَلِهَا ، أَلْحَقَهَا بِأَخَوَاتِهَا مِنْ كَانَ وَلَعَلَّ وَلَكِنْ " .

٥ — قال ابن جني : " وَمَنْ أَلْفَى (ما) عَنْهَا ، وَأَقْرَأَ عَمَلَهَا ، جَعَلَهَا كَحَرْفِ الْجَمْرِ فِي الْغَاءِ (ما) مَعَهُ ، نَحْوَ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : (فَبِمَا نَفْسِهِمْ مِثَاقَهُمْ) النِّسَاءِ / ١٥٥ وَالْمَائِدَةِ / ١٣ ، وَقَوْلِهِ : (عَمَّا قَلِيلٍ) الْمُؤْمِنُونَ / ٤٠ ، وَ (مِمَّا خَطِيئَاتِهِمْ) نُوحٍ / ٢٥ ، وَنَحْوَ ذَلِكَ ... " .

بيسنها وبين أحواتها بأنها أشبهُ بالفعل ^(١) في الإفراد ، وعدد الحروف ^(٢) .

١ — قال ابن جني عن (ليت) : " وفصل بينهما وبين كان ولعل بأنها أشبهُ بالفعل منهما ؛ ألا تراها مفردة ، وهما مركبتان ؛ لأن الكاف زائدة ، واللام زائدة " . ونشير إلى أن (ليت) بوزن (ليس) بخلاف باقي الحروف فكانت أقوى حروف الباب ؛ لذلك اختار كثير إعمالها .

وقد قال ابن جني بعد أن انتهى من حديثه عن (ليت) وغيرها : " هذا طريق اختلاف العلل ؛ لاختلاف الأحكام في الشيء الواحد ، فأما أيها أقوى وبأيها يجب أن يُؤخذ ؟ فشيء آخر ، ليس هذا موضعه ، ولا وُضع هذا الكتاب له " .

٢ — من الشواهد التي رواها النحويون لجواز إعمال (ليت) وإهمالها قولُ النابغة الذبياني :

قَالَتْ : أَلَا لَيْتَمَا هَذَا الْحَمَامُ لَنَا إِلَى حَمَامَتِنَا ، أَوْ نَصْفُهُ فَقَدْ
فَحَسَّبُوهُ فَأَلْفَوْهُ كَمَا ذَكَرَتْ سَأًا وَسَتِينَ لَمْ يَنْقُصْ وَلَمْ تَرِدْ
ويصف النابغة زرقاء اليمامة التي عُرِفَتْ بِحَدَّةِ الْبَصْرِ ، وَأَنْسَهَا نَظَرَتْ إِلَى
سَرَبٍ مِنَ الْقَطَا طَائِرًا ، فَأَحْصَتْ عَدَّتَهُ فِي حَالِ طَيْرَانِهِ ، وَكَانَ سَأًا وَسَتِينَ ،
فَإِذَا ضُمَّ إِلَيْهِ نَصْفُهُ فِي الْعَدَدِ ، وَأُضِيفَ إِلَى الْحَمَامَةِ ، تَمَّ مِائَةٌ . وَيُرْوَى عَنْهَا
أَنْسَهَا قَالَتْ :

لَيْتَ الْحَمَامَ لِي إِلَى حَمَامَتِي
أَوْ نَصْفَهُ قَدِي تَمَّ الْحَمَامُ مِيَّةً

وهم يروون قول النابغة : ألا ليتما هذا الحمام ، بنصب (الحمام) على إعمال (ليت) ، ويرفعه على إهمالها .

[المسألة] الثانية عشرة
[التعليل بالأمور العدمية]

يَجُوزُ التعليل بالأمور العدمية ؛ كتعليل بعضهم بناء الضمير
باستغناؤه ^(١) عن الإعراب باختلاف صيغه ^(٢) ؛ لحصول الامتياز
بذلك .

* * *

-
- ١ — استغناء الضمير عن الإعراب أمر عُرْفِي ؛ لأن معناه عدم حاجته إليه .
٢ — قيل : بُنيت المضمورات استغناءً عن إعرابها باختلاف صيغها لاختلاف
المعاني .

خاتمة

قال أبو القاسم الزجاجي^(١) في كتاب (إيضاح علل النحو)^(٢) :

القول في علل النحو

أقول أولاً^(٣) : إن علل النحو ليست موجبة^(٤) ؛ وإنما هي مُستنبطة أوضاعاً ومقاييس ، وليست كالعلل الموجبة للأشياء المعلول بها ، ليس هذا من تلك الطرق^(٥) .

وعلل النحو ، بعد هذا ، على ثلاثة أضربٍ : علل تعليمية ، وعلل قياسية ، وعلل جدلية نظرية .

١ — هو أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي ، وُلِدَ في نَهَاوند ، جنوبي همدان ، وطاف كثيراً من البلدان ، فترَلَّ بغداد حيث لقي أستاذه أبا إسحاق إبراهيم بن السريّ بن سهل الزجاج (ت ٣١١ هـ) ولازمه حتى نُسب إليه ، فقبل له الزجاجي . وسافر الزجاجي إلى الشام ، فأقام بحلب مدة ، ثم غادرها إلى دمشق حيث درّس وأملى ، ثم غادرها إلى طبرية ، ومات بها سنة ٣٣٧ ، أو ٣٤٠ هـ .

٢ — الإيضاح في علل النحو : ٦٤ — ٦٦ . وقد أثبتنا حديث الزجاجي على نحو ما ورد في كتابه ؛ لأن السيوطي اختصره بطريقة أخلّت بالمعنى .

٣ — (أولاً) أي قبل كل شيء ، وحيث لم يَبْوَإِضافته نصبه ونوّته .

٤ — ليست موجبة ؛ بل هي مُحَوِّزة ، كما مرّ بنا .

٥ — الطرق : جمع طريق ؛ أي من طرق العلل الحقيقية الموجبة .

فأما التعليمية : فهي التي يُتوصَّلُ بِهَا إلى تعلُّم كلام العرب ؛ لأننا لم نسمع نحن ولا غيرنا كُلَّ كلامها منها لفظاً ؛ وإنما سَمِعْنَا بعضاً ، ففَسَّرْنَا عليه نظيره ؛ مثال ذلك : أَنَا لَمَّا سَمِعْنَا قام زيدٌ فهو قائمٌ ، وراكِبٌ فهو راکبٌ ، عرفنا اسم الفاعل ، فقلنا : ذهب فهو ذاهبٌ ، وأكل فهو آكلٌ ، وما أشبه ذلك . وهذا كثيرٌ جداً ، وفي الإيماء إليه كفاية لِمَنْ نَظَرَ في هذا العِلْمِ .

فَمِنْ هذا النوع من العِلل قولنا : إن زيدا قائمٌ ، إن قيل : بِمِ نَصَبْتُمْ زيدا ؟ قلنا : بـ (إن) ؛ لأنها تنصب الاسم ، وترفع الخير ؛ لأننا كذلك عَلِمْنَاهُ وَتَعَلَّمُهُ .

وكذلك : قام زيدٌ ، إن قيل : لِمِ رَفَعْتُمْ زيدا ؟ قلنا : لأنه فاعلٌ اشْتَعَلَ به فِعْلُهُ ، فَرَفَعَهُ .

فهذا وما أشبهه من نوع التعليم ، وبه ضَبَطُ كِلامِ العربِ .

فأما العلة القياسية : فأن يُقَالَ لِمَنْ قال نَصَبْتُ زيدا بـ (إن) في قوله (إن زيدا قائمٌ) : وَلِمِ وَجَبَ أن تنصب (إن) الاسم ؟ فالجوابُ في ذلك أن يقول : لأنها وأخواتها ضارعت الفعل المتعدي إلى مفعول ، فحُمِلت عليه ، فأَعْمِلتِ إعماله لَمَّا ضارعته ، فالمنصوب بِهَا مُشَبَّهٌ بالمفعول لفظاً ، والمرفوع بِهَا مُشَبَّهٌ بالفاعل لفظاً ، فهي تُشَبَّهُ من الأفعال ما قُدِّمَ مفعوله على فاعله ، نحو : ضَرَبَ أَخاك محمدٌ ، وما أشبه ذلك .

وأما العلة الجدلية النظرية ^(١) : فكلُّ ما يُعتَلُّ به في (باب إن)
بعد هذا ^(٢) ؛ مثل أن يُقال : فمن أي جهة شَابَهَتْ هذه الحروفُ
الأفعال ؟ وبأيِّ الأفعال شَبَّهْتُمُوهَا : أ بالماضية أم المستقبلَ أم الحادثة
في الحال أم المتراخية أم المنقضية بلا مُهَلَّة ؟

وحيث شَبَّهْتُمُوهَا بالأفعال لأيِّ شيء عَدَلْتُمْ بِهَا إلى ما قُدِّمَ
مفعوله على فاعله ، نحو : ضَرَبَ زَيْدًا عَمْرُو ؟ وهَلَّا شَبَّهْتُمُوهَا بِمَا
قُدِّمَ فاعله على مفعوله ؛ لأنه هو الأصل ، وذلك فرغُ ثانٍ ؟ فأَيِّ
علة دَعَيْتُمْ إلى إلحاقها بالفروع دون الأصول ؟ وأيِّ قياسِ اطَّرَدَ
لكم في ذلك ؟

وحيث شَبَّهْتُمُوهَا بِمَا قُدِّمَ مفعوله على فاعله هَلَّا أَحْزَمْتُمْ تَقْدِيمَ
فاعليها على مفعوليها كما أَحْزَمْتُمْ ذلك في المشبَّه به في قولكم :
ضَرَبَ أَحْكَامٌ مُحَمَّدٌ ، وَضَرَبَ مُحَمَّدٌ أَحْكَامٌ ؟ وهَلَّا حين امتنعت من
ذلك لعله لزمتموه ، ولم ترجعوا عنه ، فتجزؤه في بعض المواضع في
قولكم : إِنْ خَلَّفَكَ زَيْدًا ، وَإِنْ أَمَامَكَ بَكْرًا ، وما أشبه ذلك ؟
وهَلَّا حين مثلتم عَمَلَهَا بعمل الفعل المتعدِّي إلى مفعول واحد ،
نحو : ضَرَبَ زَيْدًا عَمْرُو ، امتنعت من إجازة وقوع الجمل في موضع

١ — الجدلية : منسوب إلى الجدَل ، وهو القدرة على الخصومة ، وإقامة
الحجة ؛ بحيث لا يكاد صاحبه يُغَلَّب . والنظرية : منسوب إلى النظر ، وهو
التأمل ، وإجالة الأفكار في الأمور الغامضة .

٢ — بعد هذا ؛ أي بعد ظهور الحكم في الرفع والنصب .

فاعلها في قولكم : إن زيدًا أبوه قائمٌ ، وإن زيدًا ماله كثيرٌ ، والفاعلُ
لا يكون جملة ؟

ولمَ أجزئتم وقوعَ الفعلِ موقعَ فاعلها في قولكم : إن زيدًا يركبُ
وإن عبدَ الله ركبَ ، أرايتم فعلاً وَقَعَ موقعَ الفاعلِ ، بدلاً منه نائباً
عنه ؟

ما أرى كلامكم إلا ينقض بعضه بعضاً .

وكل شيءٍ اعْتَلَّ به المسئول جواباً عن هذه المسائل ، فهو داخلٌ
في الجدل والنظر

وذكرَ بعضُ شيوخنا أن الخليل بن أحمد ، رحمه الله ، سُئِلَ عن
العلل التي يعتل بها في النحو ، ف قيل له : عن العرب أخذتها أم
اخترعتها ^(١) من نفسك ؟ فقال :

إن العربَ نَطَقَتْ على سَجِيَّتِها وطِبَاعِها ^(٢) ، وعَرَفَتْ مواقعَ
كلامها ، وقام في عقولها عللٌ ، وإن لم يُنْقَلْ ذلك عنها ، واعتَلَّتْ
أنا بما عندي أنه علةٌ لما عللتهُ منه ؛ فإن أكنُ أصبتُ العلةَ ، فهو
الذي التمسْتُ ^(٣) ؛ وإن تكُنْ هناك علةٌ غير ما ذكرتُ ، فالذي

١ — (اخترعتها) أي أتيت به من عندك بتوجه الفكر الثاقب ، والنظر
الصائب .

٢ — طباعها : جمع طبع أو طبيعة ، وهي السجية ، فالعطف كالتفسيري .

٣ — التمسْتُ : طلبتُ .

ذَكَرْتُهُ مُحْتَمَلٌ أَنْ يَكُونَ عِلَّةً لَهُ . وَمَثَلِي ^(١) فِي ذَلِكَ مَثَلُ رَجُلٍ حَكِيمٍ ، دَخَلَ دَارًا مُحْكَمَةَ الْبِنَاءِ ، عَجِيبةَ النِّظْمِ وَالْأَقْسَامِ ، وَقَدْ صَحَّتْ عِنْدَهُ حِكْمَةٌ بَانِيهَا بِالْخَيْرِ الصَّادِقِ ، أَوْ بِالْبِرَاهِينِ الْوَاضِحَةِ ، وَالْحُجَجِ اللَّائِحَةِ ، فَكَلَّمَا وَقَفَ هَذَا الرَّجُلُ فِي الدَّارِ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا قَالَ : إِنَّمَا فَعَلَ هَذَا هَكَذَا لِأَنَّ كَذَا وَكَذَا ، وَلِسَبَبِ كَذَا وَكَذَا ، لِأَنَّ عِلَّةً سَنَحَتْ لَهُ ^(٢) ، وَخَطَرَتْ بِيَالِهِ ، مُحْتَمَلَةٌ ^(٣) أَنْ تَكُونَ عِلَّةً لَتَلِكْ ؛ فَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ الْحَكِيمُ الْبَانِي لِلدَّارِ فَعَلَ ذَلِكَ لِلْعِلَّةِ الَّتِي ذَكَرَهَا هَذَا الَّذِي دَخَلَ الدَّارَ ^(٤) ، وَجَائِزٌ أَنْ يَكُونَ فَعَلُهُ لغيرِ تَلِكِ الْعِلَّةِ ، إِلَّا أَنْ مَا ذَكَرَهُ هَذَا الرَّجُلُ مُحْتَمَلٌ أَنْ يَكُونَ عِلَّةً لِذَلِكَ . فَإِنْ سَنَحَتْ لِغَيْرِي عِلَّةً لِمَا عَلَّلْتُهُ مِنَ النُّحُو ، هِيَ أَلْيَقُ مِمَّا ذَكَرْتُهُ بِالْمَعْلُولِ ، فَلَيَاتِ بِهَا ^(٥) .

-
- ١ — مَثَلِي : هُوَ بِتَحْرِيكِ الْمِيمِ وَالنَّاءِ ، أَفْصَحُ .
 ٢ — سَنَحَتْ لَهُ : ظَهَرَتْ لَهُ وَعَرَضَتْ ، يُقَالُ : سَنَحَ سُنُوْحًا وَسُنُوْحًا .
 ٣ — يَجُوزُ نَصَبُ (مُحْتَمَلَةٌ) عَلَى الْحَالِ مِنْ فَاعِلٍ (سَنَحَتْ) ، وَجَرَّهَا صِفَةً لـ (عِلَّةً) السَّابِقَةَ عَلَيْهَا .
 ٤ — (فَجَائِزٌ ...) إِشَارَةٌ إِلَى أَنْ مَا يَذْكُرُهُ الْحَكِيمُ لَا يَكُونُ هُوَ مَرَادُ الْبَانِي لِلدَّارِ نَصْبًا ؛ إِنَّمَا يَكُونُ مُحْتَمَلًا ، فَكَذَا مَا أَبْدَاهُ هُوَ مِنَ الْعِلَلِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ .
 ٥ — فَلَيَاتِ بِهَا : أَيُّ بِالْعِلَّةِ الَّتِي تُسَنِّحُ لَهُ ؛ حَتَّى يُنْظَرَ فِيهَا : هَلْ تَوَافَقَ أَوْ تَخَالَفَ . وَالْمَرَادُ أَنَّهُ لَا حَجَرَ فِي التَّعْلِيلَاتِ ؛ بَلْ كُلُّ مَنْ رَسَخَتْ قَدَمُهُ ، وَتَصَرَّفَ فِي الْكَلَامِ ، وَحَصَلَتْ لَهُ مَلَكَةُ الْاِقْتِنَادِ عَلَى النَّظَرِ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ ، فَهُوَ بِصَدَدِ أَنْ يَأْتِيَ بِعِلَلٍ مُخْتَرَعَةٍ ، يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ هِيَ الْمَقْصُودَةُ .

وهذا كلامٌ مستقيمٌ ، وإنصافٌ من الخليل (١) . رحمةُ الله عليه .
وعلى هذه الأوجه الثلاثة مَدَارُ عِللِ جميع النحو " .
هذا آخرُ كلام الزجاجي .

* * *

١ — (وهذا كلام ...) هو كلام الزجاجي ، عَقِبَ به كلام الخليل ، ولا
يَدْعُ له في شهادته له بالإنصاف ، وللكلامه بالاستقامة ؛ فهو الإمام ، والناسُ
عِيَالٌ عليه في الكلام ، وقد قال بعض أهل العلم : لا يَمُرُّ على الصراط بعد
الأنبياء أحدٌ أدقُّ ذهنًا من الخليل .

ذکر مسالك العلة (١)

أحدها : الإجماع (٢) :

بأن يُجمَع أهلُ العربيةِ على أن علة هذا الحكم كذا ؛ كإجماعهم على أن علة تقدير الحركات في المقصور التعذر (٣) ، وفي المنقوص الاستثقال (٤) .

الثاني : النصّ :

بأن ينصَّ العربي على العلة . قال أبو عمرو (٥) : سَمِعْتُ رجلاً من اليمن يقول : فلانٌ لُغُوبٌ (٦) ، جاءته (٧) كتابي فاحتقرها ، فقلت له : أتقول : جاءته كتابي ؟ فقال : نَعَمْ ، أليسَ بصحيفة (٨) ؟

١ — مسالك : جمع مَسَلَك ، مصدر ميمي ، أو اسم مكان .

٢ — انظر : الخصائص ١ / ١٨٩ .

٣ — تُقدَّر الحركات الثلاث في المقصور للتعذر ؛ لأن الألف ، مع بقائها على لينها ، لا تقبلُ الحركات أصلاً .

٤ — تُقدَّر الضمة والكسرة في المنقوص للثقل ، وتظهر الفتحة لخفتها .

٥ — (قال أبو عمرو) هو ابن العلاء ؛ لأنه المراد عند الإطلاق .

٦ — اللغوب : الأحمق الضعيف .

٧ — (جاءته) بالتأنيث على التأويل الذي يشير إليه ، ومثله إعادة الضمير مؤنثاً في (احتقرها) .

٨ — يُطلق على الكتاب صحيفة ، فيؤنث باعتبارها ؛ لأن الكتاب في المعنى صحيفة . انظر : أمالي ابن الشجري ٢ / ٤٢٥ ، و ٣ / ٢٠٢ .

قال ابن جني : " فهذا الأعرابي الجلف^(١) ، عُلِّلَ^(٢) هذا
الموضع بهذه العلة ، واحتجَّ لتأنيث المذكر بما ذكره " (٣) .

قال : " وعن المبرد أنه قال : سمعتُ عَمارةَ بنَ عُقَيْلِ بنِ بلالِ بنِ
جرير^(٤) يقرأ : (ولا الليلُ سابقُ النهارِ)^(٥) ، فقلتُ له : ما
تريدُ^(٦) ؟ قال أردتُ^(٧) : (سابقُ النهارِ) ، فقيل له : فهلاً
قلته ؟ فقال : لو قلته لكان أوزن^(٨) " .

قال ابن جني : " ففي هذه الحكاية لنا ثلاثة أغراضٍ مُستبَطة
منها :

أحدها : تصحيح قولنا : إن أصل كذا كذا .

-
- ١ — الجلف : الجافي الغليظ الطبع .
 - ٢ — أي عُلِّلَ الأعرابي ، فهو نَصٌّ من العرب ، والمراد في هذا المسلك إثباته .
 - ٣ — الخصائص : ١ / ٢٤٩ .
 - ٤ — هو شاعرٌ ، توفي سنة ٢٣٩ هـ ، كان واسعَ العلم ، غزيرَ الأدب ،
وكان النحويون في البصرة يأخذون اللغة عنه . تاريخ بغداد : ١٢ / ٢٨٢ .
 - ٥ — يس / ٤٠ .
 - ٦ — أي : ما تريد بحذف التنوين من (سابق) ، ونصب المضاف إليه
(النهار) ؛ فإنه غير معروف في مشهور الكلام .
 - ٧ — أي أردتُ بالتنوين الموجب للنصب .
 - ٨ — أوزن : أثقل على اللسان ، وأشق على النفس ؛ أي عدَلَّ عن ذلك
فراراً من الثقل للخفة .

والآخَر : قولنا : إِنَّهَا ^(١) فَعَلَتْ كَذَا لَكَذَا ؛ أَلَا تَرَاهُ إِنَّمَا طَلَبَ
 الخِفَةَ ، يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ : لِكَانَ أَوْزَنَ ؛ أَيِ أَثْقَلَ فِي النَّفْسِ وَأَقْوَى ،
 مِنْ قَوْلِهِمْ : هَذَا دِرْهَمٌ وَأَزِنْ ؛ أَيِ ثَقِيلٌ لَهُ وَزَنٌ .
 والسَّالِثُ : أَنَّهَا قَدْ تَنَطَّقَ بِالشَّيْءِ ، غَيْرُهُ فِي نَفْسِهَا أَقْوَى مِنْهُ ؛
 لِإِثَارَتِهَا ^(٢) الخِفَةَ ^(٣) " .

وقال سيبويه :

" سَمِعْنَا بَعْضَهُمْ يَدْعُو عَلَى غَنَمِ رَجُلٍ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ ضَبِّعًا
 وَذُبِّيًّا ^(٤) ، فَقُلْنَا لَهُ : مَا أَرَدْتَ ^(٥) ؟ فَقَالَ : أَرَدْتُ : اللَّهُمَّ اجْمَعْ
 فِيهَا ضَبِّعًا وَذُبِّيًّا . فَفَسَّرَ مَا نَوَى ^(٦) " ^(٧) .
 فهذا تصريحٌ منهم بالعلة . انتهى .

١ — الضمير في (إنها) يعود على العرب .

٢ — غيره : مبتدأ ، وأقوى : خبره ، والجملة حالية . ولإيثارها : لاختيارها
 للخصيف ، واختصاصها به ، فلهذا أسقط المتكلم التنوين ، مع أنه الأصل ؛
 لئلا يشغل التلفظ به ، وحذف تخفيفاً ، مع نيته وتقديره ، ولذلك أبقى
 (النهار) منصوباً على حاله .

٣ — الخصائص : ١ / ١٢٥ و ٢٤٩ .

٤ — ذكر المبرد أنه سمع أن هذا دعاء له ، لا دعاء عليه ؛ لأن الضبيع والذئب
 إذا اجتمعا تقاتلا ، فأفلتت الغنم .

٥ — أي : ما أردت بنصب (ضبيعاً وذئبياً) ، ولا ناصب .

٦ — ففسر ما نوى من العامل المخنوف ، مع أنه لا دليل عليه في الكلام .

٧ — الكتاب : ١ / ١٢٩ .

الثالث : الإيماء (١) :

كما رُوِيَ أن قومًا من العرب ، أتوا النبي ﷺ ، فقال : مَنْ أنتم ؟ فقالوا : نحن بنو غِيان ، فقال : بل أنتم بنو رَشْدان (٢) .
قال ابن جني : " فهل هذا إلا كقول أهل الصناعة : إن الألف والنون زائدتان ، وإن كان ﷺ لم يتفوه بذلك ، غير أن اشتقاقه إياه من العَيِّ بِمَنْزِلَةِ قولنا نحن : إن الألف والنون زائدتان " (٣) .
ومن ذلك أيضًا ما حكاه غير واحد : أن الفرزدق حَضَرَ مجلس ابن أبي إسحاق (٤) ، فقال له : كيف تُشَدُّ هذا البيت :

١ — الإيماء في اللغة : الإشارة الخفية . وقد قيل : إن أصله الإشارة بالشفة والحاجب . والإيماء عند الأصوليين : اقترانُ وَصْفٍ مَلْفُوظٍ بِحُكْمٍ ، ولو مُسْتَنْبَطًا .

٢ — غِيان : على وزن فَعْلان ، من العَيِّ والعَوَايَةِ ، وهو الالهَمَّاك في الجهل والضلال . وبنو رشدان : بفتح الراء وكسرها ، بَطْنٌ من العرب ، كانوا يُسَمُّونَ بني غيان ، فغيره النبي ﷺ ، وَفَنَحُ الراء لتحاكي (غِيان) .

٣ — الخصائص : ١ / ٢٥٠ و ٢٥١ .

٤ — هو عبد الله بن أبي إسحاق مولى آل الخَضْرَمِيِّ ، وهم حلفاء بني عبد شمس بن عبد مناف ، أحد الأئمة في القراءات والعربية ، وهو الذي مَدَّ القياس ، وشرح العلل ، وكان مائلًا إلى القياس في النحو . وسئل عنه يونس ابن حبيب ، فقال : هو والنحو سواء ؛ أي هو الغاية فيه . وكان يَطْعَنُ على العرب ، ويعيب الفرزدق ، وينسبه إلى اللحن ، فهجاه بقوله :

فَلَوْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى هَجْرَتِهِ وَلَكِنْ عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى مَوَالِيَا

وَعَيْنَانِ قَالَ اللَّهُ : كُونَا فَكَانَتَا فَعُولَانِ بِالْأَلْبَابِ مَا تَفَعَّلُ الْخَمْرُ ^(١)
 فقال الفرزدق : كَذَا أَنْشَدُ ^(٢) ، فقال ابنُ أبي إسحاق : ما كان
 عليك لو قلت : فَعُولَيْنِ ^(٣) ؟ فقال الفرزدق : لو شئتُ أن أُسَبِّحَ
 لَسَبَّحْتُ ^(٤) . وَتَهَضَّ ^(٥) ، فلم يعرف أحدٌ في المجلس ما أراد ^(٦) .

والمولى : الحليف ، والرجل إذا كان ذليلاً يُوالي قبيلة ، ويتضم إليهم ؛ ليعتزَّ
 بهم ، وإذا وَاَلَى مَوْلَى ، كان أدلُّ ذليل ، وأراد بالموالي الحضرميين ، وكانوا
 موالى بني عبد شمس بن عبد مناف . وحين سمع ابن أبي إسحاق هذا البيت
 قال للفرزدق : لَحَنْتَ ؛ ينبغي أن تقول : مَوْلَى مَوَالٍ . ومات ابن أبي إسحاق
 سنة سبع عشرة ومائة .

١ — هذا البيت من شعر ذي الرمة ، وقبلة :

لَهَا بَشْرٌ مِثْلُ الْحَرِيرِ وَمَنْطِقٌ رَحِيمُ الْحَوَاشِي لَا هُرَاءَ وَلَا تَزُرُّ

ويوافق الفرزدق ذا الرمة على إنشاد (فعولان) بالرفع ؛ لأنه لو نَصَبَ
 لأخبر أن الله تعالى خلقهما ، وأمرهما أن تفعل ذلك ؛ وإنما أراد (تفعلان) .
 وفعولان : نعت لـ (عينان) ، والمعنى على ذلك : هما تفعلان بالألباب ما
 تفعل الخمر . أو فعولان : خير لمبتدأ محذوف ؛ أي هما فعولان . و (كان)
 تامة غير محتاجة إلى خير . وفعولين : بالنصب خير (كان) الناقصة .

٢ — أي كذا أنشده كما أنشدته أنت برفع (فعولان) .

٣ — أي لو قلت (فعولين) بالنصب خير (كانتا) ؛ لأنه مثنى (فَعُول) .

٤ — أي لَمَسَّبَحْتُ اللهُ ، تعجباً من جهلك ؛ فإن التسييح يُدَكَّرُ في مقامات
 التعجب كثيراً .

٥ — أي قام الفرزدق مُنْصَرِّفًا ؛ إظهاراً للإعراض عن ابن أبي إسحاق .

٦ — أي ما قصده الفرزدق من التخطئة والتعجب من الجهل .

قال ابن جني^(١) : " أي لو نَصَبَ لِأَخِيرِ أَنْ اللهُ خَلَقَهُمَا ،
وَأَمَرَهُمَا أَنْ تَفْعَلَا ذَلِكَ ؛ وَإِنَّمَا أَرَادَ : هُمَا تَفْعَلَانِ ، وَ (كَان) هُنَا
تَامَةً غَيْرُ مُحْتَاجَةٍ إِلَى خَيْرٍ ، فَكَانَهُ قَالَ : وَعَيْنَانِ قَالَ اللهُ : أَخَذْتُنَا
فَحَدَّثْتُنَا^(٢) " . انتهى

فهذا من الفرزدق إيماء^(٣) إلى العلة .

الرابع : السَّبْرُ والتقسيم^(٤) :

بأن يذكر جميع الوجوه المتحملة^(٥) ، ثم يسبرها ؛ أي يختبرها ،
فَيُبَيِّنُ مَا يَصْلُحُ^(٦) ، وَيُنْفِي مَا عَدَاهُ^(٧) بطريقه^(٨) . قال ابن
جني^(٩) :

١ — الخصائص : ٣ / ٣٠٢ .

٢ — أَخَذْتُنَا : تَفْسِيرُ لـ (كُونَا) ، وَحَدَّثْتُنَا : تَفْسِيرُ لـ (كَانَا) .

٣ — إيماء إلى العلة ؛ لأنه لا دلالة فيه على ذلك المراد منطوقاً ، ولا مفهوماً ،
ولا تعريضاً ، ولا كناية .

٤ — السبْرُ في اللغة : الاختبار ، وأصله : امتحان غور الجرح ، ثم أُطْلِقَ بِمَعْنَى
الِاخْتِبَارِ مطلقاً . والتقسيم : هو ذِكْرُ الأقسام المتحملة .

٥ — أي جميع الوجوه التي يحتملها ذلك الحكم النحوي .

٦ — أي يُتْرَكُ في محله بلا تصرف فيه .

٧ — أي يُخْرِجُهُ عن محله ويزيله .

٨ — أي بطريق النفس عند ابن علان ، وبطريق الاختبار والنظر عند ابن
الطيب الفاسي ، على اختلاف في تقدير ما يعود عليه الضمير في (بطريقه) .

٩ — الخصائص : ٣ / ٦٧ .

" مثاله : إذا سئِلتَ عن وزن (مَرَوَان) ، فتقول (١) : لا يَخْلُو
 إمّا أن يكون فَعْلَان (٢) ، أو مَفْعَالاً (٣) ، أو فَعْوَالاً (٤) ، هذا ما
 يَحتمله ، ثم يُفسدُ كونه مَفْعَالاً ، أو فَعْوَالاً بأنهما مثالان (٥) لم
 يَجِيئا ، فلم يَبْقَ إلا فَعْلَان "

قال ابن جني :

" وليس لك أن تقول في التقسيم : ولا يجوز أن يكون فَعْوَان ،
 أو مَفْوَالاً ، أو نحو ذلك (٦) ؛ لأن هذه ونحوها أمثلة ليست
 موجودة أصلاً ، ولا قريبة من الوجود (٧) ، بخلاف مَفْعَال ؛ فإنه
 وَرَدٌ قريبٌ منه ، وهو مِفْعَالٌ بالكسر كـ (مِحْرَاب) ، وفَعْوَال ،

١ — أي : فتقول أنت أيها المسئول على طريقة السر والتقسيم

٢ — فعلان : بزيادة الألف والنون ، فأصله مَرَو ، فالميم والراء والواو أصول
 فيه .

٣ — مَفْعَال : بزيادة الميم في أوله ، والألف قبل اللام ، فأصله رون ، فالراء
 والواو والنون أصول فيه .

٤ — فَعْوَال : بزيادة الواو والألف ، فأصله مرن ، فالميم والراء والنون أصول
 فيه .

٥ — أي : بناءان وصيغتان لم يجيئا ، ولم يُبَيَّنَا عن العرب ، بخلاف فَعْلَان ؛
 فإنه مُطَّرَدٌ في باب من الأوصاف ، كما عُرف في الصرف .

٦ — أي : أو نحو ذلك من الأوزان التي لا وجود لها .

٧ — أي : إذا لم تكن تلك الأوزان موجودة ، ولا قريبة من الوجود ، بَطَلْ
 كَوْنُ (مروان) على شيء منها .

وَرَدَ قَرِيبٌ مِنْهُ ، وَهُوَ فِعْوَالٌ بِالْكَسْرِ كـ (قَرَوَاشٌ) ^(١) . وَكَذَلِكَ
تَقُولُ فِي مِثْلِ (أَيْمَنَ) مِنْ قَوْلِهِ :

يَبْرِي لَهَا مِنْ أَيْمَنٍ وَأَشْمَلٍ ^(٢)
لَا يَخْلُو إِذَا أَنْ يَكُونَ أَفْعَلًا ، أَوْ فَعْلُنَا ، أَوْ أَيْفَلًا ، أَوْ فَيْعَلًا ؛ لِأَنَّ
الْأَوَّلَ كَثِيرٌ كـ (أَكْلَبَ) ، وَفَعْلُنٌ لَهُ نَظِيرٌ فِي امْتِلَاحِهِمْ نَحْوُ : خَلَبَنِ
وَعَلَجَنِ ^(٣) ، وَأَيْفَلٌ نَظِيرُهُ أَيْفَقٌ ، وَفَيْعَلٌ نَظِيرُهُ صَيَّرَفَ ^(٤) .
وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقُولَ : وَلَا يَخْلُو أَنْ يَكُونَ أَيْفَعًا ، وَلَا فَعْمَلًا ، وَلَا
أَفْعَمًا ، وَنَحْوَ ذَلِكَ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ امْتِلَاحَةٌ لَا تَقْرُبُ مِنْ امْتِلَاحِهِمْ ، فَيُحْتَاجُ
إِلَى ذِكْرِهَا فِي التَّقْسِيمِ " . انْتَهَى

قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ ^(٥) :

" الْإِسْتِدْلَالُ بِالتَّقْسِيمِ ضَرِيحَانٌ :

١ — قَرَوَاشٌ : هُوَ الطَّفِيلِيُّ ، وَالْعَظِيمُ الرَّأْسِ ، وَاسْمُ نَاسٍ مِنَ الْعَرَبِ .

٢ — الْبَيْتُ لِأَبِي النَّحْمِ الْعَجَلِيِّ مِنْ أَرْجُوزَتِهِ الطَّوِيلَةِ :

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْوَهَّابِ السُّجْرِلِ

وَيَبْرِي لَهَا : يِعَارِضُهَا ، وَهُوَ يَصِفُ الرَّاعِيَّ يِعَارِضُ الْإِبِلَ مِنْ أَيْمَنٍ وَأَشْمَلٍ .
وَقَدْ رَوَى ابْنُ جَنِّي الشُّطْرَ الَّذِي ذَكَرَهُ مَرَّةً أُخْرَى هَكَذَا :

يَأْتِي لَهَا مِنْ أَيْمَنٍ وَأَشْمَلٍ

انظُرِ الْخِصَائِصَ : ٢ / ١٣٠ ، وَ ٣ / ٦٨ .

٣ — خَلَبَنِ : هِيَ الْجِمَقَاءُ ، وَعَلَجَنَ : هِيَ النَّاقَةُ الْغَلِيظَةُ .

٤ — عِبَارَةُ ابْنِ جَنِّي : " وَأَنْ فَيْعَلًا أَخْتُ فَيْعَلُ كَصَيَّرَفَ ، وَفَيْعَلُ كَسَيَّدَ " .

٥ — لَمَعَ الْأَدْلَةُ : ص ١٢٧ — ١٣١ .

أحدها : أن تذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلّق الحكمُ بها ،
 فيبطلها جميعاً ، فيبطلُ بذلك قوله ^(١) ؛ وذلك مثل أن يقول : لو
 جَازَ دخولُ اللامِ في خير (لَكِنَّ) لم يَخُلْ : إمّا أن تكون لامٌ
 التوكيد ، أو لامٌ القسم . بطلَ أن تكون لام التوكيد ؛ لأنها ^(٢)
 إنما حَسُنَتْ مع (إن) لاتفاقهما في المعنى ^(٣) ، وهو التأكيد ،
 و (لَكِنَّ) ليست كذلك ^(٤) ، وبطلَ أن تكون لام القسم ؛ لأنها
 إنما حَسُنَتْ مع (إن) ؛ لأن (إن) تقع في جواب القسم ^(٥)
 كاللام ، و (لَكِنَّ) ليست كذلك .

١ — أي : فيبطلُ بذلك قولُ المبيّن للحكم المتعلّق بها في ضمن ما أبطله
 من الأقسام .

٢ — (لأنها) أي لام التأكيد .

٣ — تتفق اللام و (إن) في المعنى ؛ لذلك وَجِبَ تأخير اللام عن (إن)
 ودخولها على الخير ؛ فلا يتوالى مؤكّدان ، ومن ثمّ سُمِّيَت المرحلقة ،
 وتدخل على الاسم إذا تأخّر لفقد تلك العلة ، نحو قول الله تعالى : (إن في
 ذلك لَعِبْرَةٌ) النازعات / ٢٦ ، ونحوه .

٤ — ليس في (لَكِنَّ) توكيد ، ولا هي موضوعة له .

٥ — تقع (إن) في جواب القسم نحو قوله تعالى : (إنك لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ)
 يس / ٣ ، جواب لقوله تعالى : (يس . والقرآن الحكيم) يس / ١ و ٢ ،
 فحلّت (إن) التوكيدية محلّ لام القسم ، فصارت بينهما مناسبة ، بخلاف
 (لَكِنَّ) .

وإذا بَطَلَ أن تكون لامَ التوكيد ، ولامَ القسم ، بَطَلَ أن يجوز دخولُ اللامِ في خبرها .

والثاني ^(١) : أن تذكر الأقسام التي يجوز أن يتعلق الحكمُ بها فيبطلها ، إلا الذي يتعلق بالحكم به من جهته ، فيصح قوله ؛ وذلك كأن يقول : لا يَخْلُو نَصْبُ المستثنى في الواجب ^(٢) ، نحو : قَامَ القومُ إلا زيدًا :

إمَّا أن يكون بالفعل المتقدم بتقوية (إلا) .

أو بـ (إلا) ؛ لأنها بمعنى (أَسْتَثْنِي) ^(٣) .

أو لأنها مُرَكَّبَةٌ من (إن) المخففة ، و (لا) ^(٤) .

أو لأن التقدير فيه : إلا أن زيدًا لم يَقُمْ .

والثاني ^(٥) باطلٌ بنحو : قَامَ القومُ غَيْرَ زيدٍ ؛ فإن نَصْبَ (غير)

لو كان بـ (إلا) لَصَارَ التقدير : إلا غيرَ زيدٍ ، وهو يُفْسِدُ المعنى .

١ — أي الضرب الثاني من ضَرْبِي الاستدلال بالتقسيم .

٢ — أي الواجب النصب ، وهو التام الموجب .

٣ — (لأنها بمعنى أَسْتَثْنِي) هو بيان لكون (إلا) عاملة مع أنها حرف ، فقيل : لقيامها مقامَ الفعل ، وهو المذكور أولاً ، وقيل : للتركيب ، وفيه وجهان ذكرهما المصنف .

٤ — أي (إن) المخففة المكسورة ، وأدغمت النون في لام (لا) لتقاربهما مَخْرَجًا .

٥ — والثاني : هو كون النصب بـ (إلا) نفسها .

وبأنه لو كان العاملُ (إلا) بمعنى (أستثني) لَوَجَبَ النصبُ في
 النفي ، كما يجب في الإيجاب ؛ لأنها فيه أيضاً بمعنى (أستثني) ،
 ولجأَ الرَفْعُ أيضاً بتقدير (امتنع) ^(١) ؛ لاستوائهما ^(٢) في حُسْنِ
 التقدير ، كما أوردَ ذلك عَضُدُ الدولة ^(٣) عليّ أبي علي ^(٤) ؛
 حيث إجابته بذلك ^(٥) .

-
- ١ — الفعل (امتنع) بصيغة الماضي ؛ لذلك يحتاج لفاعل ، هو ذلك المستثنى .
 ٢ — يستوي (أستثني) المضارع ، و (امتنع) الماضي ؛ لأن المعنى مع كل
 منهما مستقيم ظاهر ، فترجيحُ أحدهما على غيره تَحَكُّمٌ .
 ٣ — هو أبو شجاع فَنَاحِسِرُو الملقَّب بعضد الدولة بن ركن الدولة بن بويه
 الديلمي ، كان فاضلاً مُحِبّاً للفضلاء ، مُشَارِكاً في عدة فنون ، وقصده
 فحول الشعراء في عصره ، ومدحوه فأحسنَ مدائحهم ، ومنهم المتني . تُوفي
 عضد الدولة سنة اثنتين وسبعين وثلاثمائة .
 ٤ — تقدّم أبو علي الفارسي عند الملوك ، خصوصاً عضد الدولة ، ويُقال :
 إنه اجتمع مع عضد الدولة في الميدان ، فسأله عضدُ الدولة : بماذا يَنْتصب
 الاسمُ المستثنى في نحو : قام القومُ إلا زيداً ، فقال له أبو علي : يَنْتصب
 بتقدير : أَسْتثْنِي زيداً ، فقال له عضد الدولة : لِمَ قَدَّرْتَ (أَسْتثْنِي زيداً)
 فنصبتَ ؟ وهَلَّا قَدَّرْتَ (اَمْتَنَعَ زيدٌ) فَرَفَعْتَ ! فقال له أبو علي : هذا
 الجوابُ الذي ذكرته لك جوابٌ ميداني ، وإذا رجعتُ ذكرتُ لك الجواب
 الصحيح . وقد ذكر أبو علي الفارسي في (كتاب الإيضاح) أن الاسم
 المستثنى انتصب بالفعل المقدم بتقوية (إلا) ؛ يعني لَمَّا دخلت عليه (إلا)
 قوَّته ؛ وذلك أنها أحدثت فيه معنى الاستثناء .
 ٥ — (بذلك) أي بهنا الاستواء في الفعلين .

والثالث باطل^(١) بأن (إن) المخففة لا تعمل ، وبأن الحرف إذا رُكِبَ مع حرف آخر ، خَرَجَ كُلُّ منهما عن حُكْمِهِ ، وَتَبَتَّ له بالتركيب حُكْمُ آخَرٍ .

والرابع^(٢) باطل بأن (أن) لا تعمل مُقَدَّرَةً^(٣) .

وإذا بَطُلَ الثلاثةُ تَبَتَّ الأوَّلُ ، وهو أن النصب بالفعل السابق بتقوية (إلا) . انتهى مُلَخَّصًا^(٤) .

وقال أبو البقاء في (التبيين)^(٥) :

" الدليل على أن (نِعَمَ) ، و (بَيْسَ) فعلان السَّيْرُ والتقسيمُ ؛ وذلك أنهما ليسا حرفين بالإجماع ، وقد ذَلَّ الدليل على أنهما ليسا اسْمَيْنِ لوجهين :

أحدهما : بناؤهما على الفتح ، ولا سَبَبَ له لو كانا اسْمَيْنِ ؛ لأن الاسم إنما يُنْبَى إذا أَشْبَهَ الحرفَ ، ولا مُشَابَهَةً بين (نِعَمَ) و (بَيْسَ) وبين الحرف ، فلو كانت^(٦) اسْمًا لأَعْرَبَتْ .

١ — (والثالث) هو كون (إلا) بمعنى (إن) المخففة ، و (لا) النافية .

٢ — (والرابع) هو التركيب بتقدير (أن) بعد (إلا) ؛ وإنما كان باطلاً ؛ لأن التقدير فيه : إلا أن زيداً لم يَقُمْ .

٣ — لا تعمل (أن) مقدرة ؛ وإنما تعمل ظاهرة .

٤ — أي : انتهى كلام ابن الأنباري مُلَخَّصًا .

٥ — التبيين : ص ٢٧٥ .

٦ — أي فلو كانت كل كلمة منهما اسماً ؛ فلذلك أفرَدَ تنوعاً في العبارة .

والثاني : أنَّها ^(١) لو كانت اسماً لكأنت إمَّا جامدًا ، أو وصفاً ، ولا سبيل إلى اعتقاد الجمود فيها ؛ لأن وجه الاشتقاق فيها ظاهرٌ ؛ لأنَّها من (نِعَمَ الرجلُ) إذا أصاب نعمةً ، والمُنْعَمُ عليه يُمدَح ، ولا يجوز أن يكون وصفاً ؛ إذ لو كانت كذلك لظَهَرَ الموصوفُ معها ؛ ولأنَّ الصفة ليست على هذا البناء .

وإذا بَطَلَ كَوْنُهَا حرفًا ، وكَوْنُهَا اسماً ، ثَبَتَ أَنَّهَا فعلٌ " . انتهى .
وقال ابنُ فلاح ^(٢) في (المغني) :

" الدليلُ على أن (كَيْفَ) اسمُ السَّبْرِ والتقسيمُ ، فنقول : لا يجوز أن تكون حرفًا لحصول الفائدة منها مع الاسم ^(٣) ، وليس ذلك ^(٤) لغير حرف النداء ^(٥) ؛ ولا فعلاً ؛ لأنَّ الفعل يليها بلا فاصلٍ ، نحو : كَيْفَ تَصْنَعُ ؟

١ — أفرد الكلام هنا عن (نِعَم) .

٢ — هو تقي الدين أبو الخير منصور بن فلاح بن محمد بن سليمان بن مَعْمَر اليميني المشهور بابن فلاح النحوي ، له مؤلفات في العربية ، منها (الكافي) جزء في غاية الحُسْن ، يدل على معرفته بأصول الفقه ، و (المغني) الذي نقل عنه المصنف ، وهو شرحه على الحاجبية . مات سنة ثمانين وستمائة .

٣ — أي نحو : كيف زيدٌ ؟ وكيف : خير مقدم لصدارته ، وزيد : مبتدأ مؤخر .

٤ — أي : حصول الفائدة من الاسم والحرف .

٥ — لغير حرف النداء ؛ لقيامه مقام الفعل ؛ لأنه بمعنى أنادي .

فيلزم أن تكون اسماً ؛ لأنه الأصل في الإفادة (١) " .

الخامس : المناسبة :

وتُسمى الإخالة (٢) أيضاً ؛ لأن بها يُخَال ؛ أي يُظَنُّ ، أن الوصفَ علةً ، ويُسمى قياسها قياسَ علةٍ ، وهو أن يُحْمَلِ الفرعُ على الأصل بالعلة التي عُلِقَ عليها الحكمُ في الأصل ، كَحَمَلِ ما لم يُسَمَّ فاعله على الفاعل في الرفع بعلة الإسناد ، وَحَمَلِ المضارع على الاسم في الإعراب بعلة اعتوار (٣) المعاني عليه .

ذكره ابن الأنباري ، قال (٤) :

" في إبراز الإخالة والمناسبة (٥) عند المطالبة .

اعلم أن العلماء اختلفوا في ذلك :

فذهب قومٌ إلى أنه لا يَحِبُّ إبرازُ الإخالة ؛ وذلك مثل أن يدل

على جواز تقلب خبر (كان) عليها فيقول :

١ — تحصل الفائدة من الاسم وحده ؛ ولا كذلك الفعل والحرف ؛ فإنه لا يستقيم بهما وحدهما ، أو بمجموعهما كلاماً .

٢ — الإخالة : مصدر أخَالَ ؛ أي صَيَّرَهُ خائلاً ؛ أي ظاناً .

٣ — اعتوار المعاني : تداولها ، واعتبروا الشيء ، وتَعَوَّرُوهُ ، وتَعَاوَرُوهُ : تَدَاوَرُوهُ .

٤ — لَمَعَ الأدلة ، الفصل الحادي والعشرون ، ص ١٢٣ — ١٢٤ . وسأني بالفصل على نحو ما ورد في (اللَّمَع) ؛ لأن السيوطي حذف منه بعض العبارات والكلمات التي تقيده في فهم المعنى الذي قصده ابن الأنباري .

٥ — أي إبراز الإخالة والمناسبة بين الأصل والفرع .

هي فعلٌ متصرفٌ ، فَحَاذَرَ تَقْدِيمَهُ ^(١) عليها ؛ قِيَاسًا عَلَى سَائِرِ
الْأَفْعَالِ الْمُتَصَرِّفَةِ ^(٢) .

فِيطَالِبُهُ ^(٣) بُوْجَهَ الْإِخَالَةِ وَالْمُنَاسِبَةِ .

وَتَمَسَّكُوا فِي الدَّلَالَةِ ، عَلَى أَنَّهُ لَا يَجِبُ إِبْرَازُ الْإِخَالَةِ ، بَأَنَّ
الْمُسْتَدِلَّ أَتَى بِالِدَلِيلِ بَأَرْكَانِهِ ^(٤) ، فَلَا يَبْقَى عَلَيْهِ الْإِتْيَانُ بُوْجَهَ
الشَّرْطِ ، وَهُوَ الْإِخَالَةُ ، وَلَيْسَ عَلَى الْمُسْتَدِلِّ بَيَانُ الشَّرْطِ ؛ بَلْ
يَجِبُ عَلَى الْمُعْتَرِضِ بَيَانُ عَدَمِ الْإِخَالَةِ الَّتِي هِيَ الشَّرْطُ ^(٥) ، وَلَوْ
كَلَّفْنَاهُ أَنْ يَذْكَرَ الْأَسْئَلَةَ لَكَلَّفْنَاهُ أَنْ يَسْتَقِلَّ بِالْمُنَاطَرَةِ وَحَدُّهُ ، وَأَنْ
يُورِدَ الْأَسْئَلَةَ ، وَيُجِيبَ عَنْهَا ؛ وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ ^(٦) .

وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّهُ يَجِبُ إِبْرَازُ الْإِخَالَةِ ، وَتَمَسَّكُوا فِي الدَّلَالَةِ
عَلَى أَنَّهُ يَجِبُ إِبْرَازُ الْإِخَالَةِ بَأَنَّ الدَّلِيلَ إِنَّمَا يَكُونُ دَلِيلًا إِذَا ارْتَبَطَ بِهِ
الْحُكْمُ ، وَتَعَلَّقَ بِهِ ، وَإِنَّمَا يَكُونُ مُتَعَلِّقًا بِهِ إِذَا بَانَ وَجْهُ الْإِخَالَةِ ، وَلَا

١ — أَي : تَقَدَّمَ الْخَيْرُ .

٢ — أَي : قِيَاسًا عَلَى سَائِرِ الْأَفْعَالِ الْمُتَصَرِّفَةِ فِي جَوَازِ تَقَدُّمِ مَفَاعِيلِهَا عَلَيْهَا .

٣ — أَي : فِيطَالِبُهُ الْخَصْمُ بُوْجَهَ الْإِخَالَةِ بَيْنَ (كَانَ) وَبَاقِيِ الْأَفْعَالِ ؛ حَتَّى
يُحْمَلَ عَلَيْهَا .

٤ — (بَأَرْكَانِهِ) أَي الْأَصْلُ وَالْفَرْعُ وَالْعِلَّةُ الْجَامِعَةُ .

٥ — أَي الَّتِي هِيَ الشَّرْطُ لِصِحَّةِ الْقِيَاسِ ؛ وَذَلِكَ يَنْجُ الْمُنَاسِبَةَ بَيْنَ الْحُكْمِ
وَالْوَصْفِ .

٦ — وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ ؛ لِأَنَّهُ إِزْرَامٌ ، مِمَّا لَا يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ الْقِيَاسُ .

يكفي في ذلك بما ينطلق عليه القياس من غير بيان ، ولا ارتباط ، وهذا ليس بصحيح .

وقولهم : إنه إنما يكون دليلاً إذا ارتبط به الحكم ، وتعلق به ، فنقول : الارتباط موجود ؛ فإنه قد صرح بالحكم ، فصار بمنزلة ما قد قامت عليه البينة بعد الدعوى .

فأما المطالبة بوجه الإحالة والمناسبة فبمنزلة إبانة عدالة الشهود ؛ فلا يجب ذلك على المدعي^(١) ، ولكن على الخصم أن يقدح في الشهود^(٢) ، فكذلك ليس على المستدل إبراز الإحالة ، وإنما على المعارض أن يقدح . انتهى .

السادس : الشبهة :

قال ابن الأنباري :

" وهو أن يُحمل الفرع على أصل بضرب من الشبهة ، غير العلة التي علق عليها الحكم في الأصل ؛ وذلك مثل أن يدل على إعراب المضارع بأنه يتخصص بعد شياعه كما أن الاسم يتخصص بعد شياعه ، فكان مُعرباً كالاسم ، أو بأنه يدخل عليه لام الابتداء كالاسم ، أو بأنه على حركة الاسم وسكونه .

١ — (على المدعي) بكسر العين ، اسم فاعل ؛ لأنه عليه إحضار الشهود ، لا القدح فيهم .

٢ — أي : فإذا قدح الخصم في الشهود ، فعلى المدعي حينئذ تزكيتهم ، وإظهار عدالتهم .

وليس شيء من هذه العلة هي التي وَجَبَ لَهَا الإعرابُ في الأصل ؛ إنما هو إزالة اللبس ، كما تقدّم (١) .

١ — قال ابن الأنباري في (لَمَع الأُدلة الفصل الخامس عشر ، في قياس الشبه ١٠٧ — ١٠٩) : "اعلم أن قياس الشبه أن يُحْمَلَ الفرعُ على الأصل بضَرْبٍ من الشبه ، غير العلة التي عُلِّقَ عليها الحكمُ في الأصل ؛ وذلك مثل أن يدل على إعراب الفعل المضارع بأنه يتخصص بعد شياعه ، كما أن الاسم يتخصص بعد شياعه ، فكان مُعْرَبًا كالاسم .

وبيان ذلك أنك تقول (يَقُومُ) ، فيصلح للحال والاستقبال ، فإذا أدخلت عليه السينَ اختصَّ بالاستقبال ؛ كما أنك تقول (رَجُلٌ) ، فيصلح لجميع الرجال ، فإذا أدخلت عليه الألفَ واللامَ قلتَ (الرجل) اختصَّ برجل بعينه . فلما اختص هذا الفعل بعد شياعه ، كما كان الاسم يختص بعد شياعه ، فقد شابهَ الاسمَ ، والاسمُ مُعْرَبٌ ، فكذلك ما شابهَهُ . أو يدل على إعرابه بأنه تدخل عليه لامُ الابتداء كما تدخل على الاسم ، والاسمُ مُعْرَبٌ ، فكذلك هذا الفعلُ ، وبيانه أنك تقول : إن زيدًا لَيَقُومُ ، كما تقول : إن زيدًا لَقَائِمٌ ، و (قائم) مُعْرَبٌ ، فكذلك ما قامَ مقامه . أو يدل على إعرابه بأنه يدل على الحال والاستقبال ، فأشبهَ الأسماءَ المشتركة ، والأسماءَ المشتركة مُعْرَبَةٌ ، فكذلك ما أشبهَهَا . أو يدل على إعرابه بأنه على حركة الاسم وسكونه ؛ فإن قولك (يَضْرِبُ) على وزن (ضَارِبٍ) ، وكما أن (ضَارِبًا) مُعْرَبٌ ، فكذلك ما أشبهَهُ .

والعلة الجامعة بين الفرع والأصل في القياس الأول هي الاختصاص بعد الشياع ، والعلة الجامعة بين الفرع والأصل في القياس الثاني هي دخول لام الابتداء عليه ، والعلة الجامعة بين الفرع والأصل في القياس الثالث الاشتراك ،

قال : " وقياسُ الشَّبه قِياسٌ صحيحٌ ، يجوزُ التمسُّكُ به في الأصحِّ ، كقياسِ العلة ."

السابع : الطَّرْدُ :

قال ابن الأنباري (١) :

" وهو الذي يوجدُ معه الحُكْمُ ، وتُفقدُ الإخالةُ في العلة .
واختلفوا في كونه حُجَّةً .

فقال قومٌ : ليس بحُجَّةٍ ؛ لأن مُجرَّد الطَّرْدِ لا يُوجبُ غلبةَ الظنِّ (٢) ؛ ألا ترى أنك لو علَّمتَ بناءً (ليس) بعدم التصرف ؛

والعلة الجامعة بين الفرع والأصل في القياس الرابع حرَيَّاته على الاسم المعرب في حركاته وسكونه .

وليس شيء من هذه العلل ، في هذه الأقيسة ، العلة التي وجبَ لها الإعراب في الأصل الذي هو الاسم ؛ إنما هي إزالة اللبس ؛ لأن الاسم يكون فاعلاً ، ومفعولاً ، ومضافاً إليه ، فلو لم يُعرب لالتبسَ الفاعلُ بالمفعول وبالمضاف . وكذلك أيضاً كان اللبسُ يقع في نحو : ما أحسنَ زيداً ! إذا كنتَ مُتعمِّباً ، وما أحسنَ زيدٍ ؟ إذا كنتَ مُستفهِماً ، وما أحسنَ زيدٌ . إذا كنتَ نافيًا . فإنك لو لم تُعرب في هذه المواضع لالتبسَ التعجبُ بالاستفهام ، والاستفهامُ بالنفي ، فأعربوا لإزالة اللبس . وليس هذا المعنى موجوداً في الفعل المضارع ، وهذا هو الفرق بين قياسِ العلة وقياسِ الشبه ، إلا أن قياسِ الشبه لا يُهدُّ فيه من إشارة إلى طريق غلبة الظنِّ ."

١ — لَمَعَ الأدلة : ص ١١٠ — ١١١ .

٢ — أي : لا يوجب غلبة الظن بعلة جامعة بين الأصل والفرع .

لاطراد البناء في كل فعل غير متصرف ، وإعراب ما لا ينصرف
 بعدم الانصراف ؛ لاطراد الإعراب في كل اسم غير مُنصَرِفٍ — لَمَّا
 كان ذلك الطَّرْدُ يَغْلِبُ على الظنِّ أن بناء (ليس) لعدم التصرف ،
 ولا أن إعراب ما لا ينصرف لعدم الانصراف ؛ بل نعلمُ يقيناً أن
 (ليس) إنما بُنِيَ ؛ لأن الأصل في الأفعال البناء ، وأن ما لا ينصرف
 إنما أُعْرِبَ ؛ لأن الأصل في الأسماء الإعراب ، وإذا ثَبِتَ بطلانُ هذه
 العلة مع اطرادها ، عَلِمَ أن مُحرِّد الطرد لا يُكْتَفَى به (١) ، فلا بُدَّ
 من إحالة أو شَبَّه .

ويدل على أن الطرد لا يكون علة أنه لو كان علةً لأدَّى إلى
 الدَّوْرِ (٢) ؛ ألا ترى أنه إذا قيل له (٣) : ما الدليل على صحَّة
 دَعْوَاكَ ؟

فيقول : أن أدعي أن هذه العلة علة في محل آخر (٤) .
 فإذا قيل له : وما الدليل على أنها علة في محل آخر ؟
 فيقول : دَعْوَايَ على أنها علة في مسألتنا ، فدعواه (٥) دليل
 على صحَّة دعواه .

-
- ١ — أي لا يُكْتَفَى به في القياس في نقل حكم الأصل للفرع ونحوه ؛ بل لا
 بُدَّ من إحالة أو شَبَّه ، كما قال ، لِيَحْمَلَ عليه بواحد منهما .
 - ٢ — الدَّوْرُ : قد عَلِمَ أنه توقَّف الشيء على نفسه بموتبة أو مراتب .
 - ٣ — أي للمُستَدَلِّ مثلاً .
 - ٤ — أي غير ما هي علة فيه بالطرد .

فإذا قيل له : ما الدليل على أنها علةٌ في الموضوعين معاً ؟
 فيقول : وجودُ الحكم معها في كلِّ موضعٍ دليلٌ على أنها علة .
 فإذا قيل له : إنَّ الحكم قد يوجد مع الشرط ، كما يوجد مع
 العلة ، فما الدليلُ على أن الحكم يُثبِتُ بها في المحلِّ الذي هو فيه ؟
 فيقول : كونها علةً .

فإذا قيل له : وما الدليل على كونها علةً ^(١) ؟
 فيقول : وجودُ الحكم معها في كلِّ موضعٍ وُجِدَتْ فيه ^(٢) ،
 فيصير الكلامُ دَوْرًا ^(٣) .

وقال قومٌ : إنه حُجَّةٌ ، واحتجَّوا على ذلك بأن قالوا : الدليل
 على صحة العلة اطرادها وسلامتها من النقص ، وهذا موجودٌ هنا ،
 وربما قالوا : عَجَزُ المعارِضِ ^(٤) دليلٌ على صحَّة العلة .

٥ — أي : دَعَوَى أنها علة في محل آخر دليل على صحة دعواه في مسألتنا ،
 وإثباتُ كُلِّ موقوفٍ على إثبات الآخر .

١ — أي : وهلاً كانت شرطاً .

٢ — يكون الحكم موجوداً مع العلة في كلِّ موضعٍ وُجِدَتْ فيه ، وليس
 ذلك للشرط ؛ إذ من شأنه فَقْدُ المشروط عند فقده ، أمَّا عند وجوده فيحوز
 الوجودُ والعدمُ .

٣ — فيصير الكلامُ دورًا ؛ لأنه أثبت الحكم بسها ، وأثبتها به .

٤ — أي : عَجَزُ المعارِضِ عن الفرق بين الموضوعين المطرد فيهما العلة ؛ لأنها
 لو لم تكن علة لهما لأبْدَى فَرْقًا .

وربما قالوا : نوع من القياس ^(١) ، فوجب أن يكون حُجَّةً ،
كما لو كان فيه إحالة أو شبهة .

وردَّ الأولُ : بأنهم جعلوا الطردَ دليلاً على صحة العلة ،
وإدَّعوا هنا أنه العلةُ نفسُها ، وليس من ضرورة كونه دليلاً على
صحة العلة أن يكون هو العلة ؛ بل ينبغي أن يثبتوا العلة ، ثم يُدلوْا
على صحتها بالطرد ؛ لأن الطردَ نَظَرٌ ثانٍ بعد ثبوت العلة .

وردَّ الثاني : بأن العجز عن تصحيح العلة عند المطالبة دليلٌ على
فسادها .

وردَّ الثالثُ : بأنه تَمَسَّكُ بالطرد في إثبات الطرد ؛ فإن ما فيه
إحالة أو شبهة لم يكن حُجَّةً ؛ لكونه قياساً لَقَباً وتسميةً ؛ بل لما فيه
من الإحالة والشبه المُغلب على الظنِّ ، وليس ذلك ^(٢) موجوداً في
الطرد ، فوجب أن لا يكون حُجَّةً " . انتهى .

الثامن : إلغاء الفارق ^(٣) :

وهو بيان أن الفرع لم يفارق الأصل إلا فيما لا يؤثر ، فيلزم
اشتراكهما ^(٤) .

١ — (نوع من القياس) كأنه خبر لمبتدأ محذوف ؛ أي الطرد نوع ... ؛
لأن المحكيَّ — (قالوا) يجب أن يكون جملة ، وكان نوعاً من القياس ؛
لصدق تعريفه عليه .

٢ — أي : وليس ذلك الظن الغالب موجوداً في الطرد بالمهملات .

٣ — أي : إبطال الفارق بين الأصل والفرع ، وعدم الاعتداد به .

٤ — (فيما لا يؤثر) في القياس (فيلزم اشتراكهما) فيما سواه .

مثاله : قياسُ الظرف على المجرور في الأحكام بجامع أن لا فارق
بينهما ؛ فإنهما مستويان في جميع الأحكام ، وإنما وَقَعَ الخلافُ في
هذه المسألة (١) .

* * *

١ — (في هذه المسألة) أي كونه مقيماً عليه ، فإذا أُلغِيَ الفارقُ بينهما
تَبَيَّنَ القياسُ لوجود الجامع .

ذكر القوادح في العلة

منها (النقض) (١)

قال ابن الأنباري في جدله (٢) :

" وهو وجود العلة ، ولا حُكْم ، على مذهب مَنْ لا يَرَى تخصيص العلة (٣) ". وقال في (أصوله) (٤) :

" الأكثرون على أن الطَّرْد شرط في العلة ؛ وذلك أن يُوجَد الحكم عند وجودها في كل موضع ، كرفع كل ما أسند إليه الفعلُ

١ — نَقَضَ الشَّيْءُ نَقْضًا : أفسدَهُ بعد إحكامه ، ونَقَضَ البناءَ : هدمَهُ .

٢ — عقد ابن الأنباري في (الإغراب في جدل الإغراب ص ٥٤ — ٦٢) فصلًا عنوائه (في الاعتراض على الاستدلال بالقياس) ، وأشار إلى أن هذا الاعتراض من سبعة أوجه ، من بينها (النقض) الذي قال عنه : " وهو وجود العلة ، ولا حُكْم ، على مذهب مَنْ لا يرى تخصيص العلة ؛ وذلك مثل أن يقول : إنما بُنيتُ حَذَام ، وقَطَام ، ورقَاش ؛ لاجتماع ثلاث عِلل ، وهي التعريف والتأنيث والعدُل عن حَازِمَة ، وقَاطِمَة ، ورقَاشَة ، فيقول : هذا يتنقض بـ (أذربيجان) ؛ فإن فيه أكثر من ثلاث عِلل ، وليس بمبني ؛ بل هو مُعَرَّبٌ ، غير مُنصَرَفٌ " .

٣ — أي : على مذهب مَنْ لا يرى تخصيص العلة ببعض الأفراد ؛ لوجود اطرادها ، فإذا وُجدتْ وُجِدَ معها الحكمُ ، فتخلّفه عنها ، مع وجودها ، نَقْضٌ لها .

٤ — لَمَعَ الأدلة : ص ١١٢ — ١١٥ . وقد أثبتنا بعض العبارات والجمل التي حذفها السيوطي ؛ لأنها تفيد في توضيح المعنى .

في كل موضع ؛ لوجود علة الإسناد ، وتَصَبُّبِ كل مفعول وَقَعَ
فضلة ؛ لوجود علة وقوع الفعل عليه ، وجرَّ كل ما دخل عليه
حرفُ الجرِّ ؛ لوجود عامله ، وكذلك وجودُ الجزم في كل ما دَخَلَ
عليه حرفُ الجزم ؛ لوجود عامله .

وإنما وَجَبَ أن يكون الطردُ شرطاً في العلة ها هنا ؛ لأن العلة
النحوية كالعلة العقلية ، ولا خلاف في أن العلة العقلية لا تكون إلا
مُطَّرَدَةً ، ولا يجوز أن يدخلها التخصيصُ ، فكذلك العلة النحوية .
وقال قومٌ : إن الطرد ليس بشرط في العلة ، فيجوز أن يدخلها
التخصيصُ^(١) ؛ وذلك لأن هذه العلة دليلٌ على الحُكْمِ بِجَعْلِ
جَاعِلِ^(٢) ، فصارت بمنزلة الاسم العام^(٣) ، فكما يجوز تخصيصُ
الاسم العام^(٤) ، فكذلك ما كان في معناه^(٥) ، وكذا إذا جاز
التمسُّكُ بالعموم المخصوص ، فكذلك بالعلة المخصوصة .
وعلى الأول^(٦) قال في (الجدَل) :

- ١ — يجوز أن يدخل العلة التخصيص ، ويكفي ثبوتها في الأعم الأغلب .
- ٢ — يجعل جاعل ، هو الواضع للفن .
- ٣ — بمنزلة الاسم العام ؛ أي الصادقُ على ما فوق الواحد ، من غير حصر
في أنه لا يجب تعميمه عقلاً لجميع الأفراد ؛ بل يجوز تخصيصه ببعضها ؛ لأن
عمومه ظاهري ، لا قطعي .
- ٤ — فكما يجوز تخصيص الاسم العام ، بقصره على بعض أفراد .
- ٥ — ما كان في معناه من العلة الجعلية ، فيجوز تخصيصها .
- ٦ — المقصود بالأول : جواز عدم التخصيص .

"مثال النقص أن يقول : إنما بُنيتَ حَذَامِ ، وَقَطَامِ ، وَرَقَاشِ
 لاجتماع ثلاثِ عللٍ ، وهي : التعريف ، والتأنيث ، والعدل .
 فتقول هنا يَنْقُضُ — (أذريحان) ؛ فإن فيه ثلاثَ عللٍ ، بل
 أكثر (١) ، وليس بمبني (٢) ."

قال : والجوابُ عن النقص أن يَمْنَعَ مسألةَ النقص ، إن كان فيها
 مَنَعٌ (٣) ، أو يَدْفَعُ النقصَ باللفظ ، أو بمعنى في اللفظ .
 فالمنعُ مثل أن تقول : إنما جازَ النَّصْبُ في نحو : يا زيدُ الظريفُ ؛
 حَمَلًا على الموضوع ؛ لأنه وَصَفَ لمنادى مفرد مضموم .
 فيقال : هنا يَنْقُضُ بقولهم : يا أيُّها الرجلُ (٤) ؛ فإن (الرجل)
 وَصَفَ لمنادى مفرد مضموم ، ولا يَجُوزُ فيه النَّصْبُ (٥) .
 فتقول : لا نُسَلِّمُ أنه لا يَحُوزُ فيه النَّصْبُ .
 ويُمْتَنَعُ على مذهب مَنْ يَرَى جَوَازَهُ (٦) .

١ — العلل الثلاث هي العلمية والتأنيث والمحمدة ، وقوله (بل أكثر) كأنه
 يشير إلى التركيب أيضًا ؛ لأنه قيل : إنه مركب من (أذري) و (جان) ،
 وزاد بعضهم : زيادة الألف والنون .

٢ — ليس أذريحان مبني ؛ لذلك انتقضت العلة بوجودها ، مع فقد الحكم .

٣ — أي احتمالُ مَنَعٍ ، بأن يمنع وجود العلة فيما نقضت به .

٤ — وُجِدَت العلة في (يا أيُّها الرجل) دون الحكم .

٥ — لا يجوز النَّصْبُ في (الرجل) ؛ لأنه غير مسموع .

٦ — قوله (ويمنع) تفسر لقوله (لا نسلم) ؛ لأن هذه العبارة هي المعروفة

بالمنع عند أهل المناظرة ؛ أي يُمنَعُ النقصُ . وجوازه : أي جواز النَّصْبِ .

والدفعُ [يتنقض] باللفظ مثل أن يقول في حَدِّ المبتدأ : " كُلُّ
اسمٍ عَرِيَّتُهُ ^(١) من العوامل اللفظية لفظًا ، أو تقديرًا " .

فَيُقَالُ : هذا يَتَنَقِضُ بقولهم : إذا زيدَ جاعني أكرمته ؛ فـ (زيد)
قد تَعَرَّى من العوامل اللفظية ، ومع هذا فليس مبتدأ .

فيقول : قد ذكرتُ في الحدِّ ما يدفع النقص ؛ لأنني قلتُ : لفظًا
أو تقديرًا . وهو ، وإن تَعَرَّى لفظًا ، لم يَتَعَرَّ تقديرًا ؛ فإن التقدير :
إذا جاعني زيدٌ .

والدفعُ بمعنى في اللفظ مثل أن يقول : إنما ارتفع (يكتبُ) في
نحو : مررتُ برجلٍ يَكْتُبُ ؛ لقيامه مقامَ الاسم ، وهو (كَاتِبٌ) .
فيقول : هذا يَتَنَقِضُ بقولك : مررتُ برجلٍ كَتَبَ ؛ فإنه فعلٌ قد
قام مقامَ الاسم ، وهو (كَاتِبٌ) ، وليس بمرفوع .

فنقول : قيامُ الفعلِ مقامَ الاسم إنما يكون مُوجِبًا للرفع إذا كان
الفعل مُعَرَّبًا ، وهو الفعل المضارع ، نحو : يَكْتُبُ ، و (كَتَبَ) فعلٌ
ماضٍ ، والفعلُ الماضي لا يَسْتَحِقُّ شيئًا من الإعراب ، فلمَّا لم يَسْتَحِقِّ
من جنس الإعراب ، مُنِعَ الرفعُ الذي هو نوعٌ منه ، فكأنَّا قلنا : هذا
الفعلُ المستحقُّ للإعراب قام مقامَ الاسم ، فوجِبَ له الرفعُ ، فلا يُرَدُّ
النقصُ بالفعل الماضي الذي لا يَسْتَحِقُّ شيئًا من الإعراب .

أما على مَنْ يَرَى تخصيصَ العلة ؛ فإن النقصَ غيرُ مقبولٍ ^(٢) .

١ — عَرِيَّتُهُ : أصله وجردته من العوامل .

٢ — الإعراب في جدل الإعراب : ص ٦٠ — ٦١ .

ومنها (تَخَلَّفُ الْعَكْسُ) (١)

بناء على أن العكس شرط في العلة ، وهو رأي الأكثرين ، وهو " أن يُعَدَمَ الحكم عند عدم العلة " ؛ كعَدَمِ رَفْعِ الفاعل لعدم إسناده الفعل إليه لفظاً أو تقديرًا ، وَعَدَمِ نَصْبِ المفعول لعدم وقوع الفعل عليه لفظاً أو تقديرًا .

وقال قومٌ : إنه (٢) ليس بشرط (٣) ؛ لأن هذه العلة مُشَبَّهَةٌ بالدليل العقلي ، والدليل العقلي يدل وجوده (٤) على وجود الحكم ، ولا يدل عدمه على عدمه .

ومثال تَخَلَّفِ العكس (٥) قولُ بعض النحاة في نصب الظرف ، إذا وقع خبراً عن المبتدأ ، نحو (زيدٌ أمامك) : إنه منصوبٌ بفعل محذوف غير مطلوب ولا مقدر (٦) ؛ بل حُذِفَ الفعلُ ، واكْتَفِيَ

١ — أي من القوادح في العلة : تخلف العكس ؛ أي كون العلة غير منعكسة وقد تقرّر : أن العكس أنه إذا فقدت العلة فقد الحكم .

٢ — (إنه) أي : العكس .

٣ — أي : ليس بشرط في صحة العلة .

٤ — أي : على وجود المدلول ، كما دل عليه المقام .

٥ — تخلف العكس : أي وجود الحكم مع فقد العلة .

٦ — أي : غير مطلوب إظهاره ، ولا مقدر وجوده . وبهذا المثال يُعَلَمُ أنه وُجِدَ المدلول ، وهو نصب الظرف بغير علته ، وهو الفعل الناصب له .

بالظرف منه ، وَبَقِيَ منصوبًا بعد حذف الفعل لفظًا وتقديرًا على ما كان عليه قبل حذف الفعل (١).

١ — حديث السيوطي عن (تخلف العكس) مأخوذ من (لَمَعَ الأدلة ، الفصل الثامن عشر ص ١١٥ — ١١٧) ، وقد لجأ فيه إلى التقديم والتأخير وحذف بعض الشواهد والأمثلة . وهنا ما قاله ابن الأنباري : " (في كون العكس شرطًا في العلة) اعلم أن العلماء اختلفوا في ذلك ، فذهب الأكثرون إلى أنه شرطٌ في العلة ؛ وذلك أن يُعَدَم الحكمُ عند عدمها ؛ وذلك نحو عدم رفع الفاعل عند عدم إسناد الفعل إليه لفظًا وتقديرًا ، وعدم نصب المفعول عند عدم وقوع الفعل عليه لفظًا وتقديرًا . وقولنا (تقديرًا) احترازٌ من نحو قولهم : **إِنَّ اللَّهَ أَمَكَّنِي مِنْ فُلَانٍ ، وَأَمْرًا أَتَقَى اللَّهَ ؛ فَإِنَّهُ ، وَإِنْ كَانَ إِسْنَادُ الْفِعْلِ إِلَى الْفَاعِلِ ، وَوُقُوعُ الْفِعْلِ عَلَى الْمَفْعُولِ ، قَدْ عُدِمَا لَفْظًا ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ وُجِدَ تَقْدِيرًا ؛ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ فِي قَوْلِهِمْ (إِنَّ اللَّهَ أَمَكَّنِي مِنْ فُلَانٍ) : إِنَّ أَمَكَّنِي اللَّهُ أَمَكَّنِي مِنْ فُلَانٍ ؛ فَحُذِفَ الْفِعْلُ الْأَوَّلُ لَفْظًا ، وَجُعِلَ الثَّانِي تَفْسِيرًا لَهُ . وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ قَوْلُهُ تَعَالَى : (وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَحَارَكَ فَاجِرَةٌ) [التوبة / ٦] ؛ أَي : وَإِنْ اسْتَحَارَكَ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَحَارَكَ ، فَحُذِفَ الْأَوَّلُ ، وَجُعِلَ الثَّانِي تَفْسِيرًا لَهُ . وَالتَّقْدِيرُ فِي قَوْلِهِمْ (أَمْرًا أَتَقَى اللَّهَ) : رَجِمَ اللَّهُ أَمْرًا ، فَحُذِفَ الْفِعْلُ لَفْظًا لِدَلَالَةِ الْحَالِ عَلَيْهِ . فَالْفِعْلُ هَا هُنَا ، وَإِنْ عُدِمَ لَفْظًا ، فَقَدْ وُجِدَ تَقْدِيرًا ؛ فَلهذا المعنى قلنا (وتقديرًا) .**

وَإِنَّمَا وَجِبَ أَنْ يَكُونَ الْعَكْسُ شَرْطًا فِي الْعِلَّةِ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ هَذِهِ الْعِلَّةَ مُشَبَّهَةٌ بِالْعِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ ، وَالْعَكْسُ شَرْطٌ فِي الْعِلَّةِ الْعَقْلِيَّةِ ؛ فَكَذَلِكَ مَا كَانَ مُشَبَّهًا بِهَا .

ومنها (عدم التأثير)^(١)

وهو أن يكون الوصفُ لا مناسبةً فيه . قال ابن الأنباري^(٢) :
" الأكثرُ على أنه لا يجوزُ إلحاقُ الوصفِ بالعلة ، مع عدم
الإحالة ، سواء كان لدفعِ نقضٍ أو غيره ؛ بل هو حشوٌّ في العلة ؛
وذلك^(٣) مثل أن يدلَّ على تركِ صرفِ (حُبلى) فيقول : وإنما
امتنعَ من الصرفِ ؛ لأن في آخره ألفَ التانيثِ المقصورة ، فوجبَ
أن يكون غيرَ مُنصرفٍ ، كسائر ما في آخره ألفُ التانيثِ المقصورة .

وذهب بعضهم إلى أن العكس ليس بشرط في العلة ، ومعنى عدم العكس
أنه لا يُعَدَمُ الحكمُ عند عدمها ؛ وذلك نحو ما ذهب إليه بعضُ النحويين من
أنه لا يُعَدَمُ نصبُ الظرفِ ، إذا وقع خيراً عن المبتدأ ، نحو : زيدٌ أمامك ،
من أنه منصوبٌ بفعلٍ محذوفٍ غيرِ مطلوبٍ ولا مقدرٍ ؛ بل حُذِفَ الفعلُ ،
واكتفيَ بالظرفِ منه ، وبقي منصوباً بعد حذفِ الفعلِ لفظاً وتقديراً ، على
ما كان عليه من قبل حذفِ الفعلِ .

وتمسكوا في الدلالة على أن العكس ليس بشرط في العلة بأن هذه العلة
مشبهة بالدليل العقلي ؛ يدل وجوده على وجود الحكم ، ولا يدل عدمه
على عدم الحكم " .

- ١ — أي من القوادح في العلة : عدمُ التأثيرِ للوصفِ في الحكم .
- ٢ — لَمَسَ الأدلة ، الفصل الثالث والعشرون ، في إلحاقِ الوصفِ بالعلة مع
عدم الإحالة : ص ١٢٥ — ١٢٦ .
- ٣ — (وذلك) أي عدم تأثير الوصف .

فَذِكْرُ (المقصورة) حَشْوٌ ؛ لأنه لا أثر له في العلة ؛ لأن ألف
التأنيث ، لم تُستحقَّ أن تكون سبباً مانعاً من الصرف ؛ لكونها
مقصورة ؛ بل لكونها للتأنيث فقط ، ألا ترى أن الممدودة سببٌ
مانعٌ أيضاً ^(١) ؟

واستدل على عدم الجواز ^(٢) بأنه لا إخاله فيه ولا مناسبة ، وإذا
كان خالياً عن ذلك لم يكن دليلاً ^(٣) ، لم يَجُزْ إلحاقه ^(٤) بالعلة .
وقال قومٌ : إذا ذُكِرَ لدفع النقض لم يكن حَشْوًا ^(٥) ؛ لأن
الأوصاف في العلة تفتقر إلى شيئين :

أحدهما : أن يكون لها تأثيرٌ .

والثاني : أن يكون فيها احترازٌ ، فكما لا يكون ما له تأثيرٌ
حَشْوًا ، فكذلك لا يكون ما فيه احترازٌ حَشْوًا " .
وقال ابن جني في (الخصائص) ^(٦) :

١ - أي : مانع أيضاً لوجود المانع ، وهو التأنيث ، فلو كان القصرُ مُعتَبَرًا
ما منعت الممدودة .

٢ - أي : عدم جواز إلحاق الوصف بالعلة مع عدم الإخاله والمناسبة .

٣ - أي : لم يكن دليلاً على الحكم المعلل به .

٤ - أي : إلحاق الفرع .

٥ - (وقال قوم) فصلوا بين أن يُذكَرَ دليلاً للحكم فلا يجوز ، أو يُذكَرَ
للقض ، كما قال المصنّف ، فيحوز . (لدفع النقض) للعلة فيما تخلف فيه
الحكم عنها . (لم يكن حَشْوًا) خالياً عن الفائدة لتأثيره فيه .

٦ - الخصائص : ١ / ١٩٤ .

" قد يُزَادُ في العلة صفةً لَضَرْبٍ من الاحتياط ؛ بحيث لو أسقطت لم يَقْدَحْ إسقاطها فيها ، كقولهم في هَمَزَ (أوائل) (١) : أصله (أوأول) ، فلَمَّا اكْتَنَفَ (٢) الألفَ واوان ، وقَرَّبَتِ الثانيةُ منهُما من الطَّرْفِ ، ولم يُؤَثِّرْ إخراجُ ذلك على الأصل ؛ تبيهاً على غيره من المتغيرات في معناه ، وليس هناك ياءٌ قبل الطَّرْفِ مقدرة ، وكانت الكلمةُ جَمْعًا ، نُقِلَ ذلك ، فأبدلت الواوُ همزةً ، فصار (أوائل) .

فهذه علةٌ مُركَّبةٌ من خمسة أوصافٍ مُحتاجٍ إليها ، إلا الخامس (٣) .

فقولك : ولم يُؤَثِّرْ ... إلى آخره ، احترازٌ من نحو قوله :
تَسْمَعُ مِنْ شُدَّانِهَا عَوَاوِلًا (٤)

١ — أوائل : جمع أوَّل . قال سيبويه : " وأما (أوَّل) فهو أفْعَلُ ، بذلك على ذلك قولهم : هو أوَّلُ منه ، ومررتُ بأوَّلِ منك ، والأوَّلَى " . انظر الكتاب : ٢ / ٣

٢ — اكتنف : أحاط ، والألف : مفعوله مقدم ، وواوان : فاعله مؤخر .
٣ — إلا الخامس ؛ فإنه لا حاجة إليه لتحقيق الإبدال مع الأربعة الأوَّلِ ، سواء كان مفردًا أو جمعًا .

٤ — الشُدَّانُ : جمع شاذ ، والعواويل : جمع عَوَالٍ ، مصدر : عَوَّلَ ؛ أي صاح ، كما يقال : كذب كِذَابًا ، وكأنه يصف دلوًا أو منحنيقًا يتناثر منها الحجارة . والشاهد فيه : قوله (عَوَاوِلِ) ؛ حيث لا يجوز أن يقال فيه ما قيل في (أوائل) نظرًا للقيد المذكور .

وقولك : وليس هناك ياءٌ مقدرة ؛ لئلا يلزمك نحو قوله :

وَكَحَلَّ الْعَيْنِينَ بِالْعَوَاوِرِ (١)

لأن أصله (عَوَاوِير) .

وقولك : وكانت الكلمة جمعًا ، غير محتاج إليه ؛ لأنك لو لم تذكره ، لم يُحِلَّ ذلك بالعلة (٢) ؛ ألا ترى أنك لو بنيت من (قُلْتُ) ، و (بَعْتُ) واحدًا على (فَوَاعِلِ) ، أو (أَفَاعِلِ) لَهَمَزْتَ (٣) كما تهمز في الجمع ، لكنه ذُكِرَ تأنيسًا ، من حيث كان الجمع في غير هذا مما يدعُو إلى قلب الواو ياءً في نحو : حَقِي ، ودَلِي (٤) ، فذُكِرَ هنا تأكيدًا ، لا وجوبًا " . قال :

١ — هو شطر ، أو بيت من الرجز المشطور لجندل بن المثنى الطهوي ، شاعر راجز إسلامي من حميم ، نسبته إلى طهية جدته ، توفي سنة تسعين من الهجرة . والعواور جمع العوار : وهو القذى في العين ، أو الرمد ؛ يريد أن الدهر أصابه بضعف البصر من المشيب والمهرم . والشاهد في تصحيح الواوين من (عواور) ؛ لأن أصله (عَوَاوِير) بالياء ، فلم تكن الواو طَرَفًا ، فكانت الياء المحذوفة مرادة ، فلم تؤثر فيه قلبًا .

٢ — أي لم يُحِلَّ ذلك بالعلة ؛ لحصول الحكم ، وإن فقدت الجمعية .

٣ — أي لَهَمَزْتَ ذلك المفرد ، كما يُهَمَزُ في الجمع ، فنقول : قوائِلُ وبوائِعُ بالهمز فيهما .

٤ — أصلهما : حَقُو ، ودَلُو ، فاستقلوا اجتماع واوين في الجمع ، فقلبوا الأخيرة ياء ، ثم أعلت الأولى باجتماع الواو والياء وسبق إحداهما بالسكون ، فقلبت ياء ، وأدغمت ، وكسر ما قبلها ؛ لتصح . والحَقُو : الخصر .

" ولا يَحْوزُ زيادةَ صفةٍ ، لا تأثيرَ لها أصلاً البتة ، كقولك في رَفَعِ (طَلَّحَة) من نحو : جاءني طَلَّحَة : إنه لإسنادِ الفعل (١) إليه ، ولأنه مؤنثٌ وَعَلَمٌ ؛ فذَكَرُ التَّأْنِيثِ والعَلَمِيَّةِ لَعَوٌ (٢) لا فائدةَ له " . انتهى (٣) .

ومنها (القول بالموجب) (٤)

قال ابنُ الأَباري في (جَدَلِه) (٥) :

" وهو أن يُسَلِّمَ للمُسْتَدَلِّ ما اتَّخَذَهُ مُوجِبًا للعلة ، مع استبقاء (٦) الخلاف ، ومتى كان المُسْتَدَلُّ منقطعًا ؛ فإن توجَّهَ في بعضِ الصُّورِ ، مع عمومِ العلة ، لم يُعَدَّ منقطعًا (٧) .

١ — إسنادُ الفعلِ علةٌ صحيحة .

٢ — لَعَوٌ : خالٍ عن الفائدة ، فقوله بعدُ (لا فائدة فيه) تأكيد له .

٣ — قال ابنُ جنِّي : " ولو استظهرتَ بذكر ما لا يؤثر في الحكم لكان ذلك منك خَطَأً وَلَعَوًا من القول ؛ ألا ترى أنك لو سُئِلتَ عن رفعِ طلحة من قولك : جاءني طلحة ، فقلت : ارتفع لإسنادِ الفعلِ إليه ؛ ولأنه مؤنثٌ ، أو لأنه علمٌ ، لم يكن ذَكَرُكَ التَّأْنِيثِ والعَلَمِيَّةِ إلا كقولك : ولأنه مفتوحُ الطاء ، أو لأنه ساكنٌ عينِ الفعلِ ، ونحو ذلك مما لا يؤثر في الحال . فاعرف بذلك موضعَ ما يمكن الاحتياطُ به للحكم مما يَعرَى من ذلك ، فلا يكون له حَجمٌ . وإنما المراعى من ذلك كله كونه مُسندًا إليه الفعلُ " . الخصائص : ١ / ١٩٥

٤ — أي من القوادح في العلة : القول بالموجب .

٥ — الإغراب في جدل الإعراب : ص ٥٦ — ٥٧ .

٦ — استبقاء : مصدر الفعل استَبَقَى ، من البقاء .

مثل أن يستدل البصريُّ على جواز تقدم الحال على العامل في الحال ، إذا كان العامل فيها فعلاً متصرفاً ، وذو الحال اسماً ظاهراً ، نحو : راكباً جاء زيداً ^(١) ، فيقول : جوازُ تقدم معمول الفعل المتصرف ثابتٌ في غير الحال ^(٢) ، فكذلك في الحال .

فيقول له الكوفيُّ : أنا أقولُ بموجبه ؛ فإن الحال يجوز تقديمها عليّ ، إذا كان ذو الحال ^(٣) مضمراً .

والجواب ^(٤) : أن يقدر العلة على وجه ، لا يمكنه القول بالوجوب ، لأن يقول : عنيتُ به ما وقع فيه الخلافُ فيه ^(٥) ، وعرفتُ بالألف واللام فتأوله ، وانصرفَ إليه ^(٦) .

٧ - أي : فإن توجه الخلافُ في بعض الصور المختلف فيها ، مع عموم العلة لتلك الصور ، لم يَعدْ منقطعاً ؛ لعموم علته لذلك ، وإن اختلف فيه .

١ - عاملُ التصب في الحال (راكباً) الفعل المتصرف (جاء) ، فيكون عمله قوياً ؛ لذلك يجوز تقدم الحال عليه .

٢ - قوله (في غير الحال) نحو قول الله تبارك وتعالى : (ففريقاً كذبتهم) البقرة // ٨٧ ، وقوله تعالى : (فأما اليتيم فلا تقهر) الضحى / ٩ .

٣ - أي : صاحب الحال مضمراً ، نحو : راكباً جئتُ ، دون ما إذا كان مظهرًا ؛ لتلا يودي إلى الإضرار قبل الذكر .

٤ - أي : والجواب من جانب المستدل على جواز التقدم بما ذكر .

٥ - أي : ما وقع فيه الخلاف من مجيء الحال من الاسم الظاهر .

٦ - أي : وعرفتُ (الخلاف) بالألف واللام المهدية ، فتناول المعرفُ بـ (آل) فلذلك اختلف فيه ، وانصرفَ إليه بذلك تناول .

وليه أن يقول : هذا قولٌ بموجب العلة في بعض الصور ، مع عموم العلة في جميع الصور ، فلا يكون قولاً بموجبها (١) .

ومنها (فساد الاعتبار) (٢)

قال ابن الأنباري (٣) :

" وهو أن يُستدلَّ بالقياس على مسألة ، في مقابلة النصّ عن العرب .

كان يقول البصريّ : الدليل على أن تَرَكَ صَرَفِ ما لا ينصرفُ لا يَحُوزُ لضرورة الشعر أن الأصل في الاسم الصرفُ ، فلو جَوَزْنَا تَرَكَ صَرَفِ ما لا ينصرفُ لأدّى ذلك إلى أن نَرُدَّهُ عن الأصل إلى غير أصل ، فَوَجَبَ أن لا يَحُوزَ ؛ قياساً على مَدِّ المقصور (٤) .

١ — (وله) أي للبصري ، (هنا) الذي تقدّم تفصيلُهُ (في جميع الصور) الشامل لِمَا كان صاحب الحال فيه مضمراً ، وما كان مظهرًا (فلا يكون قولاً بموجبها) المقتضي لتعميم الحكم ، وعدم التخصيص .

٢ — أي ومن القوادح في العلة : فساد الاعتبار للعلة في الحكم .

٣ — قال ابن الأنباري في (الإغراب ص ٥٤) : " الفصل التاسع ، في الاعتراض على الاستدلال بالقياس :

اعلم أن الاعتراض على الاستدلال بالقياس من سبعة أوجه :

أحدها : فساد الاعتبار : مثل أن يُستدلَّ بالقياس ... " .

٤ — مَدُّ المقصور ممنوعٌ .

فَيَقُولُ لَهُ الْمُعْتَرِضُ ^(١) : هَذَا اسْتِدْلَالٌ مِنْكَ بِالْقِيَاسِ فِي مَقَابِلَةِ
النَّصِّ عَنِ الْعَرَبِ ، وَهُوَ ^(٢) لَا يَحُوزُ ؛ فَإِنَّهُ قَدْ وَرَدَ النَّصُّ عَنْهُمْ فِي
آيَاتٍ ، تَرَكَوْا فِيهَا صَرْفَ الْمَنْصَرِفِ لِلضَّرُورَةِ ^(٣) .

١ — الْمُعْتَرِضُ : النَّاقِدُ عَلَيْهِ فِي اسْتِدْلَالِهِ وَتَعْلِيلِهِ .

٢ — أَيْ : وَالْقِيَاسُ فِي مَقَابِلَةِ النَّصِّ لَا يَحُوزُ .

٣ — مِنْ شَوَاهِدِ تَرْكِ صَرْفِ مَا يَنْصَرِفُ فِي ضَرُورَةِ الشَّعْرِ قَوْلُ الْأَخْطَلِ مِنْ
كَلِمَةِ يَمْدَحُ فِيهَا سَفِيَانُ بْنُ الْأَبْرَدِ :

طَلَبَ الْأَزَارِقَ بِالْكَتَائِبِ إِذْ هَوَتْ بِشَيْبِ غَائِلَةِ الثُّغُورِ غُدُورُ

وَالْأَزَارِقُ : جَمْعُ أَزْرَقٍ ، وَهُوَ الْمَنْسُوبُ إِلَى نَافِعِ بْنِ الْأَزْرَقِ رَأْسِ الْخَوَارِجِ .
وَالْكَتَائِبُ : جَمْعُ كَتِيْبَةٍ ، وَهِيَ الْفِرْقَةُ مِنَ الْجَيْشِ . وَهَوَتْ : سَقَطَتْ .
وَشَيْبٍ : هُوَ شَيْبِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ نَعِيمِ الشَّيْبَانِيِّ ، مِنْ رُؤُوسِ الْخَوَارِجِ . وَعَمَلُ
الشَّاهِدِ : قَوْلُهُ شَيْبٍ ؛ حَيْثُ مَنَعَهُ مِنَ الصَّرْفِ ضَرُورَةٌ . وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ
ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ :

نَصَرُوا نَبِيَّهُمْ وَشَدُّوا أَرْزَةَ بِحُنَيْنٍ يَوْمَ تَوَاكَلِ الْأَبْطَالِ

وَحُنَيْنٌ : اسْمُ وَادٍ بَيْنَ مَكَّةَ الْمُكْرَمَةِ وَالطَّائِفِ ، وَقَدْ تَرَكَ صَرْفَ (حُنَيْنِ) ،
وَهُوَ مَنْصَرِفٌ ، قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : (وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبْتَكُمْ كَثْرَتُكُمْ)
التَّوْبَةُ / ٩ . وَقَالَ أَبُو دَهْبَلٍ الْجُمَحِيُّ ، وَاسْمُهُ وَهَبُ بْنُ زَمْعَةَ ، وَكَانَ رَجُلًا
جَمِيلًا شَاعِرًا عَفِيفًا ، قَالَ الشَّعْرُ فِي آخِرِ خِلَافَةِ الْإِمَامِ عَلِيِّ ، كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ :
أَنَا أَبُو دَهْبَلٍ وَهَبٌ لَوْهَبٌ مِنْ جَمَحٍ ، وَالْعِزُّ فِيهِمْ وَالْحَسَبُ
وَالشَّيْهَادَةُ فِيهِ : قَوْلُهُ (دَهْبَلٍ) ؛ حَيْثُ مَنَعَهُ مِنَ الصَّرْفِ ، مَعَ أَنَّهُ عَلَّمَ عَلِيَّ
وَزَنَ (جَعْفَرُ) .

انظر : الإِنْصَافُ فِي مَسَائِلِ الْخِلَافِ ، الْمَسْأَلَةُ (٧٠) .

والجواب (١) : الطعن في النقل المذكور ، إما في إسناده ؛ وذلك من وجهين :

أحدهما : أن يطالبه بإثباته (٢) .. وجوابه : أن يُستدل (٣) ، أو يُحيله على كتاب محمد عند أهل اللغة ..

١ — بدأ السوطي في النقل عن فصل آخر من ((الإغراب في جلال الإعراب من ٤٦ — ٥٣)) . قال ابن الأثيري : " الفصل الثامن ، في الاعتراض على الاستدلال بالنقل : اعلم أن الاعتراض على الاستدلال بالنقل ، يكون في شيئين : الإسناد والمعن .

فأما الاعتراض على الإسناد فمن وجهين :

أحدهما : أن تطالبه بإثبات الإسناد .. وقد ذهب قوم إلى أنه ليس له أن يطالبه بإثبات الإسناد ؛ وإنما عليه أن يظن فيه ، إله أمكه ، وهذا ليس بصحيح ؛ لأنه لو لم يكن له ذلك لأتى إلى أن يروي كل من أراد ما أراد ، وهذا غلبة الفساد .

والجواب عن المطالبة بالإسناد أن يستدل ، أو يحيله على كتاب محمد عند أهل اللغة ..

والثاني : أن يطعن في إسناده بأن يكون الراوي غير موثوق بروايته . والجواب : أنه يبين له طريقا آخر ..

وأما الاعتراض على المعن فمن خمسة أوجه :

١ — وقد انحصر السوطي بعض ما في الأوجه الخمسة ، وقدم وأشعر ..

٢ — أن يطالبه بإثباته ؛ لأنه مدَّح ، والمُدَّح عليه الإثبات حتى تهبط دعواه .

٣ — أي : وجواب الاعتراض أن ينسبه لسند معين ، رجله معروفون بالعدالة والفة ؛ حتى يصحى لمن نقله عن العرب ، وأبيه ..

والثاني : القَدْحُ ^(١) في روايه . وجوابه : أن يُدِي ^(٢) له طريقاً
آخر .

وإمّا في مَثْنِه ^(٣) ؛ وذلك ^(٤) من حمسة أوجه :
أحدها : التأويل ^(٥) بأن يقول الكوفي : الدليلُ على تَرْكِ صَرْفِ
المنصرفِ قولُه :

وَمِمَّنْ وَلَدُوا عَامِ — رُذُو الطُولِ وَذُو العَرَضِ ^(٦)

١ — أي الطعن في روايتهم ؛ أي الرجال الذين هم في السند بما يردُّ روايتهم
ويجعلها غير مقبولة .

٢ — أي : يُظهِرُ المستدلُّ لذلك النصَّ طريقاً آخرَ سالمًا من القدح والطعن
الذي وَرَدَ على الأول .

٣ — أي : بعد تسليم ثبوته عن العرب ، ووروده ، وقبول سنده ، ينتقل
للطعن في المتن .

٤ — الطعن في المتن من حمسة أوجه ، وقد ذكر السيوطي أربعة فقط .

٥ — التأويل : حملُ اللفظ على خلاف الظاهر للدليل .

٦ — هذا البيت لذي الإصبع العَدَوَانِي ، واسمه حُرثَان بن الحارث بن مُحَرَّتْ
ابن ثعلبة ، ولقَّبَ بذِي الإصبع ؛ لأن حَيَّةً لَسَعَتْ إصبعَه ففَقَطَعَهَا ، توفي سنة
٢٢ ق . م . وعامر : هو عامر بن الظَّرْبِ العَدَوَانِي ، وذو : صفة لعامر ،
وهو ومعطوفه كناية عن عِظْمِ الجِئْسِمْ وَبَسَطَتَه ، والعرب تَمُدِّحُ بطول
الأجسام . قال ابن الأنباري : " فَتَرَكَ صَرْفَ (عامر) ، وهو ينصرف ، ولم
يُجْعَلِ قَبِيلَةً ؛ لأنه وصفه ، فقال : ذو الطول وذو العرض ، ولو كانت قبيلة
لَوَجَبَ أن يقول : ذاتُ الطول وذاتُ العرض . ولا يجوز أن يُقال : إنما لم
يصرفه ؛ لأنه ذهب به إلى القبيلة " . الإنصاف ، المسألة (٧٠) .

فيقول له البصري : إنما لم يصرفه ؛ لأنه ذهب به إلى القبيلة (١) ،
والْحَمْلُ على المعنى كثيرٌ في كلامهم .

والثاني : المعارضة بنص (٢) آخر مثله ، فيتساقطان ، وَيَسَلَّمُ
الأول ، كأن يقول الكوفي : الدليلُ على أن إعمال الأول في (باب
التنازع) أولى قولُ الشاعرِ :

وَقَدْ نَعْنَى بِهَا وَتَرَى عُصُورًا (٤)

١ — (إنما لم يصرفه ...) أي إنه ليس مما للكلام فيه من ترك صرف غير
المنصرف ؛ بل هو غير منصرف للعلمية والتأنيث المعنوي .

٢ — (بنص آخر) أي نُبِتَ فيه إبقاء صرفه ، والنصان متكافئان ،
فيتساقطان ، وإلا كان ترجيحًا بلا مرجح ، فإذا تساقطَا سَلِمَ الدليلُ الأول ،
كما قال لسقوط ما عارضه .

٤ — قال رجل من بني أسد ، أو المرار الأسدي :

فَرَدَّ عَلَى الْفُؤَادِ هَوَى عَمِيدًا وَسُؤِئِلَ لَوْ يَبِينُ لَنَا السُّؤَالَا
وَقَدْ نَعْنَى بِهَا وَتَرَى عُصُورًا بِهَا يَقْتَدُنَا الْخُرْدُ الْخِدَالَا

وَصَفَ مَنْزِلًا ، يقول : لَمَّا أَلَمَمْتُ بِهِ ذَكَرْتُ مَنْ كُنْتُ عَهْدُهُ فِيهِ ، فَرَدَّ عَلَيَّ
من الهوى ما قد سَلَوْتُ عَنْهُ . وَالْهَوَى : الْعِشْقُ . وَالْعَمِيدُ : الشَّدِيدُ الْبَالِغُ .
وَنَعْنَى : مُضَارِعٌ غَنِيٌّ بِالْمَكَانِ ؛ أَي أَقَامَ بِهِ ، وَتَوَطَّنَهُ ، وَمِنْهُ سُمِّيَ مَنْزِلُ
الْقَوْمِ وَمَحَلُّ إِقَامَتِهِمُ الْمَعْنَى . وَالْعُصُورُ : الدُّهُورُ ، وَنَصَبَهَا عَلَى الظَّرْفِ .
وَيَقْدُنَا : يَمْلِكُنَا بِنَا إِلَى الصَّبَا ، وَيَقْدُنُنَا نَحْوَهُ . وَالْخُرْدُ : جَمْعُ خَرِيدَةٍ ، وَهِيَ
الْمَرْأَةُ الْخَفِيرَةُ الْحَيَّةُ . وَالْخِدَالُ : جَمْعُ خِدْلَةٍ ، وَهِيَ الْغَلِيظَةُ السَّاقِ النَّاعِمَةُ .
وَقَدْ أَعْمَلَ الشَّاعِرُ الْفِعْلَ الْأَوَّلَ ، وَهُوَ (تَرَى) ، وَلِذَلِكَ نَصَبَ بِهِ (الْخُرْدُ
الْخِدَالُ) ، وَلَوْ أَعْمَلَ الْفِعْلَ الثَّانِي لَقَالَ : تَقْتَادُنَا الْخُرْدُ الْخِدَالُ .

فيقول له البصري : هذا مُعَارَضٌ بقول الآخر :

وَلَكِنْ نَصَفًا لَوْ سَبَّيْتُ وَسَبَّيْتُ بَنُو عَبْدِ شَمْسٍ مِنْ مَنَافٍ وَهَاشِمٍ ^(١)

والثالث : اختلاف الراوية ، كأن يقول الكوفي : الدليل على

جواز مَدِّ المقصور في الضرورة قوله :

سَيُغْنِيَنِ الذِي أَغْنَاكَ عَنِّي فَلَافَقَرَّ يَدُومُ وَلَا غِنَاءُ ^(٢)

فيقول له البصري : الراوية (غِنَاء) بفتح الغين ، وهو ممدود .

الرابع : مَنَعُ ظهورِ دلالاته ^(٣) على ما يلزم منه فسادُ القياسِ ،

كأن يقول البصري : الدليل على أن المصدر أصلٌ للفعل أنه يُسَمَّى

١ — هذا البيت من كلام الفرزدق ، وهو من شواهد سيبويه (١ / ٣٩) ،

وقوله : ولكن نَصَفًا ، أو نَصَفًا ؛ أي إنصافًا وِعْدَلًا ، وفي الديوان : ولكنَّ
عَدْلًا . وَصَفَ فِي الْبَيْتِ شَرْفَهُ ، وَأَنَّهُ لَا كُفَاءَ لَهُ يِقَاوِمُهُ فِي مُسَابِقَةِ وَمِفَاخِرَةِ
إِلَّا مِنْ قَرِيشٍ . وَقَدْ أَعْمَلَ الْفِعْلَ الثَّانِي ، وَهُوَ (سَبَّيْتُ) لِقُرْبِهِ مِنَ الْإِسْمِ ،
وَحَذَفَ الْمَفْعُولَ مِنَ الْفِعْلِ الْأَوَّلِ ؛ لِلإِسْتِغْنَاءِ عَنْهُ بِدَلَالَةِ مَا بَعْدَهُ عَلَيْهِ .

٢ — ورد هذا البيت في كثير من المصادر بلا نسبة ، والاستشهاد منه قوله
(وَلَا غِنَاءُ) ؛ فَإِنَّ أَسْلَافَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ (وَلَا غِنَى) بِكسْرِ الْغَيْنِ مَقْصُورًا ،
ولكن الشاعر مَدَّهُ حِينَ اضْطُرَّ لِإِقَامَةِ وَزْنِ الْبَيْتِ . وَزَعَمَ قَوْمٌ أَنَّهُ بَفَتْحِ الْغَيْنِ
مِنْ قَوْلِهِمْ : هَذَا رَجُلٌ لَا غِنَاءَ عِنْدَهُ ، فَيَكُونُ مَمْدُودًا أَصَالَةً ، وَزَعَمَ آخَرُونَ
أَنَّهُ بِكسْرِ الْغَيْنِ ، وَأَنَّهُ مَصْدَرٌ غَائِثِيَّةٌ أَغَانِيَهُ غِنَاءُ ، مِثْلَ رَامِيَّتِهِ أَرَامِيهِ رِمَاءُ ،
إِذَا فَاخَرْتَهُ وَبَاهَيْتَهُ فِي الْغِنَى .

٣ — أي : دلالة الدليل . وعبارة ابن الأنباري : " والثالث : أن يشاركه في
الدليل ، مثل أن يقول البصري : الدليل على أن المصدر أصلٌ للفعل ... "

مَصْدَرًا ، والمصدرُ هو الموضع الذي تَصَدَّرُ عنه الإبلُ ، فلو لم يَصْدُرْ
عنه الفعلُ لَمَا سُمِّيَ مَصْدَرًا .

فيقول له الكوفي : هذا حُجَّةٌ لنا في أن الفعلَ أصلٌ للمصدر ؛
فإنه إنما يُسَمَّى مصدرًا ؛ لأنه مصدرٌ عن الفعل (١) ، كما يُقال :

١ — ذهب الكوفيون إلى أن المصدر مشتق من الفعل وفرغ عليه ، نحو :
ضَرَبَ ضَرْبًا ، وَقَامَ قِيَامًا .

وذهب البصريون إلى أن الفعل مشتق من المصدر وفرغ عليه .
وقال الكوفيون : ولا يجوز أن يُقال : إن المصدر إنما سُمِّيَ مصدرًا
لصدور الفعل عنه ، كما قالوا للموضع الذي تصدر عنه الإبل مصدرًا
لصدورها عنه ؛ لأننا نقول : لا نَسَلَمُ ؛ بل سُمِّيَ مصدرًا لأنه مصدر عن
الفعل ، كما قالوا : مَرَكَبٌ فَاوَةٌ ، وَمَشْرَبٌ عَذْبٌ ؛ أي : مركوب فاره ،
ومشروب عذب . والمراد به المفعول ، لا الموضع ، فلا تَمَسُّكَ لكم بتسميته
مصدرًا .

وما قاله الكوفيون باطلٌ عند البصريين من وجهين :
أحدهما : أن الألفاظ إذا أمكن حَمَلُها على ظاهرها ، فلا يجوز العدولُ
بها عنه ، والظاهر يوجب أن يكون المصدر للموضع لا للمفعول ؛ فوجب
حَمَلُها عليه .

والثاني : أن قولهم : مركب فاره ، ومشرب عذب ، يجوز أن يكون
المراد به موضع الركوب ، وموضع الشرب ، ونسب إليه الفَرَاهَةُ والعُدُوبَةُ
للمجاورة ، كما يُقال : جَرَى النهرُ ، والنهرُ لا يَجْرِي ؛ وإنما الماء يجري
فيه .

انظر : الإنصاف في مسائل الخلاف ، المسألة (٢٨) .

مَرَكَبٌ فَارَةٌ ، وَمَشْرَبٌ عَذْبٌ ؛ أَي مَرَكُوبٌ ، وَمَشْرُوبٌ ^(١) .

ومنها (فسادُ الوضع) ^(٢)

قال ابن الأنباري ^(٣) :

١ — لم يذكر السيوطي الوجه الخامس من أوجه الطعن في المتن ، وقد ذكره ابن الأنباري قائلاً : " أن يستدل بما لا يقول به ، مثل أن يقول البصري : الدليل على أن واو (رُبُّ) لا تعمل ؛ وإنما العملُ لـ (رُبُّ) المقدره أنه قد جاء الجرُّ بإضمارها من غير عَوْضٍ منها في نحو قوله :

رَسْمٌ دَارٍ وَقَفْتُ فِي طَلَّةٍ كَذْتُ أَقْضِي الْحَيَاةَ مِنْ جَلَّةٍ

فيقول له الكوفي : إعمال حرف الجر مع الحذف من غير عوض لا

تقول له ، فكيف يجوز لك الاستدلال به ١٩ " . الإعراب : ص ٤٨

وبيت الشعر السابق مطلع قصيدة لجميل بن معمر العذري ، صاحب بئسنة . والرَّسْمُ : ما بقي لاصقاً بالأرض من آثار الديار كالرماد ونحوه . والطلل : ما بقي شاخصاً مرتفعاً من آثارها كالوَتْدٍ ونحوه . ومن جلله : يحتمل معنيين : أحدهما : أن يكون من قولهم (فعلتُ كذا من جَلَلٍ كذا) أي من أجله وبسببه ، والثاني : أن يكون من قولهم (فعلتُ كذا من جَلَلٍ كذا) ؛ أي من عظمه في نفسي . ومحل الاستشهاد في البيت : قوله (رَسْمٌ) فإن الرواية فيه بجر الرسم ، وقد خرَّجها العلماء على أنه مجرور بـ (رُبُّ) المحذوفة الباقي عملها ؛ أي رُبُّ رَسْمٍ دَارٍ .

٢ — أي من القوادح في العلة : فسادُ الوضع ، وهو كون الجامع في القياس

ثَبَّتَ أَعْتَابُهُ بِنَصٍّ ، أو إجماع ، في تقيض الحكم .

٣ — الإعراب في جدل الإعراب : ص ٥٥ — ٥٦ .

" وهو أن يُعَلَّقَ ^(١) على العلة ضِدُّ المقتضي، كأن يقول الكوفي :
 إنما جاز التعجبُ من السواد والبياض دون سائر الألوان ^(٢) ؛
 لأنهما أصلاً الألوان .

فيقول له البصري : قد عَلَّقْتَ على العلة ^(٣) ضِدُّ المقتضي ؛ لأن
 التعجب إنما امتنع من سائر الألوان للزومها للمحل ^(٤) ، وهذا المعنى
 في الأصل أبلغ منه في الفرع ، فإذا لم يَحْزُمِ مِمَّا كان فرعاً لملازمته
 المحل فلأن لا يَحْزوزَ مما كان أصلاً ، وهو ملازمٌ للمحلِّ أوَّلَى .
 والجواب : أن يبيِّنَ عَدَمَ الضدية ^(٥) ، أو يُسَلِّمَ له ذلك ^(٦) ،
 ويبيِّنُ أنه يقتضي ما ذكره أيضاً من وجه آخر ^(٧) .

-
- ١ — أي : أن يعلِّقَ المستدلُّ ، بالبناء للفاعل ؛ أي المستدل ، فـ (ضد)
 مفعوله ويجوز بنائُه للمفعول ، ونائبه (ضد المقتضي) ؛ أي ما تقتضيه العلة .
 ٢ — أي : باقي الألوان كالحمرة والخضرة ، فالسائر هنا مستعمل في معناه
 المشهور الفصيح ، وقد يُستعمل بمعنى الجميع كما في قول الشاعر :
 فَمَا حَسَنَ أَنْ يَعْذِرَ المرءُ نَفْسَهُ وليس له من سائر الناس عَاذِرُ
 ٣ — قد علقت على العلة ؛ أي كونها أصلاً للألوان .
 ٤ — للزومها المحل ؛ أي والتعجب إنما يكون من حدوث أمر وعروضه .
 ٥ — أي : أن يبين عدم الضدية بين العلة وما ذكره من التخصيص .
 ٦ — أي : أو يسلم للمعتزض الضدية بين العلة والحكم ، وهو المشار إليه
 بذلك .
 ٧ — أي : ويبيِّن أن كونه أصلها يقتضي ما ذكره هو أيضاً من وجه آخر
 غير الوجه المذكور فيه .

ومنها (المنع للعلة) (١)

قال ابن الأنباري (٢) :

" وقد يكون في الأصل والفرع .

وأما المنع في الأصل فمثل أن يقول البصري : إنما ارتفع المضارعُ

لقيامه مقام الاسم ، وهو عامل معنوي ، فأشبهَ الابتداء في الاسم

الابتداء ، والابتداء يُوجبُ الرفعَ ، فكذلك ما أشبههُ (٣) .

فيقول له الكوفي : لا أسلمُ أن الابتداء يُوجبُ الرفعَ في الاسم

الابتداء (٤) .

والمنع في الفرع مثل أن يقول البصري : الدليلُ على أن فعل

الأمر مبني أن دَرَاكَ ، وَتَرَاكَ ، وَتَرَاكَ ، وما أشبه ذلك من أسماء

الأفعال مبنية لقيامها مقامه ، ولولا أنه مبني وإلا (٥) لَمَا بُنِيَ ما قام

مقامه .

١ — أي ومن القوادح في العلة : المنع للعلة ؛ أي عدم تسليمها ، أو عدم

قبولها .

٢ — الإغراب في جدل الإعراب : ص ٥٨ .

٣ — أي : فكذلك ما أشبهه ، وهو القيام مقام الاسم في الفعل المضارع .

٤ — أي : يمنع الكوفي أن الابتداء يوجب الرفع في الاسم المبتدأ ؛ لأن

الابتداء أمر معنوي ، يضعف عن التأثير في أمر لفظي .

٥ — يزيد ابن الأنباري (إلا) ، وذاك أسلوبه ، وسقوطها أقوى لتمامك

الجملة . انظر : الإغراب ، هامش ص ٥٨ .

فيقول له الكوفي : لا أسلمُّ أن نحو : دَرَاكٍ ، وَتَرَاكٍ ، وَتَرَكَ ،
 إنما بُنِيَ لقيامه مقامَ فعل الأمر ؛ وإنما بُنِيَ لتضمُّنه لامَ الأمر^(١) .
 والجوابُ عن منع العلة أن يُدَلَّ على وجودها^(٢) في الأصل ،
 أو الفرع بما يَظْهَرُ به فَسَادُ المنع .

ومنها (المطالبة بتصحيح العلة)^(٣)

قال ابن الأنباري^(٤) :

" والجواب أن يُدَلَّ على ذلك بشيئين : التأثير^(٥) ، وشهادة
 الأصول .

فالأول : وجودُ الحكم لوجود العلة ، وزواله لزوالها ، كأن
 يقول^(٦) : إنما بُنِيَ (قَبْلُ) و (بَعْدُ) على الضم ؛ لأنها اقْتِطَعَتْ
 عن الإضافة .

فَيُقَالُ : وما الدليلُ على صحَّة هذه العلة ؟

١ — بُنِيَ اسمُ الفعل لتضمُّنه معنى لامَ الأمر ، فأشبهَ الحرفَ في المعنى ؛
 لتضمُّنه معناه .

٢ — يجوز في (أن يدل) بناؤه للفاعل ؛ أي المستدل ، وللمفعول أيضًا ،
 وضمير (وجودها) للعلة .

٣ — أي ومن القوادح في العلة : المطالبة من المتعرِّض للمستدل بتصحيح
 العلة ؛ أي ثبوتها .

٤ — الإعراب في جدل الإعراب : ص ٥٩ .

٥ — أي : التأثير في الحكم ؛ لمناسبة العلة له ، والشهادة بكونها علةً .

٦ — أي : كأن يقول المستدل .

فَيَقُولُ : التَّائِبُ ، وَهُوَ وَجُودُ الْبِنَاءِ لَوْجُودِ هَذِهِ الْعِلَّةِ ، وَعَدَمُهُ لِعَدَمِهَا ؛ أَلَا تَرَى أَنَّهُ إِذَا لَمْ يُقْتَطَعْ عَنِ الْإِضَافَةِ يُعْرَبُ ، فَإِذَا اقْتِطِعَ عَنْهَا بُنِيَ ، فَإِذَا عَادَتْ الْإِضَافَةُ عَادَ الْإِعْرَابُ .

وَالثَّانِي (١) : كَانَ يَقُولُ : إِنَّمَا بُنِيَ (كَيْفَ ، وَأَيْنَ ، وَمَتَى) ؛ لِتَضَمْنِهَا مَعْنَى الْحَرْفِ .

فَيُقَالُ : وَمَا الدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ هَذِهِ الْعِلَّةِ ؟

فَيَقُولُ : إِنْ الْأَصُولُ تَشْهَدُ وَتَدُلُّ عَلَى أَنَّ كُلَّ اسْمٍ تَضَمَّنَ مَعْنَى الْحَرْفِ وَجَبَ أَنْ يَكُونَ مَبْنِيًّا .

وَمِنْهَا (الْمَعَارِضَةُ) (٢)

قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (٣) :

" وَهُوَ أَنْ يُعَارِضَ الْمُسْتَدِلُّ بَعْلَةَ مُبْتَدَأَةٍ (٤) .

وَالْأَكْثَرُونَ عَلَى قَبُولِهَا ؛ لِأَنَّهَا دَفَعَتِ الْعِلَّةَ .

وَقِيلَ : لَا تُقْبَلُ ؛ لِأَنَّهَا تَصَدُّ (٥) لِمَنْصِبِ الْاِسْتِدْلَالِ (٦) ،

وَذَلِكَ رَتْبَةُ الْمَسْئُولِ ، لَا السَّائِلِ .

١ — المقصود بالثاني : شهادة الأصول .

٢ — أي من القوادح في العلة : المعارضة .

٣ — الإعراب في جدل الإعراب : ص ٦٢ .

٤ — أي : بعلة مبتدأة تقتضي خلاف مقتضى علة المستدل .

٥ — تصدُّ : تعرُّضٌ ، مصدر تصدَّى يتصدَّى إليه ، إذا تعرَّضَ له .

٦ — إقامة الدليل منصب المستدل ، لا المعارض ، ومنصب المعارض ووظيفته

إنما هو منع دليل المستدل ، لا إقامة الدليل .

مثالها : أن يقول في الإعمال ^(١) : إنما كان إعمالُ الأولِ أوَّلِي ؛
لأنه سابقٌ ، وهو صالحٌ للعمل ، فكان إعماله أوَّلِي ؛ لقوة الابتداء
والعناية به .

فيقول البصريّ : هذا مُعَارَضٌ بأن الثاني أقربُ إلى الاسم ،
وليس في إعماله نَقْصٌ مَعْنَى ^(٢) ، فكان إعماله أوَّلِي .

* * *

١ — إذا أطلقوا (الإعمال) فالمقصود هو (باب التنازع) . وقد ذهب
الكوفيون في إعمال الفعلين ، نحو : أَكْرَمَنِي وَأَكْرَمْتُ زَيْدًا ، وَأَكْرَمْتُ
وَأَكْرَمَنِي زَيْدًا ، إلى أن إعمال الفعل الأول أوَّلِي ، وذهب البصريون إلى أن
إعمال الفعل الثاني أوَّلِي . الإنصاف ، المسألة (١٣) .

٢ — إذا حَصَلَ خَلَلٌ فِي المعنى امتنع إعمالُ الثاني كقول امرئ القيس :
فَلَوْ أَنَّ مَا أَسْعَى لِأَدَّتِي مَعِيشَةً كَفَانِي — وَلَمْ أَطْلُبْ — قَلِيلٌ مِنَ الْمَالِ
قال سيويه (الكتاب ١ / ٤١) : " فَإِنَّمَا رَفَعَ ؛ لأنه لم يجعل القليل مطلوبًا
وإنما كان المطلوب عنده المُلْك ، وجعل القليل كافيًا ، ولو لم يُرِدْ ذلك ،
وَنَصَبَ ، فَسَدَ المعنى " . ولذلك قال امرؤ القيس في البيت الذي بعده :

وَلَكِنَّمَا أَسْعَى لِمَجْدٍ مُؤْتَلٍ وَقَدْ يُدْرِكُ الْمَجْدَ الْمُؤْتَلُ امْتَالِي
فهذا أعمل الأول ، ولم يُعْمَلِ الثاني . بقي أن نشير إلى أن بيت امرئ القيس
ليس من باب التنازع ؛ لأن شرط هذا الباب أن يكون العاملان مُوجَّهين إلى
شيء واحد ، ولو وَجَّهَ هنا كفاني ، وأطلب ، إلى قليل ، فَسَدَ المعنى .
انظر : شرح قطر الندي ص ٣٣٢ ؛ حيث أوضح ابن هشام البيت إيضاحًا
بديعًا كاملًا .

تنبيه

[في ترتيب الأسئلة]

قال ابن الأنباري (١) :

" اعلم أن علماء الجدَل اختلفوا في ذلك (٢) ؛ فذهب قومٌ إلى أنه لا يجب على السائل ترتيبُ الأسئلة ؛ بل له أن يوردها كيفما شاء ؛ لأنه جاء مُستفهِمًا مُستعلِمًا .

وذهب آخرون إلى أنه يجب ترتيبها ؛ فعلى هذا أول الأسئلة فسادُ الاعتبار ، وفسادُ الوضع ، والقولُ بالموجب ، والمنع ، ثم المطالبة ، ثم التَّقْضُ ، ثم المعارضة .

وإنما وَجَبَ تَقْلِمُ فسادِ الاعتبار ، وفسادِ الوضع ؛ لأنَّ المعترض يدَّعي أن ما يظنُّه قياسًا ليس مستعملًا في موضعه ، فقد صادَمَ أصلَ الدليل ، والقولُ بالموجب ؛ لأنه يبيِّنُ أنه لم يدل في موضع الخلاف ، ولا حاجة إلى الاعتراض ، والمنع ، ثم المطالبة ؛ لأنَّ المنع إنكارُ العلة ، والمطالبة إقرارٌ بالعلة ، والإقرارُ بعد الإنكار يُقبَلُ ، والإنكارُ بعد الإقرار لا يُقبَلُ .

١ — الإغراب في جدل الإغراب : ص ٦٤ — ٦٥ . وقد أوردنا النصَّ على نحو ما في (الإغراب) ؛ لأن السيوطي حذف منه كلمات وعبارات قليلة ، ولكنها أخلت بالمعنى .

٢ — أي في ترتيب الأسئلة .

ثم النَّقْضُ ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ تَسْلِيمِ صِلَاحِيَةِ الْعِلَّةِ ، لَوْ سَلِمَتْ مِنْ
النَّقْضِ ^(١) ، فَكَانَ تَأْخِيرُهُ عَنِ الْمَطَالِبَةِ أَوْلَى مِنْ تَقْدِيمِهِ عَلَيْهَا ؛ لِأَنَّ
الْمَطَالِبَةَ لَا تَتَوَجَّهُ عَلَى عِلَّةٍ مَنقُوضَةٍ .

ثمَّ الْمَعَارِضَةُ ^(٢) ؛ لِأَنَّهَا ابْتِدَاءٌ ^(٣) دَلِيلٌ مُسْتَقْبَلٌ فِي مَقَابَلَةِ دَلِيلِ
الْمُسْتَدَلِّ ؛ فَهِيَ بِمَنْصِبِ الِاسْتِدْلَالِ أَشْبَهُ مِنْهَا بِالسُّؤَالِ ، وَلِهَذَا ذَهَبَ
مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهَا لَيْسَتْ بِسُّؤَالٍ .

* * *

١ — أَي : لَوْ سَلِمَتْ مِنَ النَّقْضِ بِمَا خَرَجَ مِنَ الْحُكْمِ عَنْ مَقْتَضَاهَا .

٢ — أَخَّرَ الْمَعَارِضَةَ عَنِ الْكُلِّ ؛ لِأَنَّهَا تَسْلِيمٌ لِلْعِلَّةِ ، وَطَرْدٌ ثَبُوتِهَا ، وَوَجْهٌ
عَمُومِهَا .

٣ — (لِأَنَّهَا ابْتِدَاءٌ ...) أَي لَا قَدْخَ فِي كَلَامِ الْمُسْتَدَلِّ ، بَلْ هِيَ اسْتِدْلَالٌ
مُسْتَأْنَفٌ مِنَ السُّؤَالِ .

تذنيب (١)

[في السؤال والجواب]

قال ابن الأنباري (٢) :

" السؤالُ طَلَبُ الجوابِ بأداته . ومبناه على سائل ، ومسئول به ،
ومسئول منه ، ومسئول عنه (٣) .

فالسائلُ : ينبغي له أن يَقْصِدَ قَصْدَ المستفهِم ، ولهذا قال قومٌ :
إنه ليس له مَذْهَبٌ .

والجمهورُ على أنه لا بُدَّ له من مذهب ؛ لكلاً يَتَشَرَّ الكلامُ ،
فتذهب فائدةُ النظر .

١ — التذنيب : جَعَلْتُكَ لِلشَّيْءِ ذَنْبًا ، ويعقدونه ترجمةً لِذِكْرِ ما له تعلُّقٌ بِمَا
قبله .

٢ — الإعراب في جدل الإعراب : ص ٣٦ — ٤٤ ، وقد لَخَّصَ السيوطي
سته فصول منه ، هي : في السؤال ، في وصف السائل ، في وصف المسئول
به ، في وصف المسئول منه ، في وصف المسئول عنه ، في الجواب .

٣ — قال ابن الأنباري : " الفصل الأول ، في السؤال :

اعلم أن السؤال هو طلبُ الجوابِ بأداته في الكلام ، وهو مبنيٌّ على أربعة
أصول : أحدها : سائل ، والثاني : مسئول به ، والثالث : مسئول منه ،
والرابع : مسئول عنه .

ولا بُدَّ لكلِّ أصلٍ من هذه الأصول من وصف يصح به السؤال عند
وجوده ، ويفسد عند عدمه ، ولهذا فصلنا وصف كل أصلٍ منها في فصل .

وَأَنْ يَسْأَلَ عَمَّا يَثْبُتُ فِيهِ الْاسْتِبْهَامُ ؛ فَقَدْ قِيلَ : مَا ثَبَّتَ فِيهِ
الْاسْتِبْهَامُ صَحَّ عَنْهُ الْاسْتِفْهَامُ ؛ كَأَنْ يَسْأَلَ عَنْ حَدِّ النُّحُو ، وَأَقْسَامِ
الْكَلَامِ . فَإِنْ سَأَلَ عَنْ وُجُودِ النَّطْقِ ، وَالْكَلَامِ كَانَ فَاسِدًا .

وَأَنْ لَا يَسْأَلَ إِلَّا عَمَّا يَلِائِمُ مَذْهَبَهُ ؛ فَإِنْ سَأَلَ عَمَّا لَا يَلِائِمُ
مَذْهَبَهُ ، لَمْ يُسْمَعْ مِنْهُ ، كَأَنْ يَسْأَلَ الْكُوفِيُّ عَنِ الْإِبْتِدَاءِ : لِمَ كَانَ
عَمَلُهُ الرَّفْعَ دُونَ غَيْرِهِ ؟ فَإِنَّهُ لَا يَرَى أَنَّهُ عَامِلُ الْبَيْتَةِ .
وَأَنْ لَا يَتَّقَلَ مِنْ سَوْأَلٍ إِلَى سَوْأَلٍ ؛ فَإِنْ انْتَقَلَ عَدًّا مُنْقَطِعًا (١) .

١ — قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : " الْفَصْلُ الثَّانِي ، فِي وَصْفِ السَّائِلِ :
اعْلَمْ أَنَّ السَّائِلَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقْصِدَ قَصْدَ الْمُسْتَفْهِمِ الْمُتَعَلِّمِ ، وَلِهَذَا ذَهَبَ
مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ السَّائِلَ لَيْسَ لَهُ مَذْهَبٌ ؛ وَإِنَّمَا ذَهَبَتِ الْجَمَاعَةُ إِلَى أَنَّهُ لَا بَدَّ
لَهُ مِنْ مَذْهَبٍ ؛ لِئَلَّا يَتَشَرَّ الْكَلَامُ إِلَى مَا لَا يُحْصَرُ ، فَتَذْهَبُ فَائِدَةُ النَّظَرِ .
وَأَنْ يَسْأَلَ عَمَّا يَثْبُتُ فِيهِ الْاسْتِبْهَامُ ؛ لِيَصِحَّ عَنْهُ الْاسْتِفْهَامُ ، فَقَدْ قِيلَ :
مَا ثَبَّتَ فِيهِ الْاسْتِبْهَامُ صَحَّ عَنْهُ الْاسْتِفْهَامُ ؛ مِثْلُ أَنْ يَسْأَلَ عَنْ حَدِّ النُّحُو ،
وَأَقْسَامِ الْكَلَامِ ، فَإِنْ سَأَلَ عَمَّا لَا يَثْبُتُ فِيهِ الْاسْتِبْهَامُ ؛ مِثْلُ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ
وُجُودِ النَّطْقِ وَالْكَلَامِ ، كَانَ فَاسِدًا ؛ لِأَنَّهُ جَاءَ مُعَانِدًا بِسَوْأَلِهِ عَمَّا يَعْلَمُ بِحُكْمِ
الْإِضْطِرَارِ ، فَصَارَ بِمَنْزِلَةِ مَا لَوْ سَأَلَ عَنْ وُجُودِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ :

وَلَيْسَ يَصِحُّ فِي الْأَذْهَانِ شَيْءٌ إِذَا احتَاجَ النَّهَارُ إِلَى دَلِيلٍ
وَأَلَّا يَسْأَلَ إِلَّا عَمَّا يَلِائِمُ مَذْهَبَهُ ؛ فَإِنْ سَأَلَ عَمَّا لَا يَلِائِمُ مَذْهَبَهُ ، لَمْ يُسْمَعْ
مِنْهُ ؛ مِثْلُ أَنْ يَسْأَلَ الْكُوفِيُّ عَنِ الْإِبْتِدَاءِ : لِمَ كَانَ عَمَلُهُ الرَّفْعَ دُونَ غَيْرِهِ ؟
هَذَا سَوْأَلٌ لَا يُسْمَعُ مِنْهُ ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ : لِمَ كَانَ عَمَلُهُ الرَّفْعَ ؟ تَسْلِيمٌ مِنْهُ بِأَنَّ
الْإِبْتِدَاءَ عَامِلٌ ، وَهُوَ لَا يَقُولُ إِنَّهُ عَامِلُ الْبَيْتَةِ . فَلَمَّا سَأَلَ عَنِ تَفْصِيلِ مَا يَنْكُرُ
جَمَلَتَهُ ، لَمْ يُسْمَعْ مِنْهُ . وَأَلَّا يَتَّقَلَ مِنْ سَوْأَلٍ إِلَى سَوْأَلٍ ؛ فَإِنْ انْتَقَلَ ... "

والمسئول به : أدوات الاستفهام المعروفة ، وليكن مفهوماً غير
 مُبهم ، كأن يقول : ما تقول في اشتقاق الاسم ؟
 فإن كان مُبهماً غير مفهوم لم يستحقَّ الجواب ؛ كأن يقول : ما
 تقول في الاسم ؟ لأنه لا يدري : أ سأل عن حدّه ؟ أم اشتقاقه ؟ أم
 غير ذلك ؟ (١).

١ — قال ابن الأنباري : " الفصل الثالث ، في وصف المسئول به :
 اعلم أن المراد بقولنا (المسئول به) صيغة السؤال ، وينبغي أن يكون
 ببعض ألفاظ الاستفهام . وهي تنقسم إلى قسمين : حروف وأسماء .
 فالحروف ثلاثة : الهمزة ، وأم ، وهَلْ .
 والأسماء تنقسم إلى قسمين : أسماء غير ظروف ، وأسماء هي ظروف .
 فالأسماء غير الظروف : مَنْ ، وما ، وكم ، وكيف .
 والأسماء التي هي ظروف تنقسم إلى قسمين : ظروف زمان ، وظروف
 مكان ؛ فظروفُ الزمان : متى ، وأَيَّانَ ، وظروفُ المكان : أينَ ، وأَيَّ .
 وأيُّ يُحكّم عليها بما تُضاف إليه .
 والأصل في الاستفهام أن يكون بالحروف ، والأصل فيها الهمزة ،
 والأسماء والظروفُ محمولةٌ عليها
 وينبغي أن يكون السؤال مفهوماً غير مُبهم ؛ مثل أن يسأل فيقول : ما
 تقول في اشتقاق الاسم ؟
 فإن كان مُبهماً غير مفهوم ، لم يستحقَّ عنه ؛ مثل أن يسأل فيقول : ما
 تقول في الاسم ؟ لأنه لا يعلم أنه يسأله عن اشتقاقه ، أو عن حدّه ، أو عن
 علاماته ؛ لأن ما لا يُفهم في نفسه ، لا يستحقُّ الجواب عنه ."

والمسئول منه : شرطه كونه أهلاً ؛ بأن يكون السؤال من أهل
 فنّ السؤال ، كالنحوي عن النحو ، والتصريفي عن التصريف .
 وعليه أن يأخذ في ذكر الجواب بعد تعيين السؤال ؛ فإن سكّت
 بعسده كان قبيحاً ، وكذلك إن ذكّر الجواب ، وسكّت عن ذكّر
 الدليل زَمناً طويلاً كان قبيحاً ، ولم يُعدّ منقطعاً ؛ لاحتمال أن يكون
 سكوته لتفكره في إيراد الدليل بعبارة أدلّ على الغرض .
 وقيل : يُعدّ منقطعاً ؛ لأنه تصدّى لمنصب الاستدلال ، فينبغي أن
 يكون الدليل مُعدّاً في نفسه (١) .

١ - قال ابن الأنباري : " الفصل الرابع ، في وصف المسئول منه :
 اعلم أن المسئول منه ينبغي أن يكون أهلاً لِمَا يسأل عنه ؛ مثل أن يسأل
 النحوي عن النحو ، والتصريفي عن التصريف ، والعروضي عن العروض ،
 وكذلك كل ذي علم عن علمه ؛ فإن لم يكن أهلاً لِمَا يسأل عنه ؛ مثل أن
 يسأل العامي الغبي عن مشكلات النحو ، وعويص التصريف ، وغوامض
 العروض ، كان السؤال فاسداً .
 ويُستحبّ للمسئول أن يأخذ في ذكر الجواب بعد تعيين السؤال ؛ فإن
 سكّت بعد تعيين السؤال كان قبيحاً ، وكذلك إن ذكر الجواب وسكّت عن
 ذكر الدليل زماناً طويلاً كان قبيحاً ، ولم يُعدّ منقطعاً ؛ لأنه يحتمل أن يكون
 سكوته ليفكر في إيراد الدليل بعبارة أدلّ على الغرض .
 وذهب قوم إلى أنه لا يُعدّ منقطعاً ؛ لأنه تصدّى لمنصب الاستدلال ،
 فينبغي أن يكون الدليل مُعدّاً في نفسه . والأول أصحّ .

والمستول عنه : ينبغي أن يكون ممّا يُمكن إدراكه ؛ كأنواع الحركات . فإن كان لا يمكن إدراكه ؛ كأعداد جميع الألفاظ والكلمات الدالة على جميع المسميات كان فاسداً (١) ؛ لتعذر إدراكه ، فلا يستحق الجواب عنه (٢) .

والجواب : هو المطابق للسؤال من غير زيادة ولا نقصان ؛ فإن كان السؤال عاماً ، وجب أن يكون الجواب عاماً .
وقال قومٌ : يجوز الفرض في بعض الصور ؛ كأن يسأل عن جواز تقديم خبر المبتدأ ؛ فله أن يفرض في المفرد ، وله أن يفرض في الجملة ؛ لأن من سأل عن الكل فقد سأل عن البعض .

١ - لا تُشبهه في فساد السؤال عن أعداد جميع الألفاظ والكلمات الدالة على المسميات ، وسقوط جوابه ؛ لأنه لا يستحق جواباً لفقد شرط صحة السؤال ، وهو إمكان الإدراك ، واللغة لا يحيط بها إلا نبي . قال الإمام الشافعي في (الرسالة ص ٤٢) : " ولسان العرب أوسع الألسنة مذهباً ، وأكثرها ألفاظاً ، ولا تعلمه يحيط بجميع علمه إنسانٌ غيرُ نبي ، ولكنه لا يذهب منه شيء على عامتها ، حتى لا يكون موجوداً فيها من يعرفه " .

٢ - قال ابن الأنباري : " الفصل الخامس ، في وصف المستول عنه :
اعلم أن المستول عنه ينبغي أن يكون ممّا يمكن إدراكه ؛ مثل أن يسأل عن أنواع الحركات ، والمرفوعات ، والمنصوبات ، والمجرورات ، والمجزومات ؛ فإن كان ممّا لا يمكن إدراكه ؛ مثل أن يسأل عن أعداد جميع الألفاظ والكلمات الدالة على جميع المسميات ، كان فاسداً ؛ لتعذر إدراكه ، فلا يستحق الجواب " .

وقال آخرون : لا يجوز في الجواب ؛ وإنما يجوز في الدليل ؛
لئلا يكون الجواب غير مطابق للسؤال ^(١) . انتهى .

* * *

١ — قال ابن الأنباري : " الفصل السادس ، في الجواب :
اعلم أن الجواب هو المطابق للسؤال من غير زيادة ولا نقصان ؛ فإن كان
السؤال عاماً وجب أن يكون الجواب عاماً .
وذهب قوم إلى أنه يجوز الفرض في بعض الصور ؛ مثل أن يسأل عن
جواز تقلص خير المبتدأ ، فله أن يفرض له في المفرد ، وله أن يفرد له في
الجملة ؛ لأن من سأل عن الكل فقد سأل عن البعض .
وذهب آخرون إلى أن الفرض إنما يجوز في الدليل ، لا في الجواب ؛ لئلا
يكون الجواب غير مطابق للسؤال . وهذا أيضاً فيه نظر ؛ لأنه يلزمهم فيما
ذهبوا إليه مثل ما هربوا منه ؛ لأنه كما يلزم المسئول أن يكون الجواب
عاماً ؛ ليكون مطابقاً للسؤال ، فكذلك يلزمه أيضاً أن يكون الدليل عاماً ؛
ليكون مطابقاً للجواب ."

مسألة في الدُّورِ

قال في (الخصائص) (١) :

"وذلك أن تؤدي الصنعة إلى حُكْم ما، مثله مما يقتضي التغير ؛
فإن أنت غيرتَ صرتَ إلى مراجعة مثل ما منه هَرَبْتِ ، فحينئذٍ
يُحِب أن تقيم على أول رُتْبَةٍ (٢) .

وذلك كأن تبني من (قَوِيَتْ) مثل (رسالة) ؛ فإنك تقول :
قِوَاة (٣) ، ثم تُكسِّرها على (قَوَاءِ) ، ثم تُبدل من الهمزة الواو ؛

١ — الخصائص : ١ / ٢٠٨ — ٢١٢ ، بتصريف من السيوطي .

٢ — يُحِب أن تقيم على أول رتبة ، ولا تُعَدِّل عنها ؛ لكلا يلزم الدُّورُ . قال
ابن جني : " باب في الدُّورِ ، والوقوف منه على أول رُتْبَةٍ :

هذا موضع كان أبو حنيفة — رحمه الله — يراه ويأخذ به ؛ وذلك أن
تؤدي الصنعة إلى حُكْم ما ، مثله مما يقتضي التغير ؛ فإن أنت غيرتَ صرتَ
أيضًا إلى مراجعة مثل ما منه هَرَبْتِ . فإذا حَصَلَتْ على هذا وَحَبَّ أن تقيم
على أول رُتْبَةٍ ، ولا تتكلف عناء ، ولا مشقة . وأنشدنا أبو علي — رحمه
الله — غير دَفْعَةٍ بَيِّنًا ، مَبْنِي معناه على هذا ، وهو :

رَأَى الأَمْرَ يُفْضِي إلى آخِرٍ فَصَيَّرَ آخِرَهُ أَوَّلًا

٣ — قال ابن جني : " وذلك كأن تبني من قَوِيَتْ مثل رسالة ، فتقول في
التذكير : قِوَاة ، وعلى التانيث : قِوَاة " .

لتطرفها بعد ألف ساكنة ، فتقول : (قَوَاوِ) ، فتجمع بين واوين
مكتنفي ألف التكسير ، ولا حاجز بين الأخرى والطرف .

فإن أنت فررتَ من ذلك^(١) ، وقلتَ : أَهْمِرُ^(٢) كما همزتُ
في (أوائل) لزمك أن تقول : (قَوَاءِ) ، كما كان أولاً ، وتصير
هكذا^(٣) تُبدل من الهمزة واوًا ، ثم من الواو همزةً ، إلى ما لانهاية
له .

فإذا أدت الصنعة^(٤) إلى نحو هذا ، وجبت الإقامة على أول
رتبة ، ولا يُعدّل عنها^(٥) .

* * *

١ — فررتَ من ذلك : هربتَ من إبقاء الواو آخر الكلمة .

٢ — أَهْمِرُ : أقلبُ الواو همزةً لتطرفها .

٣ — (هكذا) أي : منتقلًا من حال إلى حال ، والإشارة إلى ما بعد ، وهو
المفسر بقوله (تبدل من الهمزة واوًا ، ثم من الواو همزةً ، إلى ما لانهاية له)
فلا تزال مُتردِّدًا بين هذين الإبدالين ، والنور غير حاجز .

٤ — في بعض نُسَخ (الاقتراح) : " فإذا أدت الصيغة ... " ؛ أي أدت
الصيغة بالقلب .

٥ — أي : وجبت الإقامة على أول رتبة ؛ قصرًا للمسافة ، وإراحةً من
التعب والعنت والعَبَث ، فيقول : قَوَاءِ ، بواو فهمزة ، ولا يعدل عن ذلك
دفعًا للدور .

مسألة

في اجتماع ضدين^(١)

قال في (الخصائص) ^(٢) :

" اعلم أن التضادَّ في هذه اللغة جَارٍ مَجْرَى التضادَّ عند أهل الكلام ^(٣) ؛ فإذا تَرَادَفَ الضَّدَانُ ^(٤) في شيء منها كان الحُكْمُ للطارئ ويزولُ الأولُ ؛ وذلك كلام التعريف إذا دَخَلَتْ على المنونُ يُحذَفُ لها تنوينُه ؛ لأن اللام للتعريف ، والتنوين للتشكير ؛ فلمَّا تَرَادَفَا على الكلمة تَضَادًا ، فكان الحُكْمُ للطارئ ، وهو اللام ^(٥) .
وهذا جَارٍ مَجْرَى الضَّدَيْنِ المترادفين على المحلِّ الواحد ؛ كالأبيض يطرأ عليه السَّوَادُ ، والساكن يطرأ عليه الحركة .

١ — أي : اجتماع ضدين في التعليل .

٢ — الخصائص : ٣ / ٦٢ — ٦٧ .

٣ — تقدَّم أن أهل اللغة ينحون في تعاليلهم منْحَى أهل الكلام في القوة .

٤ — أي : رَدِفَ أحدهما الآخرَ في التوارد على كلمة .

٥ — قال ابن جني : " باب في أن الحكم للطارئ :

اعلم أن التضاد في هذه اللغة جَارٍ مَجْرَى التضاد عند ذوي الكلام ؛ فإذا تَرَادَفَ الضَّدَانُ في شيء منها كان الحكم للطارئ ، فأزال الأولُ ؛ وذلك كلام التعريف إذا دخلت على المنون ، حُذِفَ لها تنوينُه ؛ كرجل والرجل ، وغلام والغلام ؛ وذلك أن اللام للتعريف ، والتنوين من دلائل التشكير ، فلمَّا تَرَادَفَا على الكلمة تَضَادًا ، فكان الحكم لطارئتهما ، وهو اللام "

وكذلك أيضًا حَذَفُ التنوين للإضافة (١) ، وحَذَفُ تاء التانيث
لياء النسب (٢) .

* * *

-
- ١ — يُحَذَفُ التنوين للإضافة لِمَا بينهما من كمال التانيث ؛ فإن الإضافة
مؤذنة بالاتصال ، والتنوين مؤذن بالانفصال ، حتى قيل :
- كأني تنوينٌ ، وأنت إضافةٌ فأين تراني لا تحلُّ مكاني
- ٢ — تُحَذَفُ تاء التانيث لياء النسب ؛ لأن التاء لا تقع حشواً ، ولحاق ياء
النسب يصيرها كذلك ، مع اجتماع علامتي تانيث إذا نَسَبْتَ للأثني .

مسألة في التسلسل

قال الأندلسي في (شرح المفصل) :

" مَنْ قَالَ بَأَنَّ الْعَامِلَ فِي الصِّفَةِ مَقْدَّرٌ ^(١) ، أَجَازَ الْوَقْفَ ^(٢) ؛
عَلَى (زَيْدٍ) مِنْ قَوْلِكَ : جَاءَنِي زَيْدٌ الْعَاقِلُ ، وَابْتِدَاءَ (الْعَاقِلِ) ؛
لَأَنَّ تَقْدِيرَهُ عِنْدَهُ : جَاءَنِي الْعَاقِلُ ، فَكَانَ جُمْلَةً ، وَالْجُمْلَةُ مُسْتَقْلِلَةٌ ،
فَوَجَبَ أَنْ يُوقَفَ ^(٣) ، وَيُتَبَدَأَ بِهَا .

وهذا فاسدٌ يؤدي إلى التسلسل إذا قُدِّرَ : جَاءَنِي الْعَاقِلُ ، وَالصِّفَةُ
لَا بُدَّ لَهَا مِنْ مَوْصُوفٍ ، فَيَكُونُ التَّقْدِيرُ : جَاءَنِي زَيْدٌ الْعَاقِلُ ، ثُمَّ
يُقَدَّرُ أَيْضًا : جَاءَنِي الْعَاقِلُ ، وَيَكُونُ التَّقْدِيرُ أَيْضًا : جَاءَنِي زَيْدٌ
الْعَاقِلُ ، وَهَكَذَا أَبَدًا مَتَى أُوْلِيَ ^(٤) الْعَامِلُ الصِّفَةَ قُدِّرَ بَيْنَهُمَا

١ — أَي : الْعَامِلُ فِي الْمَوْصُوفِ .

٢ — أَجَازَ الْوَقْفَ ؛ لِعَدَمِ تَعَلُّقِ الصِّفَةِ بِالْمَوْصُوفِ مِنْ جِهَةِ الْعَامِلِ ، فَكَانَ
كُلٌّ وَاحِدٌ جُمْلَةٌ مُسْتَقْلِلَةٌ .

٣ — أَي : كَمَا أَنَّ غَيْرَ مَمْتَنِعِ الْوَقْفِ عَلَى مَا قَبْلَ الصِّفَةِ ، وَالْإِبْتِدَاءَ بِهَا ؛
لِاسْتِقْلَالِهَا .

٤ — أَي : مَتَى أُوْلِيَ التَّكَلُّمُ الْعَامِلَ الصِّفَةَ الَّتِي هِيَ (الْعَاقِلُ) ، قُدِّرَ بَيْنَ
الصِّفَةِ وَالْعَامِلِ فِيهَا مَوْصُوفٌ تَقُومُ بِهِ الصِّفَةُ .

موصوفاً ، ومتى استقلَّ العاملُ بموصوفٍ قُدِّرَ مع الصفة عاملٌ آخرُ
إلى ما لا يتناهى ، وذلك مُحَالٌ^(١) .

فالمختار الذي عليه الجماعةُ والجمهورُ أنه لا يجوز الوقفُ على
الموصوف دون الصفة^(٢) " . انتهى .

* * *

١ — هناك قاعدة تقول : ما أدى إلى المحال يكون مُحالاً ، فيكون هذا التسلسل ممنوعاً .

٢ — اتفق النحويون على أن العامل في الصفة هو العامل في الموصوف ،
والجملة واحدة ، فلا معنى للوقف على الموصوف دون الصفة ، كما هو ظاهر .

مسألة

القياس جَلِيّ وَخَفِيّ^(١)

فمن الأول : قياس حذف النون من المثني في صلة الألف واللام على حذف النون من الجمع^(٢) فيها^(٣) ؛ فإن الأول لم يُسَمَّع ، بخلاف الثاني .

قال أبو حيان : وقياسُ المثني على الجمع قياسُ جَلِيّ^(٤) .

* * *

١ — قياس جَلِيّ : واضح ظاهر ؛ لوضوح جامعية علته للأصل والفرع ، والخفي : هو الذي خَفِيَ معناه ، فلم يُعْرَفْ إلا بالاستدلال ، ويكون معناه لائِحًا . انظر : البحر المحيط ٥ / ٣٩ .

٢ — أي : جمع المذكر السالم .

٣ — أي : في صلة الألف واللام .

٤ — قياس جَلِيّ : واضح ؛ لاشتراكهما في غالب الأحكام ، ولم يتعرَّض للخفي ، وكان أوّلَى بالذكر .

خاتمة

[اجتماع السماع والإجماع والقياس دليلاً على مسألة]

قد يجتمع السماع والإجماع والقياس دليلاً على مسألة .

قال في (شرح التسهيل) (١) :

" يجوز دخول الباء في خير (ما) التيمية (٢) ، خلافاً للفارسي

والزخشري ، ويدل عليه السماع ، والقياس ، والإجماع .

أما السماع فلو وجود ذلك في أشعار بني تميم (٣) ونثرهم .

١ — ابن مالك : شرح التسهيل ١ / ٣٨٢ — ٣٨٥ .

٢ — يجوز دخول الباء الزائدة في خير (ما) التيمية غير العاملة ، كما يجوز في الحجازية . قال الله تبارك وتعالى : (وما ربك بغافل عما يعملون) الأنعام / ١٣٢ ، وقال سبحانه : (وما ربك بظالم للعبيد) فصلت / ٤٦ ، وقال تعالى : (ما أنت بنعمة ربك بمجنون) القلم / ٢ .

٣ — قال الفرزدق :

لَعَمْرُكَ مَا مَعْنَى بَتَارِكٍ حَقَّهُ وَلَا مَنَسِيٌّ مَعْنَى وَلَا مُتَيْسِّرٌ

والسبب في (بتارك) زائدة . وفي البيت شاهد آخر ، وهو أن تكرير الاسم مُظهِراً في جملتين أحسن من تكريره في جملة واحدة ، ولو حُصِلَ البيت على أن التكرير من جملة واحدة لقال : ولا منسيٌّ معنٌ ، عطفًا على قوله : بتارك حقه ، ولكنه لما كرره مُظهِراً ، وأمكنه أن يجعل الكلام جملتين ، استأنف الكلام ، فرفع الخبر . وعنى بالبيت معن بن زائدة الشيباني ، وهو أحد أجواد العرب وسُمحائهم ، فوصفه ظلمًا بسوء الاقتضاء ، وأخذ الغرم على عُسرته وأنه لا يُنسيه بدنيته ، ولا يتيسر عليه . والتيسر : التأخير .

وأما القياسُ فلأن الباء دخلت الخيرَ ؛ لكونه منفياً ، لا لكونه منصوباً ، بدليل دخولها بعد (ما) المكفوفة ^(١) ، وبعد (هل) .
وأما الإجماعُ ^(٢) فنقله أبو جعفر الصفارُ ^(٣) .

* * *

١ — أي (ما) المكفوفة التي لم تعمل ؛ لفقد شيء من شروطها ، كتقدم معمول خبرها على اسمها ، وهو غير ظرف ، ونحو ذلك مما تُهمل فيه ، مع بقاء النفي .

٢ — لا عبرة بمخالفة أبي علي الفارسي والزمخشري ؛ لضعفه ، أو لكونه بعد انعقاد إجماع مَنْ قبلهما من نُحاة البصرة والكوفة .

٣ — هو قاسم بن علي بن محمد بن سليمان الأنصاري البَطْنِيُّ الشَّهْرِيّ بالصَّفَّارِ ، إمام مقدّم في حلّة العلوم العربية ، وشرّح كتاب سيويه شرحاً حسناً ، يقال : إنه أحسنُ شروحه . مات بعد الثلاثين وستمئة .

الكتاب الرابع

في الاستصحاب (١)

قال ابن الأنباري :

" هو إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عَدَمِ دليلِ النقلِ عن الأصل (٢) . "

قال : " وهو من الأدلة المعتبرة ؛ كاستصحاب حال الأصل في الأسماء ، وهو الإعراب ، حتى يوجد دليلُ البناء ، وحال الأصل في الأفعال ، وهو البناء ، حتى يوجد دليل الإعراب (٣) . "

١ — استصحاب الحال : مصطلح فقهي للحنفية يريدون به أن الأصل في الأشياء الإباحة ما لم يقم دليل على عدمها لقوله تعالى : (هو الذي خَلَقَ لكم ما في الأرض جميعًا) . البقرة / ٢٩ . أو : هو استمرارُ الحكم ، وإبقاء ما كان على ما كان ، حتى يوجد المُزِيلُ .

٢ — قال ابن الأنباري : " وأما استصحاب الحال فإبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل ؛ كقولك في فعل الأمر : إنما كان مبيئًا ؛ لأن الأصل في الأفعال البناء ، وإن ما يُعَرَّبُ منها لشبه الاسم ولا دليل يدل على وجود الشبه ، فكان باقياً على الأصل في البناء " . انظر : الإعراب في جدل الإعراب ص ٤٦ .

٣ — قال ابن الأنباري : " اعلم أن استصحاب الحال من الأدلة المعتبرة ، والمراد به استصحاب حال الأصل في الأسماء ، وهو الإعراب ، واستصحاب حال الأصل في الأفعال ، وهو البناء ، حتى يوجد في الأسماء ما يوجب البناء ، ويوجد في الأفعال ما يوجب الإعراب " . انظر : لُمع الأدلة ص ١٤١ .

وقال في (الإنصاف) :

"احتجَّ البصريون على عدم تركيب (كم) بأن الأصلَ الإفرادَ ،
والتركيبُ فرعٌ ، ومَنْ تَمَسَّكَ بالأصلِ خَرَجَ عن عَهْدَةِ المطالِبَةِ
بالدليل .

وَمَنْ عَدَلَ عن الأصلِ افتَقَرَ إلى إقامة دليلٍ ؛ لَعُدُولِهِ عن الأصلِ ،
واستصحابُ الحالِ أحدُ الأدلةِ المعتبرةِ (١) ."

وقال في موضع آخر منه :

"احتجَّ البصريون على أنه لا يجوز الجرُّ بحرفٍ مَحذوفٍ بلا
عِوَضٍ ، بأن قالوا : أجمَعْنَا على أن الأصلَ في حروفِ الجرِّ أن لا
تعملَ مع الحذفِ ؛ وإنما تعملُ معه في بعضِ المواضعِ إذا كان لها
عِوَضٌ ، ولم يُوجدَ هنا ، فَبَقِيَ فيما عَدَاهُ على الأصلِ ، والتمسُّكُ
بالأصلِ تَمَسُّكٌ باستصحابِ الحالِ ، وهو من الأدلةِ المعتبرةِ (٢) ."
انتهى .

١ — قال ابن الأنباري : " ذهب الكوفيون إلى أن (كم) مركبة ، وذهب
البصريون إلى أنها مفردة موضوعة للعدد " . الإنصاف : المسألة (٤٠) ،
وانظر بقية المسألة .

٢ — قال ابن الأنباري : " ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز الخفضُ في القسمِ
بإضمار حرف الخفض من غير عوض .

وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز ذلك إلا بعوض ، نحو ألف الاستفهام
نحو قولك للرجل : الله ما فعلتَ كذا ، أو هاء التثنية نحو : ها الله " .
الإنصاف : المسألة (٥٧) ، وانظر بقية المسألة .

وقال ابن مالك (١) :

" مَنْ قَالَ : إِنْ (كَانَ وَأَخْوَاتِهَا) لَا تَدُلُّ عَلَى الْحَدِثِ فَهُوَ (٢)
مَرْدُودٌ بِأَنَّ الْأَصْلَ فِي كُلِّ فِعْلٍ الدَّلَالَةُ عَلَى الْمَعْنِيِّينَ (٣) ؛ فَلَا يُقْبَلُ
إِخْرَاجُهَا عَنِ الْأَصْلِ إِلَّا بِدَلِيلٍ ."

قلتُ : والمسائلُ التي استدلَّ فيها النحاةُ بالأصلِ كثيرةٌ جدًّا ، لا
تُحْصَى ؛ كقولِهِمْ : الأصلُ في البناءِ السكونُ إلا لِموَجِبٍ (٤)
تَحْرِيكٍ ، والأصلُ في الحروفِ عدمُ الزيادةِ ، حتَّى يقومَ الدليلُ عليها
من الاشتقاقِ ونحوِهِ (٥) ، والأصلُ في الأسماءِ الصرفُ والتتكيرُ
والتذكيرُ وقبولُ الإضافةِ والإسنادُ (٦) .

وقال الأندلسي في (شرح المفصل) :

-
- ١ — انظر : تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد ، باب الأفعال الرافعة الاسم
الناصبية الخبر ، ص ٥٢ — ٥٣ .
 - ٢ — أي : فقوله .
 - ٣ — أي : الحدث والزمان .
 - ٤ — (إلا لِموَجِبٍ) أي : كرفع التقاء الساكنين في نحو : أئِنَّ ، وأَمْسِ ،
وحيثُ .
 - ٥ — أي : حتَّى يقومَ الدليلُ على الزيادةِ من الاشتقاقِ ، ونحو الاشتقاقِ مما
يدلُّ على الزيادةِ ، كفقْدِ المثلِّ ، والخروجِ عن أوزانِ العربِ ، والزيادةِ على
أصولِ ثلاثةٍ أو أربعةٍ .
 - ٦ — أي : الإسنادُ إليه ، وهو أن يُنسَبَ إليه ما تتمُّ به الفائدةُ .

" استدل الكوفيون على أن الضمير في (لولاك) ونحوه مرفوع
بأن قالوا : أجمعنا على أن الظاهر الذي قام هذا الضمير مقامه
مرفوع ، فوجب أن يكون كذلك في الضمير بالقياس عليه
والاستصحاب . "

وقال ابن الأنباري في (أصوله) (١) :

" استصحاب الحال من أضعف الأدلة ؛ ولهذا لا يجوز التمسك
به ما وجد هناك دليل ، ألا ترى أنه لا يجوز التمسك به في إعراب
الاسم مع وجود دليل البناء من شبه الحرف ، أو تضمين معناه ،
وكذلك لا يجوز التمسك به في بناء الفعل مع وجود دليل الإعراب
من مضارعه للاسم . "

وقال في (جدله) :

" الاعتراض على الاستدلال باستصحاب الحال بأن يذكر دليلاً
على زواله (٢) ، كأن يدل الكوفي على زواله إذا تمسك البصري
به في بناء فعل الأمر ، فيبين (٣) أن فعل الأمر مُقتطع (٤) من

١ — لَمَعَ الأدلة : ص ١٤٢ .

٢ — قال ابن الأنباري : " في الاعتراض على الاستدلال باستصحاب الحال :
وهو أن يذكر دليلاً يدل على زوال استصحاب الحال ، مثل أن يدل الكوفي
على زواله ... " . الإعراب في جدل الإعراب : ص ٦٣ .

٣ — فاعله (الكوفي) ؛ أي : يوضح .

٤ — فعل الأمر مُقتطع من المضارع ؛ لأن حرف المضارعة محذوف منه .

المضارع ، ومأخوذٌ منه ، والمضارعُ قد أشبهَ الأسماءَ ، وزال عنه
استصحابُ حال البناء وصار معرباً بالشَّبه، فكذلك فعل الأمر (١) .
والجوابُ (٢) : أن يبيِّن أن ما توهمه دليلاً لم يُوجد (٣) ، فبقيَ
التمسكُ (٤) باستصحاب الحال صحيحاً (٥) ."

* * *

-
- ١ — أي : فكذلك فعل الأمر ؛ لأنه من المضارع ، إلا أنه حُذفت منه لام
الأمر ، ثم حرفُ المضارعة ، فيجري عليه ما كان لأصله .
- ٢ — أي : والجواب من جانب البصري عمّا أورده الكوفي .
- ٣ — أي : ما توهمه الكوفي دليلاً على إعراب الأمر لم يوجد معمولاً به ؛
وذلك يمنع أن الأمر مأخوذ من المضارع ؛ بل هو نوع مستقل على حدة .
- ٤ — أي : فبقي التمسك باستصحاب الحال فيه هو أصل البناء في الفعل ؛
لأنه لا قاطع له .
- ٥ — ذهب الكوفيون إلى أن فعل الأمر للمُواجه المعرَّب عن حرف المضارعة
نحو (أفعل) مجزوم . وذهب البصريون إلى أنه مبني على السكون . انظر :
الإنصاف في مسائل الخلاف : المسألة (٧٢) .

الكتاب الخامس

في أدلة شتى

قال ابن الأنباري (١) : " اعلم أن أنواع الاستدلال كثيرة لا تُحصَر
منها (الاستدلال بالعكس) (٢)

١ — لَمَعَ الأدلة ، الفصل الرابع والعشرون ، في ذكر ما يلحق بالقياس من
وجوه الاستدلال ، ص ١٢٧ — ١٣٣ ، وقد قال في أوله : " اعلم أن أنواع
الاستدلال كثيرة ، تخرج عن حَدِّ الخطر ، وأنا أذكر ما يكثر التمسك به .
وجملته أن الاستدلال قد يكون بالتقسيم ، وقد يكون بالأولئى ، وقد يكون
ببيان العلة ، وقد يكون بالأصول ... " ولم يذكر ابن الأنباري الاستدلال
بالعكس ؛ وإنما ذكر ما يتصل به في (الإنصاف ، المسألة ٢٩) . قال :
" ذهب الكوفيون إلى أن الظرف ينتصب على الخلاف إذا وقع خيراً للمبتدأ ،
نحو : زيد أمامك ، وعمرو وراءك ، وما أشبه ذلك ... وذهب البصريون
إلى أنه ينتصب بفعل مقدر ، والتقدير فيه : زيد استقرَّ أمامك ، وعمرو
استقرَّ وراءك ... أمَّا الكوفيون فاحتجوا بأن قالوا : إنما قلنا إنه ينتصب
بالخلاف ؛ وذلك لأن خير المبتدأ في المعنى هو المبتدأ ، ألا ترى أنك إذا قلتَ
زيدٌ قائمٌ ، وعمرو منطلق ، كان قائمٌ في المعنى هو زيد ، ومنطلق في المعنى
هو عمرو . فإذا قلت : زيد أمامك ، وعمرو وراءك ، لم يكن أمامك في
المعنى هو زيد ، ولا وراءك في المعنى هو عمرو ، كما كان قائم في المعنى هو
زيد ، ومنطلق في المعنى هو عمرو ، فلما كان مخالفاً له نُصِبَ على الخلاف ؛
ليُفرقوا بينهما ... وأما الجواب عن كلمات ... هذا فابعد ؛ وذلك لأنه لو
كان الموجب لنصب الظرف كونه مخالفاً للمبتدأ لكان المبتدأ أيضاً يجب أن

كَأَن يُقَالَ : لو كَانَ نَصَبُ الظَّرْفِ فِي خَيْرِ الْمَبْتَدَأِ (٣) بِالْخِلَافِ (٤)
لَكَانَ يَنْبَغِي أَن يَكُونَ الْأَوَّلُ مَنْصُوبًا ؛ لِأَنَّ الْخِلَافَ لَا يَكُونُ مِنْ

يَكُونُ مَنْصُوبًا ؛ لِأَنَّ الْمَبْتَدَأَ مَخَالَفٌ لِلظَّرْفِ ، كَمَا أَنَّ الظَّرْفَ مَخَالَفٌ لِلْمَبْتَدَأِ ؛
لِأَنَّ الْخِلَافَ لَا يَتَصَوَّرُ أَن يَكُونَ مِنْ وَاحِدٍ ؛ وَإِنَّمَا يَكُونُ مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا ،
فَكَانَ يَنْبَغِي أَن يُقَالَ : زَيْدٌ أَمَامَكَ ، وَعَمْرُوٌّ وَرَاءَكَ ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ ؛ فَلَمَّا
لَمْ يَجْزِ ذَلِكَ ، دَلَّ عَلَى فِسَادِ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ ."

٢ — يَعْبُرُ الْأَصُولِيُّونَ عَنْ هَذَا بِقِيَاسِ الْعَكْسِ ، وَمَثَلُوهُ بِمَحْدِيثِ (أَرَأَيْتَ لَوْ
وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ) ؛ فَإِنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّنُورِ بِالْأَحْوَرِ ، يُصَلُّونَ كَمَا نَصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا
نَصُومُ ، وَيَتَصَلَّقُونَ بِفَضُولِ أَمْوَالِهِمْ . قَالَ : أَوْ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا
تَصَلِّقُونَ ؟ إِنْ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ
صَدَقَةٌ ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ . وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ ، وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ ،
وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيَّامِي أَحَدُنَا شَهْرَتُهُ ،
وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ ؟ قَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ ؟
فكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ .

٣ — مِنْ شَوَاهِدِ نَصْبِ الظَّرْفِ فِي خَيْرِ الْمَبْتَدَأِ كَلِمَةُ (أَسْفَلَ) فِي قَوْلِ اللَّهِ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى : (وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ) . الْأَنْفَالُ / ٤٢

٤ — (بِالْخِلَافِ) أَيِّ بِالْمَخَالَفَةِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَبْتَدَأِ ، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ
وَعَلَّلُوهُ بِأَنَّ خَيْرَ الْمَبْتَدَأِ فِي الْمَعْنَى هُوَ الْمَبْتَدَأُ ؛ فَإِنَّ قَوْلَكَ : زَيْدٌ قَائِمٌ ، فِي الْمَعْنَى
مُتَّحِدَانِ ؛ لِأَنَّ الْقَائِمَ هُوَ زَيْدٌ ، وَبِالْعَكْسِ . وَقَوْلَكَ : زَيْدٌ خَلْفَكَ ، فِي الْمَعْنَى
لَيْسَ كَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ (خَلْفَكَ) فِي الْمَعْنَى لَيْسَ زَيْدًا ، فَلَمَّا افْتَرَقَا مَعْنَى نُصِبَ
عَلَى الْخِلَافِ ؛ إِيْذَانًا بِالِافْتِرَاقِ .

واحد ، وإنما يكون من اثنين ^(١) ، فلو كان الخلاف مُوجِبًا للنصب في الثاني ^(٢) لكان مُوجِبًا للنصب في الأول ^(٣) ، فلمَّا لم يكن الأول منصوبًا ^(٤) دَلَّ على أن الخلاف لا يكون مُوجِبًا للنصب في الثاني . ومنها (الاستدلال ببيان العلة) ^(٥)

قال ابن الأنباري ، وهو ضريان :
أحدهما : أن يبيِّن علة الحكم ، ويستدل ^(٦) بوجودها في موضع الخلاف ^(٧) ؛ ليوجد بها الحكم ^(٨) .

١

- ١ — يكون الخلاف من اثنين ، كل منهما يخالف صاحبه على ما هو شأن المفاعلة في أصل الوضع .
- ٢ — الثاني : هو الخبر الواقع ظرفًا في الرأي الكوفي .
- ٣ — الأول : هو المبتدأ .
- ٤ — لمَّا لم يكن الأول ، وهو المبتدأ ، منصوبًا مع قيام الخلاف به أيضًا ، دَلَّ عَسَمُ نضبه على أن الخلاف لا يكون مُوجِبًا للنصب في الظرف ، وإلا فإعماله في الثاني دون الأول تَحَكُّمٌ وترجيح بلا مُرَجِّح ، فاستدل بعكس الحكم على نفيه .
- ٥ — أي : من أنواع الاستدلال الاستدلال ببيان العلة .
- ٦ — أي : يستدل على ثبوت ذلك الحكم في الفرع الذي ادَّعى مشابَهته للأصل .
- ٧ — موضع الخلاف هو ذلك الفرع .
- ٨ — أي : ليوجد بسبب العلة الحكم ؛ لدورانه معها ؛ لأنها كلما وُجدت وُجد ذلك الحكم .

والثاني : أن يبيِّن العلة ^(١) ، ثم يستدل بعدمها ^(٢) في موضع الخلاف ؛ لِيُعَدِمَ الحكم ^(٣) .

فالأول ^(٤) : كأن يستدل مَنْ أَعْمَلَ اسمَ الفاعل في الْمُضِيِّ ^(٥) فيقول : إنما عمل اسمُ الفاعل في محل الإجماع ؛ لجريانه على حركة الفعل وسكونه ، وهذا جَارٍ على حركة الفعل وسكونه ، فوَجِبَ أن يكون عاملاً ^(٦) .

١ — في بعض الأصول (يعين) ، وهو قريب من معنى (يبين) ؛ أي يجعل العلة معينة في الأصل .

٢ — أي : ثم يستدل بعدم العلة على عدم ذلك الحكم .

٣ — أي : لِيُعَدِمَ ذلك الحكم بفقد علته .

٤ — المقصود بالأول : إثبات وجود العلة في موضع الخلاف .

٥ — في (اللمع) : " ... إذا كان بمعنى الماضي ... " . ونشير إلى أن اسم الفاعل إذا كان بمعنى الماضي لم يعمل ؛ لعدم جريانه على الفعل الذي هو بمعناه ، فهو مُشَبَّهٌ له معنى ، لا لفظاً ؛ فلا تقول : هذا ضاربٌ زيداً أمس ، بل يجب إضافته ، فتقول : هذا ضاربٌ زيدٍ أمس . وأجاز الكسائي إعماله ، وجعل منه قوله تعالى : (وكلُّبهم باسطٌ ذراعيه بالوصيد) الكهف / ١٨ ؛ فـ (ذراعيه) منصوب بـ (باسط) ، وهو ماضٍ . وخرجه غيره على أنه حكايةُ حالٍ ماضية ، ومعنى حكاية الحال : أن يقدَّر المتكلم نفسه موجوداً في وقت حصول الحادثة ، فيتكلم على ما يقتضيه ، والدليل على صحة ذلك في الآية الكريمة قوله سبحانه (وتقلبهم) ، ولا يخفى عليك أن المراد بالتكلم الذي يفرض نفسه غير الله تعالى علواً كبيراً .

٦ — أي : فوجب أن يكون عاملاً في الماضي أيضاً ؛ لوجود تلك العلة فيه .

والثاني ^(١) : كَانَ يَسْتَدَلُّ مَنْ أَبْطَلَ عَمَل (إن) المخففة من
الثقيلة ، فيقول : إنما عملت (إن) الثقيلة لشبهها بالفعل ، وقد
عُدِمَ ^(٢) بالتخفيف ، فَوَجَبَ أَنْ لَا تَعْمَلَ .

ومنها (الاستدلال بعدم الدليل في الشيء على نفيه) ^(٣)
قال ابن الأنباري ^(٤) :

" وهذا إنما يكون فيما ^(٥) إذا ثَبِتَ لَمْ يَخْفَ دَلِيلُهُ ، فيستدل بعدم
الدليل على نفيه ، كأن يستدل على نفي أن الكلمات أربعة ^(٦) ،
وعلى نفي أن أنواع الإعراب خمسة ، فيقول : لو كانت الكلماتُ
أربعةً ، وأنواعُ الإعراب خمسةً ، لَكَانَ عَلَى ذَلِكَ دَلِيلٌ ، ولو كان
على ذلك دليلٌ ، لَعُرِفَ مَعَ كَثْرَةِ الْبَحْثِ وَشِدَّةِ الْفَحْصِ ^(٧) .

١ — المقصود بالثاني : الاستدلال بعدم العلة لحكم الأصل في موضع الخلاف
على عدمه فيه .

٢ — أي : وقد عُدِمَ الشبه بالفعل بالتخفيف فلم يَتَّقَ مَبْنَاهَا كَمَبْنَى الْأَفْعَالِ .

٣ — أي : من أنواع الاستدلال الاستدلالُ بعدم الدليل في الشيء على نفيه ؛
لأنه يلزم من فَقْدِ الْعِلَّةِ فَقْدُ الْمَعْلُولِ .

٤ — لَمَعَ الْأَدْلَةُ : الْفَصْلُ الثَّلَاثُونَ ، وَهُوَ آخِرُ فُصُولِ الْكِتَابِ ، ص ١٤٢ .

٥ — (فسيما) أي في أمر ، أو في الأمر الذي إذا ثبت ظهر ظهوراً لا إخفاء
فيه ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ وَضُوحِ دَلِيلِهِ ، بِحَيْثُ لَمْ يَخْفَ ، كَمَا قَالَ .

٦ — عبارة ابن الأنباري : " أن أقسام الكلم أربعة " .

٧ — الفحص : هو الاستقصاء في البحث .

فلماً لم يُعرَف ذلك دَلَّ على أنه لا دليل ، فَوَجَبَ أن لا تكون
الكلماتُ أربعةً ، ولا أنواع الإعراب خمسة ."

قال : " وقد زَعَمَ بعضهم أن النافي لا دليل عليه (١) ، وليس
كذلك ؛ لأن الحكم بالنفي لا يكون إلا عن دليل ، كما أن الحكم
بالإثبات لا يكون إلا عن دليل ، فكما يَجِبُ الدليلُ على المثبت ،
يَجِبُ أيضًا على النافي ."

ومنها (الاستدلال بالأصول) (٢)

قال ابن الأنباري (٣) :

" كان يُستدلُّ على إبطال أن رَفَعَ المضارع لتحرُّده من الناصب
والجازم (٤) بأن ذلك يؤدي إلى خلاف الأصول ؛ لأنه يؤدي إلى

١ — زعم بعضهم أن النافي لا دليل عليه ؛ لأنه لا يدعي إثبات شيء حتى
يُطالب بالدليل عليه ، فعدم وجود دليله لا ينفي نفيه ؛ فالنفي لكونه عَدَمًا
أصلٌ ، وما جاء على الأصل لا يُسأل عنه .

٢ — أي : من أنواع الاستدلال الاستدلال بالأصول .

٣ — لَمَعَ الأدلة : ص ١٣٢ . قال ابن الأنباري : " وأما الاستدلال بالأصول
فمثل أن يُستدلُّ على إبطال مذهب مَنْ ذهب إلى أن رفع الفعل المضارع إنما
كان لسلامته من العوامل الناصبة والجازمة ؛ بأن ما ذهب إليه يؤدي إلى
خلاف الأصول ؛ لأن يؤدي إلى أن يكون الرفع ... "

٤ — اختلف مذهب الكوفيين في رفع الفعل المضارع ، نحو : يقوم زيد ،
ويذهب عمرو ؛ فذهب الأكثرون إلى أنه يرتفع لتعريفه من العوامل الناصبة
والجازمة . وذهب البصريون إلى أنه يرتفع لقيامه مقام الاسم .

أن يكون الرفعُ بعد النصب والجزم ، وهذا خلافُ الأصول ؛ لأن
الأصول تدل على أن الرفع قبل النصب ؛ لأن الرفعُ صفةُ الفاعلِ ،
والنصبُ صفةُ المفعولِ ^(١) ، فكما أن الفاعل قبل المفعول ، فكذلك
الرفع قبل النصب ، وكذلك تدل الأصولُ أيضًا على أن الرفع قبل
الجزم ؛ لأن الرفع في الأصل من صفات الأسماء ^(٢) ، والجزم من
صفات الأفعال ، فكما أن رتبة الأسماء قبل الأفعال ، فكذلك الرفع
قبل الجزم .

فإن قيل : فهَبْ أن الرفع في الأسماء قبل الجزم في الأفعال ، فَلَمْ
قُلْتُمْ : إن الرفع في الأفعال قبل الجزم ؟
قلنا : لأن إعرابَ الأفعال فرَعٌ على إعراب الأسماء ^(٣) ، وإذا
تَبَت ذلك في الأصل فكذلك في الفرع ؛ لأن الفرع يتبع الأصل .

١ — الرفعُ حُكْمٌ ثابتٌ للفاعل ، وهو عمدة ، والنصبُ حُكْمٌ ثابتٌ للمفعول
به ، وهو فَضْلَةٌ .

٢ — الرفع من صفات الأسماء ؛ لأنه صفةُ الفاعلِ .

٣ — أجمَعَ الكوفيون والبصريون على أن الأفعال المضارعة مُعرَبَةٌ . واختلفوا
في علّة إعرابها ؛ فذهب الكوفيون إلى أنّها إنما أعربت ؛ لأنه دَخَلَهَا المعاني
المختلفة ، والأوقات الطويلة .

وذهب البصريون إلى أنّها إنما أعربت لثلاثة أوجه :

أحدها : أن الفعل المضارع يكون شائعًا فيتخصّص ، كما أن الاسم
يكون شائعًا فيتخصّص ؛ ألا ترى أنك تقول (يذهب) فيصلح للحال
والاستقبال ، فإذا قلت : سَوْفَ يَذْهَبُ ، اختص بالاستقبال ، فاخص بعد

ومنها (الاستدلال بعدم النظر) (١)

ولم يذكره ابنُ الأنباري ، وذكره ابنُ جني . وهو كثير في كلامهم ؛ وإنما يكون دليلاً على النفي ، لا على الإثبات .
وقد استدل المازني ، ردّاً على مَنْ قال : إن السين وسوف ترفعان الفعل المضارع ؛ بأننا لم نَرَّ عاملاً في الفعل يدخل عليه اللام (٢) ،
وقد قال الله تعالى : (وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ) (٣) .

شياعه ، كما أن الاسم يختص بعد شياعه ؛ كما تقول (رَجُلٌ) فيصلح لجميع الرجال ، فإذا قلتَ (الرجل) اختص بعد شياعه ؛ فلماً اختص هذا الفعل بعد شياعه ، كما أن الاسم يختص بعد شياعه ، فقد شابهته من هذا الوجه .
والوجه الثاني : أنه تدخل عليه لامُ الابتدء ، تقول : إن زيداً لَيَقُومُ ، كما تقول : إن زيداً لَقَائِمٌ ؛ فلماً دخلت عليه لامُ الابتدء كما تدخل على الاسم ، دلّ على مُشَابَهة بينهما ؛ ألا ترى أنه لا يجوز أن تدخل هذه اللام على الفعل الماضي ، ولا على فعل الأمر ! ألا ترى أنك لا تقول : إن زيداً لَقَامٌ ، ولا إن زيداً لاضْرِبَ عَمراً ، وما أشبه ذلك ؛ لعدم المشابهة بينهما وبين الاسم . والوجه الثالث : أنه يجري على اسم الفاعل في حركته وسكونه ألا ترى أن قولك (يَضْرِبُ) على وزن (ضَارِبٍ) في حركته وسكونه ؛ فلماً أشبه هذا الفعل الاسم من هذه الأوجه ، وجب أن يكون معرباً ، كما أن الاسم مُعَرَّبٌ . الإنصاف في مسائل الخلاف ، المسألة (٧٤) .

١ — أي : من أنواع الاستدلال الاستدلال بعدم النظر .

٢ — تدخل لامُ الابتدء على السين وسوف ؛ لذلك القولُ بعملهما يُفْضِي إلى ما لا نظير له .

٣ — الضحى / ٥ .

قال في (الخصائص) (١) :

" وإنما يُستدل بعدم النظر على النفي ؛ حيث لم يَقْمِ الدليلُ على الإثبات ، فإن قام لم يُلتفت إليه (٢) ؛ لأن إيجاد النظر بعد قيام الدليل إنما هو للأُنس ، لا للحاجة .

مثاله (أندلس) ؛ فإن همزته ونونه زائدتان ، فوزنه (أَنْفَعْلُ) ، وهو مثالٌ ، لا نظير له ، لكن قام الدليلُ على ما ذكرنا (٣) ؛ لأن السنون زائدة لا محالة (٤) ؛ إذ ليس في ذوات الخمسة شيءٌ على

١ — الخصائص : ١ / ١٩٧ . قال ابن جني " باب في عدم النظر ، أما إذا دَلَّ الدليل ؛ فإنه لا يجب إيجاد النظر . وذلك مذهب (الكتاب) ؛ فإنه حَكَّسَ فيما جاء على (فِعْل) إبلاً وحدها ، ولم يمنع الحكم بها عنده أن لم يكن لها نظير ؛ لأن إيجاد النظر بعد قيام الدليل إنما هو للأُنس به ، لا للحاجة إليه " . ويقصد ابن جني بمذهب (الكتاب) قول سيويه : " ويكون فِعِلاً في الاسم نحو : إبل ، وهو قليل ، لا نعلم له في الأسماء والصفات غيره " . انظر : الكتاب ٢ / ٣١٥

٢ — أي : إلى عدم النظر .

٣ — (لكن) استدراكٌ لِمَا يُفهم من المنع ؛ أي : وهو ، وإن كان بناء لا نظير له إلا أنه قام الدليل ...

٤ — لا محالة : لا بُدُّ ولا تَحْوُلُ عن القول بزيادة النون . قال البدر الدماميني في كتابه (المنهل الصافي في شرح الواقي) : " أصل تركيب (لا محالة) دال على الزوال والانتقال ، ومنه التحويل ، وهو نقل شيء من محل إلى آخر ؛ فعليه معنى (لا محالة) : لا تَحْوُلُ ، كما أن معنى (لا بُدُّ) : لا فراق ، والتبديد : التفريق " .

(فَعَلَّل) ، فتكون النون فيه أصلاً ؛ لوقوعها موقعَ العين ، وإذا
تَبَتَّ زيادةُ النون بقي في الكلمة ثلاثة أحرفِ أصولٍ : الدال واللام
والسين ، وفي أولها همزة ، ومتى وقع ذلك ^(١) ، حَكَمَتْ بزيادة
الهمزة .

ولا تكون النونُ أصلاً ، والهمزة زائدة ؛ لأن ذوات الأربعة لا
تلتحقها الزيادة من أولها إلا في الأسماء الجارية على أفعالها ، نحو :
مُدَخَّرَج وبابه ^(٢) .

فقد وجب إذن أن الهمزة والنون زائدتان ، وأن الكلمة بهما ^(٣)
على (أَفْعَل) ، وإن كان مثلاً ، لا نظير له .
فإن اجتمع الدليل والنظير فهو الغاية ؛ كنون (عَبَّر) ؛ فالدليل
يقتضي كونها أصلاً ؛ لأنها مقابلة لعين (جَعْفَر) ، والنظير موجود
وهو (فَعَلَل) ^(٤) . انتهى

١ — أي : الهمزة قبل ثلاثة أصول .

٢ — (مُدَخَّرَج) اسم فاعل من (دَخَّرَج) ، والمقصود بيباه كل اسم فاعل
من رباعي .

٣ — بهما : أي بسبب الحرفين المزيدين . وفي نسخة (لهما) ؛ أي لأجلهما
فهما بمعنى .

٤ — قال ابن جني : " فإن ضَامَ الدليلُ النظيرَ ، فلا مذهب بك عن ذلك ؛
وهذا كنون عَبَّر ، فالدليل يقضي بكونها أصلاً ؛ لأنها مقابلة لعين جعفر ،
والمثال معك أيضًا ، وهو (فَعَلَل) ... " .

وقال الخضراوي : " إذا وَرَدَ شيءٌ ، حُمِلَ على القياس ، وإن لم
يُوجَدَ له نظيرٌ " (١) .

ومنها (الاستحسان) (٢) .

قال في (الخصائص) :

" ودلالته ضعيفةٌ غيرُ مُستحكمة ، إلا أن فيه ضربةً من الاتساع
والتصرف .

١ — قال ابن جني (الخصائص : ١ / ١٣٦) : " ألا ترى أن قولهم في
شئوة : شئني ، لَمَّا قبله القياسُ ، لم يَقْدَحْ فيه عدمُ النظر ، نعم ، ولم يَرْضَ
له أبو الحسن بهذا القدر من القوة ، حتى جعله أصلاً يردُّ إليه ، ويُحمَلُ غيره
عليه " . وكلام ابن جني هو الأصل لَمَّا قاله الخضراوي .

٢ — أي : من أنواع الاستدلال الاستدلالُ بالاستحسان . والاستحسان من
مصطلح أصول الفقه ، وهو أحد الأدلة عند الحنفية ، وفي تحديده اختلاف
كثير ، ولكن الذي استقر عليه رأيُ المتأخرين هو أن الاستحسان عبارة عن
دليل يقابل القياس الجلي الذي تسبق إليه الأفهام . ومن أمثلته السلم ؛ فإن
المتبادر إلى الفهم ألا يجوز لما فيه من انعدام المعقود عليه ، لكنه حُوِّزَ للحاجة
إليه . وهذا المعنى للاستحسان ينقاد مع ما أراد ابن جني هنا ؛ فمثل الفتوى
كان المتبادر ألا يجري فيه إعلال ، فيقال : الفتيا ، ولكن عارض هذا الأمر
الجلي القاضي بالتصحيح أمرٌ يدعو إلى الإعلال ، وهو الفرق بين الاسم
والصفة ، وعمل العرب بهذا المعارض . ولَمَّا كان الاعتماد في الاستحسان
على ما يقابل الجلي من القياس ، كان جماع أمره أن علته ضعيفةٌ غير
مستحكمة . من تعليقات الشيخ محمد علي النجار : الخصائص ١ / ١٣٣ ،
الهامش .

من ذلك تَرَكُّكَ الأَخْفَ إلى الأَثْقَلِ من غير ضرورة ، نحو :
الْفَتْوَى وَالتَّقْوَى ؛ فَإِنَّهُمْ قَلَبُوا الْبِأْسَ هُنَا وَأَوَّأَ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ قَوِيَّةٍ (١) ،
بل أرادوا الفرقَ بين الاسم والصفة في أشياء كثيرة ، لا يُوجِبون
على أنفسهم الفرقَ بينهما فيها .

من ذلك قولهم في تكسير حَسَنٍ : حِسَانٌ ؛ فهذا كَجَبَلٍ وَجِبَالٍ ،
وفي غُفُورٍ : غُفْرٌ ؛ كَعَمُودٍ وَعُمُدٍ .

ولسنا ندفعُ أن يكونوا فَصَلُّوا بين الاسم والصفة في أشياء غير
هذه ، إلا أن جميع ذلك إنما هو استحسان ، لا عن ضرورة علة ؛
فليس بِجَارٍ مَجْرَى رَفَعِ الْفَاعِلِ ، وَنَصَبِ الْمَفْعُولِ ؛ لأنه لو كان
واجباً لَحَاءَ فِي جَمِيعِ الْبَابِ مِثْلَهُ .

ومن الاستحسان ما يَخْرُجُ (٢) تَنْبِيْهًا عَلَى أَصْلِ بَابِهِ ، نحو :

اسْتَحْوَذَ ، و :

أَطْوَلْتُ الصُّدُودَ (٣)

١ — أي : من غير علة قوية توجب توجب القلب ؛ لإمكان بقائها بحالها من غير
مخالفة لشيء من الأصول ؛ وإنما قلبوا استحساناً للقلب ، وإيماء للفرق الذي
بين الاسم والصفة ، وهذه ليست بعلة معتدة ؛ ألا تعلم كيف يشارك الاسم
الصفة في أشياء كثيرة ، لا يوجبون على أنفسهم الفرقَ بينهما فيها .

٢ — أي : ما يخرج عن أصل قاعدته :

٣ — قال المرار الفقعسي ، أو عمر بن أبي ربيعة ، على خلاف في النسبة :
صَدَدْتُ فَاطْوَلْتُ الصُّدُودَ وَقَلَّمَا وَصَالَ عَلَى طُولِ الصُّدُودِ يَدُومُ

ومنه ما يَبْقَى الْحُكْمُ فِيهِ مَعَ زَوَالِ عِلْتِهِ ، كَقَوْلِهِ :

والشاهد فيه : إجراء (أطولت) على الأصل ضرورة ؛ لإقامة البحر الطويل ، والقياس (أَطَلَّتِ) ، شَبَّهَهُ بِمَا اسْتَعْمَلَ فِي الْكَلَامِ عَلَى أَصْلِهِ نَحْوُ : اسْتَحْوَذَ . قال ابن جني (النصف / ١ و ١٩١ / ٢ و ٦٩ / ٢) : " فهذه الأشياء الشاذة فيها حُجَجٌ لِلنَّحْوِيِّينَ فِي أَنْ يَقُولُوا : إِنَّ أَصْلَ هَذَا كَذَا ، وَإِنْ أَصْلُ هَذَا كَذَا " . وقد لجأ الشاعر في هذا البيت إلى التقديم والتأخير ؛ فالمراد : وقلما يدوم وصالٌ ، والوصال على هذا التقدير : فاعل مقدم ، والفاعل لا يتقدم في الكلام إلا أن يُتَبدَأَ بِهِ ، وهو من وضع الشيء في غير موضعه . وفيه تقدير آخر ، وهو أن يرتفع (وصال) بفعل مضمَر ، يدل عليه الظاهر ، فكأنه قال : وقلما يدوم وصال يدوم ، وهذا أسهل في الضرورة ، والأول أصح معنى ، وإن كان أبعد في اللفظ ؛ لأن (قلما) موضوعة للفعل خاصة بِمَنْزِلَةِ (رَبَّمَا) ، فلا يليها الاسمُ البتة . وقد يَتَجَهَّ أَنْ تَقْدِرَ (مَا) فِي (قَلْمًا) زَائِدَةً مُؤَكِّدَةً ، فَيَرْتَفِعُ الْوَصَالُ بِـ (قَلٌّ) ، وهو ضعيف ؛ لأن (ما) تُزَادُ فِي قَلٌّ وَرُبٌّ ؛ لِتَلِيهِمَا الْأَفْعَالُ ، وَتَصِيرُ مِنَ الْحُرُوفِ الْمَخْتَرَعَةِ لَهَا .

١ — مَطِيَّةٌ عَلَى وَزْنِ مَفْعَلَةٍ ؛ فَبَقِيَتِ الْوَاوُ فِي اسْتَحْوَذَ وَأَطْوَلُ ، وَالْيَاءُ فِي مَطِيَّةٍ بِمَجَالِهَا ، مَعَ قِيَامِ مَقْتَضِي الْإِعْلَالِ اسْتِحْسَانًا ؛ تَبْيِهَا عَلَى أَنْ الْأَلْفَ الْمُنْقَلِبَةَ فِي أَمثلِهَا أَصْلُهَا الْوَاوُ فِي الْأَوَّلِينَ ، وَالْيَاءُ فِي مَطِيَّةٍ . وقال ابن جني : " قالوا : كثرة الشراب مَبْوَلَةٌ ، وكثرة الأكل مَبْوَمَةٌ ، وهذا شيء مَطِيَّةٌ لِلنَّفْسِ ، وهذا طريق مَهَيِّعٌ ، إلى غير ذلك مما جاء في السُّعْتِ ، ومع غير الضرورة ؛ وإنما صَوَّاهُ ... مِبَالَةٌ ، وَمِنَامَةٌ ، وَمَطَابَةٌ ، وَمَهَاعٌ " . الْخِصَائِصُ :

ولا نَسْأَلُ الْأَقْوَامَ عَقْدَ الْمِيَاثِقِ (١)

فإن الشائع في جمع ميثاق مَوَاتِقُ ، بَرَدُ الْوَاوِ إِلَى أَصْلِهَا ؛ لِزَوَالِ الْعِلَّةِ الْمَوْجِبَةِ لِقَلْبِهَا يَاءً ، وَهِيَ الْكَسْرَةُ ، لَكِنْ اسْتَحْسَنَ هَذَا الشَّاعِرُ وَمَنْ تَابَعَهُ إِبْقَاءَ الْقَلْبِ ، وَإِنْ زَالَتِ الْعِلَّةُ مِنْ حَيْثُ إِنْ الْجَمْعُ تَابِعٌ لِمُفْرَدِهِ إِعْلَالًا وَتَصْحِيحًا .

قال ابن جني (٢) : " وقياسُ تحقيره (٣) على هذه اللغة أن يُقال :

مِيَاثِقٌ . "

١ — قال ابن جني (الخصائص ٣ / ١٥٧) : " باب في بقاء الحكم مع زوال العلة . هذا موضع ربما أوهم فساد العلة ، وهو مع التأمل بضد ذلك ، نحو قولهم فيما أنشده أبو زيد :

حِمِّي لَا يُحَلُّ الدَّهْرَ إِلَّا بِإِذْنِنَا . وَلَا نَسْأَلُ الْأَقْوَامَ عَقْدَ الْمِيَاثِقِ

ألا ترى أن فاء (ميثاق) التي هي واو وثقت ، انقلبت للكسرة قبلها ياء ، كما انقلبت في ميزان وميعاد ؛ فكان يجب على هذا ، لَمَّا زَالَتِ الْكَسْرَةُ فِي التَّكْسِيرِ ، أَنْ تَعَاوَدِ الْوَاوُ ، فَتَقُولُ عَلَى قَوْلِ الْجَمَاعَةِ : الْمَوَاتِقُ ، كَمَا تَقُولُ : الْمَوَازِينُ وَالْمَوَاعِيدُ ، فَتَرْكُهُمُ الْيَاءَ بِجَالِهَا رُبَّمَا أَوْهَمَ أَنْ انْقِلَابَ هَذِهِ الْوَاوِ يَاءً لَيْسَ لِلْكَسْرَةِ قَبْلَهَا ، بَلْ هُوَ لِأَمْرٍ آخَرَ غَيْرِهَا ؛ إِذْ لَوْ كَانَ لَهَا لَوْجِبَ زَوَالُهَا مَعَ زَوَالِهَا " . وَقَدْ نَسَبَهُ أَبُو زَيْدٍ فِي (نَوَادِرِهِ ص ٦٤) إِلَى عِيَاضِ بْنِ أُمِّ دُرَّةِ الطَّائِي ، وَقَالَ غَيْرُهُ : إِنَّهُ عِيَاضُ بْنُ دُرَّةِ .

٢ — الخصائص : ٣ / ١٦٠ .

٣ — أي : قياس تصغير (ميثاق) على هذه اللغة التي أبقت القلب بحاله مع زوال علته .

ومنه ما ذكره صاحبُ (البديع) ، قال : " إذا اجتمع التعريفُ
العَلَمِيّ ، والتأنيثُ السَّمَاعِيّ ، أو العُجْمَة ، في ثلاثي ساكنِ الوسط
ك (هند) و (نُوح) ^(١) ؛ فالقياسُ مَنَعُ الصَّرْفِ ، والاستحسانُ
الصَّرْفُ لِخِفَّتِهِ ^(٢) . "

وقال ابنُ الأنباري ^(٣) :

" اختلفوا في الأخذ بالاستحسان ؛ فقال قومٌ : إنه غيرُ مأخوذ به
لَمَّا فِيهِ مِنَ التَّحَكُّمِ وَتَرْكِ القِيَّاسِ .

وقال آخرون : إنه مأخوذٌ به ، واختلفوا فيه :

فَقِيلَ : هو تَرْكُ الأَصُولِ لِلدَّلِيلِ ^(٤) .

وقيل : هو تَخْصِيصُ العِلَّةِ .

فَمَثَالُ تَرْكِ قِيَّاسِ الأَصُولِ : ما تَقَدَّمَ فِي الكَلَامِ عَلَيَّ ^(٥) رَفَعِ

المضارع .

١ — (هند) مثال للتأنيث ، و (نوح) مثال للعجمة ؛ فهو لَفٌّ وَنَشْرٌ

مَرْتَب ، ومَرْتَبٌ صِفَةٌ لِنَشْرٍ ؛ أَي نَشْرٌ أَتَى بِهِ عَلَيَّ تَرْتِيبُ اللَّفِّ . والنشر :

التفصيل ، واللف : الإجمال .

٢ — القياسُ مَنَعُ الصَّرْفِ لوجودِ مَقْتَضِيهِ ، وهو اجتماعُ العلتين ، أما علة

الصَّرْفِ فَهِيَ الاستحسانُ مع قيامِ عِلَّةِ المَنَعِ ، والخِفَّةُ عِلَّةٌ للاستحسان .

٣ — لَمَعَ الأدلة : ص ١٣٣ .

٤ — تَرْكُ قِيَّاسِ الأَصُولِ كَمَنَعِ صَرَفِ (هند) الَّذِي هُوَ القِيَّاسُ ؛ لوجودِ

العتلتين ، وَصَرَفَهُ لِلدَّلِيلِ آخَرَ هُوَ الخِفَّةُ .

٥ — قِيَّاسُ أَصْلِ المضارعِ البِنَاءِ ، وَعُدِلَ عَنْهُ لِلدَّلِيلِ شَبَهَهُ بِالأَسْمِ .

ومثال تخصيص العلة أن تقول : إنما جُمعتُ (أرض) بالواو والنون ، فقيل : أَرْضُونَ عَوْضًا من حذف تاء التانيث ؛ لأن الأصل أن يُقال في أرضٍ : أَرْضَةٌ ^(١) ، فلَمَّا حُذفت التاء ^(٢) ، جُمعت بالواو والنون عَوْضًا عنها ^(٣) . وهذه العلة غير مطردة ؛ لأنها تُنقضُ بـ (شَمْس) و (دَار) و (قَدْر) ؛ فإن الأصل فيها : شَمْسَةٌ ودَارَةٌ وقَدْرَةٌ ، ولا يجوز أن تُجمع بالواو والنون ^(٤) . انتهى .
ومنها (الاستقراء) ^(٥)

استدلوا به في مواضع :

منها : انحصارُ الكلمات الثلاث في الاسم والفعل والحرف .

١ — أرضة : بالهاء الدالة على التانيث ؛ لأنها علامة لفظية ، فهي أصل لتقديرها .

٢ — حُذفت التاء من (أرضة) في اللفظ مع بقاء معناها .

٣ — (أَرْضُونَ) جمع أرضٍ ، شَدُّ قِيَاً ، لا استعمالاً ، أمَّا كونه لم يَشُدَّ استعمالاً فلكثره استعماله ، وأمَّا كونه شَدُّ قِيَاً فلعدم استيفائه شروط جمع المذكر السالم ، ولهذا كانت مُلحقة به ، لا منه حقيقة ؛ لشدة شذوذها من ثلاثة أوجه : لأنه جمع تكسير ، ومفرده مؤنث بدليل (أَرْضَةٌ) ، وغير عاقل . شرح الأشموني على الألفية : ٨٣ / ١ .

٤ — لا يجوز أن تُجمع شَمْس ، ودار ، وقَدْر بالواو والنون ؛ لأن الباب سَمَاعِيٌّ ، لا يَتَعَدَّى الوارد منه .

٥ — أي : من أنواع الاستدلال الاستدلال بالاستقراء . والاستقراء : تتبع الجزئيات لإثبات أمر كلي .

ومنها (الدليل المسمى بالباقي) (١)

كقولنا : الدليلُ يَقْتَضِي أن لا يَدْخُلَ الفعلُ شيءٌ من الإعراب ؛

لِكَوْنِ الأَصْلِ فِيهِ البِنَاءُ ؛ لعدم العلة المقتضية للإعراب .

وقد خُولِفَ هذا الدليل في دخول الرفع والنصب على المضارع

لعلّة اقتضت ذلك ، فَبَقِيَ الجرُّ (٢) على الأصل الذي اقتضاه الدليلُ

من الامتناع .

* * *

١ - أي : من أنواع الاستدلال الاستدلالُ بالدليل المسمى بالباقي ، اسم

فاعل (بَقِيَ) ؛ لأنه يبقى بعد إخراج الدليل لِمَا عداه .

٢ - أي : بَقِيَ الجرُّ من أنواع الإعراب ، وهو الباقي .

الكتاب السادس

في التعارض والترجيح (١)

فيه مسائل

[المسألة الأولى]

[إذا تعارضَ ثقلان]

قال ابن الأنباري (٢) :

١ — في بعض النسخ : في التعارض والتراجع . والتعارض : مصدر تَعَارَضَ الشَّيْئَانِ ، إذا عَارَضَ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ وَقَابَلَهُ . وفي نسخة (التعادل) بدلاً من (التعارض) ؛ أي التوازن بين الأدلة . والترجيح ، أو التراجع : هو وقوع الرجحان بينهما أيهما أقوى . وقال الزركشي في كتاب (التعادل والتراجيح) : " والقصد منه تصحيح الصحيح ، وإبطال الباطل . اعلم أن الله تعالى لم ينصب على جميع الأحكام الشرعية أدلة قاطعة ، بل جعلها ظنية قَصْدًا للتوسيع على المكلفين ؛ لئلا ينحصروا في مذهب واحد لقيام الدليل عليه ، وإذا ثبت أن المعتبر في الأحكام الشرعية الأدلة الظنية ، فقد تُعَارَضُ بعارض في الظاهر بحسب جلالها وخفائها ، فوجب الترجيحُ بينهما والعملُ بالأقوى . والدليل على تعيين الأقوى أنه إذا تَعَارَضَ دليلاَن أو أمارتان ، فإمَّا أن يُعْمَلَ جميعًا ، أو يُلْعَنَ جميعًا ، أو يُعْمَلَ بالمرجوح أو الراجح " . انظر : البحر المحيط : ٦ / ١٠٨ .

٢ — لَمَعَ الأدلة ، الفصل السابع والعشرون ، في معارضة النقل بالنقل : ص

١٣٦ .

" إذا تَعَارَضَ نَقْلَانِ أَخَذَ بِأَرْحَحِهِمَا . وَالتَّرْجِيحُ فِي شَيْئَيْنِ :
أَحَدُهُمَا : الإِسْنَادُ ، وَالأَخْرُ : المَتْنُ .

فَأَمَّا التَّرْجِيحُ بِالإِسْنَادِ فَإِنَّ يَكُونُ رِوَاةً أَحَدُهُمَا أَكْثَرَ مِنَ الأَخْرِ ،
أَوْ أَعْلَمَ وَأَحْفَظَ ؛ وَذَلِكَ كَانَ يَسْتَدِلُّ الكُوفِيُّ عَلَى النِّصْبِ بِـ
(كَمَا) بِقَوْلِ الشَّاعِرِ (١) :

اسْمَعْ حَدِيثًا كَمَا يَوْمًا تُحَدِّثُهُ عَنْ ظَهْرِ غَيْبٍ إِذَا مَا سَأَلْتِ سَأَلًا (٢)
فَيَقُولُ لَهُ البَصْرِيُّ (٣) : الرِّوَاةُ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الرِّوَايَةَ :
كَمَا يَوْمًا تُحَدِّثُهُ

١ — قَالَ ابْنُ الأَنْبَارِيِّ : " اعْلَمْ أَنَّهُ إِذَا تَعَارَضَ نَقْلَانِ أَخَذَ بِأَرْحَحِهِمَا .
والتَّرْجِيحُ يَكُونُ فِي شَيْئَيْنِ : أَحَدُهُمَا : الإِسْنَادُ ، وَالأَخْرُ : المَتْنُ . فَأَمَّا التَّرْجِيحُ
فِي الإِسْنَادِ فَإِنَّ يَكُونُ رِوَاةً أَحَدُهُمَا أَكْثَرَ مِنَ الأَخْرِ ، أَوْ أَعْلَمَ وَأَحْفَظَ ؛ وَذَلِكَ
مِثْلُ أَنَّ يَسْتَدِلُّ الكُوفِيُّ عَلَى النِّصْبِ بِـ (كَمَا) إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى (كَيْمَا)
بِقَوْلِ الشَّاعِرِ ... "

٢ — البَيْتُ مِنْ شِعْرِ عَدِيِّ بْنِ زَيْدِ العِبَادِيِّ ، وَقَدْ اسْتَدَلَّ بِهِ الكُوفِيُّونَ عَلَى
أَنَّ (كَمَا) تَأْتِي بِمَعْنَى (كَيْمَا) ، وَيَنْصُبُونَ بِهَا الفِعْلَ المَضَارِعَ ، وَلَا يَمْنَعُونَ
جَوَازَ الرِّفْعِ ، وَاسْتَحْسَنَهُ أَبُو العَبَّاسِ المَرْدُ مِنَ البَصْرِيِّينَ . وَذَهَبَ البَصْرِيُّونَ
إِلَى أَنَّ (كَمَا) لَا تَأْتِي بِمَعْنَى (كَيْمَا) ، وَلَا يَجُوزُ نِصْبُ المَضَارِعِ الوَاقِعِ
بَعْدَهَا بِهَا ؛ لِأَنَّ الكَافَ فِي (كَمَا) كَافُ التَّشْبِيهِ ، أَدْخَلْتَ عَلَيْهَا (مَا) ،
وَجُعِلَا بِمَنْزِلَةِ حَرْفٍ وَاحِدٍ ؛ وَأَنَّ البَيْتَ الَّذِي رَوَاهُ الكُوفِيُّونَ لَيْسَ فِيهِ
حُجَّةٌ ؛ لِأَنَّ الرِّوَاةَ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ الرِّوَايَةَ (كَمَا يَوْمًا تُحَدِّثُهُ) بِالرِّفْعِ .

٣ — أَيُّ : البَصْرِيُّ المَانِعَ لِلنِّصْبِ بِـ (كَمَا) .

بالرفع ، ولم يَرَوْهُ أَحَدٌ بِالنصب غير المفضل بن سلمة (١) ، وَمَنْ رَوَاهُ بِالرْفَعِ أَعْلَمُ مِنْهُ وَأَحْفَظُ وَأَكْثَرُ ؛ فَكَانَ الْأَخْذُ بِرَوَايَتِهِمْ أَوْلَى .
 وَأَمَّا التَّرْجِيحُ فِي الْمَتْنِ فَبِأَنَّ يَكُونُ أَحَدُ النَّقْلَيْنِ عَلَى وَفْقِ الْقِيَاسِ ، وَالْآخَرُ عَلَى خِلَافِهِ ؛ وَذَلِكَ كَأَنَّ يَسْتَدِلُّ الْكُوفِيُّ عَلَى إِعْمَالِ (أَنْ)
 مَعَ الْحَذْفِ (٢) بِإِلَاعِوَضٍ بِقَوْلِ الشَّاعِرِ :
 أَلَا أَيُّهَا الزَّاجِرِيُّ أَحْضَرَ الْوَعْيَى (٣)

١ — هو أبو طالب المفضل بن سلمة ، كان لغويًا فاضلاً ، كوفي المذهب ، أخذ عن أبي عبد الله بن الأعرابي وغيره ، وله كتب كثيرة ، منها معاني القرآن ، والبارع في علم اللغة ، والاشتقاق ، وآلة الكاتب ، والمقصود ، والممدود ، والمدخل إلى علم النحو . واستدرك على الخليل بن أحمد في كتاب العين ، وعَمِلَ ذَلِكَ كِتَابًا هُوَ الرَّدُّ عَلَى الْخَلِيلِ وَإِصْلَاحُ مَا فِي كِتَابِ الْعَيْنِ مِنَ الْغَلَطِ وَالْحَالِ وَالْتَصْحِيفِ . تُوفِّيَ سَنَةَ مَائِينَ وَتِسْعِينَ مِنَ الْهِجْرَةِ .
 ٢ — أي : إعمال (أن) الناصبة للمضارع ، مع كونها محذوفة بلا عِوَضٍ عنها .

٣ — هذا صدر بيت من معلقة طرفة بن العبد البكري ، وَعَجْزُهُ :

وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هَلْ أَنْتَ مُخْلِدي

والزاجري : الذي يزجرني ويكفني ويعنني . والوعى : هو في الأصل الأصوات والجلبة ، ثم استعملوه في الحرب والقتال لِمَا فِيهِمَا مِنَ الْأَصْوَاتِ . ومخليدي : أراد هل تضمن لي البقاء بزجرك إياي ومنعك لي من منازلة الأقران ؟ . والشاهد فيه : انتصاب الفعل المضارع الذي هو قوله (أحضر) — (أن) المصدرية المحذوفة ، والذي سهل النصب مع الحذف ذكر (أن) في المعطوف وهو قوله (وأن أشهد) .

فيقول له البصري ^(١): قد رُوِيَ (أَحْضُرُ) بالرفع أيضاً ، وهو على
وَفَقِ القياس ^(٢) ؛ فكان الأخذُ به أولى ، وبيانُ كونِ النصبِ على
خلافِ القياسِ أنه لا شيء من الحروفِ يَعْمَلُ مُضْمَرًا بلا عَوْضٍ .

* * *

-
- ١ — أي : يقول له البصري المانع من النصب .
٢ — أي : الرفع للفعل (أحضر) يوافق القياس ؛ لأن (أن) من عوامل
الفعل ، وهي ضعيفة ؛ فينبغي أن لا تعمل مع الحذف من غير عوض .

[المسألة] الثانية

[تقوية لغة على أختها]

قال في (الخصائص) :

" اللغات على اختلافها حُجَّةٌ ؛ ألا ترى أن لغة أهل الحجاز في إعمال (ما) ، ولغة بني تميم في تَرْكِهِ ، كُلُّ منهما يقبلها القياسُ ، فليس لك أن تُرَدَّ إحدى اللغتين بصاحبتهما ؛ لأنها ليست أحقُّ بذلك من الأخرى ، لكن غاية ما لك في ذلك أن تتخير إحداهما ، فتقويها على أختها ، وتعتقد أن أقوى القياسين أقبلُ لها ، وأشدُّ أنسابها ؛ فأما رَدُّ إحداهما بالأخرى فلا ؛ ألا ترى إلى قوله ﷺ : (نَزَلَ الْقُرْآنُ بِسَبْعِ لُغَاتٍ ، كُلُّهَا شَافٍ كَافٍ) (١) .

هذا إن كانت اللغتان في القياس سَوَاءً ، أو متقاربتين (٢) .

١ — كلها شاف كاف ؛ أي فلم يُلغِ واحدةً ، ولم يُبطلها بالأخرى ؛ بل جعل الكل شافياً كافياً .

٢ — قال ابن جني في (باب اختلاف اللغات وكلها حُجَّةٌ) : " اعلم أن سعة القياس تبيح لهم ذلك ، ولا تحظره عليهم ؛ ألا ترى أن لغة التميميين في ترك إعمال (ما) يقبلها القياس ، ولغة الحجازيين في إعمالها كذلك ؛ لأن لكل واحد من القومين ضرباً من القياس يُؤخَذُ به ، ويُخلَدُ إلى مثله . وليس لك أن تُرَدَّ إحدى اللغتين بصاحبتهما ؛ لأنها ليس أحقُّ بذلك من رسيلتها ... هذا حُكْمُ اللغتين إذا كانتا في الاستعمال والقياس متدانيتين

متراسلتين ، أو كالمتراسلتين " . الخصائص : ١٠ / ٢ .

فإن قلت إحداهما جدًّا ، وكثرت الأخرى جدًّا ، أخذت
بأوسعهما رواية ، وأقواهما قياسًا ؛ ألا ترى أنك لا تقول : المال لك
ولا مررت بك ، قياسًا على قول قضاة : المال له ، ومررت به ،
ولا أكرمتكش ، قياسًا على قول من قال : مررت بكش .

فالواجب في مثل ذلك استعمال ما هو أقوى وأشيع ، ومع ذلك
لو استعمله إنسان لم يكن مُخطئًا لكلام العرب ؛ فإن الناطق على
قياس لغة من لغات العرب مُصيبٌ غير مُخطئ ، لكنه مُخطئ
لأجود اللغتين ؛ فإن احتاج لذلك في شعر أو سجع ؛ فإنه غير ملوم
ولا مُتكرِّ عليه ^(١) . انتهى .

وفي (شرح التسهيل) لأبي حيان :

" كلُّ ما كان لغةً لقبيلة قيسَ عليه " .

* * *

١ - قال ابن جني : " فإذا كان الأمر في اللغة المعول عليها هكذا ، وعلى
هذا ، فيجب أن يقلُّ استعمالها ، وأن يتخير ما هو أقوى وأشيع منها ؛ إلا
أن إنسانًا لو استعملها لم يكن مُخطئًا لكلام العرب ، لكنه كان يكون
مُخطئًا لأجود اللغتين . فأما إن احتاج إلى ذلك في شعر ، أو سجع ؛ فإنه
مقبول منه ، غير مُتعي عليه . وكذلك إن قال : يقول على قياس من لغته
كذا كذا ، وعلى مذهب من قال كذا كذا . وكيف تصرف الحال ؛
فالناطق على قياسي لغة من لغات العرب مُصيبٌ غير مُخطئ ، وإن كان غير
ما جاء به خيرًا منه " . الخصائص : ١٢ / ٢

[المسألة] الثالثة

[اللغة الضعيفة أقوى من الشاذ]

إذا تَعَارَضَ ارتكابُ شَاذٍّ (١) ولغة ضعيفة ؛ فارتكابُ اللغة الضعيفة أولَى من الشاذِّ (٢) . ذَكَرَهُ ابنُ عصفور .

* * *

١ — (إذا تعارض ارتكاب شاذ) أي : دار أمر المتكلم بين أن يتكلم بلغة ضعيفة ، أو بكلام شاذ ، وأنه لا محيد له عن أحد الأمرين .

٢ — (أولَى من الشاذ) أي : من ارتكابه ؛ لورود تلك اللغة عن بعض العرب ، وفشوّها في ذلك البعض ، ولا كذلك الشاذ . ويُقَيَّدُ الشاذ بما إذا كان مردوداً ، أما إذا كان موافقاً للاستعمال دون القياس كـ (استحوذ) وبالعكس ؛ فالظاهر أنه يُقدَّمُ على اللغة الضعيفة ؛ لوروده في فصيح الكلام .

[المسألة] الرابعة

[الأخذ بأرجح القياسين عند تعارضهما]

قال ابن الأنباري (١) :

" إذا تَعَارَضَ قِيَاسَانِ (٢) أُخِذَ بِأَرْجَحِهِمَا ، وَهُوَ (٣) مَا وَأَفْقَ دَلِيلًا آخَرَ مِنْ نَقْلِ أَوْ قِيَاسٍ (٤) .
فَأَمَّا الْمَوَافِقَةُ لِلنَّقْلِ فَكَمَا تَقَدَّمَ (٥) .

وَأَمَّا الْمَوَافِقَةُ لِلْقِيَاسِ فَكَأَن يَقُولُ الْكُوفِيُّ : إِنَّ (أَنْ) تَعْمَلُ فِي الْأِسْمِ النَّصْبَ ؛ لِشَبْهِ الْفِعْلِ ، وَلَا تَعْمَلُ فِي الْخَيْرِ الرَّفْعَ (٦) ، بَلِ الرَّفْعُ فِيهِ بِمَا كَانَ يَرْتَفِعُ بِهِ قَبْلَ دُخُولِهَا .

١ — لَمَعَ الْأَدَلَةُ ، الْفَصْلُ الثَّامِنُ وَالْعِشْرُونَ ، فِي مَعَارِضَةِ الْقِيَاسِ بِالْقِيَاسِ ، ص ١٣٨ — ١٣٩ .

٢ — أَي : إِذَا تَعَارَضَ قِيَاسَانِ بَأَن نَاسَبَ الْفَرْعُ كُلًّا مِنَ الْأَصْلَيْنِ ، وَوُجِدَتِ الْعِلَّةُ الْجَامِعَةُ فِي كُلِّ مِنْهُمَا .

٣ — (وَهُوَ) أَي الْأَرْجَحُ .

٤ — (نَقْلٌ) أَي نَصٌّ بِمَعْنَاهُ (أَوْ قِيَاسٌ) آخَرَ يُقَارَبُهُ فِي الْعِلَّةِ وَالْحَمْلِ عَلَيْهَا لِأَجْلِهَا .

٥ — أَي : فَكَمَا تَقَدَّمَ عَنِ الْبَصْرِيِّ فِي رَدِّ كَلَامِ الْكُوفِيِّ فِي عَمَلِ (أَنْ) مُضْمَرَةٌ مِنْ غَيْرِ عَوْضٍ .

٦ — لَا تَعْمَلُ (إِنَّ) فِي الْخَيْرِ الرَّفْعَ ؛ لِأَنَّهَا ضَعِيفَةٌ مَنْحُطَةٌ عَنْ مَرْتَبَةِ الْفِعْلِ الَّذِي عَمِلَتْ بِالْحَمْلِ عَلَيْهِ ، كَمَا هُوَ شَأْنُ الْفَرْعِ أَبَدًا ، فَوَجِبَ نَزْوُلُهَا عَنْهُ فِي الْعَمَلِ .

فَيَقُولُ البَصْرِيُّ : هَذَا فَاسِدٌ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَامِلٌ
يَعْمَلُ فِي الْأَسْمِ النَّصْبَ إِلَّا وَيَعْمَلُ الرَّفْعَ ، فَمَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ يُوْدِي إِلَى
تَرْكِ الْقِيَاسِ ، وَمُخَالَفَةِ الْأَصُولِ لِغَيْرِ فَائِدَةٍ ؛ وَذَلِكَ لَا يَجُوزُ ^(١) .

* * *

١ — قَالَ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ : " اعْلَمْ أَنَّ الْقِيَاسِينَ إِذَا تَعَارَضَا أَخَذَ بَأَرْحَمِهِمَا ،
وَهُوَ أَنْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا مُوَافِقًا لِلدَّلِيلِ لِأَخْرَجٍ مِنْ طَرِيقِ التَّقْلِ ، أَوْ مِنْ طَرِيقِ
الْقِيَاسِ ... " ، ثُمَّ أَشَارَ إِلَى أَنَّ أَوْجِهَ الشَّبْهِ بَيْنَ (أَنْ) وَبَيْنَ الْفِعْلِ حَمْسَةٌ :
أَحَدُهَا : أَنَّهَا عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ .
وَالثَّانِي : أَنَّهَا مَبْنِيَةٌ عَلَى الْفَتْحِ كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ الْمَاضِيَ مَبْنِيٌّ عَلَى الْفَتْحِ .
وَالثَّلَاثُ : أَنَّهَا تَلْزِمُ الْأَسْمَ كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ يَلْزِمُ الْأَسْمَ .
وَالرَّابِعُ : أَنَّهَا دَخَلَهَا نُونُ الْوَقَايَةِ نَحْوَ (إِنِّي) كَمَا أَنَّ الْفِعْلَ تَدَخَّلَهُ
نُونُ الْوَقَايَةِ نَحْوَ (أَكْرَمَنِي) .
وَالخَامِسُ : أَنَّهَا فِي مَعْنَى الْفِعْلِ ؛ لِأَنَّهَا بِمَعْنَى (أَكَدْتُ) .

[المسألة] الخامسة

[في تعارض القياس والسماع]

قال في (الخصائص) (١) :

" إذا تَعَارَضَ القياسُ والسماعُ (٢) نَطَقْتَ بالمسموع على ما جاء عليه (٣) ، ولم تَقِسْهُ في غيره (٤) ، نحو : (استَحُوذَ عليهم الشيطانُ) (٥) ؛ فهذا ليس بقياس ، لكنه لا بُدُّ من قبوله (٦) ؛ لأنك إنما تَنطِقُ بِلغتهم ، وتَحْتَدِي في جميع ذلك أمثلتهم ، ثم إنك

١ — الخصائص : ١ / ١١٧ — ١٣٣ .

٢ — يتعارض القياسُ والسماعُ إذا اقتضى كُلُّ خلافَ مقتضى الآخر .

٣ — (على ما جاء عليه) لأنه نَصٌّ وأصلٌ .

٤ — لم تقسه في غير ما ورد من النص ؛ لاقتضاء القياس المنع من ذلك ، وأجزنا الوارد لوروده ، واقتصرنا عليه دون قياس ما وراءه عليه ؛ لمخالفته القياس .

٥ — المجادلة / ١٩ . والمثال هو (استحوذ) فقط ؛ فذكر الفاعل ، والجار والمجرور زيادة للتبرك بنظم القرآن الكريم ، وإلا فلا تعلق للتمثيل به ، فهذا النص يقتضي إبقاء الواو فيه على أحوالها ، والقياس يقتضي انقلابها ألفاً ؛ فلذلك قال (فهذا) ؛ أي إبقاؤها بحالها دون انقلاب .

٦ — أي : لكن لفظ (استحوذ) لا بد ، ولا محيد لك ، عن قبوله لوروده بالنص . قال ابن عقيل : " لأن ما تَبَيَّنَ في السبعة لا يَصِحُّ رَدُّه ، ولا وَصْفُهُ بضعف ، أو قلة " . المساعد : ٣ / ١٢٢

من بعدُ لا تقيس عليه غيره ، فلا تقول في استقام : استقوم ، ولا
في استباع : استبيع ."

* * *

[المسألة] السادسة

[تقدم كثرة الاستعمال على قوة القياس]

قال في (الخصائص) (١) :

" إذا تَعَارَضَ قُوَّةُ الْقِيَاسِ (٢) وَكثْرَةُ الْإِسْتِعْمَالِ (٣) قُدِّمَ (٤) مَا كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ ؛ وَلِذَلِكَ قُدِّمَتِ اللُّغَةُ الْحِجَازِيَّةُ عَلَى التَّمِيمِيَّةِ (٥) ؛ لِأَنَّ الْأَوَّلَى أَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا ، وَلِذَا نَزَلَ بِهَا الْقُرْآنُ ، وَإِنْ كَانَتْ التَّمِيمِيَّةُ أَقْوَى قِيَاسًا ، فَمَتَى رَأَيْتَ فِي الْحِجَازِيَّةِ رَيْبًا مِنْ تَقَدُّمِ أَوْ تَأْخِيرِ (٦) فَرِغْتَ إِذْ ذَاكَ إِلَى التَّمِيمِيَّةِ " .

* * *

١ — الخصائص : ١ / ١٢٤ — ١٢٥ .

٢ — أي : قوة القياس لقوة علته .

٣ — أي : كثرة الاستعمال مع ضعف علته ، بالنسبة لمُقابله .

٤ — أي : قُدِّمَ المتكلمُ ما كَثُرَ استعمالُهُ ، وَإِنْ ضَعُفَ قِيَاسُهُ عَلَى مُقَابِلِهِ .

٥ — أي : قُدِّمَتِ اللُّغَةُ الْحِجَازِيَّةُ فِي إِعْمَالِ (ما) عَمَلِ (لَيْسَ) عَلَى اللُّغَةِ التَّمِيمِيَّةِ ، مَعَ قُوَّةِ الْقِيَاسِ فِيهَا .

٦ — أي : فَمَتَى حَصَلَ عِنْدَكَ شَكٌّ بِتَقَدُّمِ خَيْرِ (ما) عَلَى اسْمِهَا ، أَوْ مَعْمُولِ الْخَيْرِ وَهُوَ غَيْرُ ظَرْفٍ عَلَى الْاسْمِ ، أَوْ نَقَضَ نَفِيهَا — (إِلَّا) رَجَعْتَ إِلَى التَّمِيمِيَّةِ ، وَأَهْمَلْتَ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ هُوَ الْقِيَاسُ ، وَلَا مَعَارِضَ لَهُ ؛ لِفَقْدِ شَرْطِ الْمَعَارِضِيَّةِ . وَعَبَّرَ عَنْهُ بِقَوْلِهِ (فَرِغْتَ) ، يُقَالُ : فَرِغَ إِلَى الْأَمْرِ ؛ أَيِ بَادَرَ إِلَيْهِ وَأَسْرَعَ ، وَأَصْلُهُ الْمِبَادَرَةُ إِلَى النَّصْرَةِ وَالْإِغَاثَةِ ، ثُمَّ تَجَاوَزُوا بِهِ إِلَى مَطْلُقِ الْمِبَادَرَةِ .

[المسألة] السابعة

في معارضة مجرد الاحتمال للأصل والظاهر

قال في (الخصائص) (١) :

"باب في الشيء يرد ، فيوجب له القياس حكماً ، ويجوز أن يأتي السماع بضده ، أن نقطع بظاهرة أم نتوقف إلى أن يرد السماع بحلية حاله ؟ .

قال : وذلك نحو نون (عنبر) ؛ فالمذهب (٢) أن نحكم في نونه بأنها أصل ؛ لوقوعها موضع الأصل (٣) ، مع تجويزنا أن يرد دليل على زيادتها ، كما ورد في (عنسل) (٤) ما قطعنا به على زيادة نونه (٥) ، وكذلك ألف (آء) (٦) ، حملها الخليل على

١ - الخصائص : ٦٦ / ٣ .

٢ - المقصود بالمذهب : النصوص .

٣ - النون في عنبر في موضع الأصل وهو العين في (فَعَلَل) ، نحو : جعفر .

٤ - عنسل كـ (عنبر) : الناقة السريعة .

٥ - الذي صبرنا قاطعين بزيادة النون في (عَنَسَل) هو الاشتقاق ؛ فقد

جَزَمُوا بأنه مأخوذ من العَمَلان ، وهو إسراع الذئب في مشيته ، فحكموا

بان وزنه (فَعَلَل) ، مع عدم هذا الوزن في أبنيتهم ؛ لدلالة الاشتقاق عليه .

وهذا الأصح ، وبه جَزَمَ سيويه ، قال : "وما جعلته زائداً بَيَّنَّتِ العَنَسَلُ ؛

لأنهم يريدون العَسُول" . الكتاب : ٢ / ٣٥٠ .

٦ - الآء : شَحَرَّ ، واحده : آءة .

أنها منقلبة عن واو ؛ حَمَلًا على الأكثر ، ولسنا نَدْفَعُ مع ذلك أن يَرِدَ شيءٌ من السماعِ نَقَطَ معهُ بِكُونِهَا منقلبةً عن ياء .

وقال في موضعٍ آخر (١) :

" باب في الحمل على الظاهر ، وإن أمكن أن يكون المرادُ غيره ، حتى يَرِدَ ما يبيِّنُ خلافَ ذلك :

إذا شاهدتَ ظاهرًا يكون مثله أصلًا أمضيتَ الحكمَ على ما شاهدتَ من حاله ، وإن أمكنَ أن يكون الأمرُ في باطنه بخلافه (٢) ؛ ولذلك حَمَلَ سيويه (سيدًا) (٣) على أنه مما عينه ياءٌ ؛ فقال في تحقيقه (سيِّدٌ) ، عملاً بظاهره ، مع تَوَجُّه كَوْنِهِ فعلاً مما عينه واوٌ كـ (رِيح) و (عِيد) (٤) " .

* * *

١ — الخصائص : ١ / ٢٥١ .

٢ — أي : بخلاف ذلك الظاهر .

٣ — سيِّدًا : بكسر السين المهملة ، وسكون التحتية ، آخره دال مهملة ، هو الذئب ، وربما أطلقوه على الأسد . انظر : الكتاب : ٢ / ١٣٦ .

٤ — (مما عينه واو) فقلبت ياء لسكونها عقب كسرة كـ (رِيح) بدليل جمعه على (أرواح) ، و (عيد) ؛ لأنه من العَوْد ؛ لأنه يعود في كل سنة ، وجمعه بالياء على (أعياد) دفعًا لتوهم جمع (عَوْد) بالضم على (أعواد) ومراعاة اللفظ الواجد ، كما ادعى ذلك بعضهم في (رِيح) ، فجمعه على (أرياح) ؛ للفرق بينه وبين (رُوح) بالضم ، مراعاة للفظ الواحد ، ولا سيما وقد جُمِعَ على (رِياح) أيضًا .

[المسألة] الثامنة

في تعارض الأصل والغالب

إذا تَعَارَضَ أَصْلٌ وَغَالِبٌ فِي مَسْأَلَةِ جَرَى قَوْلَانِ ، وَالْأَصْحَحُ الْعَمَلُ
بِالْأَصْلِ كَمَا فِي الْفَقْهِ .

وَمِنْ أَمْثَلْتِهِ فِي النَّحْوِ مَا ذَكَرَهُ صَاحِبُ (الْإِفْصَاحِ) ^(١) : إِذَا
وُجِدَ (فَعَلٌ) الْعَلْمُ ^(٢) ، وَلَمْ يُعْلَمَ أَصْرَفُوهُ أَمْ لَا ؟ وَلَمْ يُعْلَمَ لَهُ
اشْتِقَاقٌ ، وَلَا قَامَ عَلَيْهِ ^(٣) دَلِيلٌ . ففِيهِ مَذْهَبَانِ :
مَذْهَبُ سَيُوبِيهِ ^(٤) صَرَفُهُ حَتَّى يَثْبُتَ أَنَّهُ مَعْدُولٌ ؛ لِأَنَّ الْأَصْلَ
فِي الْأَسْمَاءِ الصَّرْفُ . وَهَذَا هُوَ الْأَصْحَحُ .

وَمَذْهَبٌ غَيْرُهُ الْمَنْعُ ؛ لِأَنَّهُ الْأَكْثَرُ ^(٥) فِي كَلَامِهِمْ .
وَمِنْهَا مَا ذَكَرَهُ أَبُو حَيَّانَ فِي (شَرْحِ التَّسْهِيلِ) : أَنَّ (رَحْمَانَ)
وَ (لَحْيَانَ) ^(٦) هَلْ يُصْرَفُ ، أَوْ يُمْنَعُ ^(٧) ؟

-
- ١ — الخضر اوي : الإفصاح في شرح الإيضاح ، وقد سبقت الإشارة إليه .
 - ٢ — (العلم) صفة لـ (فَعَلٌ) ؛ أي الموصوف بأنه عَلِمَ ، وَصَحَّ وَصَفُهُ
بالمعرف بالألف واللام ؛ لأنه عَلِمَ قَصْدَ لَفْظِهِ .
 - ٣ — أي : على الاشتقاق .
 - ٤ — الكتاب : ١٣ / ٢ — ١٤ .
 - ٥ — (لأنه الأكثر) فكان هو الغالب ؛ ولذلك حمّله غير سيوبيه عليه .
 - ٦ — لَحْيَانَ : عظيم اللحية .
 - ٧ — (هل يُصْرَفُ) ما ذكر من اللفظين ، أو كل منهما ؛ لأنه الأصل في
الأسماء (أو يُمْنَعُ) لأنه الغالب .

مذهبان . والصحيح صرّفه ؛ لأننا قد جهلنا النقل فيه عن العرب ،
والأصل في الأسماء الصرف ، فوجب العمل به ^(١) .
ووجهه مُقابله أن ما يوجد من (فَعْلَان) الصفة ^(٢) غير مصروف
في الغالب ، والمصروف منه قليل ، فكان الحمل على الغالب
أولى ^(٣) . هذه عبارته ^(٤) .

* * *

-
- ١ — أي : فوجب العمل بالأصل ، وإن كان الغالب في مثله المنع .
٢ — المقصود لفظ (فَعْلَان) ؛ فلذلك نعته بقوله (الصفة) ؛ أي : هذا
البناء المجعول صفة لغيره ، فإن الوصفية وزيادة الألف والنون مانعان من
الصرف .
٣ — أي : فكان الحمل على الغالب أحق من الحمل على الصرف ، وإن
كان هو الأصل ؛ حكماً بالغالب ، وجرّياً عليه .
٤ — أي : هذه عبارة أبي حيان في (شرح التسهيل) .

[المسألة] التاسعة

في تعارض أصلين

قال في (الخصائص) (١) :

" والحكم في ذلك مراجعة الأصل الأقرب دون الأبعد .
من ذلك قولهم في ضمة الذال من قولك : ما رأيته منذ اليوم ؛
فإن أصلها السكون ، فلما حُرِّكت لالتقاء الساكنين ضُمَّوها ، ولم
يَكْسِرُوها (٢) ؛ لأن أصلها الضم في (مُنذُ) ؛ وإنما ضُمَّتْ فيها
لالتقاء الساكنين إبتاعاً لضمة الميم .

فأصلها الأول ، وهو الأبعد ، السكون ، وأصلها الثاني ، وهو
الأقرب ، الضم ، فضُمَّتْ الذالُ من (مُنذُ) عند التقاء الساكنين ؛
رداً إلى الأصل الأقرب ، وهو ضم (مُنذُ) ، دون الأبعد الذي هو
سكوئها ، قبل أن تحرك المقتضي مثله (٣) للكسر لا للضم (٤) .

١ — الخصائص ، باب في مراجعة الأصل الأقرب دون الأبعد : ٢ / ٣٤٢ .

٢ — أي : ولم يكسروا ذال (مُنذُ) ، مع أن الكسر هو الأصل في التخلص
من التقاء الساكنين .

٣ — المقتضي مثله ، وهو التقاء الساكنين .

٤ — قوله (للكسر لا للضم) ؛ إذ لو حُمِلَ (مُنذُ) على (مُنذُ) قبل ضمِّه
لكان فيه التقاء الساكنين ، فيكون أصله التخلص بالكسر لا بالضم ، لكنه
حُمِلَ على (مُنذُ) المضموم الأقرب من (مُنذُ) الساكن ؛ ففيه رجوع
للأصل الأقرب عن الأصل الأبعد من التحريك بالكسر .

ومن ذلك قولهم : بَعْتُ ، وَقُلْتُ ^(١) ؛ فهذه معاملة على الأصل الأقرب دون الأبعد ؛ لأن أصلهما (فَعَلَ) بفتح العين : بَيْعَ وَقَوْلَ ، ثم نُقِلَا من (فَعَلَ) إلى (فَعِلَ) و (فَعُلَ) ^(١) ، ثم قُلِبَت الواو والياء في (فَعَلْتُ) ألفاً ، فالتقى ساكنان : العين المعتلة المقلوبة ألفاً ، ولام الفعل ، فحُذِفَت العين لالتقائهما ، فصار التقدير : قَلْتُ وَبَعْتُ ، ثم نُقِلَت الضمة والكسرة إلى الفاء ؛ لأن أصلهما قبل القلب (فَعَلْتُ) و (فَعِلْتُ) ، فصارا : بَعْتُ وَقُلْتُ ، مراجعة للأصل الأقرب ، ولو رُوجِعَ الأبعدُ لقليل : قَلْتُ وَبَعْتُ ، بفتح الفاء ؛ لأن أول أحوال هذه العين إنما هو الفتح الذي أُبْدِلَ منه الضم والكسر ."

* * *

١ - (بعنت) بكسر الموحدة ، من البيع ، و (قلت) بضم القاف من القول ، وكلاهما ماضٍ أسند لناء الفاعل .
١ - (فَعِلَ) راجع إلى (بَعْتُ) ، و (فَعُلَ) راجع إلى (قُلْتُ) .

[المسألة] العاشرة

[تعارض استصحاب الحال مع دليل آخر]

إذا تَعَارَضَ استصحابُ الحال^(١) مع دليل آخر^(٢) من سَمَاعٍ
أو قياس ، فلا عبرة به^(٣) .
ذكره ابنُ الأنباري في كتابه^(٤) .

* * *

- ١ — استصحاب الحال : هو إبقاء ما كان على ما كان .
- ٢ — أي : مع دليل آخر يخالف استصحاب الحال .
- ٣ — أي : لا اعتداد بالاستصحاب ، ولا التفات إليه ؛ لقوة الدليل الآخر الذي يقابله ويعارضه .
- ٤ — الإعراب في جندل الإعراب ، الفصل العاشر ، في الاعتراض على الاستدلال باستصحاب الحال : ص ٦٣ ، ولَمَعَ الأدلة ، الفصل التاسع والعشرون ، في استصحاب الحال : ص ١٤١ — ١٤٢ . قال ابن الأنباري : " واستصحاب الحال من أضعف الأدلة ؛ ولهذا لا يجوز التمسك به ما رُجِدَ هناك دليل ؛ ألا ترى أنه لا يجوز التمسك به في إعراب الاسم ، مع وجود دليل البناء من شبه الحرف ، أو تَضَمُّنُ معناه . وكذلك لا يجوز التمسك في بناء الفعل ، مع وجود دليل الإعراب من مضارعه الاسم " .

[المسألة] الحادية عشرة

في تعارض قبيحين (١)

قال في (الخصائص) (٢) :

" إذا حَضَرَ عندك ضرورتان لا بُدُّ من ارتكاب إحداهما ، فاتِ
بأقربيهما وأقلهما فُحْشًا ؛ وذلك كواو (وَرَتَّلَ) (٣) ، أنت فيها
بين ضرورتين :

إمَّا أن تدعى (٤) كونها أصلاً ، والواو لا تكون أصلاً في ذوات
الأربعة إلا مكررة كـ (الوَصُوصَة) (٥) و (الوَحْوَحَة) (٦) .
وإمَّا أن تدعى كونها زائدة ، والواو لا تُزَادُ أولاً (٧) .

١ — أي : كل منهما قبيح ، إلا أن أحدهما أشدُّ قُبْحًا من الآخر .

٢ — الخصائص ، باب في الحمل على أحسن الأقبحين : ١ / ٢١٢ .

٣ — ورتتل : الداهية ، والأمر العظيم . وفسره بعضٌ بأنه طائر فوق النسر ،
وبأنه اسم لبلدة .

٤ — تدعى : بناء الخطاب ؛ لأن الكلام عنده مبني عليه ، واحتمال غيره
بعيد ، وإن جرى عليه في الشرح .

٥ — الوَصُوصَة : مصدر وَصَّوصَ ، إذا نظر في الوَصُوصِ ، وهو حرقٌ في
السُّتْرِ بمقدار العين ، وَوَصُوصَ الجُرُؤُ : فَتَحَ عينه ، وَوَصُوصَتِ المرأةُ :
ضَيَّقتِ نقابها .

٦ — الوَحْوَحَة : صوتٌ معه بَحْحَحَ ، والنفخُ في اليد من شدة البرد .

٧ — أولاً : أي في أول الكلمات .

فَجَعَلُهَا أَصْلًا أَوْلَى مِنْ جَعَلِهَا زَائِدَةً ؛ لِأَنَّهَا لَا تَكُونُ أَصْلًا
فِي ذَوَاتِ الْأَرْبَعَةِ فِي حَالَةِ مَا ، وَهِيَ حَالَةُ التَّكْرِيرِ ، وَكَوْنُهَا زَائِدَةً
أَوَّلًا لَا يُوْجَدُ بِحَالٍ .

وَكَذَلِكَ إِذَا قُلْتَ : (فِيهَا قَائِمًا رَجُلٌ) ؛ لَمَّا كُنْتَ بَيْنَ أَنْ تَرْفَعَ
(قَائِمًا) ، فَتَقْدِمَ الصِّفَةَ عَلَى الْمَوْصُوفِ ^(١) ، وَهَذَا لَا يَكُونُ بِحَالٍ ،
وَبَيْنَ أَنْ تَنْصِبَهُ حَالًا مِنَ النِّكَرَةِ ، وَهُوَ عَلَى قَلْتِهِ جَائِزٌ ، حَمَلْتَ
الْمَسْأَلَةَ عَلَى الْحَالِ ، فَتَنْصِبْتَ ^(٢) . " . انْتَهَى .

* * *

١ — أَي : فَتَقْدِمُ الصِّفَةَ عَلَى الْمَوْصُوفِ ، مَعَ بَقَائِهَا عَلَى تَبِعِيَّتِهَا ، وَهُوَ
خِلَافُ الْأَصْلِ .

٢ — (وَبَيْنَ أَنْ تَنْصِبَهُ حَالًا مِنَ النِّكَرَةِ) وَهُوَ أَيْضًا خِلَافُ الْأَصْلِ ؛ لِأَنَّ
الْأَصْلَ فِي صَاحِبِ الْحَالِ التَّعْرِيفَ ، (وَهُوَ) أَي إِتْيَانِ الْحَالِ مِنَ النِّكَرَةِ جَائِزٌ
فِي كَلَامِهِمْ ؛ لِوُرُودِهِ فِي مَوَاضِعَ ، وَإِنْ كَانَ مَعَ قَلْتِهِ قَبِيحًا ، (فَتَنْصِبْتَ)
لِفِظِ (قَائِمًا) أَخَذْنَا بِالْأَصْلِ الْأَقْرَبِ ، وَتَرَكْنَا الْآخَرَ رَأْسًا . وَيُسَمَّى هَذَا
الْحَمْلُ أَحْسَنَ الْقَبِيحِينَ ؛ لِأَنَّ الْحَالِ مِنَ النِّكَرَةِ قَبِيحٌ ، وَتَقْدِمُ الصِّفَةَ عَلَى
الْمَوْصُوفِ أَقْبَحُ ، فَيُحْمَلُ عَلَى أَحْسَنِهِمَا .

[المسألة] الثانية عشرة
[المجمع عليه أولى من المختلف فيه]

إذا تَعَارَضَ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ ، وَمُخْتَلَفٌ فِيهِ ، فَالْأَوْلَى أَوْلَى .
مثال ذلك : إذا اضْطُرَّ فِي الشَّعْرِ إِلَى قَصْرِ مَمْدُودٍ أَوْ مَدِّ مَقْصُورٍ ،
فَارْتَكَبَ الْأَوَّلِ أَوْلَى ؛ لِإِجْمَاعِ الْبَصْرِيِّينَ وَالْكَوْفِيِّينَ عَلَى جَوَازِهِ ،
وَمَنْعِ الْبَصْرِيِّينَ الثَّانِي (١) .

* * *

١ — ذهب الكوفيون إلى أنه لا يجوز مدُّ المقصور في ضرورة الشعر ، وإليه ذهب أبو الحسن الأحمش من البصريين ، وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز .
وأجمعوا على أنه يجوز قَصْرُ الممدود في ضرورة الشعر ، إلا أن الفراء من الكوفيين اشترط في مد المقصور ، وقصر الممدود شروطاً لم يشترطها غيره .
انظر : الإنصاف في مسائل الخلاف ، المسألة (١٠٩) .

[المسألة] الثالثة عشرة

[تقديم المانع على المقتضي عند تعارضهما]

إذا تَعَارَضَ المانع والمقتضي ، قُدِّمَ المانع .
 من ذلك ما وُجِدَ فيه سببُ الإمالة ومانعُها لا تَحُوزُ إمالته ^(١) .
 و (أيُّ) وُجِدَ فيها سببُ البناء ، وهو مشابهة الحرف ، وَمَنَعَ
 منه لُزُومُها للإضافة التي هي من خصائص الأسماء ، فامتنع البناء ^(٢) .
 والمضارعُ المؤكَّدُ بالنون وُجِدَ فيه سببُ الإعراب ^(٣) ، وَمَنَعَ
 منه النونُ التي هي من خصائص الأفعال .
 واسمُ الفاعل إذا وُجِدَ شرطُ إعماله ، وهو الاعتمادُ ، وعَارَضَهُ
 المانعُ ؛ من تصغير أو وصف قبل العمل ، امتنع إعماله ^(٤) .

* * *

١ — لا تجوز إمالته ؛ تقديمًا للمانع .

٢ — انظر ما ورد في شروح الألفية عن قول ابن مالك :

أي كـ (ما) ، وأَعْرَبْتَ مَا لَمْ تُضَفْ وَصَدْرٌ وَصَلِهَا ضَمِيرٌ ائْحَدَفْ

...

٣ — سبب الإعراب ، وهو مشابهته الاسم في اعتوار المعاني أو غيره .

٤ — لَمَحَ لهذه القاعدة ، وهي إذا تعارض المانع والمقتضي قُدِّمَ المانع ، بعضُ

اللطفاً ، فقال :

فَاكْرَمُوهُ فَوْقَ مَا يَرْتَضِي

: تَعَارَضَ المانع والمقتضي

قَالُوا : فَلَانَ عَالَمٌ فَاضِلٌ

فَقُلْتُ : لَمَّا لَمْ يَكُنْ ذَا نَفِي

[المسألة] الرابعة عشرة

في القولين لعالم واحد

قال في (الخصائص) (١) :

" إذا ورد عن عالم في مسألة قولان (٢) ؛ فإن كان أحدهما مُرسلاً (٣) ، والآخر مُعللاً (٤) ، أخذ بالمعلل (٥) ، وتوول المرسل ؛ كقول سيويه ، في غير موضع ، في الناء من (بنت وأخت) : إنها للتأنيث (٦) .

١ — الخصائص : ١ / ٢٠٠ — ٢٠٨ . قال ابن جني : " باب في اللفظين على المعنى الواحد يرذآن عن العالم متضادين ؛ وذلك عندنا على أوجه ، أحدها : أن يكون أحدهما مُرسلاً ، والآخر مُعللاً ؛ فإذا اتفق ذلك ، كان المذهب الأخذ بالمعلل ، ووجب مع ذلك أن يتأول المرسل ."

٢ — أي : قولان في مسألة واحدة ؛ لاختلاف نظره ، وتغير اجتهاده فيه . قال الحكم بن مسعود الثقفي : قضى عمر بن الخطاب في امرأة ثوفيت ، وتركت زوجها وأُمها ، وإخوتها لأُمها ، وإخوتها لأبيها وأُمها ، فأشرك عمرُ بين الإخوة للأُم والإخوة للأب والأُم في الثلث ، فقال له رجل : إنك لم تشرك بينهم عامَ كذا وكذا ، فقال عمر : تلك على ما قضينا يومئذ ، وهذه على ما قضينا .

٣ — مرسلًا : غير مقيد بالدليل .

٤ — معللاً : مقيدًا بالدليل .

٥ — أخذ بالمعلل ؛ لقيام حجه ، وترك المرسل ؛ لضعفه وعدم قيام حجته .

٦ — الكتاب : ٢ / ٨٢ و ٣٤٨ . ولم يذكر علة لكون الناء للتأنيث .

وقال في باب ما لا يتصرف^(١): «إنها ليست للتأنيث، وعَلَّه^(٢) بأن ما قبلها ساكنٌ، وتاء التأنيث في الواحد لا يكون ما قبلها ساكناً، إلا أن يكون ألفاً كفتاة وقناة وحصاة^(٣)، والباقي كله مفتوح كرطبة وعنبة وعلامة ونسابة^(٤)».

قال: فلو سُمِّيَتْ رجلاً بـ (بنت) و (أخت) لَصَرَفَتْه^(٥).
قال ابنُ جنِّي: فمذهبهُ الثاني^(٦)، وقوله: «إنها للتأنيث، مَحْمُولٌ على التحوُّز؛ لأنها لا توجد في الكلمة إلا في حال التأنيث

١ — الكتاب: ٢ / ١٣ .

٢ — أي: وعلل القول الثاني، وهو أن التاء ليست للتأنيث .

٣ — فتاة: مؤنث الفتي، وهو العبد، والخادم، والشجاع، والكرم الذي فيه فتوة ومكارم أخلاق . والقناة: واحد القنأ، وهو اسم جمع: الرماح . والحصاة: واحدة الحصا، وهي دقاق الحجارة . وإنما استثنوا الألف اللينة؛ لأنها لا يمكن فيها غير السكون؛ لتعذر تحريكها .

٤ — رُطَبَة: واحدة الرُطْب، وهو ما أرطب من التمر، ولأن . وعنبة: واحدة العنب المأكول، والهاء فيهما للفرق بين الواحد والجمع؛ لأن المجرد منها اسم جنس جمعي، كما أنها في (علامة ونسابة) لتأكيد المبالغة . والعلامة: الفائق في العلم، البالغ فيه . والنسابة: البالغ في معرفة الأنساب .

٥ — أي: قال سيويه ... (لصرفته) أي: اللفظ الذي هو أخت وبنت عند التسمية به؛ لأنه ليس فيه إلا العلمية، وهي لا تستقل بالمتع . وأما إذا سُمِّيَ به مؤنث فيمتنع جوازاً للعلمية والتأنيث المعنوي؛ فهو كهئذ وحمل، ثلاثي ساكن الوسط . والمنع فيه جائز، لا واجب .

٦ — أي: القول الثاني من قَوْلَيْهِ؛ لتأييده له بالدليل .

وتذهب بنهايه ، لا أنها في نفسها زائدة للتأنيث (١) ؛ بل أصل كء (عَفْرِيتٌ وَمَلَكُوتٌ) (٢) ؛ فإنها (٣) بدل لام (أخ واين) ؛ إذ أصلهما : أَخَوْ وَبَنَوْ (٤) .

١ — ورد في (لسان العرب) مادة (أخوا) : " والأخت : أنثى الأخ ، صيغة على غير بناء المذكر ، والتاء بدل من الواو ، وزئها (فَعَلَةٌ) ، فنقلوها إلى (فَعُلٌ) ، فقالوا : أخت . وليس التاء للتأنيث ، كما ظنَّ مَنْ لا خبرة له بهذا الشأن ؛ وذلك لسكون ما قبلها . هذا مذهب سيبويه ، وهو الصحيح ، وقد نَصَّ عليه في (باب ما لا ينصرف) ، فقال : لو سَمَّيتَ بِهَا رجلاً لَصَرَفْتُهَا معرفةً ، ولو كانت للتأنيث لَمَا انصرفَ الاسمُ . على أن سيبويه قد تَسَمَّحَ في بعض ألفاظه في (الكتاب) ، فقال : هي علامة تأنيث ؛ وإنما ذلك تَحَوُّزٌ منه في اللفظ ؛ لأنه أرسله غُفلاً ، وقد قيده في (باب ما لا ينصرف) ، والأخذُ بقوله المعلل أقوى من الأخذ بقوله العُقل المرسل . ووجهُ تَحَوُّزه أنه لَمَا كانت التاء لا تُبدَل من الواو فيها إلا مع المونث ، صارت كأنها علامة تأنيث . وأعني بالصيغة فيها بناءها على (فَعُلٌ) ، وأصلها (فَعَلٌ) ، وإبدال الواو فيها لازم ؛ لأن هذا عملٌ اختصَّ به المونث " .

٢ — العفريت من الجن : العارم الخبيث ، ويُستعمل في الإنسان ، استعارة الشيطان له . والمملكوت : العزُّ والسلطان . وصريح كلامه أن التاء فيهما أصل ؛ فوزن الأول (فِعْلِيلٌ) ، والثاني (فَعْلُولٌ) . والمشهور أن التاء فيهما زائدة للمبالغة .

٣ — أي : فإن التاء في أخت و بنت .

٤ — أصل الأخ : أخوٌ ، ولامه واو اتفاقاً . وأصل الابن كئلك : بنوٌ ، إلا أنهم اختلفوا في لامة ، فقيل : واو ، وهو الأكثر ، وقيل : ياء . والمصنف

وإن لم يُعلَّل^(١) واحداً منهما نُظِرَ إلى الأليق بمذهبه^(٢) ،
والأجْرَى على قوانينه^(٣) ، فُيعْتَمَد^(٤) ، ويُتَأَوَّلُ الآخر إن أمكن ؛
كقول سيويوه : (حتى) الناصبة للفعل^(٥) ، وقوله : إنَّها حرفٌ
جَرَّ^(٦) ؛ فإنَّهما متافيان ؛ إذ عوامل الأسماء لا تباشر الأفعال ،
فضلاً عن أن تعمل فيها ، وقد عَدَّ الحروفَ الناصبةَ للفعل ، ولم
يذكر فيها (حتى) ، فُعْلِمَ بذلك أن (أن) مضمرة عنده بعد
(حتى) كما تُضَمَّرُ مع اللام الجارة في نحو (لِيَعْفِرَ لَكَ اللهُ)^(٧) .

أراد أن اللام حُلِّفتَ منهما ، وعُوِّضت عنها هذه التاء ، وقد جزم غير واحد
بأنها غير عوض ، وأن (أخت و بنت) صيغتان على حدِّتهما ، قالوا :
وتأوَّهما للإلحاق بـ (قُفِّل) و (جُدِّع) .

١ — (وإن لم يعلل) أي : يقيّد بدليل ، وهو مقابلُ قوله (فإن كان أحدهما
مرسلاً) ؛ أي : وإن أرسلاً معاً وأطلقاً . ويجوز في الفعل (يُعلِّل) البناء
للمجهول أيضاً ، أما قوله (نُظِر) فهو مجهول فقط .

٢ — أي : بمذهب القائل بالقولين .

٣ — الأكثر جرياناً على (قوانينه) ؛ أي : قواعد ذلك القائل .

٤ — أي : فُيعْتَمَدُ الأليق والأجْرَى (ويتأوَّلُ الآخر) أي : يَصْرِفُه عن ظاهره
بوجهٍ يصح صرفُ الكلام إليه ، وحَمَلُه عليه عند الإمكان ، ودليلُ الصرف
خروجه عن قوانين القائل ومذهبه .

٥ — الكتاب : ١ / ٤١٣ .

٦ — الكتاب : ١ / ٤٠٧ .

٧ — الفتح / ٢ .

وإن لم يمكن التأويل^(١)؛ فإن نص^(٢) في أحدهما على الرجوع عن الآخر عَلِمَ أنه رأيُه ، والآخر مُطَّرَح^(٣) ، وإن لم ينصْ ببحث عن تاريخهما ، وعُمِلَ بالتأخر ، والأول مرجوعٌ عنه^(٤).

فإن لم يُعَلَمَ التاريخُ وَجَبَ سَبْرُ المذهبين^(٥) ، والفحصُ عن حال القولين ؛ فإن كان أحدهما أقوى نُسِبَ إليه أنه قوله ؛ إحساناً للظن به ، وأن الآخر مرجوعٌ عنه.

وإن تَسَاوَى في القوَّة وَجَبَ أن يُعْتَقَدَ أنَّهما رأيان له^(٥) ، وأن الدواعي إلى تساويهما عند الباحث عنهما هي الدواعي التي دَعَتِ القائل بهما إلى أن اعتقدَ كلاً منهما .

وكان أبو الحسن الأخفش يقع له ذلك كثيراً ، حتى إن أبا علي [الفارسي] كان إذا عَرَضَ له قولٌ عنه^(٦) يقول : لا بُدَّ من النظر في إلزامه إياه ؛ لأن مذهبَه كثيرةٌ .

١ — (وإن لم يمكن التأويل) مقابل قوله (فيتأول إن أمكن) ، أي : إذا تعذر رجوع أحد القولين للآخر بضرب من التحوُّز والتأويل .

٢ — مُطَّرَح : مطروح متروك ، لا يُنْسَبُ إليه بعد رجوعه عنه .

٣ — عُمِلَ بالتأخر ؛ لكونه كالناسخ لسابقه ، والآخر (مرجوع عنه) فهو كالمنسوخ .

٤ — أي : النظر في دليل المذهبين قوَّة ودقَّة ، وأصل السر : الاختبار .

٥ — أي : يعتقد الناظر في القولين أنَّهما رأيان له ، تعارضاً .
يُقَمُّ له مُرَجِّع يترجِّع به أحدهما على الآخر .

٦ — أي : عن أبي الحسن الأخفش .

وكان أبو علي يقول في (هَيْهَاتَ) (١) : أنا أفتي مرةً بكونها
اسمًا للفعل كـ (صة ، ومة) (٢) ، وأفتي مرةً بكونها ظرفًا (٣) ،
على قدر ما يحضرن في الحال (٤) .

قال أبو علي : وقلتُ لأبي عبد الله البصريّ يومًا : أنا أعجبُ
من هذا الخاطر (٥) في حضوره تارةً ، ومغيبه أخرى ، وهذا يدل
على أنه (٦) من عند الله ، إلا أنه لا بُدُّ من تقدم النظر (٧) .
انتهى كلام (الخصائص) مُلخَّصًا .

* * *

-
- ١ — هيهات : اسم فعل ماضٍ بمعنى بَعُدَ .
 - ٢ — صه : اسم فعل أمر بمعنى اسْكُتْ ، ومة : اسم فعل أمر بمعنى اكْفُفْ .
 - ٣ — بكون (هيهات) منصوبة على الظرفية ؛ لأن أصلها كغيرها من أسماء الأفعال أنها مصادر ، والمصادر كثيرًا ما تُنصب على الظرفية .
 - ٤ — أي : على قدر ما يظهر له من الأدلة والتعاليل ، فكلما قويت جهة حُكْمٍ بها ، وأفتى بمقتضاها .
 - ٥ — أي : ما يخطر في باله من المفهومات والإدراكات .
 - ٦ — أي : هذا التردد العارض للخاطر في الأفهام .
 - ٧ — أي : لا بُدُّ لصاحب الخاطر من (تقدم النظر) في الدليل المودي للمطلوب .

[المسألة] الخامسة عشرة

فيما رجحت به لغة قريش على غيرها

قال الفراء : كانت العربُ تَحْضُرُ الموسمَ في كل عام ، وَتَحُجُّ البيتَ في الجاهلية ، وقريشٌ يَسْمَعُونَ جميعَ لغاتِ العربِ ، فما استحسَنوه من لغاتِهِمْ تَكَلَّمُوا بِهِ ، فصاروا أَفْصَحَ العربِ ، وَخَلَّتْ لَعْتُهُمْ من مُسْتَبْشَعِ اللغاتِ ، وَمُسْتَقْبَحِ الألفاظِ .
من ذلك الكَشْكَشَةُ ، وهي في ربيعة ومُضَرَ ؛ يَجْعَلُونَ بعد كاف الخطاب في المونث شيئاً ، فيقولون : رأيتُكشُ ، وبِكشُ ، وَعَلَيْكشُ .

فمنهم مَنْ يُبْتِهَا حالَ الوقفِ فقط ، وهو الأشهر ؛ ومنهم مَنْ يُبْتِهَا في الوصلِ أيضاً ؛ ومنهم مَنْ يَجْعَلُهَا مكانَ الكافِ ، ويكسرُها في الوصلِ ، وَيُسَكِّنُهَا في الوقفِ ، فيقول : مِنْشِ وَعَلَيْشِ .
ومن ذلك الكَسْكَسَةُ ، وهي في ربيعة ومُضَرَ ؛ يَجْعَلُونَ بعد الكافِ ، أو مكانَها في المذكر شيئاً على ما تقدَّم ، وقصدوا بذلك الفرقَ بينهما (١) .

ومن ذلك العَنْعَنَةُ ، وهي في كثير من العربِ ، في لغة قيسٍ وميمٍ ؛ يَجْعَلُونَ الهمزة المبدوءَ بِهَا عَيْناً ، فيقولون في أُنْكَ : عُنْكَ ، وفي أَسَلَمَ : عَسَلَمَ ، وفي إِذَنْ : عِذَنْ .

١ - أي : الفرق بين المذكر والمونث .

ومن ذلك الفَحْفَحَةُ في لغة هُدَيْلٍ ؛ يَجْعَلُونَ الحَاءَ عَيْنًا ^(١) .
ومن ذلك الوَكْمُ ^(٢) في لغة ربيعةَ وَقَوْمٍ من كلب ؛ يقولون :
عَلَيْكُمْ ، وَبِكُمْ ؛ حيث كان قبل الكاف ياءً أو كسرةً ^(٣) .
ومن ذلك الوَهْمُ في لغة كلب ؛ يقولون : مِنْهُمْ ، وَعَنْهُمْ ،
وَبَعْثُهُمْ ، وإن لم يكن قبل الهاء ياءً ، ولا كسرةً .
ومن ذلك العَجْجَعَةُ في قُضَاعَةَ ؛ يَجْعَلُونَ الياءَ المشددةَ جِيمًا ؛
يقولون في تميميٍّ : تميمج .
ومن ذلك الاستنطاءُ ، لغة سعد بن بكر ، وهُدَيْلٍ ، والأزد ،
وقيس ، والأنصار ؛ يَجْعَلُونَ العينَ الساكنةَ نونًا إذا جاورت الطاءَ
كـ (أُطَى) في (أُعْطَى) ^(٤) .

-
- ١ — رُوِيَ عن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه ، أنه سمع رجلاً يقرأ :
(عَتَّى حِينَ) يوسف / ٣٥ ، فقال : " مَنْ أقرَأَكَ ؟ قال : ابن مسعود .
فكتب إليه : إن الله عز وجل أنزل هذا القرآن ، فجعله عربيًّا ، وأنزله بلغة
قريش ، فأقرئ الناس بلغة قريش ، وتقرئهم بلغة هُدَيْلٍ . والسلام " .
- ٢ — الوَكْمُ : مصدر وَكَمَ يَكِمُّ ، يقال : هم يَكِمُونَ الكلامَ ؛ أي : يقولون
(السلامُ عَلَيْكُمْ) ؛ بكسر الكاف .
- ٣ — الياءَ راجعة لـ (عليكم) ، والكسرة راجعة لـ (بكم) .
- ٤ — وردت تلك اللهجة في بعض القراءات القرآنية ، ومن ذلك قراءة (إنا
أَنْطَوْنَاكَ الكَوْتَرَ) الكوثر / ١ ، وقد قرأ بذلك سيدنا رسول الله ﷺ ؛
بالإضافة إلى تكلمه ﷺ بها في قوله : " لا مَانِعَ لِمَا أَنْطَيْتَ ، ولا مُنْطِي لِمَا
مَنْعْتَ " ، وغيره .

ومن ذلك الوَثْمُ في لغة اليمن ؛ تجعل السينَ تاءً كـ (التَّات)
في (الناس) .

ومن ذلك الشُّشْنَةُ في لغة اليمن ؛ تجعل الكافَ شيئاً مطلقاً
كـ (كَيْيشَ اللّهُمَّ كَيْيشَ) ؛ أي (كَيْيِكَ) .

ومن العرب مَنْ يجعل الكافَ جيماً كـ (الجَعْبَةُ) ؛ يريد :
الكعبة . أورده ياقوت في (معجم الأدباء) (١) .

* * *

١ - هناك دراسات كثيرة ، عن تلك اللهجات التي أطلق عليها القدماء
ألقاباً ؛ كالكشكشة والكسكسة ... ، وهي تفيد في تتبع ما أورده السيوطي
مُحْتَمَلاً .

[المسألة] السادسة عشرة

في الترجيح بين مذهب البصريين والكوفيين

اتفقوا على أن البصريين أصحُّ قياسًا ؛ لأنهم لا يلتفتون إلى كل مسموع ، ولا يقيسون على الشاذِّ ، والكوفيون أوسعُ روايةً .
قال ابن جني (١) :

" الكوفيون علاّمون (٢) بأشعار العرب ، مُطَّلِعُونَ عَلَيْهَا (٣) " .
وقال أبو حيان في مسألة العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجارِّ (٤) : " الذي يُخْتَارُ جَوَازُهُ ؛ لوقوعه في كلام العرب كثيرًا نَظْمًا ونَثْرًا " .

١ — الخصائص : ١ / ٣٨٧ . وورد في (مراتب النحويين ص ١١٩) لأبي الطيب اللغوي : " والشعرُ بالكوفة أكثرُ وأجمعُ منه بالبصرة ، ولكن أكثره مصنوعٌ ومنسوبٌ إلى مَنْ لم يَقْلُهُ ، وذلك بين في دواوينهم " .

٢ — علاّمون : جمع علاّم بغير هاء ، مبالغة في (عالم) ، وهو ليس جمعًا لـ (علامة) بالهاء ؛ لأن شرط ما يُجْمَعُ هذا الجمع من أوصاف المذكر تُحْرَدُ من هاء التانيث . وذهب ابن علان إلى أن (علامون) شاذ ، بناء على أنه جمع (علامة) .

٣ — مرادُ ابن جني توصيفُ الكوفيين بسَعَةِ الرواية ، وغزارة الحفظ لأشعار العرب ، دون البصريين .

٤ — منع البصريون العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الجار ، وأجاز الكوفيون ذلك .

وقال : " ولسنا مُتَعَبِدِينَ ^(١) بِاتِّبَاعِ مَذْهَبِ الْبَصْرِيِّينَ ؛ بَلْ نَتَّبِعُ الدَّلِيلَ " .

وقال الأندلسي في (شرح المفصل) :

" الكوفيون لو سَمِعُوا بَيْتًا وَاحِدًا ، فِيهِ جَوَازُ شَيْءٍ مُخَالَفٍ لِلْأَصُولِ ، جَعَلُوهُ أَصْلًا ، وَتَوَبَّؤُوا عَلَيْهِ ، بِخِلَافِ الْبَصْرِيِّينَ ^(٢) " .
قال :

" وَمِمَّا افْتَخَرَ بِهِ الْبَصْرِيُّونَ عَلَى الْكُوفِيِّينَ أَنْ قَالُوا : نَحْنُ نَأْخُذُ اللُّغَةَ مِنْ حَوْشَةِ الضَّبَابِ ، وَأَكَلَةَ الْبِرَايِعِ ^(٣) ، وَأَنْتُمْ تَأْخُذُونَهَا عَنْ أَكَلَةِ الشَّوَاءِ ، وَبَاعَةِ الْكَوَامِيخِ ^(٤) " .

١ — لَسْنَا مُتَعَبِدِينَ ، بِصِيغَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ ؛ أَي لَيْسَ مَطْلُوبًا مِنَّا اتِّبَاعُ الْبَصْرِيِّينَ عَلَى وَجْهِ التَّعْبُدِ ، حَتَّى نَقْتَضِيَ مَذْهَبَهُمْ ، وَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ لَنَا وَجْهُهُ ، وَلَا يَتَبَيَّنْ لَنَا دَلِيلُهُ ؛ بَلِ الْمَطْلُوبُ هُوَ قُوَّةُ الدَّلِيلِ وَصِحَّتُهُ ، فَتَتَّبِعُهُ مَعَ مَنْ كَانَ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ .

٢ — أَي بِخِلَافِ الْبَصْرِيِّينَ ؛ فَإِنَّهُمْ يُبْقُونَ الْقَوَاعِدَ وَالْأَصُولَ عَلَى حَالِهَا ، وَيَحْمِلُونَ الْبَيْتَ النَّادِرَ عَلَى الشَّدُوذِ ، وَمُخَالَفَةِ الْأَصُولِ ؛ وَلِذَا كَانَتْ قَوَاعِدُهُمْ أَضْبَطَ ، وَأَصُولُهُمْ أَتَقَنَ .

٣ — حَوْشَةٌ : جَمْعُ حَاشٍ ، يُقَالُ : حَاشَ الصَّيْدَ حَوْشًا وَحِيَاشَةً ، إِذَا جَاءَهُ مِنْ حَوَالِيهِ ؛ لِيَصْرِفَهُ إِلَى الْحِبَالَةِ .

وَالضَّبَابُ : جَمْعُ ضَبٍّ ، وَهُوَ حَيْوَانٌ مِنْ جِنْسِ الزَّوَاهِفِ ، غَلِيظُ الْجِسْمِ خَشِيئُهُ ، وَلَهُ ذَنْبٌ عَرِيضٌ أَعْقَدُ ، يَكْثُرُ فِي الصَّحَارِيِّ الْعَرَبِيَّةِ .

وَأَكَلَةُ : جَمْعُ أَكَلٍ .

والبربوع : حيوان قصير على هيئة الجرذ الصغير ، وله ذنب طويل ينتهي
بمخضلة من الشعر ، وهو قصير اليدين ، طويل الرجلين .

والمراد : أن البصريين يأخذون اللغة عن الأعراب سكان البوادي الذين لا
إلمام لهم بالحاضرة .

٤ — وأنتم معاشر الكوفيين تأخذون اللغة ... الشَّواء : اللحم المشوي .
والباعة : جمع بائع .

والكواميخ : جمع كَامِخ ، بفتح الميم ، وقد تُكسَّر ، فارسي معرَّب ، هو
شيء يُؤْتَم به ، أو المخللات المشهية .

والمراد : أن الكوفيين يتلقون اللغة عن الحواضر ، أهل الأسواق ، الذين
يأكلون الشَّواء ، ويتفكهون بالكواميخ ؛ وذلك مما يُفسد الألسنة ، ويُحرِّف
اللغات ، فلا عمرة بما يُروى عنهم .

وما أورده السيوطي ، له رواية أخرى ، فقد قيل للرياشي (أبي الفضل
عباس بن الفرج ت ٢٥٧ هـ) ، وكان قاعدًا في الوراقين : إن رجلاً من
الوراقين يفضِّل كتاب (إصلاح المنطق) لابن السكيت ، ويقدم الكوفيين ،
فقال الرياشي : " إنما أخذنا نحن (يقصد البصريين) اللغة عن حَرَشَة
الضُّباب ، وأكلة اليرابيع ، وهؤلاء (يقصد الكوفيين) أخذوا اللغة عن أهل
السَّواد ، أصحاب الكواميخ ، وأكلة الشَّواريز " . والسَّواد من البلد : قُرَاه ،
يُقَال : خَرَجُوا إلى سَواد المدينة ، وهو ما حوَّلها من القُرى والريف ، ومنه
سَوادُ العراق : لِمَا بين البصرة والكوفة وما حوَّلها من القرى والرساتيق .
والشَّيراز : اللبن الرائب المستخرج ماؤه . انظر : أخبار النحويين البصريين
للسيرافي ص ٩٩ ، والفهرست لابن النعم : ص ٨٦ .

الكتاب السابع

في أحوال مُسْتَبِطِ هذا العِلْمِ ومُسْتَخْرِجِهِ

فيه مسائل

[المسألة الأولى]

في أول مَنْ وَضَعَ النَحْوَ والتَصْرِيفَ

اشْتَهَرَ أَنْ أَوَّلَ مَنْ وَضَعَ النَحْوَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ — رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ — لِأَبِي الْأَسْوَدِ (١).

١ — هو أبو الأسود ظالم بن عمرو بن سفيان بن جندل بن يعمر بن حُلَيْسِ
ابن ثَفَّالَةَ بن عدي بن الدُّثَلِ بن بكر بن عبد مناة بن كنانة . والدُّوَلِيُّ ، بفتح
الهمزة ، منسوب إلى الدُّثَلِ ، بكسر الهمزة ، وإنما فتحوها للنسبة ؛ كما
نسبوا إلى ثَعْلَبِ تَعْلَبِيِّ . والدُّثَلِ : أبو قبيلة من كنانة سُمِّيَ باسم دأبة يقال
لها الدُّثَلِ ، بين ابن عَرَسٍ والثعلب .

يقول عنه السيوطي : " كان من سادات التابعين ، ومن أكمل الرجال
رأياً ، وأسألهم عقلاً ، شاعراً ، سريع الجواب ، ثقة في حديثه ،
روى عن عمر وعلي وابن عباس وأبي ذرٍّ وغيرهم " .

وكان أبو الأسود فيمن صحب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، رضي
الله عنه ، من المشهورين بصحته ومحبته ومحبة أهل بيته . وكان أبو الأسود
نازلاً في بَيْتِ قُشَيْرٍ ، وكانت بنو قشير عثمانية ، وكانت امرأته أم عَوْفٍ
منهم ؛ فكانوا يؤذونه ويسبونونه ، وينالون من علي ، عليه السلام ، بحضرة
ليغيظوه به ، ويرمون به بالليل ، فإذا أصبح قال لهم : يا بني قشير ، أي

قال الفخر الرازي في كتابه (المحرر في النحو) :

" رَسَمَ علي — رضي الله عنه — لأبي الأسود باب (إن) ،
وباب الإضافة ، وباب الإمالة ، ثم صنّف أبو الأسود باب العطف ،
وباب النعت ، ثم صنّف باب التعجب ، وباب الاستفهام . وتطابقت
الروايات على أن أول مَنْ وَضَعَ النحوَ أبو الأسود ، وأنه أخذه أولاً
عن علي .

واتفقوا على أن مُعَاذَ الهَرَاءِ ^(٢) أول مَنْ وَضَعَ التصريفَ ،
وكان تَخَرَّجَ بأبي الأسود .

جوارٍ هنا ؟ فيقولون له : لم تُرْمِك ، وإنما رَمَاكَ اللهُ لسوء منهبك ، وقيح
دينك ، فيقول لهم : تكذِّبون ، ولو رَحِمَنِي اللهُ أصابني ، ولكنكم تُرْجُمُونِ
فلا تُصَيِّبُون .

وُتُوْفِي أبو الأسود سنة تسع وستين في طاعون الجارف ، وهو ابن خمس
وثمانين سنة .

وقد أخذ النحوَ عن أبي الأسود : ابْنُه عَطَاء ، وَعَبْتَبَةَ القَيْل ، وميمون

الأقرن ، ونصر بن عاصم ، وعبد الرحمن بن هرمز ، ويحيى بن يعمر .

٢ — يُنْسَبُ علم الصرف ، أو التصريف إلى مُعَاذِ بن مُسْلِم ، مولى محمد
ابن كعب القُرْظِي ، وعمّ أبي جعفر محمد بن الحسن بن أبي سارة الرُّؤَاسِي
أستاذ أهل الكوفة في النحو . ومعاذ من قدماء النحويين وأعيانهم ، وقد أخذ
عنه أبو الحسن علي بن حمزة الكسائي ، وصنّف كُتُبًا في النحو . وكان مُعَاذُ
ابن مسلم يبيعُ الهَرَوِيَّ من الشياب ، فقيل له : مُعَاذُ الهَرَاءِ .

ثم خَلَفَ أبا الأسود حمسة : عَنبَسَةُ الْفَيْلِ (٣) ، وميمون
 الأقرن (٤) ، ويحيى بن يَعْمَرِ (٥) ، وابنا أبي الأسود : عَطَاءُ (٦)
 وأبو حَرْبٍ (٧) .

وهناك نَحْوِي يُدْعَى أبا مسلم ، وهو مؤدَّب عبد الملك بن مروان ،
 وكان قد نَظَرَ في النحو ، وجَلَسَ إلى مُعَاذِ بْنِ مَسْلَمِ الْهَرَاءِ النَّحْوِيِّ ،
 فَسَمِعَهُ يَنَاطِرُ رَجُلًا فِي إِحْدَى الْمَسَائِلِ الصَّرْفِيَّةِ ، فَسَمِعَ أَبُو مَسْلَمٍ كَلَامًا لَمْ
 يَفْهَمْهُ ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ ، فَأَنْشَدَ قَائِلًا :

قَدْ كَانَ أَخَذَهُمْ فِي النَّحْوِ يُعْجِبُنِي حَتَّى تَعَاوَرَا كَلَامَ الرَّئِجِ وَالرُّومِ
 لَمَّا سَمِعْتُ كَلَامًا لَسْتُ أَفْهَمُهُ كَأَنَّهُ زَجَلُ الْغَرِيَانِ وَالْبُومِ
 تَرَكْتُ نَحْوَهُمْ وَاللَّهُ يَفْصِمُنِي مِنْ التَّقَحُّمِ فِي تِلْكَ الْجَرَائِمِ

قال السيوطي في تعليقه على تلك المناظرة : " ومن هنا لَمَحْتُ أَنْ أَوَّلَ مَنْ
 وَضَعَ التَّصْرِيفَ مُعَاذُ هَذَا " .

وقيل : واضع علم الصرف هو الإمام علي كرم الله وجهه .
 والسبب في نسبة بعض القدماء علم الصرف إلى معاذ الهراء الذي
 أشرنا إليه كثرة حوضه في مسائل التصريف في مجالسه ، ولكن لم يصل إلينا
 كتابٌ خاصٌّ به في هذا العلم .

٣ — هو عَنبَسَةُ بْنُ مَعْدَانَ ، أَخَذَ النَّحْوَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، وَلَمْ يَكُنْ فِيمَنْ
 أَخَذَ عَنْهُ النَّحْوَ أَبْرَعًا مِنْهُ ، وَرَوَى الْأَشْعَارَ ، وَظَرَفَ وَقْصَحَ .
 وَيُرْوَى عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ قَالَ : ائْتَلَفَ النَّاسُ إِلَى أَبِي الْأَسْوَدِ يَتَعَلَّمُونَ مِنْهُ
 الْعَرَبِيَّةَ ؛ فَكَانَ أَبْرَعًا أَصْحَابَهُ عَنبَسَةُ بْنُ مَعْدَانَ السَّمْهَرِيُّ ، وَائْتَلَفَ النَّاسُ
 إِلَى عَنبَسَةَ ؛ فَكَانَ أَبْرَعًا أَصْحَابَهُ مِيمُونَ الْأَقْرَنُ .

وكان مَعْدَان ، والد عَنبَسَة ، رجلاً صالحاً من أهل مَيْسَانَ ، قَدِمَ البصرة وأقام بها ، وكان يقال له : مَعْدَان الفيل .

وسبب تسمية معدان بالفيل هو أن عبد الله بن عامر ، كان له فيل بالبصرة ، وقد استكثر النفقة عليه ، فأتاه معدان ، بنفقته ، وفضل في كل شهر ؛ فكان يُدعى مَعْدَان الفيل . فنشأ له عَنبَسَة ، فتعلم النحو على أبي الأسود ، وروى الشعر ، وانتسب إلى مَهْرَة بن حَيْدَانَ ، وروى لجرير شعراً ، فبلغ ذلك الفرزدق ، فقال يهجوهُ :

لَقَدْ كَانَ فِي مَعْدَانَ وَالْفِيلِ زَاجِرٌ
لِعَنْبَسَةَ الرَّأوِي عَلِيَّ الْقَصَائِدَا

ويُروى أن بعض عمال البصرة سأل عنبسة عن هذا البيت وعن الفيل ، فقال عنبسة : لم يقل " الفيل " ؛ وإنما قال " اللوم " ، فقال لعنيسة : إن أمراً تفر منه إلى اللوم لأمرٌ عظيمٌ . وهناك رواية أخرى حول سبب تسمية مَعْدَان بالفيل ، وهي تمضي على النحو الآتي :

كان لزياد بن أبيه فيلة ، ينفق عليها في كل يوم عشرة دراهم ، فأقبل رجل من أهل مَيْسَانَ ، يقال له مَعْدَان ، فقال : اذفَعُوها إليّ ، وأكفيكم الخونة ، وأعطيكُم عشرة دراهم في كل يوم ، فدفعوها إليه .

فأتى ، وابتنى قصراً ، ونشأ ابنٌ يقال له : عَنبَسَة ، فروى الأشعار وفضح وروى شعر جرير والفرزدق ، وانتمى إلى أبي بكر بن كلاب . فقيل للفرزدق : ها هنا رجل يروي شعر جرير ، ويفضله عليك ، ووصفوه له فقال : رجل من أبي بكر بن كلاب على هذه الصفة لا أعرفه ! فأروني داره ، فأروهُ ، فقال : هذا ابن مَعْدَانَ المَيْسَانِي ، ثم قصَّ قصته ، وقال :

لَقَدْ كَانَ فِي مَعْدَانَ وَالْفَيْلِ زَاجِرٌ لِعَبْسَةِ الرَّأْوِيِّ عَلِيٍّ الْقَصَائِدَا
فَرَوِي الْبَيْتَ بِالْبَصْرَةِ ، وَلَقِيَ عَبْسَةَ أَبَا عَيْنَةَ بْنِ الْمُهَلَّبِ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَيْنَةَ :
مَاذَا أَرَادَ الْفَرَزْدَقُ بِقَوْلِهِ :

لَقَدْ كَانَ فِي مَعْدَانَ وَالْفَيْلِ زَاجِرٌ

فَقَالَ : إِذَا قَالَ : وَاللُّومُ زَاجِرٌ ، فَقَالَ أَبُو عَيْنَةَ : وَأَيْبِكُ ، إِنْ شَيْئًا فَرَرْتَ مِنْهُ
إِلَى اللُّومِ لِعَظِيمٍ .

٤ — يُكْنَى بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، وَقَدْ رَأَسَ النَّاسَ بَعْدَ عَبْسَةَ ، وَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ
يَقُولُ : أَوَّلَ مَنْ وَضَعَ النَّحْوَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ ، ثُمَّ مَيْمُونُ الْأَقْرَنُ ، ثُمَّ
عَبْسَةُ الْفَيْلِ ، ثُمَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ . وَقَالَ ذَلِكَ لِأَنَّ عَصْرًا وَاحِدًا
جَمَعَهُمْ . وَلَمْ تَذْكَرْ كَتَبَ الطَّبَقَاتُ وَالتَّرَاجِمُ ، فِيمَا نَعْلَمُ ، شَيْئًا عَنْ وَفَاتِهِ .

٥ — هُوَ يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ التَّابِعِيُّ ، رَجُلٌ مِنْ عَدْنَانَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَيْلَانَ بْنِ
مُضَرَ ، كَانَ مَأْمُونًا عَالِمًا بِالْعَرَبِيَّةِ وَالْحَدِيثِ ، يُرَوَى عَنْهُ الْفَقْهُ ، وَرَوَى عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِمَا مِنَ الصَّحَابَةِ الْكِرَامِ ، وَأَخَذَ
النَّحْوَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ .

وَرَوَى عَنْهُ قَتَادَةُ بْنُ دَعَامَةَ السَّلُوسِيُّ التَّابِعِيُّ ، وَقَدْ وُلَّاهُ يَزِيدُ بْنُ الْمُهَلَّبِ
ابْنَ أَبِي صَفْرَةَ الْأَزْدِيَّ الْقَضَاءَ بِخُرَّاسَانَ ، فَقَالَ لَهُ يَوْمًا : هَلْ تَشْرَبُ التَّبِيدَ ؟
فَقَالَ : مَا أَدْعُهُ فِي صَبَاحِي وَمَسَائِي ، فَقَالَ لَهُ : أَنْتَ وَنَبِيذِكَ ؛ وَعَزَلَهُ عَنْ
الْقَضَاءِ .

وَيُرَوَى أَنَّ الْحِجَّاجَ بْنَ يُوْسُفَ الثَّقَفِيَّ ، قَالَ لِيَحْيَى : أَسْمَعْنِي الْخَنْ ؟
فَقَالَ : الْأَمِيرُ أَفْصَحُ مِنْ ذَلِكَ ، فَأَلَحَّ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : نَعَمْ أَفَقَالَ لَهُ : فِي أَيِّ
شَيْءٍ ؟ فَقَالَ : فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَقَالَ : ذَلِكَ أَشْنَعُ لَهُ ؛ فَمَا هُوَ ؟ قَالَ :
قَرَأْتُ : (قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ

ثم خَلَفَ هؤلاء عبدُ الله بن أبي إسحاق ، وعيسى بن عمر (٨) ،
وأبو عمرو بن العلاء .

وأموالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تُرْضَوْنَهَا أَحَبُّ
إِلَيْكُمْ (التوبة / ٩ ؛ فرفعت (أحب) والوجه أن تقرأ بالنصب على خبر
(كان) . فقال الحجاج ليحيى : لا تُسَاكِنِي بَيْلِدٌ ، أنا فيه ؛ ونفاه إلى
عُراسان ، وبها يزيد بن المهلب .

وكتب يزيد إلى الحجاج : إنا لقينا العدوَّ ، فمنحنا الله أكتافهم ، فأسرنا
طائفةً وقتلنا طائفةً ، واضطررنا إلى عُرْعُرَةِ الجبل ، ونحن بمحضيضه ، وأثناء
الأنهار . فقال الحجاج : ما لابن المهلبٍ ولِهَذَا الكلام ١٩ حَسَدًا له ، فقيل
له : إن يحيى بن يعمر عنده ، فقال : فذاك إذا .

ومات يحيى بن يعمر بخراسان سنة تسع وعشرين ومائة ، في أيام مروان
ابن محمد (ت ١٣٢ هـ) .

٦ — كان عطاء على شرط أبيه بالبصرة ، ثم بَعَجَ العربية ؛ أي فتح أبوابها ،
وتوسّع في وضع مسائلها . ولا نعلم شيئاً عن سنة وفاته .

٧ — كان أبو حرب بطلاً شجاعاً ، وتوفي سنة ١٠٩ من الهجرة .

٨ — عيسى بن عمر الثقفي ، وكنيته أبو سليمان (ت ١٤٩ هـ) ، نَزَلَ
في تقييفٍ قُنِسِبَ إليهم ، وهو مولى خالد بن الوليد المخزومي . وهو ثقة
عالمٌ بالعربية والنحو والقراءة ، وقراءته مشهورة . وكان عيسى فصيحاً
يتقن في كلامه ، ويُعَدِّلُ عن سهل الألفاظ إلى الوحشي والغريب .

وصنّف عيسى كتابين في النحو ، يُسمّى أحدهما (الجامع) ، والآخر
(الإكمال) وفيهما يقول الخليل ، وكان الخليل قد أخذ عنه :

ثم خَلَفَهُم الخليلُ بنُ أحمد ، ففَاقَ مَنْ قَبْلَهُ ، ولم يُدْرِكْهُ أحدٌ بعده ؛ أخذَ عن عيسى ، وتخرَّجَ بابن العلاء ، ثم أخذَ عنه سيبويه ، وجمَعَ العلومَ التي استفادها منه في كتابه ، فجاء كتابه أحسنَ من كل كتاب صنَّفَ فيه .

وأما الكسائي فقد خَدَمَ أبا عمرو بن العلاء نحوًا من سبعِ عشرة سنةً ، لكنه ؛ لاختلاطه بأعراب الأبلَّة (١) ، فسَدَّ علمُه ، ولذلك احتاج إلى قراءة كتاب سيبويه على الأخص ، وهو مع ذلك إمام الكوفيين . وما ظنُّك برجلٍ غلامُه الفراءُ ؟

ثم صار الناسُ بعد ذلك فرقتين : أبصريًّا وكوفيًّا . انتهى .

وقال ثعلب في (أماليه) :

" قال أبو المِنْهَالِ : أئمةُ البصرة في النحو في النحو وكلام العرب ثلاثةٌ : أبو عمرو بن العلاء ، وهو أول مَنْ وَضَعَ أبوابَ النحو ، ويونس بن حبيب ، وأبو زيد الأنصاري ، وهو أوثقُ هؤلاء كلِّهم ، وأكثرُهم سَمَاعًا من فصحاء العرب ؛ سَمِعْتُهُ يقول : ما

ذَهَبَ النحوُ جميعًا كلُّهُ غيرَ ما أخذتَ عيسى بنُ عمرٍ
ذاك إكمالٌ وهذا جامعٌ | فهما للناسِ شمسٌ وقمرٌ
ويقول بعض القدماء عن الكنايين : " وهذان الكتابان لم تُرْهَمَا ، ولم تُرَ أحداً ذكر أنه رآهما " .

١ — بلدة على شاطئ دجلة البصرة العظمى ، في زواية الخليج الذي يدخل منه إلى البصرة ، وهي أقدم من البصرة .

أقولُ : قالت العربُ إلا إذا سمعته من عَجَزِ هَوَازِنِ ^(١) . وفي رواية
أخرى : إلا إذا سمعته من هَوْلَاءِ : بكر بن هَوَازِنِ ، وبني كلاب ،
وبني هلال ، أو من عالية السَّافِلَةِ ^(٢) ، أو من سافلة العالية ، وإلا
لم أقلُ : قالت العربُ " .

* * *

١ — العَجَزُ من كل شيء مُؤَخَّرُه . وهوازن : القبيلة المشهورة .
٢ — العالِية : ما فوق نجد إلى أرض تِهَامَةَ ، إلى ما وراء مكة المكرمة وما
والاها . والسافلة : ما نَزَلَ عن نجد كذلك .

[المسألة] الثانية

[شرط المستنبط]

شرطُ المُستنبطِ لشيءٍ من مسائل هذا العِلْمِ ، المُرتقي عن رتبة التقليد أن يكون عالِمًا بلغة العرب ، مُحيطًا بكلامها ، مُطلِّعًا على نثرها ونظَمِها ، وَيَكْفِي في ذلك الرجوعُ إلى الكتبِ المؤلفة (١) في اللغات والأبنية ، وإلى الدواوين الجامعة لأشعار العرب ، وأن يكون خبيرًا بصحة نسبة ذلك إليهم ؛ لئلا يُدلسَ عليه شعرٌ مُؤلَّد ، أو مصنوع ، عالِمًا بأحوال الرواة ؛ ليعلمَ المقبولَ روايته من غيره ، وبإجماع النحاة ؛ كيلا يُخرقَ ، وبالخلاف ؛ كيلا يُحدثَ قولاً زائداً حارقاً ، إذا قلنا بامتناع ذلك .

* * *

١ — في بعض النسخ (النظر إلى الكتب) . والمعنى متقارب ، وكتب اللغات غير محصورة ، وكان المراد منها ما يعمُّ النحو واللغة ، وكذلك الأبنية .

[المسألة] الثالثة

[طريقة ابن مالك في النحو]

لابن مالك في النحو طريقة سَلَكَهَا بين طريقي البصريين والكوفيين ؛ فإن مذهب الكوفيين القياسُ على الشاذِّ ، ومذهب البصريين اتباعُ التأويلات البعيدة التي خَالَفَهَا الظاهرُ .

وابنُ مالك يُعَلِّمُ ^(١) بوقوع ذلك من غير حُكْمٍ عليه بقياس ، ولا تأويل ؛ بل يقول : إنه شاذٌّ ، أو ضرورة ، كقوله في التمييز :
والفعلُ ذو التصريف نَزْرًا سُبِقًا ^(٢)

١ — أي يُخْبِرُ في كتبه عن الأقول ، من الإعلام ؛ أي الإخبار .

٢ — قال ابن مالك في الألفية :

وعامِلَ التَّمْيِيزِ قَدَّمَ مُطْلَقًا والفعلُ ذو التصريف نَزْرًا سُبِقًا
وقال ابن عقيل شارحًا : " مذهب سيبويه — رحمه الله — أنه لا يجوز تقلب التمييز على عامله ، سواء كان متصرفًا ، أو غير متصرف ؛ فلا تقول : نَفَسًا طَابَ زَيْدٌ ، ولا : عندي درهما عشرون . وأجاز الكسائي والمازني والمبرد تقديمه على عامله المتصرف ؛ فتقول : نَفَسًا طَابَ زَيْدٌ ، وشيئًا اشتعلَ رأسي ومنه قول المخبل السعدي ، أو أعشى همدان ، أو قيس بن الملوح العامري :
أَتَهَجَّرُ لِيَلِي بِالْفِرَاقِ حَبِيْبَهَا وما كان نَفَسًا بِالْفِرَاقِ تَطِيْبُ
وقول الشاعر :

ضَيِّعْتُ حَزْمِي فِي إِبْعَادِي الْأَمَلَا وما ارْعَوَيْتُ وَشَيْئًا رَأْسِي اشْتَعَلَا
ووافقهم ابن مالك في غير هذا الكتاب على ذلك ، وجعله في هذا الكتاب قليلًا . شرح ابن عقيل : ٢ / ٢٩٣ — ٢٩٤ .

وقوله في مَدِّ المقصور :

والعكسُ في شعرٍ يَقَعُ (١)

قال ابن هشام : وهذه الطريقة طريقة المحققين ، وهي أحسنُ
الطريقتين .

* * *

١ - قال ابن مالك :

وقَصُرُ ذِي الْمَدِّ اضْطِرَّارًا مُخْتَمِعٌ عليه ، والعكسُ بِخُلْفٍ يَقَعُ
قال ابن عقيل : " لا خلاف بين البصريين والكوفيين في جواز قَصْرِ الممدود
للضرورة . واختلفَ في جواز مَدِّ المقصور ؛ فذهب البصريون إلى المنع ،
وذهب الكوفيون إلى الجواز " . شرح ابن عقيل : ١٠٢ / ٤ .

[المسألة] الرابعة
[تَرْكُ الْقِيَاسِ بِالسَّمَاعِ]

قال في (الخصائص) (١) :

" إذا أدَّكَ القياسُ إلى شيء ما (٢) ، ثم سَمِعْتَ العربَ قد
نَطَقَتْ فيه بشيءٍ آخر (٣) على قِياسٍ غيره ، فدَع ما كُنْتَ عليه (٤)
إلى ما هُم عليه . انتهى .
وهذا يُشبهه من أصول الفقه نَقْضُ الاجتهاد (٥) ، إذا بَانَ النصُّ
بخلافه .

* * *

١ — الخصائص : ١ / ١٢٥ .

٢ — إلى شيء ما : إلى حُكْمٍ من الأحكام ، أي حُكْمٍ كان .

٣ — بشيءٍ آخر ؛ أي بخلاف ما حَكَمْتَ به ، بناءً على القياس .

٤ — أي : اترك رأيك ؛ لفلا تقيسَ في مقابلة النصِّ .

٥ — نقض الاجتهاد ؛ أي الرجوع إلى النص ، ولذلك تَبَيَّنَ عن كل من
الأمَّة الأربعة : " إذا قلتُ قولاً ، وصَحَّ الحديثُ بخلافه ، فالتَّطْمُوا بقولي
الجدارَ ، وخذُوا بالحديثِ " . وقال الإمام أبو حنيفة : " لم تَزَلِ الناسُ في صلاح
ما دام فيهم مَنْ يطلب الحديثَ ؛ فإذا طلبوا العِلْمَ بلا حديثٍ فسَدُوا " . وقال
أيضاً : " إياكم والقولُ في دين الله تعالى بالرأي ، وعليكم باتِّباعِ السُّنةِ ،
فَمَنْ خَرَجَ عنها ضَلَّ " . وقال الإمام الشافعي : " أيُّ سماءٍ تُظِلُّني ، وأيُّ
أرضٍ تُقَلِّني إذا رَوَيْتُ عن النبي ﷺ حديثاً ، وقلتُ بغيره " .

الفهارس

فهرس آيات القرآن الكرم

- (الحمد لله) الفاتحة / ٢ ، ص ٢٦١
— (وإذا أظلم عليهم قاموا) البقرة / ٢٠ ، ص ١٤٥
— (هو الذي خلق لكم ما في الأرض جميعاً) البقرة / ٢٩ ، ص
٣٧٤

- (وعلم آدم الأسماء كلها) البقرة / ٣١ ، ص ٢٦ و٢٨
— (فليستحيوا لي وليؤمنوا بي) البقرة / ١٨٦ ، ص ٨٢
— (اسكن أنت وزوجك الجنة) البقرة / ٣٥ ، ص ٢٩٠
— (أن يأتيكم التابوت) البقرة / ٢٤٨ ، ص ٨٨
— (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً) آل عمران / ١٦٩
ص ٢٣٢

- (واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام) النساء / ١ ، ص ٨١
— (فيما نقضهم ميثاقهم) النساء / ١٥٥ ، ص ٣٠٠
— (والمقيمى الصلاة والمؤتون الزكاة) النساء / ١٦٣ ، ص ٨٤
— (فيما نقضهم ميثاقهم) المائدة / ١٣ ، ص ٣٠٠
— (عسى الله أن يأتي بالفتح) المائدة / ٥٢ ، ص ١١٢
— (إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون) المائدة / ٦٩ ، ص

٨٤

- (ثم عموا وصموا كثير منهم) المائدة / ٧١ ، ص ٩٨
— (ونعلم أن قد صدقتنا) المائدة / ١١٣ ، ص ٢٨١

- (الله أعلم حيث يجعل رسالته) الأنعام / ١٢٤ ، ص ٩٦
- (وما ربك بغافل عما يعملون) الأنعام / ١٣٢ ، ص ٣٧٢
- (وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم)
الأنعام / ١٣٧ ، ص ١٧ و ٨١
- (هلم شهداءكم) الأنعام / ١٥٠ ، ص ٣٠٢
- (وأن عسى أن يكون قد اقترب للناس أجلهم) الأعراف /
١٨٥ ، ص ٢٨١
- (واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم) الأنفال / ٢٥ ، ص
٢٣٢
- (والركب أسفل منكم) الأنفال / ٤٢ ، ص ٣٨٠
- (وإن أحد من المشركين) التوبة / ٦ ، ص ٣٣٧
- (قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم
وأموال اقترفتموها وتجارة نخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب
إليكم) التوبة / ٩ ، ص ٤٣٦
- (ويأبى الله إلا أن يتم نوره) التوبة / ٣٢ ، ص ٧٦
- (قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون)
يونس / ٥٨ ، ص ٧٦
- (ما هذا بشراً) يوسف / ١٦ ، ص ١٦ و ١٢٩
- (حتى حين) يوسف / ٣٥ ، ص ٨٧

— (جنات عدن يدخلونها ومن صلح من آبائهم) الرعد / ٢٣ ،
ص ٢٩٠

— (لم يك) النحل / ١٢٠ ، ص ٢٦٣

— (وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد) الكهف / ١٨ ، ص ٣٨٣

— (أسمع بهم وأبصر) مريم / ٢٨ ، ص ٢٣٢

— (إن هذان لساحران) طه / ٦٣ ، ص ٨٣ و ٨٧

— (وأسروا النجوى الذين ظلموا) الأنبياء / ٣ ، ص ٩٨

— (ثم ليقطع) الحج / ١٥ ، ص ٨٢

— (ثم ليقضوا) الحج / ٢٩ ، ص ٨٢

— (عما قليل) المؤمنون / ٤٠ ، ص ٣٠٠

— (ولنحمل خطاياكم) العنكبوت / ١٢ ، ص ٧٧

— (هلم إلينا) الأحزاب / ١٨ ، ص ٣٠٢

— (لولا أأنتم لكننا مؤمنين) سبأ / ٣١ ، ص ١٩٩ و ٢٠٠

— (ولا الليل سابق النهار) يس / ٤٠ ، ص ٣١١

— (وما ربك بظلام للعبيد) فصلت / ٤٦ ، ص ٣٧٢

— (وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله وهو الحكيم العليم)

الزخرف / ٨٤ ، ص ٧٨

— (ألقيا في جهنم) ق / ٢٤ ، ص ٢٩٢

— (والسماء ذات الحجب) الذاريات / ٧ ، ص ١٤٣

— (وأن ليس للإنسان إلا ما سعى) النجم / ٣٩

- (ما هن أسهاتهم) المجادلة / ٢ ، ص ١٢٩
- (استحوذ عليهم الشيطان) المجادلة / ١٩ ، ص ١٦ و ٧٦
- و ٢٦٤ و ٤٠٥
- (وكانت من القانتين) التحريم / ١٢ ، ص ٢٦٣
- (ما أنت بنعمة ربك بمجنون) القلم / ٢ ، ص ٣٧٢
- (مما خطيئاتهم) نوح / ٢٥ ، ص ٣٠٠
- (وأن لو استقاموا على الطريقة) الجن / ١٦ ، ص ٢٨١
- (علم أن سيكون منكم مرضى) الزمل / ٢٠ ، ص ٢٨١
- (على أن يحيي الموتى) القيامة / ٤٠ ، ص ٢٢٥
- (وإذا الرسل أقتت) المرسلات / ١١ ، ص ٢٧١
- (أيحسب أن لن يقدر عليه أحد) البلد / ٥ ، ص ٢٨١
- (أيحسب أن لم يره أحد) البلد / ٧ ، ص ٢٨١
- (ما ودعك ربك وما قلى) الضحى / ٣ ، ص ١١١ و ٢١٥
- (ألم نشرح لك صدرك) الشرح / ١ ، ص ١٨١
- (ألم تر كيف ربك بأصحاب الفيل) الفيل / ١ ، ص ٢٦٧
- (إنا أعطيناك الكوثر) الكوثر / ١ ، ص ٤٢٦

* * *

فهرس الأحاديث الشريفة

- ص ٣ : كل خطبة ليس فيها تشهد ، فهي كاليد الجذماء .
- ص ٥٤ : ارجعن مآزورات غير مأجورات .
- ص ٩٢ : زوجنكها بما معك من القرآن .
- ص ٩٢ : ملكنكها بما معك .
- ص ٩٢ : خذها بما معك .
- ص ٩٦ : ما من أيام أحب إلى الله فيها الصوم .
- ص ٩٧ : يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار .
- ص ٩٩ : إن لله ملائكة يتعاقبون فيكم ؛ ملائكة بالليل وملائكة بالنهار .
- ص ٩٩ : كاد الفقر أن يكون كفرًا .
- ص ١١١ : اتركوا الترك ما تركوكم ، وذروا الحبشة ما وذروكم .
- ص ١١١ : دعوا الحبشة ما ودعوكم ، واتركوا الترك ما تركوكم .
- ص ١١١ : لينتهين قوم عن ودعهم الجمعات ، أو ليختمن الله على قلوبهم .
- ص ١٣٢ : أرشدوا أحاكم فقد ضل .
- ص ١٨٨ : أمتي لا تجتمع على ضلالة .
- ص ٢٦٥ : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، أي البقاع خير ؟

- ص ٣١٣ : أتى قوم من العرب النبي ﷺ ، فقال : مَنْ أَنْتُمْ ؟
فقالوا : نحن بنو غيان ، فقال : بل أنتم بنو رشدان .
- ص ٣٨٠ : رأيت لو وضعها في حرام .
- ص ٤٠٠ : نزل القرآن بسبع لغات كلها شاف كاف .
- ص ٤٢٦ : لا مانع لما أنطيت ، ولا منطى لما منعت .

* * *

الأمثال والأقوال والآثار

- ص ١٧ : حرق الثوب المسمار .
- ص ٩٣ : إن قلت لكم : إني أحدثكم كما سمعت فلا تصدقوني
إنما هو المعنى .
- ص ٩٦ : أكلوني البراغيث :
- ص ١٢١ : كان الشعر علم قوم ، ولم يكن لهم علم أصح منه .
- ص ١٢٢ : ما انتهى إليكم مما قالت العرب إلا أقله
- ص ١٢٢ : لسان العرب أوسع الألسنة مذهباً
- ص ١٧٤ : ما قيس على كلام العرب ؛ فهو من كلامهم .
- ص ١٩٠ : هذا جحر ضب خرب .
- ص ٢٨٤ : ما جاء حاجتك .
- ص ٢٨٤ : عسى الغوير أبوساً .
- ص ٣١٠ : سمعت رجلاً من اليمن يقول : فلان لغوب
- ص ٣١٢ : اللهم ضبعا وذئباً .
- ص ٤٢٩ : نحن نأخذ اللغة من حوشة الضباب

* * *

فهرس أبيات الشعر (١)

- ١٥١ قد علمت أخت بني السعلاء
وعلمت ذاك مع الحراء
أن نعم مأكولاً على الخواء
يا لك من نمر ومن شيشاء
ينشب في المسعل واللهاء
- ٣٤٩ سيفيني الذي أغناك عني فلا فقر يدوم ولا غناء
٩٧ ولكن ديا في أبوه وأمه بحوران يعصرن السليط أقربه
١٤٥ هما أظلما حالي ثمت أجليا ظلاميهما عن وجه أمرد أشيب
١٤٧ وما كل ذي لب بموتيك نصحه وما كل مؤت نصحه بليب
١٩٤ وجاء في شعر الفرزدق العجب خير (ما) مقدماً قد انتصب
وهو تميمي فكيف ينصبه ؟ ورفع في كل حال مذهبه
- ٢٢٤ إن الدب فوق المنون دبا
وهبت الريح بمور هبا
ترك ما أبقى الدبا سببا
- ٢٣١ يرجي المرء ما إن لا يراه وتعرض دون أدناه الخطوب
٢١٤ لا تعرضن على الرواة قصيدة ما لم تكن بالغت في تهذيبها
٢٤٦ غيلان مية مشغوف بها هو مذ بدت له فحجاه بان أو كربا

١ — الرقم المذكور قبل بيت الشعر هو رقم الصفحة في النص المحقق .

- ٣٤٥ أنا أبو دهب وهب لوهب من جمع والعز فيهم والحسب
 ٤٤٠ أتهدج ليلي بالفراق حببها وما كان نفساً بالفراق تطيب
 ٥٥ فتستريح النفس من زفرتها
 ٢٢٤ الله نجحك بكفي مسلمت
 ١٩٩ أومت بعينها من اليهودج لولاك في ذا العام لم أحجج
 ٥٦ أريد صلاحها وتريد قتلي وشتا بين قتلي والصلاح
 ١٥٠ يلوموني في حب ليلي عواذلي ولكنني من حبها لعמיד
 ٢٣١ ورج الفتى للخير ما إن رأته على السن خيراً لا يزال يزيد
 ٣٠١ قالت ألا ليتما هذا الحما لنا إلى حمامتنا أو نصفه فقد
 ٢٣٤ أن تقرآن على أسماء ويحكما مني السلام وأن لا تشعرا أحدا
 ٤٣٥ لقد كان في معدان والفيل زاجر لعنسة الرواي علي القصائدا
 ٥٧ وأني حيثما يثني الهوى بصري من حيث ما سلكوا أدنو فأنظور
 ٩٨ رأين الغواني الشيب لاح بعارضي فأعرضن عني بالحدود النواضر
 ١٤٨ والآن اقصر عن سمية باطلاي وأشار بالوجل على مشير
 ١٤٨ على الغزلي مني السلام فرما لهوت بها في ظل مخضرة زهر
 ١٨١ أيادي سبا يا عز ما كنت بعدكم فلن يحل للعينين بعدك منظر
 ١٨٢ في أي يومي من الموت أفر أيوم لم يقدر أم يوم قدر
 ١٩٣ فأصبحوا قد أعاد الله نعمتهم إذ هم قريش وإذ ما مثلهم بشر
 ٢١٠ له زجل كأنه صوت حاد إذا طلب الوسيقة أو زمير
 ٢٢٧ بالباعث الوارث الأموات قد ضمنت

- إياهم الأرض في دهر الدهارير
 ٢٢٧ وما علينا إذا ما كنت جارتنا
 ألا يجاورنا إلاك صيلو
 ٢٣٥ يا أميلح غزلاًنا شدن لنا
 من هولياتكن الضال والسمر
 ٣١٤ لها بشر مثل الحرير ومنطق
 رخيم الخواشي لا هراء ولا نزر
 وعينان قال الله كونا فكانتا
 فعولان بالأباب ما تفعل الخمر
 ٣٤١ وكحل العينين بالعواور
 ٣٤٥ طلب الأرازق بالكثائب إذ هوت
 بشيب غائلة الثغور غدور
 ٣٥٢ فما حسن أن يعذر المرء نفسه
 وليس له من سائر الناس عاذر
 ٣٧٢ لعمرك ما معن بتارك حقه
 ولا منسئ معن ولا متيسر
 ٤٣٧ ذهب النحو جميعاً كله
 غير ما أحدث عيسى بن عمر
 ذاك إكمال وهذا جامع
 فهما للناس شمس وقمر
 ٢٠٩ اضرب عنك الهموم طارقها
 ضربك بالسيف قونس الفرس
 ٢٢١ ورمل كأوراك العذارى قطعته
 إذا ألبسته المظلمات الخنادس
 ٢٤١ تقاعس العز بنا فاقعنسنا
 ١٥٥ يا ليتني مثلك في البياض
 أبيض من أخت بني أباض
 ٣٤٧ ومن ولدوا عامراً ذو الطول وذو العرض
 ٤٩ يا أقرع بن حابس يا أقرع
 إنك إن يصرع أخوك تصرع
 ٥٤ أعد ذكر نعمان لنا إن ذكره
 هو المسك ما كررته يتضوع
 ١١١ مل أميرى ما الذي غيره
 عن وصالي اليوم حتى ودعه
 ١٤٩ أردت لكيما أن تطير بقربى
 فتركها شناً بيضاء بلقع

يا ليت أيام الصبا رواجعا	١٨٢
وبه في كل علم ينتفع	٢٠٤
ليت شعري عن خليلي ما الذي	٢١٥
غاله في الحب حتى ودعه	
ترافع العز بنا فارفعنا	٢٤١
وجاوزه إلى ما تستطيع	٢٤٣
إذا لم تستطع شيئاً فدعه	
أيدي جوار يتعاطين الورق	٢٢٦
كأن أيديهن بالقاع القرق	
ولا ترضاها ولا تملق	٢٢٦
إذا العجوز غضبت فطلق	
ولا نسأل الأقوام عقد الميثاق	٣٩٢
حمى لا يحل الدهر إلا بإذننا	
سلم على المولى البهاء وصف له	٢٧٥
شوقي إليه وأني مملوكة	
يلوموني في اشتراء النخيل أهلي فكلهم يعذل	٩٨
هلك الفرزدق بعدما جدعته	١٠٧
ليت الفرزدق كان عاش قليلا	
أعاشني بعدك وإد مبقل	١١١
ولا أرض أبقل إبقالها	١٦١
فلا مزنة ودقت ودقها	
كأن مهواها على الكلكل	٢٢٤
الحمد لله الوهوب المجزل	٣١٧
يبري لها من أيمن وأشمل	٣١٧
تسمع من شذانها عواولا	٣٤٠
بجنين يوم تواكل الأبطال	٣٤٥
نصروا نبيهم وشدوا أزره	
بها يقتدنا الخرد الخدالا	٣٤٨
وقد نغنى بها ونرى عصوراً	
كدت أقضي الحياة من جلله	٣٥١
رسم دار وقفت في طلله	

- ٣٥٦ فلو أن ما أسعى لأدنى معيشة كفاني ولم أطلب قليل من المال
 ٣٦٠ وليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل
 ٣٦٥ رأى الأمر يفضي إلى آخر فصير آخره أولاً
 ٤٤٠ ضيعت حزمي في إبعادي الأمل

- وما ارعويت وشيئاً رأسي اشتعلا
 ٥٩ فيه الرماح وفيه كل سابعة جدلاء محكمة من نسج سلام
 ٦٤ إني إذا ما حدث ألما أقول : يا اللهم يا اللهم
 ٩٨ تولى قتال المارقين بنفسه وقد أسلماه مبعود وحميم
 ١١٢ و١١٥٢ أكثرت في العذل ملحاً دائماً لا تعذلي إني عسيت صائماً
 ٢٢٥ فقمتم للطف مرتاعاً فأرقني فقلت أهي سرت أم عادي حلم
 ٢٣٢ إذا قالت حذام فصدقوها فإن القول ما قالت حذام
 ٣٩٠ صددت فأطولت الصدود وقلما

وصال على طول الصدود يدوم.

- ٤٣٣ قد كان أخذهم في النحو يعجبني
 حتى تعاطوا كلام الزنج والروم
 ٥٩ درس المناجيات فآبان فتقادت بالحبس والسويان
 ١١٨ أعرف منها الأنف والعينان ومنخرين أشبهها ظييانا
 ١١٩ وثلاثاً ورباعاً وحماساً فاطعنا
 وسداساً وسباعاً وثماناً فاجتلدنا
 وتساعاً وعشاراً فأصبنا وأصبنا

٢٩١ فأصبحت كنتياً وأصبحت عاجناً

وشر خصال المرء كنت وعاجن

٥٨ ألا عم صباحاً أيها الظلل البالي

وهل يعمن من كان في العصر الخالي

٥٨ كأني بفتحاء الجناحين لقوة صيود من العقبان طأطأت شيمالي

٥٤ ويوم دخلت الخدر خدر عنيزة فقالت لك الويلات إنك مرجلي

٦٢ كأنك تنوين ، وأني إضافة فحيث تراني لا تحل مكاني

١٣٧ وأشرب الماء ما بي نحوه عطش إلا لأن عيونه سيل واديها

١٩٩ وكم موطن لولاي طحت كما هوى

بأجرامه من قلة النيق منهوي

٢٢٥ ومن يتق فإن الله معه ورزق الله موتاب وغادي

٢٣٢ ولو نعطي الخيار لما افترقنا ولكن لا خيار مع الليالي

٢٥٠ مرت بنا هيفاء مجدولة تركية تسمى لتركي

ترنو بطرف فاتر فاتن أضعف من حجة نحوي

٣١٣ فلو كان عبد الله مولى هجوته ولكن عبد الله مولى مواليا

٣٦٨ كأني تنوين وأنت إضافة فأين تراني لا تحل مكاني

٣٩٨ ألا أيهذا الزاجري أحضر الوغي

وأن أشهد اللذات هل أنت مخلدي

٤١٨ قالوا فلان عالم فاضل فأكرموه فوق ما يرتضي

فقلت لما لم يكن ذا تقى تعارض المانع والمقتضى

* * *

فهرس الأعلام

- إبراهيم بن هرمة ١٤٨
ابن أبي إسحاق (عبد الله) ٣١٣
ابن أبي حاتم (أبو محمد) ٢٦
أحمد بن حنبل ١٠٨
أحمد بن غالب ١٠٨
ابن أحرر الباهلي ١٧٣ ، ١٧٥
الأخفش (سعيد بن مسعدة) ٣١ ، ٣٢ ، ٣٤ ، ٢٠٠ ، ٢١٧ ،
٤٢٣
الأخفش (عبد الحميد بن عبد المجيد) ٣١
الأخفش (علي بن سليمان) ٣١
أبو الأسود الدؤلي ١١١ ، ٤٣١ ، ٤٣٢
ابن أشته ٨٦
الأشعري (أبو الحسن) ٢٥
الأصبهاني ١٧٥
الأصمعي ١٤٠ ، ١٤٨ ، ١٧٤
ابن الأعرابي ١٨٤
الأعلم الشتمري ٤٨
امرؤ القيس ٥٤ ، ٥٨ ، ١٠٦
أمية بن أبي الصلت ٦٤

ابن الأنباري (الكمال) ٨ ، ١٤ ، ١٨ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١٤٩ ،
١٨٠ ، ١٨٦ ، ٢٠٣ ، ٢٠٦ ، ٢٠٨ ، ٢٤٧ ، ٢٧٦ ، ٢٧٨ ،
٢٨٤ ، ٢٨٦ ، ٢٨٩ ، ٣١٧ ، ٣٢٣ ، ٣٢٥ ، ٣٢٧ ، ٣٣٨ ،
٣٤٢ ، ٣٤٤ ، ٣٥١ ، ٣٥٣ ، ٣٥٤ ، ٣٥٧ ، ٣٥٩ ، ٣٧٤ ،
٣٧٧ ، ٣٧٩ ، ٣٨١ ، ٣٨٣ ، ٣٨٤ ، ٣٨٦ ، ٣٩٣ ، ٣٩٦ ،
٤٠٣ ، ٤١٤

الأندلسي ٣٦٩ ، ٣٧٦ ، ٤٢٩

ابن أبي إسحاق ٣١٣ ، ٣١٤

البخاري ٩٤

بدر الدين بن جماعة ٩٤

البيزاز ٩٩

بشار بن برد ١٤٧

أبو البقاء العكبري ١٩٨ ، ٢٠٠ ، ٣٢١

أبو بكر بن الأنباري ١٨٤

التاج بن مكتوم ٢٥٧ ، ٢٦٥

أبو تمام (حبيب بن أوس) ١٤٥

ابن تيمية ٨٧

ثعلب ١٤٨ ، ٤٣٧

جرير ١٠٦

ابن الجزري ٧٥

الجزولي ٢٣٦

أبو جعفر الصفار ٣٧٣

جعفر بن محمد ١٠٨ ، ١٢١

الجليس ٩٥ ، ٢٥٦ ، ٢٦٧

جميل بن معمر العذري ٥٦

ابن جني ٦ ، ١٤ ، ١٦ ، ٢٠ ، ٢٤ ، ٢٧ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١ ،

٣٣ ، ٣٧ ، ٤٢ ، ٦٤ ، ٦٥ ، ٧٠ ، ١٠٩ ، ١٢٣ ، ١٢٩ ،

١٣١ ، ١٣٤ ، ١٤٣ ، ١٧٣ ، ١٩٥ ، ٢١٢ ، ٢٤٠ ، ٢٥١ ،

٢٦٨ ، ٣١١ ، ٣١٥ ، ٣١٦ ، ٣٣٩ ، ٣٨٦ ، ٣٩٢ ، ٤٢٠

الجواليقي (أبو منصور) ٦٨ ، ٦٩ ، ٧٠

الجوهري ٢٣٥

ابن الحاج ٢٣

حازم القرطاجني ٥٦

أبو حرب بن أبي الأسود ٤٣٣

الحريري ١١٩

الخطيبة ٥٩

حماد الراوية ١٢٣

حمزة ٧٩ ، ٨١

أبو حنيفة ٣٦٥

أبو حيان ٤٥ ، ٦٣ ، ٦٧ ، ٧٢ ، ٨٩ ، ٩٤ ، ١٠٥ ، ١٥٨ ،

١٦٠ ، ٢٣٠ ، ٣٧١ ، ٤٠١ ، ٤١٠

ابن خروف ٩٥

ابن الخشاب ١٩١

الخضراوي ٢٢ ، ٤٤ ، ٦٧ ، ٣٨٩

ابن خلدون ٧

خلف الأحمر ١١٩

الخليل بن أحمد ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٩١ ، ١٥٤ ، ١٨٨ ، ٢٤١ ،

٣٠٩ ، ٣٠٧

ابن دريد ١٨٤

رؤية ١٢٦ ، ١٧٤

زكريا بن يحيى الساجي ١٠٨

الزحشري ٧٩ ، ٣٧٢

زهير بن أبي سلمى ٤٨ ، ١٠٦ ، ٢١٣ ،

أبو زيد الأنصاري ١١٧ ، ١٨٤ ،

ابن السراج ٢٤ ، ١٥٥ ، ٢٤٤ ، ٢٦٧ ،

سفيان الثوري ٩٣

السهيلي ٩٩

سيويه ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٩١ ، ١١٧ ، ١٤٧ ، ١٥٤ ، ١٨٩ ،

١٩٦ ، ١٩٧ ، ٢٥٢ ، ٣١٢

ابن سيرين ١٢١
الشافعي ١٠٨
ابن شاذان ١٠٨
ابن الصائغ ٢٦٦
ابن الضائع ٩٥
ابن الطراوة ٧١
طرفة بن العبد ٣٩٨
الطرماح ١٠٦
عاصم ٧٩
ابن عامر ٧٩ ، ٨١
ابن عباس ٢٦
عبد الأعلى بن عبد الله بن عامر ٨٧
عبد الواحد الطواحي ١٥٢
أبو عبيد القاسم بن سلام ٨٥
عبيد الله بن قيس الرقيات ٩٧
العجاج ١٢٦ ، ١٧٤
عروة بن الزبير ٨٢
عز الدين بن عبد السلام ١١٥
ابن عصفور ٢٢ ، ٦١ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ٢٨٠ ، ٤٠٢
عضد الدولة ٣٢٠

عطاء بن أبي الأسود ٤٣٣

أبو علي الفارسي ٢٧ ، ٣٣ ، ١٥٩ ، ٢١١ ، ٢٤٠ ، ٣٢٠ ،

٤٢٤ ، ٣٧٢

علي بن مبارك الأحمر ٩١

عمارة بن عقيل ٣١١

عمر بن الحسن الحرابي ١٠٨

أبو عمرو بن العلاء ٩١ ، ١٢٢ ، ١٥٩ ، ١٨٨ ، ٣١٠ ، ٤٣٦ ،

عنيسة الفيل ٤٣٣

ابن عون ١٢١

عيسى بن عمر ٩١

الغزي ٢٤ ، ٩٦ ،

الفارابي ١٠٠

الفخر الرازي ١٦٣ ، ٤٣٢ ،

الفراء ٩١ ، ٤٢٥ ،

الفرحان ٢١

الفرزدق ٩٧ ، ١٠٦ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ٣١٣ ، ٣١٤ ، ٣١٥ ،

الفضل بن الحباب ١٢١

ابن فلاح ٣٢٢

أبو القاسم الزجاجي ٣٠٤ ، ٣٠٩ ،

القراقي ١٧٦

الكسائي ٩١

ليد بن ربيعة ٥٨

المازني ١٧٤ ، ١٧٥ ، ١٩٥ ، ١٩٦ ، ١٩٧ ، ٢٣٩ ، ٢٨٦

مالك بن أنس ١٧٧

ابن مالك ٦٠ ، ٨٠ ، ٨٩ ، ٩٤ ، ١٠٥ ، ١٩٣ ، ٢٨٢ ، ٢٨٦

٣٧٦ ، ٤٤٠

المبرد ٧٩ ، ١٧٠ ، ١٨٩ ، ٣٣١

محمد بن أحمد الهروي ١٠٨

محمد بن عبد الله العتي ٩٨

المختار بن أبي عبيد ١٢٣

المرزباني ١١٧ ، ١٤٧

مروان بن أبي حفصة ٢١٣

مسلم ٩٤

معاذ السهراء ٤٣٢

المفضل بن سلمة ٣٩٨

أبو المنهال ٤٣٧

ميمون الأقرن ٤٣٣

ابن النحاس ٤٩ ، ١١٨ ، ١٧٩ ، ٢٨٠ ، ٢٨١

النعمان بن المنذر ١٢٣

النهرواني (القاضي أبو الفرج) ٧٦

ابن هشام ١١٣ ، ١٥١ ، ١٦١

هشام الضرير ٩١

يحيى بن يعمر ٤٣٣

يونس بن حبيب ١٥٤ ، ١٩٦ ، ٤٣٧

* * *

مصادر التحقيق

يستظم هذا الثبُتُ المصادر التي انتفعنا بها في تحقيق هذا الكتاب ، وهي منسوقة على الترتيب السهائي لعنواناتها.

— الإتقان في علوم القرآن للإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت ٩١١ هـ) ، الطبعة الثالثة ، الحلبي ، مصر ، ١٣٧٠ هـ — ١٩٥١ م .

— أساس البلاغة ، تأليف الإمام جار الله أبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (٤٦٧ — ٥٣٨ هـ) ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٩ هـ — ١٩٧٩ م .

— إصلاح المنطق ، لأبي يوسف يعقوب بن إسحاق المعروف بابن السكيت (١٨٦ — ٢٤٤ هـ) ، تحقيق الأستاذين أحمد محمد شاكر وعبد السلام محمد هارون ، ذخائر العرب ، العدد (٣) ، دار المعارف بمصر ، الطبعة الثالثة ، ١٩٧٠ م .

— الأصول في النحو ، لأبي بكر محمد بن سهل بن السراج (ت ٣١٦ هـ) ، تحقيق الدكتور عبد الحسين الفتلي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ — ١٩٨٥ م .

— الأضداد لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري (٢٧١ — ٣٢٨ هـ) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دولة الكويت ، ١٩٦٠ م .

— إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم ، تأليف إمام اللغة والأدب أبي عبد الله الحسين بن أحمد المعروف بابن خالويه (ت ٣٧٠ هـ) ، غني بتصحيحه وإخراجة الأستاذ عبد الرحيم محمود ، طبعة دار الكتب المصرية ، ١٣٦٠ هـ — ١٩٤١ م .

— إعراب الحديث النبوي ، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله
ابن الحسين العكبري (٥٣٨ — ٦١٦ هـ) ، حققه الدكتور عبد الإله
نيهان ، طبعة دار الفكر ، دمشق ، ١٤٠٩ هـ — ١٩٨٩ م .

— الاقتراح في علم أصول النحو ، للسيوطي ، حيدر آباد ، الهند ،
الطبعة الثانية ، ١٣٥٩ هـ .

— الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين ، لأبي
البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري (٥١٣ —
٥٧٧ هـ) ، تحقيق الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ،
بيروت ، ١٤٠٧ هـ — ١٩٨٧ م .

— الإيضاح في علل النحو ، لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسحاق
الزجاجي (ت ٣٣٧ ، أو ٣٤٠ هـ) ، حققه الدكتور مازن المبارك ،
طبعة دار النفائس ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ — ١٩٧٩ م .

— البرهان في علوم القرآن ، للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله
الزركشي (٧٤٥ — ٧٩٤ هـ) ، حققه الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم
طبعة عيسى البابي الحلبي ، الطبعة الأولى ، ١٣٧٦ هـ — ١٩٥٧ م .

— بُغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، للسيوطي ، حققه محمد أبو
الفضل إبراهيم ، دار الفكر ، القاهرة ، ١٣٩٩ هـ — ١٩٧٩ م .

— البيان في غريب إعراب القرآن ، لأبي البركات الأنباري ، تحقيق
الدكتور طه عبد الحميد طه ، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر ، ١٣٨٩
هـ — ١٩٦٩ م .

— تأويل مُشكِل القرآن ، لأبي محمد عبد الله بن مُسلم بن قتيبة (٢١٣ —
٢٧٦ هـ) ، شرحه ونشره الشيخ السيد أحمد صقر ، دار التراث ،
القاهرة ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٣ هـ — ١٩٧٣ م .

— التبيان في إعراب القرآن ، وهو إملاء ما مَنْ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن ، لأبي البقاء العكبري ، المكتبة التوفيقية بالقاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٣٩٩ هـ — ١٩٧٩ م .

— تحصيل عين الذهب ، من معدن جوهر الأدب ، في علم مجازات العرب ، لأبي الحجاج يوسف بن سليمان بن عيسى المعروف بالأعلم الشتمري (٤١٠ — ٤٧٦ هـ) ، مطبوع على هامش (الكتاب) ، طبعة بولاق ، ١٣١٦ هـ .

— أَلْحَنَى اللداني في حروف المعاني ، صنعة بدر الدين الحسن بن قاسم بن عبد الله بن علي السمرّادي (ت ٧٤٩ هـ) ، حققه الأستاذان فخر الدين قباوة ومحمد نتم فاضل ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٣ هـ — ١٩٨٣ م .

— حاشية الصبّان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ، طبعة عيسى البياي الحلبي عصر .

— السحجة في علل القراءات السبع ، لأبي علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي (٢٨٨ — ٣٧٧ هـ) ، حققه الأساتذة علي النجدي ناصف وعبد الحلّيم النجار وعبد الفتاح شلي ، ومراجعة الأستاذ محمد علي النجار ، دار الكاتب العربي للطباعة والنشر ، ١٣٨٥ هـ — ١٩٦٥ م .

— خزانة الأدب ولُبّ لسان العرب ، تأليف عبد القادر بن عمر البغدادي (١٠٣٠ — ١٠٩٣ هـ) ، حققه وشرحه الأستاذ عبد السلام محمد هارون ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٣٩٩ هـ — ١٩٧٩ م .

— الخصائص ، لأبي الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢ هـ) ، حققه الأستاذ محمد علي النجار ، دار الكتب المصرية ، ١٣٧١ / ١٣٧٦ هـ — ١٩٥٦ / ١٩٥٢ م .

— الردُّ على النحاة ، لأبي العباس أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن
مضاء اللخمي ، المعروف بابن مضاء القرطبي (ت ٥٩٢ هـ) ، حققه
الدكتور شوقي ضيف ، دار المعارف ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٢ م .

— الرسالة ، للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن
شافع الهاشمي القرشي المطلبي (٢٠٤ هـ) ، تحقيق أحمد محمد شاكر ،
الطبعة الأولى ، الحلبي ، ١٣٥٨ هـ — ١٩٣٨ م .

— رسالة الغفران ، لأبي العلاء المعري (٣٦٣ — ٤٤٩ هـ) ، تحقيق
الدكتورة عائشة عبد الرحمن المعروفة بـ (بنت الشاطبي) ، ذخائر العرب ،
العدد (٤) ، دار المعارف بمصر ، الطبعة السادسة ، ١٩٧٧ م .

— الزاهر في معاني كلمات الناس ، لأبي بكر محمد بن القاسم الأنباري
(٢٧١ — ٣٢٨ هـ) ، تحقيق الدكتور حاتم صالح الضامن ، مؤسسة
الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢ هـ — ١٩٩٢ م .

— السبعة في القراءات ، لأبي بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد
التيمي البغدادي (٢٤٥ — ٣٢٤ هـ) ، تحقيق الدكتور شوقي ضيف ،
دار المعارف ، الطبعة الثانية ، ١٩٨٠ م .

— سرُّ صناعة الإعراب ، لابن جني (ت ٣٩٢ هـ) ، حققه الدكتور
حسن هنداوي ، دار القلم ، دمشق ، ١٤٠٥ هـ — ١٩٨٥ م .

— شرح أبيات سيبويه ، ألفه أبو محمد يوسف بن أبي سعيد الحسن بن
عبد الله بن المرزبان السيرافي (ت ٣٨٥ هـ) ، حققه الدكتور محمد
علي الرِّيح هاشم ، مكتبة الكليات الأزهرية ، ودار الفكر العربي بالقاهرة ،
الطبعة الأولى ، ١٣٩٤ هـ — ١٩٧٤ م .

— شرح التصريح على التوضيح ، للشيخ خالد بن عبد الله الأزهرى ،
طبعة عيسى البابي الحلبي .

— شرح قاضي القضاة بهاء الدين عبد الله بن عقيل العَقِيلِي المصري
الهمداني (٦٩٨ — ٧٦٩ هـ) على ألفية الإمام أبي عبد الله محمد جمال
الدين بن مالك (٦٠٠ — ٦٧٢ هـ) ، حققه الشيخ محمد محيي الدين
عبد الحميد ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بالقاهرة ، ١٤٠٥ هـ —
١٩٨٥ م .

— شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات ، لأبي بكر محمد بن القاسم
الأنباري (٢٧١ — ٣٢٨ هـ) ، حققه عبد السلام هارون ، ذخائر
العرب ، العدد (٣٥) ، دار المعارف ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٠ هـ —
١٩٨٠ م .

— شرح قَطْرِ النَّدَى وَبَلِّ الصَّهَى ، تصنيف أبي محمد عبد الله جمال
الدين ابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١ هـ) ، تحقيق الشيخ محمد محيي
الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، بيروت ، ١٤١٤ هـ — ١٩٩٤ م .

— شرح المفصل ، لموفق الدين أبو البقاء يعيش بن علي بن يعيش
النحوي (٥٥٦ — ٦٤٣ هـ) ، المطبعة النثرية بمصر ، دون تحديد لسنة
النشر .

— شرح الملوكي في التصريف ، صنعة موفق الدين أبو البقاء يعيش بن
علي ابن يعيش النحوي (٥٥٦ — ٦٤٣ هـ) ، حققه الدكتور فخر الدين
قباوة ، دار الأوزاعي للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ —
١٩٨٨ م .

— الصاحبي في فقه اللغة وستن العرب في كلامها ، لأبي الحسين أحمد بن
فارس بن زكريا (ت ٣٩٥ هـ) ، تحقيق الشيخ السيد أحمد صقر ، طبع
مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، القاهرة ، ١٩٧٧ م .

— طبقات الشعراء ، للخليفة العباسي الذي لم يهنا بلقب الخليفة إلا يوماً
أو بعض يوم ، عبد الله بن المعتز بن المتوكل بن المعتصم بن هارون الرشيد
(٢٤٧ — ٢٩٦ هـ) ، تحقيق الأستاذ عبد الستار أحمد فراج ، ذخائر
العرب ، العدد (٢٠) ، دار المعارف ، الطبعة الثالثة ، ١٩٧٦ م .

— طبقات فحول الشعراء ، تأليف أبي عبد الله محمد بن سلام الجمحي
(١٣٩ — ٢٣١ هـ) ، قرأه وشرحه محمود محمد شاكر ، دار المعارف
مصر ، ١٩٥٢ م .

— طبقات النحويين واللغويين ، لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي
الأندلسي (ت ٣٧٩ هـ) ، حققه الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم ،
ذخائر العرب ، العدد (٥٠) ، طبعة دار المعارف بمصر ، ١٣٩٢ هـ —
١٩٧٣ م .

— العمدة في صناعة الشعر ونقده ، تأليف أبي علي الحسن بن رشيق
القيرواني (ت ٤٦٣ هـ) ، غني بتصحيحه أحد كبار العلماء ، مطبعة
أمين هندية بمصر ، الطبعة الأولى ، ١٣٤٤ هـ — ١٩٢٥ م .

— الكافية في النحو للإمام جمال الدين أبي عمرو عثمان بن عمر
المعروف بابن الحاجب (٥٧٠ — ٦٤٦ هـ) ، وشرحها للشيخ رضي
الدين محمد بن الحسن الإستراباذي النحوي (٦٨٦ هـ) ، دار الكتب
العلمية ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٢ هـ — ١٩٨٢ م .

— كتاب سيويه ، أبي بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت ١٨٠ هـ)
الطبعة الأولى بالمطبعة الأميرية ، ببولاق مصر المحمية ، سنة ١٣١٦ هـ .
— الكتاب ، كتاب سيويه ، تحقيق وشرح الأستاذ عبد السلام هارون ،
الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ١٩٧٧ م .

— الكشاف عن حقائق التنزيل ، وعيون التأويل ، في وجوه الأقاويل ،
لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري (٤٦٧ — ٥٣٨ هـ) ، طبعة
عيسى البابي الحلبي ، ١٣٩٢ هـ — ١٩٧٣ م .

— لسان العرب ، ألفه جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري الإفريقي
المصري المعروف بابن منظور (٦٣٠ — ٧١١ هـ) ، طبعة الدار المصرية
للتأليف والترجمة ، دون تحديد لسنة النشر .

— مجالس ثعلب ، لأبي العباس أحمد بن يحيى ثعلب (٢٠٠ — ٢٩١ هـ)
(شرحه وحققه الأستاذ عبد السلام محمد هارون ، ذخائر العرب ،
العدد (١) ، دار المعارف بمصر ، الطبعة الثانية ، ١٩٦٩ م .

— مجالس العلماء ، لأبي القاسم الزجاجي ، حققه الأستاذ عبد السلام
هارون ، مطبعة حكومة الكويت ، ١٩٦٢ م .

— مُحمَل اللغة ، لأبي الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥ هـ) ، حققه
الدكتور زهير عبد المحسن سلطان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٤ هـ —
١٩٨٤ م .

— المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها ، لابن جني ،
حققه الأساتذة علي النحدي ناصف ، وعبد الحليم النجار ، وعبد الفتاح
إسماعيل شلي ، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة ، ١٤١٥ هـ —
١٩٩٤ م .

— المُخصَّص ، تأليف الإمام أبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده
الأندلسي (ت ٤٥٨ هـ) ، طبعة بولاق ، ١٣١٦ — ١٣٢١ هـ .

— المذكر والمؤث ، لأبي بكر الأنباري ، تحقيق الشيخ محمد عبد الخالق
عضيمة ، طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية ، القاهرة ، ١٤٠١ هـ —
١٩٨١ م .

- مراتب النحويين ، لأبي الطيب اللغوي ، حققه الأستاذ محمد أبو الفضل إبراهيم ، نهضة مصر ، الطبعة الثانية ، ١٣٩٤ هـ — ١٩٧٤ م .
- المزهَر في علوم اللغة وأنواعها ، للسيوطي (ت ٩١١ هـ) حققه الأساتذة محمد أحمد جاد المولى ، ومحمد أبو الفضل إبراهيم ، وعلي محمد الجحاوي ، الناشر عيسى البابي الحلبي ، ١٩٥٨ م .
- مُشكَل إعراب القرآن ، صنعة أبي محمد مكّي بن أبي طالب القيسي (٣٥٥ — ٤٣٧ هـ) ، تحقيق الدكتور حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧ هـ — ١٩٨٧ م .
- معاني الحروف ، تأليف أبي الحسن علي بن عيسى الرّمثاني النحوي (٢٩٦ — ٣٨٤ هـ) ، تحقيق الدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلي ، دار نهضة مصر للطبع والنشر ، ١٩٧٣ م .
- معاني القرآن ، لأبي زكرياء يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧ هـ) الجزء الأول بتحقيق أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار ، والجزء الثاني بتحقيق محمد علي النجار ، والجزء الثالث بتحقيق عبد الفتاح إسماعيل شلي ومراجعة علي النجدي ناصف ، طبعة دار الكتب المصرية ، ١٩٥٥ — ١٩٧٢ م .
- المُعَرَّب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم ، لأبي منصور موهوب ابن أحمد بن محمد بن الخضر الجواليقي (٤٦٥ — ٥٤٠ هـ) حققه وشرحه الشيخ أحمد محمد شاكر ، مطبعة دار الكتب المصرية ، الطبعة الثانية ، مزيدة منقحة ، ١٣٨٩ هـ — ١٩٦٩ م .
- مغني اللبيب عن كتب الأعراب لابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١ هـ) ، حققه الدكتور عبد اللطيف محمد الخطيب ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، دولة الكويت ، ١٤٢١ هـ — ٢٠٠٠ م .

— المفردات في غريب القرآن ، تأليف أبي القاسم الحسين بن محمد
المسروف بالراغب الأصفهاني (ت ٥٠٢ هـ) ، تحقيق وضبط محمد سيد
كيلاني ، دار المعرفة ، بيروت ، دون تحديد لسنة النشر .

— المفصل في علم العربية ، للزخشري ، طبعة دار الجليل ، بيروت ،
الطبعة الثانية ، دون تحديد لسنة النشر .

— الممتع في التصريف ، لأبي الحسن علي بن مؤمن بن محمد بن علي
ابن أحمد المعروف بابن عصفور الإشبيلي (٥٩٧ — ٦٦٩ هـ) ، حققه
الدكتور فخر الدين قباوة ، دار المعرفة ، بيروت ١٤٠٧ هـ — ١٩٨٧ م .

— المقتضب ، لأبي العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر ، المعروف
بالمبرد (٢١٠ — ٢٨٥ هـ) ، حققه الشيخ محمد عبد الخالق عزيمة ،
المجلس الأعلى للشئون الإسلامية بالقاهرة (١٣٨٥ — ١٣٨٨ هـ) .

— المنصف شرح كتاب التصريف للمازني ، لابن حني ، حققه الأستاذان
إبراهيم مصطفى وعبد الله أمين ، القاهرة ، ١٣٧٣ هـ — ١٩٥٤ م .

— نتائج الفكر في النحو ، لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي
(٥٠٨ — ٥٨١ هـ) ، تحقيق محمد إبراهيم البنا ، دار الاعتصام ، القاهرة
١٤٠٤ هـ — ١٩٨٤ م .

— نزهة الألباء في طبقات الأدباء ، لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد
الأنباري ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار نهضة مصر للطباعة والنشر ،
١٣٨٦ هـ — ١٩٦٧ م .

— النكت في تفسير كتاب سيويه ، للأعلم الشتمري ، تحقيق الدكتور
زهير عبد المحسن سلطان ، منشورات معهد المخطوطات العربية ، دولة
الكويت ، ١٤٠٧ هـ — ١٩٨٧ م .

— الورقة ، لأبي عبد الله محمد بن داود بن الجراح (ت ٢٦٩ هـ) ،
حققه الأستاذان عبد الوهاب عزام وعبد الستار أحمد فراج ، ذخائر العرب ،
العدد (٩) ، دار المعارف ، الطبعة الثانية ، ١٣٧٢ هـ — ١٩٥٣ م .

* * *

فهرس موضوعات (الاقتراح)

الموضوع	الصفحة
مقدمة الكتاب	٣ — ١٢
الكلام في المقدمات : فيها مسائل	١٣ — ٧٣
المسألة الأولى : في حد أصول النحو	١٣ — ١٩
المسألة الثانية : حدود النحو	٢٠ — ٢٤
المسألة الثالثة : حد اللغة	٢٥ — ٣٤
المسألة الرابعة : في مناسبة الألفاظ للمعاني	٣٥ — ٤١
المسألة الخامسة : الدلالات النحوية	٤٢ — ٤٧
المسألة السادسة : أقسام الحكم النحوي	٤٨ — ٥٢
المسألة السابعة : تقسيم الحكم النحوي إلى رخصة	٥٣ — ٦١
المسألة الثامنة : تعلق الحكم بشئئين فأكثر	٦٢ — ٦٦
المسألة التاسعة : هل بين العربي والعجمي واسطة	٦٧ — ٧٠
المسألة العاشرة : أقسام الألفاظ	٧١ — ٧٣
الكتاب الأول : في السماع	٧٤ — ١٨٦
وأعني به ما ثبت في كلام مَنْ يوثق بفصاحته	٧٤ — ٧٨
تنبية : كان قوم يعيرون قراءات	٧٩ — ٨٨
فصل : الاستدلال بكلام الرسول ﷺ	٨٩ — ٩٩
فصل : القبائل التي نقلت عنها العربية	١٠٠ — ١٠٨

- انقسام المسموع إلى مطرد وشاذ ١٠٩ — ١١٤
- الاعتماد على أشعار الكفار من العرب ١١٥ — ١٢١
- أحوال المسموع الفرد والاحتجاج به ١٢٠ — ١٢٨
- اختلاف اللغات وكلها حجة ١٢٩ — ١٣٠
- علة الامتناع الأخذ عن أهل المدر ١٣١ — ١٣٣
- في العربي الفصيح يتقل لسانه ١٣٤ — ١٣٦
- في تداخل اللغات ١٣٧ — ١٤٣
- لا يُحتج بكلام المولدين ١٤٤ — ١٤٦
- فائدة : أول الشعراء المحدثين ١٤٧ — ١٤٩
- لا يُحتج بشعر أو نثر لا يُعرف قائله ١٤٩ — ١٥٣
- هل يُقبَل قول القائل : حدثني الثقة ١٥٤
- طرح الشاذ ونحوه ١٥٥ — ١٥٧
- متى يسوغ التأويل ١٥٨ — ١٥٩
- إذا دخل الدليل الاحتمال سقط به الاستدلال ١٦٠
- رواية الأبيات على أوجه مختلفة ١٦١ — ١٦٢
- فصل : معرفة اللغة فرض كفاية ١٦٣ — ١٧٨
- خاتمة : النقل عن النفي ١٧٩
- تنبيه : النقل عند ابن الأنباري ١٨٠ — ١٨٦
- الكتاب الثاني : في الإجماع ١٨٧ — ٢٠٢
- المراد به إجماع نخبة البلدين ١٨٧ — ١٩٢

- مسألة : إجماع العرب حجة ١٩٣ — ١٩٤
- فصل : في تركيب المذاهب ١٩٥ — ١٩٧
- مسألة : جاء في الشعر لولاي ولولاك ١٩٨ — ٢٠٢
- الكتاب الثالث : في القياس ٢٠٣ — ٣٧٣
- هو حمل غير المنقول على المنقول ٢٠٣ — ٢٠٧
- فصل : في أركان القياس ٢٠٨
- الفصل الأول : في المقيس عليه ٢٠٩ — ٢٣٧
- المسألة الأولى : من شرط المقيس عليه ٢٠٩ — ٢١٤
- المسألة الثانية : لا يُقاس على الشاذ نطقاً ٢١٥
- المسألة الثالثة : من شرط المقيس عليه ٢١٦ — ٢١٩
- المسألة الرابعة : أقسام القياس ٢٢٠ — ٢٣٧
- المسألة الخامسة : تعدد الأصول ٢٣٨
- الفصل الثاني : في المقيس ٢٣٩ — ٢٤٤
- الفصل الثالث : في الحكم ٢٤٥ — ٢٤٨
- الفصل الرابع : في العلة ٢٤٩ — ٣٧٣
- المسألة الأولى : أصول هذه الصناعة ٢٤٩ — ٢٥٥
- المسألة الثانية : أقسام العلل ٢٥٦ — ٢٦٩
- المسألة الثالثة : العلل الموجبة وغيرها ٢٧٠ — ٢٧٥
- المسألة الرابعة : إثبات الحكم في محل النص ٢٧٦ — ٢٧٨
- المسألة الخامسة : العلة البسيطة والمركبة ٢٧٩ — ٢٨١

٢٨٣ — ٢٨٢	المسألة السادسة : العلة موجبة للحكم
٢٨٧ — ٢٨٤	المسألة السابعة : التعليل بالعلة القاصرة
٢٩٣ — ٢٨٨	المسألة الثامنة : التعليل بعلتين
٢٩٦ — ٢٩٤	المسألة التاسعة : تعليل حكمين بعلة واحدة
٢٩٨ — ٢٩٧	المسألة العاشرة : في دور العلة
٣٠٢ — ٢٩٩	المسألة الحادية عشرة : تعارض العلل
٣٠٣	المسألة الثانية عشرة : التعليل بالأمور العدمية
٣٠٩ — ٣٠٤	خاتمة : القول في علل النحو
٣٣١ — ٣١٠	ذكر مسالك العلة
٣١٠	الإجماع
٣١٠	النص
٣١٣	الإيماء
٣١٥	السر والتقسيم
٣٢٣	المناسبة
٣٢٥	الشبه
٣٢٧	الطرذ
٣٣٠	إلغاء الفارق
٣٥٦ — ٣٣٢	ذكر القوادح في العلة
٣٣٢	التقض
٣٣٦	تخلف العكس

٣٣٨	عدم التأثير
٣٤٢	القول بالوجوب
٣٤٤	فساد الاعتبار
٣٥١	فساد الوضع
٣٥٣	المنع للعلة
٣٥٤	المطالبة بتصحيح العلة
٣٥٥	المعارضة
٣٥٨ — ٣٥٧	تنبيه : في ترتيب الأسئلة
٣٦٤ — ٣٥٩	تذنيب : في السؤال والجواب
٣٦٦ — ٣٦٥	مسألة : في الدور
٣٦٨ — ٣٦٧	مسألة : في اجتماع ضدين
٣٧٠ — ٣٦٩	مسألة : في التسلسل
٣٧١	مسألة : القياس جلي وخفي
٣٧٣ — ٣٧٢	خاتمة : اجتماع السماع والإجماع والقياس
٣٧٨ — ٣٧٤	الكتاب الرابع : في الاستصحاب
٣٩٥ — ٣٧٩	الكتاب الخامس : في أدلة شتى
٣٧٩	الاستدلال بالعكس
٣٨١	الاستدلال ببيان العلة
٣٨٣	الاستدلال بعدم الدليل
٣٨٤	الاستدلال بالأصول

- ٣٨٦ الاستدلال بعدم النظر
 ٣٨٩ الاستحسان
 ٣٩٤ الاستقراء
 ٣٩٥ الدليل المسمى بالباقي
 ٤٣٠ — ٣٩٦ الكتاب السادس : في التعارض والترجيح
 ٣٩٦ المسألة الأولى : إذا تعارض نقلان
 ٤٠٠ المسألة الثانية : تقوية لغة على أختها
 ٤٠٢ المسألة الثالثة : اللغة الضعيفة أقوى من الشاذ
 ٤٠٣ المسألة الرابعة : الأخذ بأرجح القياسين عند تعارضهما
 ٤٠٥ المسألة الخامسة : في تعارض القياس والسماع
 ٤٠٧ المسألة السادسة : تقدم كثرة الاستعمال على قوة القياس
 ٤٠٨ المسألة السابعة : معارضة مجرد الاحتمال للأصل والظاهر
 ٤١٠ المسألة الثامنة : تعارض الأصل والغالب
 ٤١٢ المسألة التاسعة : في تعارض أصليين
 ٤١٤ المسألة العاشرة : تعارض استصحاب الحال مع دليل آخر
 ٤١٥ المسألة الحادية عشرة : في تعارض قبيحين
 ٤١٧ المسألة الثانية عشرة : المجمع عليه أولى من المختلف فيه
 ٤١٨ المسألة الثالثة عشرة : تقدم المانع على المقتضي
 ٤١٩ المسألة الرابعة عشرة : في القولين لعالم واحد
 ٤٢٥ المسألة الخامسة عشرة : فيما رجحت به لغة قریش

- المسألة السادسة عشرة : الترجيح بين مذهب البصريين والكوفيين
 ٤٢٨
- الكتاب السابع : أحوال مستنبط هذا العلم ومستخرجه
 ٤٤٢ — ٤٣١
- المسألة الأولى : أول من وضع النحو والتصريف ٤٣١
- المسألة الثانية : شرط المستنبط ٤٣٩
- المسألة الثالثة : طريقة ابن مالك في النحو ٤٤٠
- المسألة الرابعة : ترك السماع بالقياس ٤٤٢

* * *

10/10/10

